

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي
والبحوث العلمي
جامعة الأنبار

السنة التاسعة، المجلد التاسع، العدد السابع والثلاثون

ISSN: 2071-6028 رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق في بغداد (١٢٣٥) سنة ٢٠٠٩م

مجلة علمية فصلية محكمة
عن جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية

المجلد التاسع، العدد السابع والثلاثون

من البحث رقم (١)

إلى البحث رقم (١٨)



صفر ١٤٤٠هـ

تشرين الأول ٢٠١٨م

عدد خاص بوقائع
المؤتمر الدولي الأول
لجامعة الأنبار
الاعتدال
في الخطاب الديني والسياسي
وأثره
في تعزيز التنمية المجتمعية
الاعتدال في الخطاب
طريقنا إلى السلام



أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ
الْقُرْآنَ

وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
لَوَجَدُوا فِيهِ
أَخْتِلَافًا كَثِيرًا

(سورة النساء: الآية ٨٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة السيد رئيس جامعة الأنبار المحترم

لطالما ارتبط موضوع التطرف بالدين ومنذ القدم، وللتاريخ شواهد على ذلك وفي مختلف الأديان والعقائد إلا أن موضوع التطرف والارهاب قد رُبط بشكل وثيق بالاسلام وكانت

وراء ذلك ماكنات إعلامية ولوبيات كبيرة تعمل بشتى الوسائل والطرق لترسيخ هذا الربط غير الصحيح ولما كان الاعتدال نقيض التطرف وبعد موجة الإرهاب الأعمى الذي تعرضت له بلدان كثيرة وخصوصاً العراق بعد موجة داعش وتحرير محافظة الأنبار العراقية من قبضة هذه العصابة المجرمة ولترسيخ دور الجامعة وعلمائها وباحثيها في محاربة الفكر المتطرف فقد أقامت مؤتمراً دولياً حول هذا الموضوع بعنوان **(الاعتدال في الخطاب الديني والسياسي وأثره في تعزيز التنمية المجتمعية)** وأفرزت محوراً خاصاً للخطاب الديني وأثره في استقرار المجتمعات وتنميتها المستدامة.

استلم القائمون على المؤتمر العديد من البحوث ذات الصلة وبعد تقييمها علمياً ومراجعتها لغوياً تم قبول البحوث الرصينة منها ونشرها في هذا العدد الخاص من مجلة الأنبار للعلوم الاسلامية ونأمل أن تقدم ردوداً واضحة ودلائل بينة على عدم ارتباط التطرف بالدين الاسلامي ودحض كل القرائن التي يستند عليها المتطرفون في تصرفاتهم وعقيدتهم لتكون الدعوة إلى الاعتدال حاضرة في جميع المحافل الدينية والفكرية والأكاديمية لتتعم المجتمعات بالأمن والسلام والعيش الرغيد في ظل احترام الأديان والعقائد الأخرى .
فالشكر والتقدير للباحثين والخبراء العلميين وهيئة التحرير والقائمين واللجنة العلمية للمؤتمر للجهود المبذولة لإنجاحه.

والله ولي التوفيق

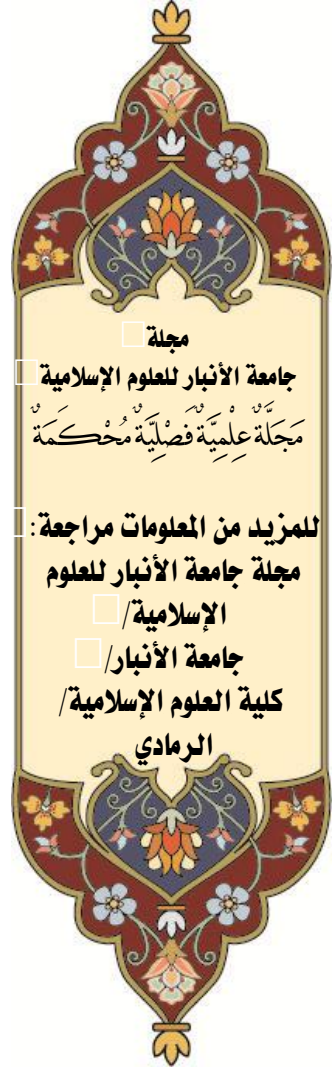
الأستاذ الدكتور
خالد بتال النجم
رئيس جامعة الأنبار
رئيس المؤتمر

شروط النشر

١. تهدف مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية إلى نشر البحوث الإنسانية العلمية الأصيلة والتميزة.
٢. تُنشر البحوث باللغة العربية وتُصدر المجلة أربعة أعداد في السنة.
٣. تُقوِّم البحوث من قِبَل ذوي الاختصاص قبل قبولها للنشر.



٤. يشترط في البحث أن لا يكون قد نُشر أو قُبِلَ للنشر في أيِّ مجلةٍ أخرى.
٥. يشترط أن تكون البحوث في اختصاصات (العلوم الإسلامية في جميع فروعها، والعلوم الأخرى المتعلّقة بالعلوم الشرعية).



٦. يشترط في البحث المقدم إلى مجلّتنا إرساله إلى مركز الحاسبة الإلكترونية في جامعتنا لغرض فحصه على برنامج «Turnitin» على أن لا تزيد نسبة الاستلال في البحث عن ٢٠ % على وفق التعليمات النافذة.

٧. على الباحث أو الباحثين إرسال ثلاث نسخ مطبوعة من البحث، ويطلب الباحث بنسخة مطبوعة جديدة وبقرص مدمج للبحث بعد قبوله للنشر وتقييمه من قبل الخبراء .

٨. يطلب الباحث بملخص تعريفى للبحث باللغتين العربية والإنجليزية، على أن لا يزيد على (٢٠٠) كلمة مصادق عليه من قبل المركز الاستشاري للترجمة في كلية التربية/ جامعة الأنبار، مع قرص مدمج بذلك .

٩. يطبع البحث بالحاسوب وبمسافات منفردة وعلى وجه واحد على ألا يزيد على (٣٠) سطراً في الصفحة الواحدة .

١٠. لا تنشر البحوث إلا بعد دفع أجور النشر والتقويم من قبل الباحثين .



١١. أجور النشر، كالآتي:

أ- يؤخذ من الباحثين الذين يحملون لقب (أستاذ) مبلغ قدره: (٧٥,٠٠٠)

ألف دينارٍ عراقيٍ للخمس والعشرين صفحة الأولى ما عدا أجور

الخبراء .

ب- يؤخذ من الباحثين الذين يحملون لقب (أستاذ مساعد) مبلغ قدره:
(٦٠,٠٠٠) ألف دينارٍ عراقيٍ للخمس والعشرين صفحة الأولى ما عدا
أجور الخبراء.

ت- يؤخذ من الباحثين الذين يحملون لقب (مدرس فما دونه) مبلغ قدره:
(٥٠,٠٠٠) ألف دينارٍ عراقيٍ للخمس والعشرين صفحة الأولى ما عدا
أجور الخبراء.

ث- يُضاف مبلغ قدره: (٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة دينارٍ عراقيٍ عن كلِّ
صفحةٍ زائدةٍ على الخمس والعشرين صفحة الأولى.

ج- يضاف مبلغ قدره: (٣٠,٠٠٠) ألف دينارٍ عراقيٍ، عن أجور الخبراء
(للبحوث الشرعية والعلوم المتصلة بها).

ح- يتم استلام مبلغ مقدّم يودع في المجلة قدره: (١٢٥,٠٠٠) ألف دينارٍ
عراقيٍ ككأمينات، من كلِّ باحثٍ (من ضمنها أجور الخبراء المشار لها
في أعلاه)، ويتم احتساب التكاليف النهائية للنشر بعد نشر البحث في
المجلة.

خ- في حالة سحب البحث من قِبَل الباحث بعد ارسال البحث إلى الخبراء، يُعاد المبلغ الذي تم استلامه من الباحث ويخصم منه أجور الخبراء فقط.

د- يزود الباحث بمسئلة من مجته.

ذ- يتحمل الباحث المسؤولية القانونية الكاملة في حالة الاعتداء على الحقوق الفكرية للآخرين.



١٢. البحوث المنشورة لا تمثل رأي المجلة، وإنما تمثل رأي أصحابها فقط.

١٣. لا تعاد مسودات البحوث إلى أصحابها سواء أنشر البحث أم لم ينشر.

١٤. إعداد الصفحة: أعلى وأسفل (٢) سم يمينا ويسارا (٢) سم حجم الورقة

(B5) يكتب البحث على وجه واحد (صفحة) من الورقة وترقم

الصفحات.

١٥. تكتب الحروف العربية بالخط (Simplified Arabic).

١٦. يكتب على الصفحة الأولى فقط من البحث عبارة (مجلة جامعة الأنبار

للعلوم الإسلامية) أعلى يمين الصفحة ، ويكون تحتها خط من يمين إلى يسار

الصفحة (١٢ اسود عريض).

١٧. يكون عنوان البحث الرئيس بالحجم (١٨) اسود عريض وسط الصفحة.

١٨. تكتب أسماء الباحثين وعناوينهم بالحجم (١٧) اسود عريض وسط

الصفحة

١٩. يكون تسلسل الكتابة للبحث على النحو الآتي: عنوان البحث الرئيس،

أسماء الباحثين وعنواناتهم، ملخص البحث باللغتين العربية والإنكليزية،

المقدمة، المباحث أو المطالب، الخاتمة، ثم قائمة المصادر والمراجع.

٢٠. تكتب العناوانات الأولية: (المقدمة ،المباحث أو المطالب ،الخاتمة ،الهوامش،

المصادر) بالحجم (١٦) أسود عريض وسط الصفحة.

٢١. تكتب العناوانات الثانوية بالحجم (١٥) اسود عريض يمين الصفحة.

٢٢. يكتب متن البحث بالحجم (١٤) مع ضبط الصفحة وتترك مسافة بادئة

(١سم) للسطر الأول فقط لكل فقرة من المتن.

٢٣. توضع الهوامش في نفس الصفحة مع متن البحث ويكون حجم الخط (١٢)

ويكون رقم الهامش بين قوسين على الشكل التالي (١) ويكون ترقيم

الهوامش لكل صفحة على حدة.

٢٤. يكون ترتيب المصادر بحسب الحروف العربية ويكون ترقيمها تلقائياً

باستخدام التنسيق الذي يكون فيه الرقم مع نقطة فقط.

٢٥. يوضع بين كل فقرة وأخرى مسافة (١٠ سم) (عنوان البحث الرئيس، أسماء

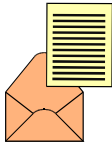
الباحثين وعنواناتهم).



١. للأفراد والجامعات والدوائر
الأخرى داخل العراق
(٥٠,٠٠٠) خمسون ألف
دينار عراقي.

٢. للأفراد والجامعات والمنظمات
والشركات

خارج العراق (٦٠ \$) دولاراً أو ما يعادله بالدينار العراقي بحسب
سعر صرف البنك المركزي العراقي.



توجه المراسلات إلى

العنوان الآتي:

جمهورية العراق- محافظة الأنبار- جامعة الأنبار/

كلية العلوم الإسلامية/ الرمادي

مدير التحرير: أ.م. د. عبد الستار إبراهيم صالح

Email : Islamic_anbcoll@univ_anbar.org

الموقع الإلكتروني الجامعي

www. univ_anbar.org



رئيس التحرير
الأستاذ الدكتور
فراس يحيى عبد الجليل

مدير التحرير
الأستاذ المساعد الدكتور
عبد الستار إبراهيم صالح



أعضاء

هيئة التحرير

١. أ. د. خليل رجب حمدان

٢. أ. د. صادق خلف أيوب

٣. أ. د. قاسم صالح علي

٤. أ. د. عبد الرحمن حمدي شافي

٥. أ. د. أحمد طوران أرسلان

٦. أ. د. عبد الله كريم عليوي

٧. أ. د. عبد الله محمد علي الفلاحي

٨. أ. م. د. صلاح الدين نامق خميس

الهيئة

الاستشارية

١. أ. د. حمدي صالح مجيد

٢. أ. د. صبحي فندي

٣. أ. د. مشعان سعود عبد

٤. أ. د. أحمد عبد الملك السعدي

٥. أ. د. عبد المنعم خليل إبراهيم

٦. أ. م. د. عمر علي محمد

المحتويات

ت	اسم الباحث	عنوان البحث	الصفحة	الجزء
١	أ.د. أحمد صالح محمد قطران	التجديد في المحتوى طريق إلى خطاب الاعتدال	٢٦-١	الأول
٢	أ.د. خليل رجب حمدان	قواعد الاعتدال في الخطاب وضوابطه في القرآن الكريم	٥٤-٢٧	الأول
٣	أ.د. رعد حميد توفيق م.م. نور علي إبراهيم	تجديد الخطاب الديني المعاصر وانعكاساته على الأمن الفكري للمجتمع بين التكييف السياسي والتوظيف الشرعي	٧٢-٥٥	الأول
٤	أ.د. صهيبي عباس عودة	اختيار أيسر الأقوال وأثره في نشر الاعتدال	٩٤-٧٣	الأول
٥	أ.د. عبد الرحمن حمدي شافي	ما غيب من أدوات الاعتدال في الخطاب الإسلامي عمداً أو عن تقصير	١٢٨-٩٥	الأول
٦	أ.د. فراس يحيى عبد الجليل	جهود الشيخ عبد الجليل إبراهيم الهيتي في توجيه الخطاب الديني المعتدل	١٥٨-١٢٩	الأول
٧	أ.د. محمود حميد مجبل	المعالم النبوية لإقامة الألفة والاعتدال بين المسلمين دراسة موضوعية لنماذج تطبيقية من الصحيحين	١٩٢-١٥٩	الأول
٨	أ.د. معن نوري محمد أ.د. علي منصور علي	التعصب وأثره على الخطاب الدعوي	٢٠٦-١٩٣	الأول
٩	أ.د. وليد هاشم كردي	مقومات التعايش السلمي في القرآن والسنة وأثرها في تحقيق الوسطية والاعتدال والسلام الأهلي	٢٣٤-٢٠٧	الأول
١٠	أ.م.د. أحمد شاكر محمود	تعزيز قيم الاعتدال الديني من خلال عرض الخلاف الفقهي في الإعلام	٢٦٠-٢٣٥	الأول
١١	أ.م.د. تكليف لطيف رزج أ.م.د. محمد مصدق ذير	مهددات التسامح الاجتماعي (التشدد العقدي أنموذجا)	٢٨٢-٢٦١	الأول
١٢	أ.م.د. جاسم محمد حرجان أ.م.د. عمار ياسم صالح	توحيد الخطاب الديني ضرورة معرفية	٣٠٠-٢٨٣	الأول
١٣	أ.م.د. خالد إبراهيم مسلم	تراجع الخطاب الديني بين أبناء الأمة وقادتها وإشكاليته على واقع المجتمع	٣١٨-٣٠١	الأول
١٤	أ.م.د. خولة حمد خلف	ملامح الاعتدال والوسطية في الخطاب الفقهي المعاصر للمرأة	٣٤٠-٣١٩	الأول
١٥	أ.م.د. شاكر محمود مهدي أ.م.د. حسين علي ريس	الإرهاب أسبابه وعلاجه في ضوء القرآن الكريم	٣٦٢-٣٤١	الأول
١٦	أ.م.د. رقية شاكر منصور	مظاهر وسطية الإسلام وأثرها في التعايش السلمي	٣٨٦-٣٦٣	الأول
١٧	أ.م.د. طه إبراهيم شبيب أ.د. أحمد ختال مخلف	معالم الاعتدال في الخطاب المستنبطة من خطاب الأنبياء لأقوامهم في القرآن الكريم	٤٠٦-٣٨٧	الأول
١٨	أ.م.د. عبدالستار عايش عبد أ.د. محمد نبهان إبراهيم رحيم	الاعتدال في الخطاب الديني تأصيلا وتطبيقا	٤٣٨-٤٠٧	الأول

ت	اسم الباحث	عنوان البحث	الصفحة	الجزء
١٩	أ.م.د. عثمان أحمد إبراهيم	منهجية الاعتدال وسلمية الخطاب في العقيدة الإسلامية	٤٦٤-٤٣٩	الثاني
٢٠	أ.م.د. فاضل محمد كمبوع	منهج القرآن الكريم في تربية الأجيال على الاعتدال والوسطية	٤٨٤-٤٦٥	الثاني
٢١	أ.م.د. محمد سلمان داود	مقومات الاعتدال وأثرها في السلوك الاجتماعي - القدوة الحسنة أنموذجاً	٥٠٢-٤٨٥	الثاني
٢٢	أ.م.د. نزار عامر حسين	دور الإعلام الديني في تعزيز قيم التسامح والاعتدال .	٥٢٤-٥٠٢	الثاني
٢٣	أ.م.د. نضال علي حسين أ.م.د. عبد الله إبراهيم رحيم	ظاهرة التعصب وطرق معالجتها في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة	٥٥٢-٥٢٥	الثاني
٢٤	أ.م.د. هيثم عبد الرحمن عبد القادر	خطاب الاعتدال والتسامح الإسلامي وأثره في استقرار المجتمع وتنميته	٥٧٢-٥٥٣	الثاني
٢٥	أ.م.د. وليد عبد الحميد خلف	الاعتدال في الخطاب الديني لمدرسة النجف الأشرف	٥٩٦-٥٧٣	الثاني
٢٦	أ.م.د. ياسر إحسان رشيد	الخطاب الديني الإسلامي المعتدل مفهومه وأهم مرتكزاته	٦١٨-٥٩٧	الثاني
٢٧	أ.م.د. ياسر حسين مجباس	الدين في خطاب بعض الأنبياء والصالحين في ضوء الآيات القرآنية	٦٤٠-٦١٩	الثاني
٢٨	د. طه حميد حريش	مسؤولية الخطاب الديني بين دقة الفهم وتجديد المفاهيم	٦٦٦-٦٤١	الثاني
٢٩	د. عبد الجبار حميد صالح أ.م.د. نافع حميد صالح	الخطاب الديني المعتدل ودوره في تعزيز السلم المجتمعي	٧٠٦-٦٦٧	الثاني
٣٠	د. عبد القادر محمد حسين	حسن الفهم وأثره في خطاب الاعتدال دراسة موضوعية في كتاب العلم من صحيح البخاري	٧٢٨-٧٠٧	الثاني
٣١	م.د. كريم حمزة حميدي	أثر خطاب القرآن الكريم والسنة النبوية في نشر ثقافة المحبة والتسامح	٧٤٨-٧٢٩	الثاني
٣٢	د. محمد حامد محمد سعيد	أثر التوسط والاعتدال في الخطاب الديني في تحقيق التنمية المجتمعية	٧٧٠-٧٤٩	الثاني
٣٣	د. محمد عزت فاضل	الشرعية الإسلامية لنظم التعايش بين اتباع الديانات	٧٩٢-٧٧١	الثاني
٣٤	د. محمد محسن راضي	العفو وأثره في خطاب الاعتدال في ضوء الكتاب والسنة	٨٢٤-٧٩٣	الثاني
٣٥	د. محمود عريبي سلمان	أهم الآثار المترتبة على خطاب الاعتدال	٨٤٢-٨٢٥	الثاني
٣٦	سهيل بن عبدالله الفيضي	وسطية الإسلام وأهميتها في الدعوة الإسلامية	٨٦٢-٨٤٣	الثاني



التجدد في المحتوى

طريق إلى خطاب الاعتدال

أ.د. أحمد صالح محمد قطران

جامعة الملك خالد

المملكة العربية السعودية

dr_qutran@hotmail.com

ISSN: 2071-6028





التجديد في المحتوى طريق إلى خطاب الاعتدال

أ.د. أحمد صالح محمد قطران
جامعة الملك خالد / المملكة العربية السعودية

ملخص باللغة العربية

الخطاب هو الرسالة التي تصل الذات بالآخر، والوسيلة المثلى لصناعة الاعتدال، ونوع الخطاب يصنع العلاقة سلبيًا أو إيجابيًا، وكلما كان التجديد في مفردات الخطاب مستوعبًا لمتغيرات العصر يراعي التطور الإيجابي كان أثره إيجابيًا على العلاقة بالآخر. ولا جدال أن الخطاب الديني يؤثر في المجتمع تأثيرًا كبيرًا؛ لأنه يلامس الفطرة، ويتساوق مع المشاعر النبيلة، وإبقاء الخطاب الديني بمفردات قديمة أنتجت وفق معطيات معينة تناسب عصرها ينتج غلواً وتطرفاً على اعتبار أن ما صنع لعصر لا يمكن أن يناسب عصرًا آخر إما كلياً أو جزئياً؛ لذلك فإن التجديد فيه، وحسن تناول مفرداته الأساسية في قالب عصري مفتوح على المعطيات المعاصرة، وفكرة البحث تلفت الانتباه إلى مسألة مهمة وهي مسألة الدخول بالخطاب الإسلامي ميداناً للتنافس، في سوق راجت فيه الأفكار واستخدمت تقنيات متعددة في التداول. إشكالية البحث. يهدف البحث إلى الإجابة على سؤال ما أثر التجديد في مفردات الخطاب على صناعة خطاب الاعتدال؟ وماهي النماذج التي تحتاج إلى تجديد الخطاب؟ منهج البحث. البحث ينتمي إلى المنهج التحليلي النظري. أهم النتائج ١- أن محتوى الخطاب يعد مفصلياً في مسيرة الحياة الإسلامية، والتجديد فيه من الضرورة بمكان، حتى يواكب مستجدات العصر ويأخذ بزمام التأثير. ٢- إن مفردات الشأن العام مثل: الجهاد، والعلاقة بالحاكم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجب تناولها في سياقها الجماعي وفق مقاصد الشريعة العامة، وهذا يتطلب تجديداً ومراجعة مستمرة، وفقاً لملازمات المكان والزمان. ٣- إن الثغرات التي تركها الفكر الإسلامي في طريقة يجب تلقيها، فعلى سبيل المثال الفكر المتعلق بالمرأة والمشيّع بالمحمول الثقافي يحتاج إلى إعادة نظر وفق مدلولات النصوص، وسياقاتها الجماعية، ووفق مبدأ المساواة الذي قرره القرآن. ٤- إن التعاطي الإيجابي مع حقوق الإنسان، ومفردات التعبير السلمي يقطع الطريق على خصوم المجتمعات الإسلامية الذين يستخدمون التعاطي السلبي من قبل المجتمعات الإسلامية مع هذه المفردات لاتهام الإسلام بالاستبداد، وتكميم الأفواه ومصادرة الحريات. إن الأمة إذا لم تراكب معطيات العصر وفق منطلقاتها ومبادئها التي لا تمنع من المواكبة، بل تدعو لها، فإنها (أي الأمة) ستبقى في دائرة التيه، والتخلف الذي أصابها في المجالات المتعددة، وسيمثل إلى جانب ذلك بؤرة لانطلاق حركات الغلو المتواترة. التوصيات. ولا يفوتني هنا أو أوصي ببعض التوصيات التي رأيت طرحها هنا: ١- أوصي مراكز البحث والجامعات بتحديد المفردات المراد تجديد محتوى الخطاب فيها وتقديمها كمشاريع بحث. ٢- أوصي الباحثين بتناول مفردات الخطاب الإسلامي بجرأة بعيد عن هيمنة المحمول الثقافي.

الكلمات المفتاحية: تجديد، محتوى، اعتدال

The Way to the Discourse of Moderation

Ahmed Salih Qitran

Abstract: Discourse is the message that associates the self with the other, and the optimum means of disseminating moderation. The type of discourse renders the relationship either positive or negative. The more comprehensible the renewal in the discourse vocabulary of time changes, and the more it copes with the positive development, the more its effect on the relationship with the other be positive. There is no doubt that the religious discourse greatly affects the community as it touches upon human innate and harmonizes with noble feelings. However, maintaining archaic vocabulary in the religious discourse produced in accordance with certain givings that suit their time would yield extremism and fanaticism. This is true since what was produced for an age would never suit another, either partially or totally. Hence, renewal in the religious discourse and the proper handling of its main vocabulary in a modern frame which is open to contemporary givings is mandatory. On this basis, the study addresses an important issue namely, introducing the Islamic religious discourse into the competitive domain within a market pregnant with thoughts that used various technologies of intake. Accordingly, the study aims to answer the following questions. What is the effect of renewal in the discourse vocabulary on producing a moderate discourse? What are the models that require discourse renewal? To answer these questions, the study adopts the theoretical analytical approach. The most important findings of the study include:- Discourse content is vital throughout the Islamic life. Renewal in this regard is mandatory so as to cope with recent developments and be influential. -Vocabulary of common use such as jihad, relation with the ruler, the call to do good deeds and renounce bad deeds should be handled in their collective context in line with the public interests of our doctrine. This requires continuous revision and renewal in accordance with the spacio-temporal implications. -The positive handling of human rights and the vocabulary of peaceful change would deter opponents of Islamic communities from using the negative intake of these vocabularies to accuse Islam with despotism, mouth muffling and freedom confiscation. On this basis, if the nation does not keep pace with recent developments in line with its principles that do not renounce cope, it would stay in the circle of arrogance and ignorance which affected the nation in various domains. Moreover, it would represent the medium for recurrent movements of extremism. The most important recommendations of the study include:

1. Research centers and universities need to determine the vocabulary whose discourse content requires renewal and suggest them as research projects.
2. The vocabulary of the Islamic religious discourse should be courageously handled regardless of the cultural implications.

Keywords: renewal, content, moderation



مقدمة

تسير البشرية بعلاقاتها في مسارب شتى بين مغال متطرف ومعتدل، وتصنع المجتمعات سياجات كثيرة، ومسارات متعددة لحماية مكونات المجتمع، وكل مجتمع يحرص على بناء مكوناته وفق فلسفته، ونظريته للكون والإنسان والحياة، وبناء عليه، فكل مجتمع ينشد الاعتدال وفق تلك الفلسفة، فالاعتدال مبدأ لا يختلف عليه أهل العقول السليمة، وإن اختلفوا في وصفه والتعبير عنه، وبما أنه طلب إنساني ينشده كل صاحب عقل سوي، وإن اختلف ديانة أو فلسفة أو فكرياً، فإن البحث عنه، والبحث فيه، ومحاولة الاقتراب منه وتبنيه أمر غير منكور، بل من المحمودات الإنسانية. والخطاب هو الرسالة التي تصل الذات بالآخر، والوسيلة المثلى لصناعة الاعتدال، ونوع الخطاب يصنع العلاقة سلبي أو إيجاباً، وكلما كان التجديد في مفردات الخطاب مستوعباً لمتغيرات العصر يراعي التطور الإيجابي كان أثره إيجابياً على العلاقة بالآخر. ومن المسلمات التي لا جدال فيها أن الخطاب الديني يؤثر في المجتمع تأثيراً كبيراً؛ لأنه يلامس الفطرة، ويتساق مع المشاعر النبيلة، وإبقاء الخطاب الديني بمفردات قديمة أنتجت وفق معطيات معينة تناسب عصرها ينتج غلواً وتطرفاً على اعتبار أن ما صنع لعصر لا يمكن أن يناسب عصراً آخر إما كلياً أو جزئياً؛ لذلك فإن التجديد فيه، وحسن تناول مفرداته الأساسية في قالب عصري منفتح على المعطيات المعاصرة بعيداً عن الهوى يصنع اعتدالاً لاشك. وتساوقاً مع أهداف المؤتمر ومحاوره فقد اخترت عنواناً لبحثي هو: (التجديد في المحتوى طريق إلى خطاب الاعتدال).

اعتقاداً مني أن سبب الغلو يكمن في أن الفكر المنتج لعصر قديم غير ملائم للعصر الحاضر لاختلاف الدوافع والوقائع، وتغيير تقنيات التناول عما كانت عليه سابقاً، الأمر الذي أحدث نوعاً من التصادم والارتباك نتج عنه اختلاف في المعالجة بين غلو من جهة، وتطرف من جهة أخرى.

إشكالية البحث:

أتصور إشكالية البحث في التساؤل التالي: ما أثر التجديد في مفردات الخطاب على صناعة خطاب الاعتدال؟ وما هي النماذج التي تحتاج إلى تجديد الخطاب؟ أسباب اختيار البحث:

لكل باحث أسبابه الخاصة في اختيار بحثه، وقد دفعني لاختيار هذا العنوان عدداً من الأسباب أهمها: (١) قناعتني أن المشروع الإسلامي يحتاج إلى اقتحام ميدان التنافس وفق قواعد جديدة. (٢) إن التجديد في الخطاب هو البوابة الرئيسة للتأثير في الآخر.



أهداف البحث

- أطمح أن أحقق عددا من الأهداف أهمها: (١) بيان معنى تجديد محتوى الخطاب.
(٢) عرض بعض النماذج التي يمكن تطوير الخطاب وتجديده فيها.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في كونه يلفت الانتباه إلى مسألة مهمة، وهي مسألة الدخول بالخطاب الإسلامي ميدانا للتنافس وفي سوق راجت فيه الأفكار، واستخدمت تقنيات متعددة في التناول.

الدراسات السابقة

ثمة عدد من الكتب والأبحاث التي تحدثت عن تجديد الخطاب الديني، وناقشت فكرة التجديد، وأهميتها وضوابطها والفرق بين التجديد والتحريف، وأهمها:

١- تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، محمد بن شاكر الشريف، والكتاب صادر عن مجلة البيان اللندنية، عام ١٤٢٥ هـ ٢٠٠٥ م، ركز الكتاب على مفهوم تجديد الخطاب، والفرق بين التجديد والتحريف.

٢- تجديد الدين مفهومه وضوابطه وآثاره، محمد حسانين حسن حسانين، والكتاب مقدم لجائزة نايف للسنة النبوية، والدراسات الإسلامية، والكتاب من مفردات عنوانه مكون من ثلاثة محاور هي: مفهوم التجديد وضوابطه وآثاره.

خطة البحث

وعلى اعتبار أن البحث يعرض نماذج من المفردات المراد التجديد فيها فسيكون الخطة على مدخل ومبحثين^(١) وخاتمة على النحو التالي: **المدخل:** وسيتم فيه التعريف بمفردات العنوان المتمثلة في التجديد، والمحتوى والخطاب، والاعتدال. **المبحث الأول:** وسيتم تقسيمه على ثلاثة مطالب هي: تحرير العلاقة بالحكام، ومؤسسية الجهاد، و تحرير فكرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. **المبحث الثاني:** وسيتم تقسيمه على ثلاثة مطالب -أيضا- هي: التعاطي الإيجابي مع مفاهيم الحرية وحقوق الإنسان، والتعاطي الإيجابي مع قضايا المرأة، و التركيز على قضايا التغيير السلمي. **الخاتمة:** وفيها سيتم سرد النتائج والتوصيات.

طريقة البحث

سيتم التعريف بمفردات العنوان أولا، ثم تتناول المباحث والمطالب بصورة مختصرة مع قناعاتي أن كل مطلب من المطالب يصلح بحثا مستقلا ومع ذلك فسأكتفي بعرضها باختصار للتدليل على إمكانية التجديد فيها، وعرضها في قالب معاصر يناسب العصر ولا يصطدم مع تقنياته.

(١) مع ما قد يحدث من التداخل بين مطالب المبحثين.



المدخل:

من الأمور المحمودة في البحث العلمي في كل التخصصات أن يقدم الباحث بمدخل يذكر فيه المفاهيم المفتاحية لبحثه، ويشرح أهم المصطلحات التي قصدها فيه، والتي هي محور البحث، أو المصطلحات الطاغية أو السائدة، ومن أهم المصطلحات التي نعتقد ضرورة إيضاحها مفردات العنوان، إذ أن كل عنوان بحث له مدلول، والباحث قد يضع عنواناً ويعني بألفاظه غير ظاهرها المتعارف عليه عند القراء؛ لذلك، فبيان مفردات العنوان من مكملات البحث بحيث يلج القارئ إلى البحث، وهو يعرف مقاصد الباحث من مفردات وتركيب العنوان، وأنا في بحثي هذا سأعرف بأهم المصطلحات في البحث، وهي: التجديد، والمحتوى، والخطاب، والاعتدال.

١- التجديد

التجديد مصدر جَدَّدَ، ومعناه: الإتيان بما ليس مألوفاً أو شائعاً، كابتكار موضوعات، وأفكار أو أساليب تخرج عن النمط المعروف، أو إعادة النظر في الموضوعات والأفكار الرأبجة، وإدخال تعديل عليها بحيث تبدو مُبتَكِرَةً لدى المتلقِّي^(١) والجديد نقيض البالي، ومن معاني الجودة الحظ^(٢) والجديدان الليل والنهار قال الشاعر^(٣):

بَيْنَا تَرَى الْإِنْسَانَ فِي الْمَهْدِ مُرْضِعاً ** إِذَا هُوَ مِنْ كَرِّ الْجَدِيدَيْنِ أَشْيَبُ

والمعنى الذي أريده لا يخرج عن هذا، وهو تقديم الفكر الإسلامي ومفرداته بأساليب، ووسائل عصرية وقوالب تصل إلى المتلقي فيحسبها جديدة، وإعادة النظر في الاجتهادات السابقة المرتبطة بالعصر الذي ظهرت فيه، واستنباط اجتهادات جديدة تناسب معطيات العصر، وتساير التطور التكنولوجي، والقانوني المحلي والدولي بما لا يعارض قطعيات الشريعة، والتجديد لا يقف عند تقديم ما هو جديد بالمعنى الحرفي، وإنما يشمل تطوير وتحديث ما اندرس من العلوم^(٤) التي تخدم الخطاب؛ ليصل بمحتواه إلى المتلقي والتأثير فيه، وتغيير قناعاته السلبية، وإبدالها بقناعات إيجابية.

٢- المحتوى

المحتوى في اللغة من ح وي، يقال حويت المال حواية، واحتويته لنفسي. وتحوَّى الشيء: تجمع، وحوَّى التراب حول الماء ليحبسه. وفلان عظيم الحاوية، وقعدوا في الحواء، ومن

(١) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، ٣٤٩/١، كتاب الأفعال، ١٧٧/١.

(٢) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ٩٤٧/٢.

(٣) لم أجد من صاحب هذا البيت.

(٤) انظر: التجديد في الفكر الإسلامي، ١٦.



المجاز: احتوى على الشيء: استولى عليه، واحتوى القوم: تجاوزوا، وهذا محتوى بني فلان ومحواهم أي متجاوزهم، قال يصف قدراً:

ودهماء تستوفي الجزور كأنها ** بأفنية المحوى حصان مقيد^(١)
وهذه محاولتهم^(٢).

وأما في الاصطلاح فهو: (مجموعة من الحقائق والمعايير والقيم الإلهية الثابتة، والمعارف والمهارات والخبرات الإنسانية المتغيرة بتغير الزمان، والمكان وحاجات الناس)^(٣)، ومن المسلمات التي لا تجد معارضة من العقلاء مسألة تجديد المحتوى، وعندما نقول التجديد في محتوى الخطاب نعني المعنى التربوي، وهو النظر في محتوى الخطاب وتجديده بما يتناسب ومعطيات العصر في السياسة والقانون والاقتصاد، والتطور التكنولوجي، كما أعني بالتجديد في المحتوى عرض الأفكار في قوالب جديد وبصورة تنظر إلى النص ومدلولاته والواقع وملابسته، وعرض مدلولات النصوص وفق معطيات العصر دون الإخلال بأصل النصوص، وبما يحتمله مدلول النص وفق قواعد الاستنباط الأصولية.

٣- الخطاب.

الخطاب والمُخاطبة: مُراجعةُ الكلام^(٤)، وجمعُ الخطيبِ خُطباءً^(٥)، والكلام الذي يفهم المستمع منه شيئاً^(٦)، والخطاب توجيه كلامه نحو غيره، ثم نُقل إلى الكلام الذي يقع به التخاطب^(٧) والخطاب عند الأصوليين هو الحكم الشرعي، فقد قالوا: (فإن الأحكام خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين منعا وإطلافاً وصحّةً وفساداً)^(٨)، ومفهوم الخطاب أنه مجموعة متناسقة ومترابطة من الجمل والأقوال، تحمل في سياقها معلومات ومعانٍ تهم المتلقي، أو المرسل إليه، كما يُعرف أيضاً بأنه فعل كلامي يهدف إلى التأثير على المتلقي، أما مفهوم الخطاب في المجال السياسي أو الاجتماعي فهو نص كلامي يحتوي على مجموعة من

(١) لم أجد للبيت نسبة قال صاحب معجم الشواهد: (البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في لسان العرب ١٤/ ٢١٠ (حوا)؛ وتهذيب اللغة: ١٤/ ١٩٥؛ وأساس البلاغة ص ١٠٠ (حوي)؛ وتاج العروس (حوو). انظر: المعجم المفصل في شواهد العربية، ٢/ ٣١٣.

(٢) انظر: أساس البلاغة، ١/ ٢٢٥.

(٣) مناهج التربية وأسسها وتطبيقاتها، ٢٠٥.

(٤) العين، ٤/ ٢٢٢، المحكم والمحيط الأعظم، ٥/ ١٢٢.

(٥) انظر: تهذيب اللغة، ٧/ ١١٢.

(٦) انظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ٦٢.

(٧) انظر: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ١/ ٦٩٦.

(٨) تقويم النظر في مسائل خلافة ذائعة، ونبذ مذهب نافعة، ٢/ ٣٨٧.



المفاهيم، مصاغ بصيغة محكمة، ويهدف إلى تمرير الأفكار والآراء بين فئات المجتمع، وتعد غايته الأساسية هو التأثير في الآخر^(١). وأعني بالخطاب المراد تجديده: الأفكار، والمفاهيم التي يتم تداولها عبر منابر الخطاب الإسلامي كمنبر المسجد والمدرسة والجامعات والصحافة، ووسائل التواصل الاجتماعي المختلفة.

٤- الاعتدال.

في اللغة من عدل قال صاحب الأساس: (فرس معتدل الغرة، وغرة معتدلة وهي التي توسطت الجبهة ولم تمل إلى أحد الشقين. وجارية حسنة الاعتدال أي القوام. وهذه أيام معتدلات، غير معتدلات؛ أي طيبة غير حارة)^(٢)، واعتدل الشيء: إذا استقام، وفي الحديث عن النبي ﷺ في تعليم الصلاة (ثم اركع حتى تطمئن رакعاً، ثم قم حتى تعتدل قائماً)^(٣)، وشيء معتدل في طبعه: أي وسط، ورجلٌ معتدل الخلق^(٤)، والاعتدال: هو توسط حال بين حالين في كم أو كيف^(٥)، واعتدل يعتدل، اعتدالاً، فهو مُعتدل، واعتدل الشعرُ: اثنَ واستقام، واعتدل، فلانٌ في جلستِه: استقام فيها، وسِعِرَ معتدل: غير مبالغ فيه^(٦)، والاعتدال: (الاستقامة والاستواء)^(٧)، وكل ما تناسب فقد اعتدل، وتعديل الشيء تقويمه يقال عدلته فاعتدل أي قومته، فاستقام وكل مثقف معتدل^(٨).

والاعتدال الذي أقصده في بحثي هو توصيل الخطاب إلى المتلقي بصورة وسطية، لا يبالغ في المكان الذي يحتاج توسط، ولا يقلل في المكان الذي يحتاج إلى مبالغة، وتطبيق مقولة لكل مقام مقال على اعتبار أن الاعتدال غاية إسلامية تنتج العلاقة المتوازنة في المجتمع مع الذات ومع الآخر. وبعد الانتهاء من المدخل نشرع في سرد النماذج التي اخترناها لتجديد محتواها بما يتناسب والمعطيات المعاصرة، والتي نعتقد أن تناولها هي وغيرها بطريقة تجديدية يصنع الاعتدال ويقضي على الغلو.

(١) مفهوم الخطاب اصطلاحاً بواسطة: فاطمة ردايدة، منشور على موقع موضوع، بتاريخ ١٦ يوليو ٢٠١٧م.

(٢) أساس البلاغة ١/ ٦٣٧.

(٣) رواه البخاري، كتاب الصلاة، بابُ وُجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافَتُ، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٧/ ٤٤٢٣.

(٥) انظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ١٥٠.

(٦) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، ٢/ ١٤٦٧.

(٧) معجم لغة الفقهاء، ٧٥.

(٨) انظر: الجاسوس على القاموس، ٦٣٤.

**المبحث الأول: في السياسة الشرعية**

ثمة مفردات في الحياة السياسية الحديث عن التجديد في محتواها من الأهمية بمكان، ونقلها نحو الاتجاه الإيجابي الذي يسهم في إنتاج خطاب الاعتدال والسلام، ومن غير ممكن المضي بها نحو تحقيق الإدماج العالمي وفق معطيات العصر الذي نشأت فيه، فالتجديد فيها يمنح المتحدث قدرة على التواصل مع الآخر، وقد اخترت عددا من تلك المفردات تمثيلا لا حصر لاعتقادي أنها أكثر المفردات تأثيرا في الحياة السياسية، وقد تناولتها في مطالب ثلاثة على النحو التالي:

المطلب الأول: تحرير العلاقة بالحكام

من القضايا التي يجب إعادة النظر فيها وتجديد محتوى الخطاب الديني فيها هي: العلاقة بالحكام، وكيفية التعامل معهم، ويقيني أنه لو أجليت بالصورة الكافية لكانت كفيلة بتغيير وجه الحياة، ومن خلال الاستقراء نجد أن علاقة المجتمع بالحكام اليوم تنحصر في الصور الآتية:

١- العلاقة العدائية التنافرية، والتي تصل إلى حد النقاطع، فلا يخلو المجتمع من هذا النوع من البشر الذين يعتبرون الحكام خصوما لهم، ويعتبرونهم في قائمة المبعوضين والمكروهين.

٢- العلاقة الولائية المطلقة وهذا النوع من الناس يعتبر الحكام في مصاف المعصومين المقدسين الذين لا يجوز ذكرهم إلا بالحسن، ويصل الأمر بالبعض في هذا الصنف إلى السكوت على المنكرات البينة التي لا يجوز السكوت عليها بحال، بل وجد من يبرر لأفعالهم حتى من الوجهة الشرعية.

٣- العلاقة السلبية أي لاعم ولا ضد وهذا الصنف كثير في الأمة، وهذا الصنف من الناس لا يقدم ولا يؤخر، وهو ما يطلق عليه فئة هامشية الاهتمام .

٤- العلاقة التكاملية التصالحية التشاركية التي تتكامل فيها القاعدة، والقمة علاقة تسودها المسؤولية، وتحكمها القواعد القانونية العامة والمجردة، ولاشك أن الصورة الرابعة هي العلاقة المنشودة، والمرادة إسلاميا من وجهة نظري والتي تشهد لها النصوص في باب السياسة الشرعية، وهي التي تصنع الأمة المتكاملة، وهذا ما يفسر المقولة: إن النظام السياسي الإسلامي هرم تأثير القاعدة فيه أقوى من تأثير القمة.

وبناء عليه، فإن نصوص الحكم والسياسة تحتاج إلى فهم مقاصدي يتلاءم مع مقاصد الإسلام في الحكم والسياسة، فالنصوص المتعلقة بالحكم والسياسة نصوص عامة ليس فيها شأن تفصيلي إلا ما ندر، لذلك فلا بد من فهمها في سياق جماعي بعيدا عن الشخصية والفردنة، وسأكتفي بمفردتين أرى ضرورة تجديد محتوى الخطاب فيهما على النحو التالي:



أ- طاعة ولي الأمر.

لم يعد مقبولا المجازفة بالقول أن الطاعة المذكورة في النصوص تعني طاعة الحاكم الفرد لشخصه لاستحالة الحمل على الحقيقة، على اعتبار أن الكل خاضع للقانون^(١)، ومكان الفرد الحاكم مكانا تبعا وليس أصليا، ومادام ملتزما بالنظام والقانون (أطيعوني ما أطعت الله فيكم)^(٢)، فإذا خالف النظام والقانون فقد مشروعية بقائه، والحاكم الفرد ليس له سلطة مطلقة، فهو مقيد بالنص ظاهرا وباطنا، ومقيد بالشورى بشقيها شورى القرار^(٣) وشورى الرأي^(٤)، قال ابن عطية: (والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب)^(٥) والفكر الإسلامي يدرك أن السلطة المطلقة مفسدة مطلقة، وثمة أدلة نقلية وعقلية كثيرة على مذهبنا إليه لا يسع المقام لسردها^(٦).

ب- نصح الحاكم.

من القضايا التي يحتاج تجديد الخطاب فيها وعرضها وبيان الصواب فيها قضية نصح الحاكم وإظهار أخباره، وبيان حياته للناس، حتى يتسنى للأمة تقييمه، ومحاسبته. ومن المسلمات أن رسول الله ﷺ، كان يتصرف في كثير من المواقف باعتباره قائداً سياسياً، وكان يعقد الشورى، ويطرح وجهة نظره ويرد عليه الحضور بوجهة نظر مغايرة لوجهة نظره، وينزل عند وجهة نظر مخالفه إما لأنها مؤيدة بالأغلبية^(٧)، أو لقناعته بها^(٨).

وتأسيساً على هذا، فإن كل نصح أو اعتراض على رسول الله ﷺ -وهو المعصوم والمؤيد بالوحي- يصلح للاستدلال به على مشروعية النصح^(٩) ومعلوم أنه ﷺ قد تعرض للنصح

(١) أعني بالقانون هنا ما انبثق عن الشريعة وفق آلية التقنين الحديثة التي عرفناها في مجلة الأحكام العدلية، وغيرها من القوانين التي مصدرها الشريعة الإسلامية.

(٢) أخرجه معمر بن راشد في جامعه، باب لا طاعة في معصية.

(٣) نعني بشورى القرار ما يصدر عن أهل الحل والعقد، وهو ما يصطلح عليه اليوم بالسلطة التشريعية.

(٤) وشورى الرأي هي الآراء الصادرة عن المستشارين.

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ١/٥٦٥.

(٦) انظر: البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام، عن ابن عمر رض، مسلم، كتاب

الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء معصية وتحريمها في المعصية، عن ابن عمر رض، وانظر: -

أيضا- البيعة عند مفكري أهل السنة والعقد الاجتماعي في الفكر السياسي الحديث دراسة مقارنة في

الفلسفة السياسية، ١٤٧، النظريات السياسية، ٣٣٢، الجامع لأحكام القرآن «تفسير القرطبي»،

٢/٢٤٥.

(٧) كالخروج إلى أحد.

(٨) كما حدث في التصرف في أسرى بدر

(٩) أعني بالنصح ما قد يطلق عليه النقد السياسي.



بل النقد الجارح^(١) ولم ينتصر لنفسه، فإذا كان هذا هو الرسول ﷺ، وموقفه من ناقديه وهو المؤيد بالوحي، فهل يسري على حكام المسلمين ما سرى عليه؟ الإجابة نعم فعبارة أبي بكر الصديق (وإن أسأت فقوموني)^(٢) وفي رواية (وإذا رأيتموني زغت فقوموني)^(٣) وهو ما يعني تحذير الحاكم من الوقوع في الخطأ ورده إلى الجادة.

والنصح بهذا المفهوم مشروع، وليس ثمة ما يمنع من ممارسته على المستوى الفردي أو الجماعي^(٤) ويختلف الحكم التكليفي باختلاف نوع النصح وحجمه ومكانه وزمانه، وكذا باختلاف الناصح أو الناقد^(٥) والأدلة النقلية والعقلية وممارسة الصحابة والتابعين على ذلك كثيرة يصعب تتبعها وسردها هنا^(٦). وعليه فإن النصح للحاكم يتنوع بين الصحافة والمشافهة والنقد المسرحي ولا يمنع من استخدام الندوات والمظاهرات وفق الآليات السلمية المتعارف عليها عالمياً.

المطلب الثاني: مؤسسية الجهاد

اجتهد الباحثون والمفكرون في تشخيص قضية الغلو أو ما يطلق عليه إعلامياً الإرهاب وحرصوا على بيان أسبابه وكيفية مواجهته، والتصدي له، ولم يجدوا حلاً جذرية للمسألة، ولن يجدوا على اعتبار أن القضية مرتبطة بالعقيدة، وما لم يتم التركيز على جذر المشكلة، فلن نصل إلى حل، وما لم يقتنع المتبني أن ما يقوم بها من الأفعال ليس هو الطريق الصحيح إلى الجنة، فلن ينتهي الغلو وسيظل يتوالد في الأجيال.

ومن وجهة نظرنا أن أهم قضية لتحريك هذا الملف - أعني ملف الغلو - هي قضية الجهاد بمعنى القتال، وعليه فتجديد الخطاب في مسألة الجهاد هو سبيل مهم لسد الطريق على مثل هذا الغلو الذي يركز على مسألة الجهاد، ومن تجديد الخطاب في موضوع الجهاد هو التركيز على فكرة مؤسسية الجهاد، ونعني بها الحديث والطرق المستمر من قبل الفقهاء

(١) فقد قال ذوا الخويصرة عدل، وقال له أحدهم عندما حكم للزبير بن العوام أحكمت له لأنه ابن عمك؟.

(٢) تاريخ الخلفاء، ٥٧.

(٣) المصدر نفسه، ٥٨.

(٤) بعض الناس يتبادر إلى ذهنه أن النصح يعني التجريح في حين النصيحة نصح والتنبية نصح... وهكذا.

(٥) فقد يكون النصح واجباً وقد يكون مندوباً وقد يكون مباحاً على تفصيل في المسألة ليس هذا مجال بسطها.

(٦) انظر: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُتَكَبِّرِ مِنَ الْإِيمَانِ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الغيرة حادثة غيرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، البيهقي في سننه كتاب الصّدّاق، باب لا وَفَّتْ فِي الصّدّاقِ كَثْرٌ أَوْ قَلٌّ ٢٣٣/٧، صفة الصفوة، ٢٠٤/١، الإصابة في تمييز الصحابة، ١٥٢/٦.



والمفتون، والدعاة على أن الجهاد من أدوار الأمة، وليس من أدوار الأفراد، وهو كذلك، فالفقهاء يعدونه من مسائل السياسة الشرعية^(١)، ومعلوم أن السياسة الشرعية ترتبط بالفعل المؤسسي^(٢) وهذا يعني أن الجهاد القتالي بكل تفاصيله فعل مؤسسي: في التخطيط والتفكير، وفي التخطيط والتنفيذ، وفي الهدف والغاية، وفي النتائج والتبعات، وخروجه عن هذا - أعني المعنى المؤسسي - يحرفه عن مقاصده وغاياته السامية، قال الشيخ الفوزان: (الواجب علينا التثبت وعدم التسرع، والله سبحانه وتعالى أمرنا بالتثبت فيما يختص بالعامّة من الأمة، وجعل أمور السلم والحرب والأمور العامة جعل المرجع فيها إلى ولاية الأمور، وإلى العلماء خاصة، ولا يجوز لأفراد الناس أن يتدخلوا فيها؛ لأن هذا يشتمل الأمر ويفرق الوحدة، ويتيح الفرصة لأصحاب الأغراض الذين يترصبون بالمسلمين الدوائر)^(٣) ومعلوم أن فقه السير^(٤) أو فقه السياسة الشرعية من مفردات الفقه المتغير^(٥) والجهاد بمعناه العام يعني بذل الجهد للتمكين لدين الله، وتحقيق عبودية الإنسان لله تبارك وتعالى، وبهذا المعنى يشمل الجهاد القولي، والجهاد الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، والجهاد القتالي، وحصر مفهوم الجهاد في الفقه الإسلامي بالجهاد القتالي أضرب كثيرا بالجانب السلمي في الإسلام الذي هو الأصل، وعليه فإن التجديد في المحتوى في هذا الباب هو:

- ١- التأكيد على أن الجهاد بمعنى القتال من أدوار الأمة، وليس من أدوار الأفراد أو الجماعات، وهذا معناه: التأكيد على مؤسسية الجهاد والانطلاق من خلالها.
- ٢- تبني فكرة أن البشرية تنقسم إلى أمة استجابة وأمة دعوة^(٦) وهذا معناه أن مصطلح دار الإسلام، ودار الحرب الذي درج الفقهاء على تقسيم المجتمع الإنساني على وفقه لم يعد مجديا في زماننا هذا، على اعتبار أن الحرب في العصر الحاضر تحكمها موثيق واتفاقيات دولية، إلى جانب سيادة فقه التعايش على فقه الحرب^(٧).
- ٣- أن الأصل في الإسلام السلم والحرب استثناء وضرورة، وفي عصرنا الحاضر الذي تتبنى فيه البشرية حرية التعبير، وحرية مناقشة الأفكار، وعرضها في سوق الأفكار المتنوعة الذي نصت عليها الموثيق الدولية يحتم على المسلمين الدخول إلى هذا السوق الذي يتيح لهم عرض الإسلام على كافة البشرية دون أن يعترض عليهم أحد من البشر.

(١) بعض الفقهاء يسميه فقه السير.

(٢) أي اعتبار الجهاد من وظائف الدولة، وهو ما قرره كثير من الفقهاء في كتبهم تصريحا أو تلميحاً.

(٣) قواعد في التعامل مع العلماء، ١٢٢.

(٤) بعض الفقهاء يسميه كتاب السير، انظر: فقه الجهاد دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، ٩٧/١.

(٥) يعني الفقه الذي يتغير بتغير الأحداث والوقائع.

(٦) مقاصد الشريعة، طه جابر العلواني، ٥٧.

(٧) المصدر نفسه، ١٠٢.

**المطلب الثالث: تحرير فكرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**

من الأمور المسلمة والمعهودة لدى كل الفقهاء هي وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجوبا جماعيا^(١) للأدلة الدالة على ذلك الوجوب من الكتاب والسنة، قال الإمام النووي: (وَقَدْ تَطَابَقَ عَلَى وَجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ)^(٢). وهذا ليس محل نقاش وإنما محل النقاش هو عدم الانضباط في تنزيل فتاوى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذا أن البعد المؤسسي مغيب تماما.

لذلك، فعدم التفريق بين الفعل المؤسسي والفعل الفردي يؤدي إلى الغلو حتما؛ لأن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مخالفة للوجوب الشرعي بوضوح، فكثير من الفقهاء يستدل بحديث أبي سعيد رضي الله عنه في النهي عن المنكر^(٣) دون أن بيان حدود التغيير باليد أو حتى حدود التغيير باللسان ولا بيان فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وَيَنْبَغِي لِمَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ فَقِيْهًا قَبْلَ الْأَمْرِ رَفِيْقًا عِنْدَ الْأَمْرِ)^(٤) مع أن ذلك محكوم بالقدرة والسلطة (الولاية) أولا، ومحكوم بعدم الوصول إلى منكر أكبر ثانيا^(٥) ومع عدم ربط الفتوى بهذين الضابطين وجدنا وسمعنا عددا كبيرا من الشباب الغالي يطلق لسانه في أعراض الناس بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتحذير من أهل المعاصي بالاسم، مستندا إلى النصوص المذكورة، وفتاوى العلماء في المسألة، دون أن يجد من أهل العلم من يقول: هذا حكم عام ويتعلق بالفعل المؤسسي، وكذا نجد كثيرا يطلق يده في تغيير المنكرات الظاهرة له مثل: تحطيم محلات بيع الخمر، ومحلات اللهو، وغيرها...، وكذا التصدي لأهل المعاصي دون تفريق بين دوره كمصلح وداعية، ودور القاضي الذي من واجباته الحكم بإتلاف تلك المنكرات من عدمه، فيتمقص بعض الشباب دور قاضي الحكم، وقاضي التنفيذ، ولا نكاد نجد مفتيا يؤكد على ضرورة احترام الأدوار، والمؤسسية بشكل جازم وحازم. وعليه فتجديد الخطاب في مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتركز في النقاط التالية:

- (١) مصطلح الوجوب الجماعي نعني به ما اصطلح على تسميته أصوليا بالوجوب الكفائي، ونرى ربط التعريف بالجماعي مهم جدا لإعادة الاعتبار للواجب غير معين المكلف.
- (٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ٢٣ / ٢.
- (٣) نص الحديث: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ) رواه البخاري، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ.
- (٤) مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، ٥٨٠.
- (٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصوله وضوابطه وآدابه، ٣٦٨.



- ١- توجيه النصوص التي تحض وتوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الاطار المؤسسي.
- ٢- حصر النهي عن المنكر باليد على ذوي الولاية، وفي حدود القانون أو الاجتهاد القانوني باعتبار ذلك فعل مؤسسي.
- ٣- تشريع العقوبة التعزيرية لمن يقوم بالنهي عن المنكر باليد من غير ذوي الولاية، والتشدد في ذلك على اعتبار أن فعله تعد على اختصاص السلطة.
- ٤- إدماج المفاهيم الجماعية المؤسسية في مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المناهج الدراسية في المراحل الدراسية المتوسطة والعليا، وفي مقررات الخطاب الإسلامي.
- ٥- تحويل المفاهيم الجماعية المؤسسية المتعلقة بالنهي عن المنكر إلى ثقافة مجتمعية متداولة يسهل فهمها، والتعاطي معها من كل شرائح المجتمع.

المبحث الثاني: الحريات وحقوق الإنسان

الحريات وحقوق الإنسان وحقوق المرأة والتغيير السلمي، مفردات ذات تأثير مفصلي في حياة الأمة؛ لذلك فإن التجديد في محتوى تلك المفاهيم، وتناولها وفق فهم عصري يتساوق مع المعطيات الدولية ولا يتعارض مع قطيعات الشريعة اعتبره أمرا في غاية الأهمية، وقد حرصت على ذلك ما أمكنني، وقد قسمت المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: التعاطي الإيجابي مع مفاهيم الحرية وحقوق الإنسان

لا يجادل مجادل أن الإسلام أطلق حرية الإنسان، وأعطى للعقل مكانته، ويكفي أنه جعل العقل مناط التكليف، وما كان مناطا للتكليف لا يمكن إلا أن يكون مكرما قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦)، وهذا معناه لا إكراه في منظومة الدين المتكاملة، فلا إكراه عقدي ولا إكراه اجتماعي، ولا إكراه سياسي، ولا إكراه اقتصادي، ومن المعلوم عند الفقهاء أن العقود المبنية على الإكراه باطلة^(١) وفي هذه الفقرة نرى تناولها وفق الفقرات التالية:

- ١- إن الله تعالى عندما خلق العقل وركبه في هذا الإنسان -المخلوق العجيب- أرادَه حراً من كل القيود، ولم يحجر عليه الانطلاق، ولو لم يرده كذلك لحد من قدراته، فالعقل الإنساني ينطلق بالتأمل في كل مجالات الحياة، ولم يُمنع أو يحجر عليه أي شيء يمكن أن يخطر ببال صاحبه، وعندما أرسل الله الرسل وأنزل الكتب ركز على توجيه العقل الجبار، ولم يقيده؛ لأن التقيد يتنافى مع المسؤولية، والمحاسبة .

(١) انظر: العقد في الفقه الإسلامي مقارنة بالقانون الوضعي، ٨٨، أثر الإكراه في عقد النكاح دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة وقانون الأحوال الشخصية الأردني، أسامة ذيب سعيد مسعود، رسالة ماجستير جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، عام ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م، ٨٩.



٢- إن التوسع في الثوابت ليس من الإسلام في شيء، وكل شيء قابل للنقاش والمحاورة والمجادلة، وليس ثمة ما يحجر على العقول أن تخوض فيه وفق منهجية غايتها الوصول إلى الحقيقة، ولا يتوقف الخوض إلا على قدرة المتكلم، وما يهم المتلقي والسامع، فمن امتلك القدرة والأدوات التي تمكنه من الخوض في مسألة ما جاز له ذلك، ويبقى ما يهم السامع. وتقدير ما يهم المتلقي يخضع لعدد من الاعتبارات أهمها: نوع المتلقي أو السامع، ونوع المعلومة، هدف المعلومة، والمراد من إخراجها أو التعبير عنها؛ لأن الكبت والتوسع في الثوابت مفسدة للحياة.

٣- لا بد أن ندرك أن ثمة مقدمات لصناعة الحضارات، وما لم تؤخذ تلك المقدمات بعين الاعتبار فإن بناء الحضارة أضغاث أحلام، وفي تصوري أن أهم تلك المقدمات هي الحرية، الحرية بمعناها المطلق، الحرية التي تتيح فرصاً متساوية للظهور لكل الأفكار والآراء ويتاح للجميع فرصة للتنافس، الأمر الذي يوصل إلى نتيجة البقاء للأصلح أو البقاء للأصوب.

٤- إن الحرية المتكاملة تصنع الحضارة ونقصد بالحرية المتكاملة تساوي أفراد الأمة، وانعدام التفاوت المستند إلى الجنس أو اللون أو المكان، وخضوع كل شيء في الحياة للمنافسة المتساوية.

٥- إن الذين يخافون من الحرية ينطلقون من منطلق أنها تتيح الفرصة للأفكار المنحرفة أن تظهر، وتفتح الأبواب مشرعة لكل من هب ودب أن يقول ما يشاء متى شاء، وهذا التخوف يستند إلى الخوف على الحق والخوف على الحق غير مبرر؛ لأن الحق يحمل خاصية بقاءه في ذاته، والخوف يجب أن لا يكون من الحرية، وإنما يكون الخوف من الاستبداد، فالحرية المطلقة وإن شابها بعض الهنات إلا أنها أفضل بكثير من الاستبداد، والذين يخافون من الحرية أيضاً ينطلقون من اعتقادهم أنهم حماة الحق وأوصياء عليه، والقرآن وضع قاعدة عظيمة: «وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنََّّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا» (الكهف: ٢٩) حرية تامة يتحمل تبعات اختياره، فليس لنا أن نقسره على شيء، وإن كان صواباً إنما علينا البلاغ المبين، وكذلك ينطلقون من منطلق أنا صاحب الصواب، وغيري لا يمتلك غير الخطأ، وهذا الشعور مستنده ضعف في إدراك طبيعة الأفكار التي من أهم خصائصها أن الصواب فيها نسبي، وقد أدرك هذا سلف المسلمين، فقال بعضهم: قولي صواب يحتمل الخطأ، وقول غيري خطأ يحتمل الصواب^(١)

٦- إن القرآن الكريم نص على الحوار في أكثر من آية، وضرب نماذج لحوار الأنبياء عليهم السلام، والحوارات المختلفة، ومعلوم أن الحوار له ثلاثة أركان هي: المتحاوران، وموضوع

(١) ذكرها ابن نجيم نقلاً عن النسفي بهذه الصيغة: (مَذْهَبُنَا صَوَابٌ يَحْتَمِلُ الْخَطَأَ وَمَذْهَبُ مُخَالِفِينَا خَطَأٌ يَحْتَمِلُ الصَّوَابَ) الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ، ٣٣٠.



الحوار، ومالم يكن لكل من المتحاورين كامل الحرية في طرح وجهة نظره، فإن الحوار منقوص، ولا بد أن يكون أحد المتحاورين يحمل فكرة خاطئة، أو باطلة من وجه نظر المتحاور الآخر، ولكي يصحح الفكرة الخطأ، أو يدحض الباطلة، فلا بد من إتاحة الفرصة كاملة لمن يحملها أن يعرضها، وقد ضرب رسول الله ﷺ أقوى مثالا إذ استقبل ﷺ شاباً كان يحمل فكرة سلبية عن حكم الزنا، فقد جرأته معرفته برسول الله ﷺ أنه يسمع لكل الأفكار، فقال يا رسول الله إن لي بالزنا^(١) فكانت ردة الفعل من رسول الله ﷺ عادية جداً لم يغضب، ولم يأمر بسجنه أو بإخراجه، وإنما أخذه في حوار رائع- من غير إكراه ولا تهريب- أو صلة إلى القناعة التامة بحرمة الزنا، وضرره على المجتمع وبأن الفكرة التي كان يحملها كانت خاطئة مع أن بعض الصحابة أبدى ردة فعل قاسية لكن رسول الله ﷺ ردعهم.

٧- إن قوة الحق تظهر مع وجود الحرية المطلقة إذ لا يمكن أن يحفظ الحق قوته وبقائه بفرضه على الآخرين بالقوة، ولا بسيطرته على الساحة بفضل ما يسنده من قوة العدد والعدة، إنما يستمد قوته من الحرية المطلقة، وفق قاعدة البقاء للأصلح أو الأصوب، وهذا ما أدركه النبي ﷺ في صلح الحديبية، وفي وثيقة المدينة، ففي صلح الحديبية اكتفى ﷺ بالفرصة المتساوية لنشر الأفكار من أحب أن يدخل في حلف محمد دخل ومن أحب أن يدخل في حلف قريش دخل^(٢) ومع أن بنود الصلح كانت في معظمها مجحفة في حق المسلمين إلا أن القرآن سماها فتحاً.

أما في وثيقة المدينة فقد حدد رسول الله ﷺ فرصاً متساوية لكل سكان المدينة من اليهود وغيرهم في اختيار ما يريدون من الأفكار، وتلك الوثيقة هي أول وثيقة عرفتها البشرية تكفل حرية الأفكار، وحرية التدين بل وحرية العمل^(٣) ولم يؤثر عن رسول الله ﷺ أنه عاقب أحداً على وجهة نظري قالها مهما كان عوارها، فالحق إنما يظهر تميزه إذا نافسه غيره، أما إذا كان بمفرده، فلا يمكن تبيين تميزه، قال المتنبي: وبضدها تتبين الأشياء^(٤) فالحرية المطلقة تمنح الحق قوة وظهوراً وتميزاً، والحرية المقيدة تضع على الحق غيباً وضعفاً، بل الحرية المقيدة هي عين الباطل^(٥) وإن ظنها البعض حقاً.

(١) رواه أحمد بإسناد جيد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب الإيمان، باب في أدب العالم وقال: وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وقال الألباني: وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، ٧١٣/١.

(٢) انظر: السيرة النبوية الصحيحة، ٤٤٣/١.

(٣) انظر: مقصد الحرية في الشريعة الإسلامية رؤية في الموازنة بين الحريات الشخصية والمصالح العامة، ٢٠٥.

(٤) مطلع البيت: ونذيمهم وبهم عرفنا فضله... ديوان المتنبي قصيد بعنوان: وعقاب، ١٢٥.

(٥) بعض الدعاة ما إن تتكلم عن الحرية حتى يصرخ أتريدونها دعارة وسفورا وخمورا؟



٨- لابد من إعلاء شأن الإنسان كما أراد الله بتكريمه وتسخير الحياة له ^(١) قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَرْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: ٧٠) على اعتبار أن الإنسان باني الحضارات ^(٢) ومن المسلمات أن محور اهتمام الحضارة الإسلامية بكل مفرداتها وتفاصيلها هو الإنسان ^(٣) والتركيز على حقوقه وواجباته، وكل ما يتعلق بالإنسان الخليفة الذي أراده الله.

٩- إن حقوق الإنسان منظومة متكاملة لا تتجزأ، ومن الناحية الشرعية بعض ما نطلق عليه حقوقا في المفهوم المعاصر، هي في الشريعة من الواجبات، فالمشاركة في إدارة الحياة ليس حقا بل واجب شرعي، وعليه، فعند مناقشة قضايا حقوق الإنسان لابد من التقسيم الثنائي -أعني الحقوق والواجبات- على اعتبار أن بعض ما نطلق عليه حقوقا يعد من الواجبات.

المطلب الثاني: التعاطي الإيجابي مع قضايا المرأة

من الأمور التي شكلت نقطة ضعف وبوابات اختراق للمجتمعات العربية والإسلامية قضية المرأة، وأسلوب التعاطي معها الذي غلب عليه المحمول الثقافي ^(٤)، ومما لاشك فيه إن المحمول الثقافي المشبع بالعادات والتقاليد لما قبل الإسلام قد أثر كثيرا على سير النسق الإسلامي المستند إلى النص، وحدث وما يزال يحدث الكثير لحرف مدلولات النصوص وخاصة منها النصوص ذات الدلالة الظنية، فمن المعلوم في المجال الاجتماعي أن المرأة عند العرب جزء من المتاع ^(٥)، وتتبع الذكر تبعية كاملة ولا استقلالية لها في شيء، فجاء النص الإسلامي لينقلها نقلة كبيرة، حيث نقلها من التبعية إلى الاستقلالية، من الدونية إلى الندية، ومن وضع المملوك إلى وضع الشريك، غير أن المحمول الثقافي أخذ يفرض وجوده، فحدث بينه وبين مفهوم النص تعارضا ثم تماها، ثم غلب المحمول الثقافي، وأصبح هو المسيطر والمسير لكل شؤون المرأة، ويمكن سرد ما يتعلق بتجديد الخطاب في هذه المسألة على النحو الآتي:

١- القرآن نطق بالمساواة في أبهى صورها، وأعلى مراتب المطالب الشرعية لتأكيد مكانة المرأة قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّالِحِينَ وَالصَّالِحَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّاتِمِينَ وَالصَّاتِمَاتِ

(١) انظر: الكرامة الإنسانية في ضوء المبادئ الإسلامية، ٩.

(٢) انظر: الحضارة دراسة في أصول وعوامل قيامها وتطورها، ١٣.

(٣) انظر: مقومات الحضارة وعوامل أفولها من منظور القرآن الكريم، ١٩٤.

(٤) أعني بالمحمول الثقافي العادات والتقاليد العربية لما قبل الإسلام التي كانت تنتظر للمرأة على أنها تابع ذليل لا تملك من أمرها شيئا.

(٥) انظر: المرأة بين الفقه والقانون، ١٨.



وَالْحَفِظَاتِ فُرُوجَهُمْ وَالْحَفِظَاتِ وَالذَّكِرَاتِ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾ (الأحزاب: ٣٥).

٢- إعادة القراءة للنصوص الشرعية والمنتج الفقهي المتعلق بالمرأة بما يلائم معطيات العصر واستبعاد الاجتهادات الفقهية التي تقلل من شأن المرأة.

٣- الاعتماد على اجتهادات المرأة فيما يتعلق بالمرأة، فالمرأة الفقيهة أعلم من الرجل الفقيه فيما يتعلق بالنساء^(١) والنص القرآني لم يشترط الذكورة في طلب العلم والفقه.

٤- إعادة النظر في مسألة قدرات المرأة، والحديث بإيجابية عنها على اعتبار أن الأنوثة ليست عائقا وبالاستقراء نجدا نساء عبر التاريخ، وفي الواقع أفضل من عشرات، بل من مئات من الرجال، ووجهة نظري أن الفروق بين المرأة والرجل مصدرها الاجتهاد الفقهي المتغير، فتذكير بعض الوظائف اجتهاد فقهي يقبل النقض والتغيير^(٢) على اعتبار أن الأحكام تتغير بتغير الأماكن، والأزمان، والأشياء والتطور التكنولوجي^(٣).

٥- التأكيد على أن التقليل من شأن الأنثى عادة جاهلية، وتنتمي قطعاً إلى المحمول الثقافي المشنع عليه نصاً بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ٥٨﴾ يَنْوَرِي مِنْ أَلْقَوْمٍ مِنْ سُوءٍ مَا بُشِّرَ بِهِ ٥٩ أَمْسِكْهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ٦٠ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ٦١﴾ (النحل) والتأكيد على ضرورة تقبل الأنثى في المجتمع عند الولادة مثل تقبل الذكر تماماً.

٧- التنبيه على أن كثيراً من المفكرين والفقهاء يقولون بتغيير الأحكام، فإذا تعلق الأمر بالمرأة تحولت الأحكام المتغيرة إلى ثابتة لا تقبل النقاش وتعد من الخطوط الحمراء التي لا يجب الخوض فيها، واعتبار الخوض فيها خيانة للأمة، ومصادمة للشريعة، ومناقشة قضايا المرأة والدعوة إلى التجديد فيها دعوة إلى السفور، ودعوة إلى الفجور، والانحلال، وإن كانت المناقشة علمية .

ولا يستقيم الأمر في قضية المرأة إلا إذا تعاملنا مع ما يتعلق بها بطريقة إيجابية بحيث إذا تعارض مفهوم أحدهما: يفيد المساواة والآخر: يفيد التفاوت يُرجح المساواة على اعتبار الأصل، وإذا تعارض مفهوم أحدهما: يفيد نقص المرأة، والآخر: يفيد كمالها يُرجح الكمال على الأصل، إلى جانب تعليم المرأة في كل التخصصات، وإشراكها في كل مفاصل الحياة وفقاً للكفاءة وليس وفق الجنس.

(١) انظر: المرأة بين أحكام الفقه والدعوة إلى التغيير، ٢٢.

(٢) انظر: التحرير الإسلامي للمرأة، محمد عمارة، ١٠٦.

(٣) انظر: تغيير الأحكام في الشريعة الإسلامية، ٨٢.

**المطلب الثالث: التركيز على قضايا التغيير السلمي**

لأشك أن تثوير مفاهيم الحلول السلمية، والتغيير السلمي في نفوس الناس من أهم القضايا، ودك عروش أفكار التغيير بالقوة، وجعلها من المفاهيم السلبية التي يجب التريية على خلافها من أساسيات الخطاب.

وفي المقابل تثوير مفاهيم الديمقراطية باعتبارها من أرقى ما توصلت إليه البشرية، حيث تتضمن وسائل التغيير السلمي التنفيذية، وفك الاشتباك بين الفكر الإسلامي وبينها، وإعادة قراءة الديمقراطية، ومناقشة ما يتفق مع النظام السياسي الإسلامي وما يختلف^(١) كما لابد من تدقيق الخطاب في التعامل مع الآخر، والتأكيد أنه لا سلم دائم ولا حرب دائم، ويتم مع هذا إحياء مفاهيم التدين الجماعي: كالتعاون والنظافة، وخدمة الآخرين، وتحبيذ الخدمة الاجتماعية.

ومن المسلمات أن التغيير السلمي غاية الإنسانية، وهي غاية إسلامية، والله سبحانه وتعالى اختار الإسلام؛ ليكون دين الإنسانية، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣) ينشر العدل والسلام، والتسمية بالإسلام تشير إلى أن التغيير السلمي هو الأساس، ومن مجالات التغيير: المجال السياسي، وتداول السلطة، والتغيير السياسي عملية مهمة، ومفصلية في حياة الشعوب تحتاج إلى صبر ومصابرة، والإسلام سبق الأنظمة الحديثة في مسألة التداول السلمي للسلطة تنظيراً، غير أن المحمول الثقافي الذي كان سائداً قبل الإسلام تغلب واستخدم القوة للتغيير، ولم يكن له ما يسنده من نص غير الاجتهادات التبريرية، ثم استعاض عن ذلك بولاية العهد التي لم يكن لها ما يسندها غير التفسير الظاهري لاجتهادات أبي بكر رضي الله عنه في تولية عمر رضي الله عنه، والإسلام هو الشريعة الوحيدة التي طبقت النظام السياسي بالصورة التي نظر لها أفلاطون، ففكرة الجمهورية بمعنى حاكمية الاختيار في الأمة، أو ما أسماه أفلاطون حكم الشعب^(٢) فكرة إسلامية^(٣) بدليل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تركها للأمة، ولم يعين لها أحداً مع أهميتها وخطورتها، وعليه، فلا بد من تفعيل فكرة التغيير السلمي بعدد من المناشط، والوسائل، وأهمها من وجهة نظري:

١- التشجيع على الانتماء إلى منظمات المجتمع المدني

تعد منظمات المجتمع المدني من أهم مظاهر الحياة السياسية التشاركية، فالحديث عن الأحزاب^(٤) والجمعيات والنقابات، بإيجابية مهم يشجع على التغيير السلمي، باعتبارها من صور

(١) الإسلام والديمقراطية، ١٢٥.

(٢) انظر: جمهورية أفلاطون، ١٩٣.

(٣) بعض الدعاة يخلطون بقصد أو بغير قصد بين حاكمية التشريع، وحاكمية الاختيار، فحاكمية التشريع لا خلاف عليها أنها للإسلام، وتربية الشعوب على الإسلام لن ينتج إلا تشريعاً إسلامياً.

(٤) انظر: الحكم الشرعي للتعدد الحزبي، التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، ٤٢، وفتاوى اللجنة الدائمة، ٢١١/٢.



تفعيل الأمة ومشاركتها السياسية والاجتماعية، وباعتبار منظمات المجتمع المدني مدرسة لتعلم النضال والتغيير السلمي^(١) وكل الدراسات التي تحدثت عن منظمات المجتمع المدني تشير إلى أن لها دورا كبيرا في التحول السياسي^(٢).

٢- الحديث بإيجابية عن المناشط المدنية.

المناشط المدنية ظاهرة إيجابية في المجتمع والمشاركة في حضور المناشط العلمية السياسية كالندوات والمحاضرات، والمناشط الجماعية مثل الاعتصامات والمظاهرات، واعتبارها تعبير عن الحياة السلمية، والمجتمع المدني، والتفريق في حكم المظاهرات والاعتصامات بين الحكم الشرعي والسياسة الشرعية، فبعض العلماء المرموقين أفتوا بحرمة المظاهرات والاعتصامات^(٣) والحقيقة أن دافعهم -من وجهة نظرنا- في هذه الفتوى هي السياسة الشرعية، فالنصوص التي استندوا عليها نصوص عامة ليس فيها النص على التحريم، بل المشروعية قائمة لمثل هذا النشاط، فإذا كانت المظاهرة تعني تجمع مجموعة من الناس لغاية معينة^(٤) ففي الشريعة الإسلامية صور كثيرة للتجمع^(٥)، وإذا كان الإضراب عن الطعام يعني الامتناع^(٦) فالصوم عبادة وفيها امتناع عن المفطرات فرضا، وعند تلمس الحكمة من الصوم نجدها جلية في الإحساس بجوع الفقراء إلى جانب حكم أخرى^(٧) وهي غايات سامية، فأصل المشروعية قائم، والإفتاء بحرمة هذه المناشط من وجهة نظرنا ليس لأصل المشروعية، فليس ثمة ما يمنع من أن يجتمع أهل الحي أو أهل المدينة للتظاهر^(٨) لإصلاح ما كان معوجا أو لنصرة المظلوم^(٩) أو لحضور فرح أو لحضور مناسبة فيها تكريم أو أي صورة من صور التجمعات التي لا معصية

- (١) دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن، ٨٣.
- (٢) انظر: دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين، ٦٢، دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق، ٦١٥.
- (٣) انظر: المظاهرات في ميزان الشريعة الإسلامية، ١٣٠.
- (٤) انظر: المظاهرة كشكل من أشكال الحسبة في النظام الإسلامي، ٤٠١، المظاهرات السلمية بين المشروعية والابتداع دراسة مقارنة، ١٤١.
- (٥) مثل العيدين والجمع وصلاة الجماعة، فكلها تجمعات عبادية شرعها الله تبارك وتعالى لغايات عبادية يمكن تلمس الحكم منها بسهولة.
- (٦) انظر: الأحكام الشرعية للإضرابات في المهن الإنسانية، ٤.
- (٧) انظر: انظر مقاصد الصوم، ١٦، أحكام الصيام وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، ٦٢.
- (٨) بعض الدعاة عندما يسمع مظاهرة كأنما لدغ، فيريد على القائلين بها أنها دعوة للفوضى والتخريب، وهذا غير صحيح على اعتبار ان المظاهرة في الغالب تكون لنصرة المظلوم، أو الاحتجاج على أمر غير سليم، فمن قال بالإباحة قيدها باردة الخير.
- (٩) انظر: المظاهرات السلمية بين المشروعية والابتداع دراسة مقارنة، ١٤٩.



فيها^(١) وإنما الفتوى في هذه الحالة لأمر عارضة أي معللة بما قد ينتج عنها من الفوضى والفتن، بينها القائلون بالحرمة في كتبهم^(٢).

٣- المشاركة في الانتخابات.

الانتخابات صورة من صور الممارسة المدنية الحديثة، ووسيلة من وسائل التغيير السلمي، وهي من الوسائل الناجعة إذا أحسن استخدامها، وتطويرها، وإبعادها عن التزوير الحقيقي والمعنوي^(٣) فحري بأهل الفكر الإسلامي الحديث عنها بإيجابية دفع الناس للمشاركة فيها وممارستها حتى مع غلبة الظن في التزوير، لأن الممارسة المستمرة مع المطالبة المستمرة في إصلاحها والتكاتف للوصول إلى شفائيتها من الأهمية بمكان، ومعلوم تعدد مجالاتها، وصورها وطرق تنظيمها، وكلها تصب في خانة التغيير السلمي، مع العلم أن حكمها الشرعي محل خلاف^(٤) والراجح من وجهة نظرنا الجواز^(٥) وفتوى اللجنة الدائمة في المملكة العربية السعودية، إنما حرمت من الانتخابات ما هو في الاتجاه غير الشرعي، فهذا نص اللجنة الدائمة حيث نصت الفتوى على أنه (يجب على المسلمين في البلاد التي لا تحكم الشريعة الإسلامية أن يبذلوا جهدهم وما يستطيعونه في الحكم بالشريعة الإسلامية، وأن يقوموا بالتكاتف يدا واحدة في مساعدة الحزب الذي يعرف منه أنه سيحكم بالشريعة الإسلامية، وأما مساعدة من ينادي بعدم تطبيق الشريعة الإسلامية فهذا لا يجوز)^(٦)

فهذه الفتوى ناطقة بدعم الحزب الذي يتبنى الإسلام، ومفهومها جواز تأسيس أحزاب إذا كان الغرض تطبيق الشريعة.

(١) فقد تجمع الصحابة ﷺ بباب المسجد في انتظار رسول الله ﷺ عند مجيء مال البحرين، رواه البخاري، كِتَابُ الْجَزِيَّةِ، بَابُ الْجَزِيَّةِ وَالْمُؤَادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ، ومسلم، كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، عن عمرو بن عوف الأنصاري.

(٢) انظر: المظاهرات والاعتصامات والإضرابات رؤية شرعية، ٧٣، المظاهرات في ميزان الشريعة الإسلامية، ٧٦.

(٣) التزوير الحقيقي التغيير في محتويات الصناديق، والتزوير المعنوي تغيير الإرادات بالترغيب أو التهريب.

(٤) انظر: وهنا نشير إلى المرجع الذي يحرم الانتخابات بالمطلق، تنوير الظلمات بكشف مفسدات وشبهات الانتخابات، ٣٤.

(٥) انظر: الانتخابات وأحكامها في الفقه الإسلامي، ٨٦، الأحكام الشرعية للنوازل السياسية، ٣٢٤.

(٦) فتاوى اللجنة الدائمة، ١/٣٧٣.



الخاتمة

ما كل ما يتمنى المرء يدركه ** تأتي الرياح بما لا تشتهي السفن^(١)

ما من عمل بشري إلا ويعتريه النقص، غير أن الإنسان يبذل الوسع ويحرص على عدم الوقوع في الزلل الظاهر، وإذا حدث بعد ذلك زلل فيكون فوق الطاقة، وهذا البحث بذلت فيه قصارى جهدي وحرصت على أن يخرج بأبهى حلة وأحسنها، وحاولت المقارنة لمفرداته والموازنة لنتاسب المقام كما وكيفا، ويمكنني القول على وجه الاختصار:

١- أن محتوى الخطاب يعد مفصليا في مسيرة الحياة الإسلامية، والتجديد فيه من الضرورة بمكان، حتى يواكب مستجدات العصر ويأخذ بزمام التأثير.

٢- إن مفردات الشأن العام مثل: الجهاد، والعلاقة بالحاكم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجب تناولها في سياقها الجماعي وفق مقاصد الشريعة العامة، وهذا يتطلب تجديدا ومراجعة مستمرة، وفقا لملايسات المكان والزمان.

٣- إن الثغرات التي تركها الفكر الإسلامي في طريقة يجب تلافيها، فعلى سبيل المثال الفكر المتعلق بالمرأة والمشبع بالمحمول الثقافي يحتاج إلى إعادة نظر وفق مدلولات النصوص، وسياقاتها الجماعية، ووفق مبدأ المساواة الذي قرره القرآن.

٤- إن التعاطي الإيجابي مع حقوق الإنسان، ومفردات التغيير السلمي يقطع الطريق على خصوم المجتمعات الإسلامية الذين يستخدمون التعاطي السلبي من قبل المجتمعات الإسلامية مع هذه المفردات لاتهام الإسلام بالاستبداد، وتكليم الأقواء ومصادرة الحريات.

٥- قضايا المرأة في المجتمع الإسلامي، تحتاج إلى تناول من نوع خاص يحفظ كيان المجتمع، وينقل المرأة من حالة السلب الحادثة في بعض المجتمعات الإسلامية إلى حالة من التفاعل الإيجابي الذي لا يهمل المعطيات المعاصرة، ولا يخالف قطعيات الشريعة، ويسهم في بناء الأسرة بناء متوازنا.

وأخيرا.. إن الأمة إذا لم تواكب معطيات العصر وفق منطلقاتها ومبادئها التي لا تمانع من المواكبة، بل تدعو لها، فإنها (أي الأمة) ستبقى في دائرة التيه، والتخلف الذي أصابها في المجالات المتعددة، وسيمثل إلى جانب ذلك بؤرة لانطلاق حركات الغلو المتواترة.

التوصيات

ولا يفوتني هنا أو أوصي ببعض التوصيات التي رأيت طرحها هنا:

١- أوصي مراكز البحث والجامعات بتحديد المفردات المراد تجديد محتوى الخطاب فيها وتقديمها كمشاريع بحث.

٢- أوصي الباحثين تناول مفردات الخطاب الإسلامي بجرأة بعيد عن هيمنة المحمول الثقافي. والحمد لله رب العالمين

(١) البيت لأبي الطيب المتنبي من قصيدة مطلعها بم التعلل لا أهل ولا وطن ... ديوان المتنبي، دار بيروت، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.



المصادر والمراجع

- ١- أثر الإكراه في عقد النكاح دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة وقانون الأحوال الشخصية الأردني، أسامة ذيب سعيد مسعود، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ٢- الأحكام الشرعية للإضرابات في المهن الإنسانية، لؤي محمد سعيد توفيق الحلبي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ٣- الأحكام الشرعية للنوازل السياسية، عطية عدلان، دار اليسر، القاهرة، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
- ٤- أحكام الصيام وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٣٩٧هـ.
- ٥- أساس البلاغة، جار الله محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٦- الإسلام والديمقراطية، فهمي هويدي، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مصر، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٧- الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ التُّعْمَانِ، زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ) تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٨- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٩- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصوله وضوابطه وآدابه، خالد بن عثمان السبت، المنتدى الإسلامي ومجلة البيان، لندن، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ١٠- الانتخابات وأحكامها في الفقه الإسلامي، دار كنوز إشبيلية، الرياض، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- ١١- البيعة عند مفكري أهل السنة والعقد الاجتماعي في الفكر السياسي الحديث دراسة مقارنة في الفلسفة السياسية، أحمد فؤاد عبد الجواد عبد المجيد، دار قباء، القاهرة، ١٩٩٨م.
- ١٢- تاريخ الخلفاء، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) تحقيق حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ١٣- التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان محمد أمامة، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.
- ١٤- التحرير الإسلامي للمرأة، محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.



- ١٥- تغيير الأحكام في الشريعة الإسلامية، إسماعيل كوكسال، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٦- تقويم النظر في مسائل خلافة ذائعة، ونبد مذهبية نافعة، محمد بن علي ابن الدّهان (ت ٥٩٢هـ) تحقيق صالح بن ناصر الخزيم، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ١٧- تنوير الظلمات بكشف مفسدات وشبهات الانتخابات، محمد بن عبد الله الإمام، مكتبة الفرقان، عجمان، الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ١٨- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر (ت ٣٧٠هـ) تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ١٩- الجاسوس على القاموس أحمد فارس أفندي، مطبعة الجوائب، قسطنطينية، تركيا، بدون ط، ١٢٩٩هـ.
- ٢٠- الجامع، معمر بن راشد الأزدي (ت ١٥٣هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، باكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ٢١- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه «صحيح البخاري»، محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٢٢- الجامع لأحكام القرآن «تفسير القرطبي»، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ) تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- ٢٣- جمهورية أفلاطون، أحمد المنياوي، دار الكتاب العربي، حلب، سوريا، ط١، ٢٠١٠م.
- ٢٤- الحضارة دراسة في أصول وعوامل قيامها وتطورها، حسين مؤنس، سلسلة عالم المعرفة، يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون، دولة الكويت، العدد (١) يناير، ١٩٧٨م.
- ٢٥- الحكم الشرعي للتعدد الحزبي كتاب: التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، صلاح الصاوي، دار الإعلام الدولي، بدون ط، ت.
- ٢٦- دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق، عباس فاضل محمود، مجلة الأستاذ، العدد ٢٠٣، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
- ٢٧- دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين، ناصر محمود رشيد شيخ علي، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠٠٨م.
- ٢٨- دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن، عايدة مسلم حماد النوايشة، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ٢٠١١م.



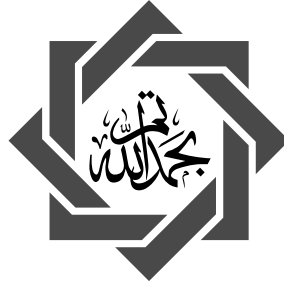
- ٢٩- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، عام ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٣٠- السيرة النبوية الصحيحة، أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٦، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٣١- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت ٥٧٣هـ) تحقيق حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإيراني، يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر بيروت، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٣٢- صفة الصفوة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٣٣- العقد في الفقه الإسلامي مقارنة بالقانون الوضعي، عباس حسني محمد، طبعة خاصة بالمؤلف، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٣٤- العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ) تحقيق مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بيروت، بدون ط.
- ٣٥- فتاوى اللجنة الدائمة، المجموعة الأولى، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض.
- ٣٦- فقه الجهاد دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبه، القاهرة، ط ٣، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ٣٧- قواعد في التعامل مع العلماء، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، دار الوراق، الرياض، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٣٨- كتاب الأفعال، سعيد بن محمد القرطبي ابن الحداد (ت بعد ٤٠٠هـ) تحقيق حسين محمد حمد شرف، مراجعة: محمد مهدي علام، مؤسسة دار الشعب، القاهرة، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- ٣٩- الكرامة الإنسانية في ضوء المبادئ الإسلامية، عبد العزيز عثمان التويجري، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، أبسكو، ط ٢، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.
- ٤٠- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الكفوي، أبو البقاء (ت ١٠٩٤هـ) تحقيق عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٤١- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٤٢- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.



- ٤٣- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٤٤- مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، محمد بن علي بن أحمد بن عمر أبو عبد الله، بدر الدين البعلبي (ت ٧٧٨هـ)، تحقيق عبد المجيد سليم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٥- المرأة بين أحكام الفقه والدعوة إلى التغيير، عبد الكبير العلوي المدغري، مكتبة فضالة، المحمدية المغرب، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٤٦- المرأة بين الفقه والقانون، مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط ٤، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ٤٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط ١، عام ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٤٨- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون ط.ت.
- ٤٩- المظاهرات السلمية بين المشروعية والابتداع دراسة مقارنة إسماعيل محمد البريشي، دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد ٤١، العدد ١، ٢٠١٤م.
- ٥٠- المظاهرات في ميزان الشريعة الإسلامية، عبد الرحمن بن سعد بن علي الشثري، طبعة خاصة بالمؤلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٥١- المظاهرة كشكل من أشكال الحسبة في النظام الإسلامي، إبراهيم مفتاح الفلاق، رزمان محمد نور، مجلة جامعة القدس المفتوحة، العدد ٣٩/٢، تشرين الأول ٢٠١٦م.
- ٥٢- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ٥٣- المعجم المفصل في شواهد العربية، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ٥٤- معجم لغة الفقهاء محمد رواس قلجعي، حامد صادق قنبيي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٥٥- معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) تحقيق محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
- ٥٦- مفهوم الخطاب اصطلاحاً، بواسطة: فاطمة ردايدة، منشور على موقع موضوع، بتاريخ ١٦ يوليو ٢٠١٧م.
- ٥٧- مقاصد الشريعة، طه جابر العلواني، دار الهادي، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ٥٨- مقاصد الصوم، عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (ت ٦٦٠هـ) دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.



- ٥٩- مقصد الحرية في الشريعة الإسلامية رؤية في الموازنة بين الحريات الشخصية والمصالح العامة، بشير عبد العالي شمام، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أفريقيا العالمية، العدد (١٢) شعبان ١٤٢٩ هـ اغسطس ٢٠٠٨ م.
- ٦٠- مقومات الحضارة وعوامل أفولها من منظور القرآن الكريم، عمار توفيق أحمد بدوي، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠٠٥ م.
- ٦١- مناهج التربية وأسسها وتطبيقاتها، علي أحمد مذكور، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٦٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢ هـ.
- ٦٣- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي (ت بعد ١١٥٨ هـ) تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زينانين، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط ١، ١٩٩٦ م.
- ٦٤- النظريات السياسية الإسلامية، محمد ضياء الدين الرئيس، دار التراث، القاهرة، ط ٧، بدون ت.





قولك الحق يبدل في الخطأ

وضوابطه في القرآن الكريم

أ.د. خليل رجب حمدان

جامعة الأنبار

كلية العلوم الإسلامية

khalil19541955@gmail.com

ISSN: 2071-6028





قواعد الاعتدال في الخطاب وضوابطه في القرآن الكريم

أ.د. خليل رجب حمدان

جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

تواجه الأمة اليوم تحديات حضارية ضخمة، تمتد على واجهات متعددة، تسعى إلى تحريف بنيتها الفكرية، وتوجيه تدافعها مع معوقات مسيرتها الحضارية نحو الصراع مع نفسها، مما يحول دون قدرتها على التفاعل مع التطور الحضاري، ويعيق استمرارها في أداء رسالتها الإنسانية. ساعد في هذا قصور خطابها عن مواجهة التحديات، وانحداره عن مستوياته الإيجابية التي كان عليها حينما كان العقل المسلم يتشكل في الرؤى والمبادئ والأفكار من قواعد سامية غذى بها القرآن الكريم وعيه. مشكلة البحث: الرؤى الخاطئة عن الخطاب الإسلامي، التي تتغذى عليها عقول قطاعات من الشباب تدفع بهم إلى التطرف والعنف، وتستغلها بعض الجماعات الفكرية والدوائر السياسية لتحقيق أغراض مصلحية في تنمية التعصب والتشدد. **هدف البحث:** عرض جملة من القواعد التي دعا القرآن إلى ضبط الخطاب بها. **منهج البحث:** استقراء النصوص، ثم تحليلها واستنتاج قواعد الخطاب المعتدل وضوابطه. **أهم النتائج:** إن منظومة القيم التي ندب القرآن إلى ضبط الخطاب بها، ليست مجرد رغبة ذاتية في السلوك الحسن أو النية الفاضلة، بل هي أصل تشريعي يلتزم بها المسلم، باعتبارها صادرة من الوحي، وبها كمال دينه. وأن ما يجري خلافها، فإنما يأتي من صدى رؤية خاطئة، أو تقليد أعمى، أو نتيجة لضعف الانتماء الديني، وانحرافا عن القيم التي دعا الإسلام إليها. - إن القراءة الفاحصة للنص القرآني يظهر أن حسن القول والتحري في تحسينه يمثل المحور الارتكازي للخطاب، والقاعدة العامة التي ندب إلى تشكيل الخطاب بها. - إن وجوب انصاف الخطاب بالحسن عام في الأحوال والأشخاص والأماكن، مع المسلم وغيره، البر والفاجر، وفي الخطاب الديني والدنيوي. - في سبيل بناء علاقات حضارية راقية أحاط القرآن الخطاب بمنظومة من الآداب التي ترتقي به أداء وغباية، سواء باعتبار القول في نفسه، أو باعتبار حال المخاطب.

الكلمات المفتاحية: قواعد ، خطاب ، ضوابط

*Measures of Moderation in Discourse and its Rules
in the Holy Quran*

**Prof. Dr. Khaleel Rajab
Hamdan al-Kubaisi**

Abstract: Today, the nation faces great cultural challenges on different fronts. These challenges aim to blur the nation's intellectual texture and direct its cultural move towards self-conflict. Consequently, this would weaken its potential for interaction with cultural developments and hinder its progress in achieving its human mission. This has resulted in the inability of its discourse to confront challenges, rather it has declined from its positive levels when the Muslim mind used to be represented in the visions, principles and thoughts by noble rules enriched by the Holy Quran. In this light, the study addresses the incorrect vision about the Islamic discourse which feeds the minds of a great number of young people. This vision pushes these people towards extremity and violence. In addition, it is exploited by some intellectual groups and political circles to achieve benefits in growing extremism and coercion. The study aims to highlight a number of the rules which the Holy Quran identified to control discourse. To achieve this objective, the study adopts the inductive approach to analyze texts and infer rules of moderate discourse and its measures. The findings of the study indicate that the system of values which the Holy Quran identified to control discourse are not a mere self desire within the good conduct or noble intent. Rather, they represent a legislation the Muslim should adhere to. This is because they are elevated and religion is perfected by them. Anything else that opposes these values, stems from an incorrect vision, blind imitation, lack of religious belonging or a deviation from the values which Islam calls for. A keen reading of the Quranic texts shows that good speech and its perfection represent the foundation of discourse and the general rule identified to construct discourse. In addition, discourse must generally be purified when addressing events or people, with Muslims and non-Muslims, the good and the bad, and in the religious and material discourse. Moreover, in order to build civilized and cultivated cultural relationships, the Holy Quran has encapsulated discourse within a system of ethics that elevate it whether in articulation or intent by the addresser or the addressee.

Keywords: rules, speech, controls

بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن والاه، وبعد:
فإن الأمة تواجه اليوم تحديات داخلية وخارجية عديدة، منها ما هو ناتج عن قصور خطابها عن مواجهة التحديات، وانحطاطه عن مستوى التطور في مسيرة الحياة، وبما يحول دون قدرتها على التفاعل مع التطور والتسارع الحضاري، ويعيق حركتها في طريق تحقيق أهدافها ورسالتها.

وإن القراءة الدقيقة للنص القرآني والبيان النبوي يظهر لنا أن القرآن الكريم قد رسم لأتباعه منهاجاً متكاملًا في فن القول، وأرسى منظومة سامية لأفانين التعبير عن المعاني والمرادات، تتناسق مع الأحوال والأغراض والمقامات، غرضها الترفي بالخطاب أسلوباً وروحاً ومعنى، وكسر أسوار الانغلاق والتعصب والإلغاء، ونسج شبكة العلاقات الاجتماعية وفق قيم التعايش والإخاء.

وإن الخطاب العدل في الإسلام يستند إلى قواعد ثابتة وملزمة، يشكل بها وعي المسلم، وينضبط بها خطابه في مستوى أكثر انسجاماً مع الواقع، ويحافظ على نسق القيم الحضارية مع ما تقتضيه حركة المجتمعات والتعاطي مع الآخر، ذلك أن نسق القيم التربوية التي تنتظم الأفراد والجماعات، هو الذي يشكل الواقع السلوكي لهم، ويحدد فعلهم.

وهذه الدراسة تستعرض باقتضاب جملة من الآداب المطردة أو الغالبة في فن الخطاب وآدابه في القرآن الكريم، تنطوي تحت (قواعد الاعتدال في الخطاب وضوابطه في القرآن الكريم)، وجاءت الدراسة في مقدمة ومبحثين وخاتمة:

المبحث الأول: الإحسان محور الخطاب وقاعدته العامة. درست فيه صور الإحسان في الخطاب ومظاهره، وأظهر القواعد والأصول التي يستمد الخطاب المعتدل شرعيته وقوته الإلزامية منها.

الثاني: وجعلته لمقومات الخطاب المعتدل باعتبار المقال والحال. من حيث صفته وصيغته وطرق أدائه. وموضوع الخطاب ومادته وبناءؤه. وما يقتضي ذلك من ضوابط تقيده.
الخاتمة: أوجزت فيها أهم ما استظهرته الدراسة من نتائج.
والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.



المبحث الأول: الإحسان محور الخطاب وقاعدته العامة

لقد رسم القرآن الكريم لأتباعه منهجا بالغا في سمو الخطاب والترقي فيه بحسب الأحوال، ووضع اصولا كلية وقواعد عامة تنمي الذوق، وترتقي بالخطاب إلى الغاية في آدابه، تتخذ من الإحسان محورا ارتكازيا للخطاب، فندب الناس إلى اختيار أحسن الألفاظ في الخطاب، وأمرهم بلزوم التحري في تحسينه حتى يرتقوا به إلى غاية ما يمكن الوصف به صيغة ودلالة وتأثيرا وأداء، ومن أهم هذه القواعد:

أولاً- حسن الخطاب مندوب إليه مع عموم الأحوال والأزمان والأشخاص، فقد أمر القرآن الكريم بالإحسان في مقابلة الناس، مراعاة لأحوال الخلق، ومداراة لطبائعهم. وقد اطرذ ذلك في آيات كثيرة، منها: قوله سبحانه: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ (البقرة: ٨٣)، والحسن هو: «عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه»^(١)، أي: كلموهم طيبا، ولينوا لهم جانبا. وعن جابر عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: «قولوا للناس أحسن ما تحبون أن يقال لكم، فإن الله يبغض اللعان الطعان على المؤمنين، الفاحش المتفحش، السائل الملحف، ويحب الحليم المتعفف»^(٢).

فهذه الآية تمثل قاعدة الخطاب المعتدل في الإسلام، وأصلا جامعا لكل معاني الحسن واللفظ في محادثة الآخرين. فهي تأمر أمرا عاما ومطلقا بالبحث والتحري عن غاية الحسن في الخطاب في كل أحواله وصفاته، وبكل معانيه، فالعموم في حسن الخطاب مطلوب بحسب المخاطب، وبحسب الخطاب في نفسه على السواء^(٣). يقول الرازي: «قال أهل التحقيق: كلام الناس مع الناس إما أن يكون في الأمور الدينية أو في الأمور الدنيوية، فإن كان في الأمور الدينية؛ فإما أن يكون في الدعوة إلى الإيمان، وهو مع الكفار، أو في الدعوة إلى الطاعة، وهو مع الفاسق، أما الدعوة إلى الإيمان؛ فلا بد وأن تكون بالقول الحسن كما قال تعالى لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ (طه: ٤٤)، أمرهما الله تعالى بالرفق مع فرعون مع جلالتهما ونهاية كفر فرعون وتمرده وعتوه على الله تعالى، وقال لمحمد ﷺ: ﴿وَكُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا أَلْقَيْتَ لَافِتْصًا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، وأما دعوة الفاسق فالقول الحسن فيه معتبر، قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (النحل: ١٢٥)، وقال: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (فصلت: ٣٤)، وأما في الأمور الدنيوية؛ فمن المعلوم بالضرورة أنه إذا أمكن التوصل إلى الغرض بالتلفظ من القول لم يحسن سواه، فثبت أن جميع آداب الدين والدنيا داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾^(٤).

(١) المفردات: الراغب: ٢٣٥.

(٢) مجمع البيان: الطبرسي: ١٥٠/١.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب: ١٥٤/٣ وينظر أيضا: مجمع البيان: ١٥٠/١.

(٤) مفاتيح الغيب: ١٥٤/٣.



وبالعموم قال أبو العالية وعطاء بن أبي رباح والربيع بن أنس ومحمد الباقر^(١)، يقول أبو جعفر محمد بن علي الباقر^(٢): أن هذا العموم باق على ظاهره، وأنه لا حاجة إلى التخصيص. ورجحه عدد من المفسرين واستدلوا له بأنه تعالى قد أمر بعدم سب آلهة المشركين، وأن موسى وهرون عليهما السلام مع جلال منصبهما أمرا بالرفق واللين مع فرعون، وأمر سبحانه محمدا^(٣) بالرفق وترك الغلظة^(٤)، وقد اشتملت الآية على عمومات عدة، وبيانها في الآتي:

١- الأدب في الخطاب مع عموم الناس، فقد جاء لفظ (الناس) عاما، أي: قولوا للناس كل الناس حسنا، ويعني: خالقوا جميع الناس بخلق حسن، فدل على أن هذا اللون من الخطاب الطيب لا يقتصر على فئة دون أخرى، وإنما مع فئات الناس كافة، مؤمنهم وكافرهم، برهم وفاجرهم، مبتدعهم ومتبعهم^(٥)، ويقول طلحة بن عمر: قلت لعطاء: إنك رجل يجتمع عندك ناس ذوو أهواء مختلفة، وأنا رجل في حدة، فأقول لهم بعض القول الغليظ؟ فقال: لا تفعل، يقول الله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾. يقول عطاء: فدخل في هذه الآية اليهود والنصارى فكيف بالحنيفي!! وهذا حض على مكارم الأخلاق، فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس ليना، ووجهه منبسطا طلقا مع البر والفاجر، والقريب والغريب، من غير مداينة^(٦)، فعن أبي ذر^(٧) عن النبي^(٨) قال: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ»^(٩).

٢- العموم في وصف القول بالحسن، (قولوا حسنا)، والحسن «هو الاسم العام الجامع لجميع معاني الحسن»^(١٠)، قال أبو العالية: قولوا لهم القول الطيب، وحاوروهم بأحسن ما تحبون أن تحاوروا به^(١١)، فأفاد العموم في تحسين القول في نفسه، بأن يتصف بالحسن التام في كل أحواله وجوانبه، سواء في لفظه أو في دلالاته، في أمور الدين أو أمور الدنيا، في مجال الدعوة أو غيرها. وهو القول المناسب وصفا وصيغة ودلالة وتأثيرا وأداء، فإذا اخترم عنصر من عناصر الحسن فيه -سواء في طبيعة اللفظ أو في دلالاته أو في طريقة أدائه- لا يكون موصوفا بالحسن^(١٢).

(١) ينظر: جامع البيان: الطبري: ٢٩٦/٢-٢٩٧، التفسير البسيط: الواحدي: ١١١/٣ ومجمع البيان: ١٥٠/١.

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب: ١٥٣/٣ والبحر المحيط: ٢٤٦/١.

(٣) ينظر جامع البيان للطبري: ٢٩٧/٢ النكت والعيون للماوردي ١٥٤/١ والجامع لأحكام القرآن ١٦/٢.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٦/٢.

(٥) صحيح مسلم: ٢٠٢٦/٤ برقم: ٢٦٢٦ كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء. والمسند: ١٧٣/٥ حديث أبي ذر، قال الأرئؤوط: صحيح لغيره.

(٦) جامع البيان: الطبري: ٢٩٥/٢.

(٧) ينظر: المحرر الوجيز: ابن عطية: ١٥٤/١ وروح المعاني: ٣٠٨/١.

(٨) ينظر: وإرشاد العقل السليم: ١٢٣/١.



٣- بنى الوصف على المصدر: (حسناً) للمبالغة في تأكيد الوصف؛ لأن أصل تركيب الجملة: قولوا قولاً حسناً، فحذف المصدر (قولاً) وأقام صفته مقامه؛ ليدل بذلك على ما يفيد الوصف وما يفيد المصدر معاً، بأن يقولوا للناس قولاً موصوفاً بالحسن، وأن يستمروا عليه بأن يكون كل قولهم حسناً، ولا يقولوا إلا حسناً، ويبالغوا فيه حتى يكون قولهم كأنه هو الحسن في نفسه لإفراط حسنه^(١).

ثانياً- الترقى في الخطاب من الحسن إلى الأحسن في حال جدل الخصم ولجاج المخالف: فإذا كان المقام مقام إلزام وإفحام، بأن لجأ المخاطب إلى الجدل ومحاولة الغلبة والإفحام، فإن القرآن الكريم يوجه أتباعه إلى عدم الخروج عن آداب الخطاب مهما أُلجئوا إليه، فكلما ازداد المخالف شططاً في القول ازداد المسلم حسناً في مقابلته، ولا يكتفى فيه أن يكون حسناً فحسب، وإنما المطلوب أن يكون الأحسن من بين اصناف جنسه، حتى لا يبقى في علمه ما هو أجمل وأحسن مما يقوله، أداء وصيغة ومعنى، يقول ﷺ: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدْ لَهُمُ الْبَالِغَ مِنْ أَحْسَنِ دَعْوَى رَّبِّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (النحل: ١٢٥)، أي: بالمجادلات التي هي بالغة الغاية في الحسن. فلا تحامل على المخالف، ولا تزدل له وتقبيح، حتى يشعر أن هدف الداعي ليس هو الغلبة، ولكن الإقناع والوصول إلى الحق.

فالنفس البشرية لها كبرياؤها وعنادها، وهي لا تنزل عن الرأي الذي تدافع عنه إلا بالرفق، حتى لا تشعر بالهزيمة، وسرعان ما تختلط على النفس قيمة الرأي وقيمتها هي عند الناس، فتعتبر التنازل عن الرأي تنازلاً عن هيبتها واحترامها وكيانها، والجدل بالأحسن هو الذي يطامن من هذه الكبرياء الحساسة، ويشعر المجادل أن ذاته مصونة، وقيمتها كريمة، وأن الداعي لا يقصد إلا كشف الحقيقة في ذاتها، والاهتداء إليها؛ لأن الداعية يدعو في سبيل الله، لا في سبيل ذاته ونصرة رأيه وهزيمة الرأي الآخر!^(٢).

ولكي يحد من حماسة الداعية واندفاعه يشير النص القرآني إلى أن الله هو الأعلم بمن ضل عن سبيله وهو الأعلم بالمهتدين. فلا ضرورة للجاجة في الجدل، وإنما عليكم البيان، والأمر بعد ذلك لله.

وجاء بصيغة اسم التفضيل (أحسن) وهو مستعمل في قوة الحسن، أي: يقولوا القول الذي هو بالغ الغاية في الحسن. وذلك يقتضي المبالغة إلى أي حد وتصور مستطاع في تحسينه، بأن لا يبقى في قدرته وعلمه ما هو فوقه في الحسن، مما يتعلق بطبيعة اللفظ المنتقى، وكيفية الأداء، والدلالات والإحياء المترتبة عليه، فيكون فيه حث على التحمل وحمل النفس

(١) ينظر: الكشف: ١/١٠٧، مفاتيح الغيب: ٣/١٥٣ واللباب: ابن عادل: ١/٤٢٣.

(٢) في ظلال القرآن: ٤/٤٩٧-٤٩٨.



على بذل الوسع إلى أقصى طاقاته في البحث والتحري في انتقاء الألفاظ وصيغها بأكمل ما يمكن أن توصف به من معاني الحسن. وإنما أمر بانتقاء الأحسن في مواجهة الجدل، بينما وصف الموعظة بالحسنة، ولم يأت بها على التفضيل؛ لأن مقام الجدل غير مقام الموعظة، فهذا مقام مخاصمة كلامية وإفحام، وقد لا يقدر معه الإنسان على الصبر وضبط النفس، فيحتاج إلى الاستعلاء على رغبة النفس، وقدرة بالغة في ضبط جماحها، فزاد القرآن الكريم في وصف الخطاب بالأحسن، تأكيداً ومبالغة في لزوم أدب الخطاب مهما كانت أحوالهم ومواقفهم من شدة وإغظة، فكلما تمادى الخصم في تعنيفه ومخاصمته، لزم ازدياد الداعية أدباً وحسناً في الخطاب، وليس له أن يخرج عن أدبه بأية حال.

ونظير هذه الآية قوله: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَاللَّهُنَّ وَاللَّهُمَّ وَحْدٌ لَّهُ مُسْلِمُونَ﴾ (العنكبوت: ٤٦). أي: لا تجادلوهم بجدال إلا بالجدال الأحسن، والخصلة التي هي أحسن، كمقابلة الخشونة باللين، والغضب بالكظم، والمشغبة بالنصح، والسورة بالأناة^(١)، وهذا نص عام على الجدل الأحسن مع أهل الكتاب سواء في حال الدعوة أو في الأحوال العادية.

وأما قوله بعدها: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ فالمراد به: الذين تجاوزوا مرتبة الجدل، فلجأوا إلى العدوان، واستغلوا الفرق معهم فحسبوه ضعفاً، فاستعملوا معهم الغلظة إذا كان لا سبيل للمقابلة معهم غيرها، وليس المراد بظلمهم إصرارهم على ما هم عليه، وعدم قبولهم الدعوة؛ لأن الجدل الأحسن يكون معهم حال كونهم موصوفين بأهل كتاب، وهم بذلك ظالمون لأنفسهم، وأن الضمير في قوله: (منهم) يعود إليهم حال كونهم أهل كتاب، فمنهم من ظلم من جادله، ومنهم من لم يظلم. فهذا هو منهج الدعوة ودستورها ما دام الأمر في دائرة الدعوة باللسان والجدل بالحجة، فأما إذا وقع الاعتداء على أهل الدعوة فإن الموقف يتغير، فالاعتداء عمل مادي يدفع بمثله إعزازاً لكرامة الحق، ودفعاً لغلبة الباطل.

وقد أرشدت الآية إلى أسلوب من أساليب الجدل الأحسن، وهو تضيق شقة الاختلاف ما أمكن، والدخول من مدخل عوامل الاتفاق، كالاعتراف للخصم بما لديه من قول أو فعل أو معتقد صحيح، وإشعاره بذلك، ولذا عطف: ﴿وَقُولُوا ءَمَنَّا﴾ إلى آخر الآية على ما قبلها لغرض التعليم لمقدمة المجادلة بالتي هي أحسن. وهذا مما يسمى تحرير محل النزاع، وتقريب شقة الخلاف، وتأصيل طرق الإلزام في المناظرة، وهو أن يقال: قد اتفقنا على كذا وكذا، فلنحتج على ما عدا ذلك، فإن ما أمروا بقوله هنا مما اتفق عليه الفريقان، فينبغي أن يكون هو السبيل إلى الوفاق، وليس هو بداخل في حيز المجادلة، لأن المجادلة تقع في موضع الاختلاف^(٢).

(١) الكشف: ٤٦١/٣ وروح المعاني: ١٦٤/٢٠.

(٢) التحرير والتنوير: ١٨٠/٢٠ - ١٨١.



واسمع إلى قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ (الإسراء: ٥٣). والأرجح أن الآية عامة في مخاطبة المؤمنين وغيرهم، والمعنى: إذا أردتم إيراد الحجة على المخالف فاذكروها بالأسلوب الأحسن، ولا تخطووها بالسباب والشتم والسخرية والتهديد، ولا تقولوا لهم أي قول يستفزهم أو ينفهم عن سماع الموعظة، أو مما يغيظهم فيهيجهم على الشر^(١).

فأمر النبي ﷺ أن يندب المؤمنين إلى قول: ﴿الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أي: «التي هي أحسن من المحاورة والمخاطبة»^(٢)، وليس المراد مقالة واحدة، وإنما يكون كل ما يقولونه موصوفاً بالأحسن. وندبهم إلى هذا الامتثال بأن وصفهم بالعباد وأضافهم إلى نفسه. وجاء بصيغة اسم التفضيل (أحسن)، فلا يكتفى بالحسن فحسب، وإنما أن يتحروا الأحسن من بين أصناف الخطاب الحسن^(٣).

وجزم ﴿يَقُولُوا﴾ على حذف لام الأمر، وهو وارد كثيراً بعد الأمر بالقول، ولك أن تجعل: ﴿يَقُولُوا﴾ جواباً منصوباً في جواب الأمر مع حذف مفعول القول لدلالة الجواب عليه. والتقدير: قل لهم: قولوا التي هي أحسن يقولوا ذلك. فيكون كناية عن أن الامتثال شأنهم، فإذا أمروا امتثلوا، مبالغة في الحث عليه^(٤).

وجملة: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ تعليل للأمر بقول التي هي أحسن، والمقصود من التعليل أن لا يستخفوا بفساد الأقوال، فإنها تثير مفسد من عمل الشيطان^(٥)، والنزغ: الدخول في الشيء لإفساده^(٦)، وأصل النزغ: الطعن السريع، واستعمل هنا في الإفساد السريع الأثر. وهذا تأديب عظيم في مراقبة اللسان وما يصدر منه، والمقصد الأهم من هذا التأديب؛ تأديب الأمة في معاملة بعضهم بعضاً بحسن المعاملة وإلانة القول؛ لأن القول ينم عن المقاصد. ثم فيها تأديب في مجادلة المشركين، اجتناباً لما تثيره المشادة والغلظة من ازدياد مكابرة المشركين وتصلبهم، فذلك من نزغ الشيطان بينهم وبين عدوهم^(٧).

ولتأكيد هذه المراقبة للسان جاء قوله ﷺ الذي يرويه معاذ بن جبل ؓ في حديث طويل

(١) ينظر: الكشف: ٦٢٨/٢، مفاتيح الغيب: ٣٥٥/٢٠.

(٢) جامع البيان: ٤٦٩/١٧.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير: ١٣١/١٥.

(٤) ينظر: البحر المحيط: ٦٦/٧ وروح المعاني: ٩٠/٨.

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب: ٣٥٥/٢٠ والجامع لأحكام القرآن: ٢٧٧/١٠.

(٦) المفردات: الراغب: ٧٩٨.

(٧) ينظر: التحرير والتنوير: ١٣١/١٥ و١٣٢.



إذ سألته عن العمل الذي يدخل الجنة، ويباعد من النار، فأجابته، ثم أخبره عن أبواب الخير، ثم قال ﷺ له: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَأَنَا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: تَكَلَّمَ أَمَّا يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»^(١).

ثالثاً- التغاضي عن الإساءة في القول ومقابلتها بالإعراض والعفو: وجه القرآن الكريم أتباعه إلى عدم مقابل الإساءة بمثلها سواء في القول أو بالفعل، فأمر بالإعراض عمن واجههم بالسفاهة والفضاظة، ومقابلتها بالعفو والتسامح فقال: ﴿حُذِرَ الْعَمَوُ وَآمُرُ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ (الأعراف: ١٩٩)، وهو أمر عام فيمن جهل، فإن تعريف الجاهلين تعريف جنس يفيد الاستعراق، ويدخل فيه غير المسلمين دخولاً أولياً؛ لأن هذه الآية جاءت في سياق ذكر سفه المشركين، وفي معرض الرد على كفرهم بالله^(٢)، فبعد أن عدَّ أباطيل المشركين وقبائحهم أمر عليه الصلاة والسلام بمجامع مكارم الأخلاق التي من جملتها الإغضاء عنهم، وأن يتساهل معهم ولا يكلفهم ما يشقُّ عليهم، وفيه حصٌّ على التخلق بالحلم، والتنزّه عن منازعة السفهاء^(٣)، ذلك أن مواجهة السوء بالسوء، ومقابلة الخطاب المتشنج بمثله يؤدي إلى اتساع المسافة بين المتقابلين، والنفرة من الجانبين، ولا يرتجى أن تبني على الخطاب مقاصد صحيحة.

والعفو: الفضل وما أتى من غير كلفة. فقوله: ﴿حُذِرَ الْعَمَوُ﴾ يدخل فيه ترك التشدد في كل ما يصلح له؛ ويدخل فيه أيضاً التخلق مع الناس بالخلق الطيب، وترك الغلظة والفضاظة، ومن هذا الباب أن يدعو الخلق إلى الدين الحق بالرفق واللطف. يقول الطبرسي: «العرف ضد النكر، ومثله المعروف والعارفة، وهو كل خصلة حميدة تعرف صوابها العقول، وتطمئن إليها النفوس»^(٤)، فهذه الآية مشتملة على جميع مكارم الأخلاق فيما يتعلق بمعاملة الإنسان مع الغير^(٥)، قال جعفر الصادق ﷺ: وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية^(٦).

(١) سنن الترمذي: ١١/٥ رقم (٢٦١٦) أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وسنن ابن ماجه: ١٢١٤/٢ رقم (٣٩٧٣)، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، قال الألباني: صحيح، ومسنند أحمد: ٢٣١/٥ رقم (٢٢٠٦٩) مسند معاذ، قال الأرنؤوط: صحيح بطريقه وشواهد.

(٢) ينظر: زاد المسير: ابن الجوزي: ٧٥/٣ والبحر المحيط: ٣٦٤/٤.

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم: ٣٠٨/٣.

(٤) مجمع البيان: ٥١٢/٢.

(٥) ينظر: البحر المحيط: ٣٦٤/٤.

(٦) ينظر: مفاتيح الغيب: ٧٨/١٥.



لأن فضائل الأخلاق لا تعدو أن تكون عفواً عن اعتداء، أو إغضاء عما لا يلائم، أو فعل خير واتساماً بفضيلة، وهذا معنى قول جعفر الصادق بن محمد عليه السلام السابق^(١).

فعمت الآية صور العفو كلها؛ لأن التعريف في (العفو) تعريف الجنس، فهو مفيد للاستغراق، فأمر الرسول عليه السلام بأن يعفو ويصفح، ولا يقابلهم بمثل صنيعهم كما قال تعالى: ﴿فَمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنَّ لَهُمْ لَوُكُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، ولا يخرج عن هذا العموم من أنواع العفو في أزمانه وأحواله إلا ما أخرجه الأدلة الشرعية، ثم العفو عن المشركين المقصود هنا أسبق أفراد هذا العموم إلى الذهن من بقيتها^(٢)، ولم يفهم السلف من الآية غير العموم، ففي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من نفر الذين يدينهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباباً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر حتى هم به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه عليه السلام: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (الأعراف: ٩٩)، وإن هذا من الجاهلين. والله ما جاوزها عمر حن تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب»^(٣).

يقول أبو حيان: «هذا خطاب لرسول الله عليه السلام ويعم جميع أمته، وهي أمر بجميع مكارم الأخلاق، وقال عبد الله بن الزبير ومجاهد وعروة والجمهور: أي اقبل من الناس في أخلاقهم وأموالهم ومعاشرتهم بما أتى عفواً دون تكلف ولا تحرج، والعفو ضد الجهد، أي لا تطلب منهم ما يشق عليهم حتى لا ينفروا، ... وأن ذلك حكم مستمر في الناس ليس بمنسوخ، ويدل عليه حديث الحر بن قيس حين أدخل عيينة بن حصن على عمر، فكلم عمر كلاماً فيه غلظة، فأراد عمر أن يهّم به، فتلا الحر هذه الآية على عمر فقرّرها ووقف عندها»^(٤).

وبهذا الخلق السامي وصف عباد الرحمن بقوله: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ (الفرقان: ٧٢). واللغو هو كل سقط من قول أو فعل، ومن ذلك الإغضاء عن الفواحش والصفح عن الذنوب والكناية عما يستهجن التصريح به. ويدخل فيه سفه المشركين وأذاهم المؤمنين، قال

(١) ينظر: التحرير والتنوير: ٤٠١/٨.

(٢) ينظر: البحر المحيط: ٣٦٤/٤، إرشاد العقل السليم: ٣٠٨/٣ والتحرير والتنوير: ٣٩٩/٨.

(٣) صحيح البخاري: ٦٠/٦، برقم (٤٦٤٢) كتاب التفسير، سورة الأعراف، باب خذ العفو وأمر بالعرف.

(٤) البحر المحيط: ٣٦٤/٤.



مجاهد: إذا أودوا صفحوا^(١)، ومثله قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ (المؤمنون: ٣).

رابعاً- التسامي في دفع سيء القول بأحسن القول: فقد تعالى التوجيه القرآني في الآداب إلى ما هو أسمى، فلم يقف عند التوجيه بعدم مقابلة السيئة بمثلها، وإنما أمر بمقابلة سيء القول بالأحسن من القول، فقال: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (فصلت: ٣٤)، فيقابل الغلظة باللين، والشدة بالرفق، والسفاهة بالحلم، فإن الصبر على سفاهة المخاطب وغلظة قوله، ومقابلتها بالأحسن هو الكفيل بتليين القلوب، وإصلاح النفوس. وهذا أمر مطلق غير مقيد بحال أو مع فئة دون أخرى، وأياً ما كان سبب النزول فهو لا يقيد إطلاق صيغة الأمر للمسلمين بأن يقولوا التي أحسن في كل حال.^(٢) وفي نظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ (المؤمنون: ٩٦). فلا تستخف آراءهم، ولا تسخر من تصوراتهم، ولا تستفز مشاعرهم، بل ابن الخطاب معهم على ما يستشعرهم بالاحترام والتوقير. ومن هنا جاء وصف النبي ﷺ للكلمة الطيبة بقوله: «والكلمة الطيبة صدقة»^(٣). فلا ترد السيئة بالسيئة، ثم تنتظر نتائج طيبة تبنى على خطابك، فإن الحسنه لا يستوي أثرها كما لا تستوي قيمتها مع السيئة؛ لأن الصبر والتسامح والاستعلاء على رغبة النفس في مقابلة الشر بالشر يرد النفوس الجامحة إلى الهدوء والثقة، فتتقلب من الخصومة إلى الولاء، ومن الجراح إلى اللين. ولذلك قال النبي ﷺ واصفا ميزان قوة النفس، وحقيقة ضبط الانفعالات: «ليس الشديد بالصرعة، ولكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٤).

فالقوي الحقيقي هو الذي يملك ضبط نفسه من الاندفاع وراء الإثارة، ويزن انفعالاته بميزان المصلحة والمفسدة. ويحلم ويكظم غيظه ولا يعمل بمقتضى غضبه. قال عبد الله بن المعتز: «إذا تم العقل نقص الكلام، وإن بدرت من خصمه في جداله كلمة كرهها أغضى عليها، ولم يجازه بمثلها، فإن الله تعالى يقول: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ (الفرقان: ٦٣)»^(٥).

ومن ذلك قوله في وصف المؤمنين: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ

(١) إرشاد العقل السليم: ٢٣٠/٦.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير: ٢٥١-٢٥٢/٨.

(٣) صحيح البخاري: ٥٦/٤ برقم (٢٩٨٩) عن أبي هريرة، كتاب الجهاد والسير، باب من أخذ بالركاب، وصحيح مسلم: ٦٩٩/٢ برقم (١٠٠٩) كتاب الزكاة، باب أن اسم الصدقة يقع على نوع من المعروف.

(٤) صحيح البخاري: ٢٨/٨ برقم (٦١١٤)، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، وصحيح مسلم: ٢٠١٤/٤ برقم (٢٦٠٩) كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب.

(٥) الفقيه والمتفقه: ٢٤٥/٢.



السَّيِّئَةِ» (القصص: ٥٤)، والدرء الدفع، أي: يدفعون بالاحتمال والكلام الحسن الأدنى، فإن درأ السيئة بالحسنة من أعظم خصال الخير، وأدعاها إلى حسن المعاشرة، فمن قال لهم سوء يقابلوه من القول الحسن بما يدفعه. كقوله عليه السلام لمعاذ: «وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»^(١)، ومن الخلق الحسن دفع المكروه والأذى بالإعراض عنه ولين الحديث^(٢). ثم مدحهم أيضا على إعراضهم عن اللغو من الكلام، ثم مقابلتهم له بما هو أحسن: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْنِي الْجَنَاهِلِينَ﴾ (القصص: ٥٥). أي: إذا سمعوا ما قال لهم الجاهلون من الأذى والشتم أعرضوا عنه، ولم يشتغلوا به، ولم يقابلوا السيء بمثله، ولكن يعفون ويصفحون^(٣)؛ لأن القول السيء من الشتم والإغلاظ هو لغو لا فائدة منه، ولا يقدم عليه إلا الجاهل الذي لا يفرق بين ما ينفع وما يضر، لذلك كان عباد الله المؤمنين حقا إذا سمعوا اللغو من اللالعين أعرضوا عنه تكرما، لما فيه من رفعة لأنفسهم، وترفعوا عن أوصاف الجاهلين، وتكرما وتسامحا مع المسيئين، كما قال في وصف خطاب عباد الرحمن: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْسُحُونَ عَلَى الْأَذْيِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ (الفرقان: ٦٣)^(٤)، وعن الحسن قال: «حلماء لا يجهلون، وإن جهل عليهم حلموا. فإنه لا يقدر على نصر الحق إلا مع الإنصاف، وترك التعنت والإجحاف»^(٥).

وعلى نحو ذلك جاء قوله: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾ (الرعد: ٢٢). فإن لم يقدر على مقابلة الإساءة بالإحسان فلا أقل من أن لا يقابل الإساءة بمثليها كما قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت»^(٦).

وبهذا أيضا جاء التوجيه القرآني: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ (١١٨) إن بُدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُعَفُّوهُ عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (١١٩) (النساء). فبينت الآية كراهته تعالى التحدث بالقول السوء عن الناس، وعدم محبته للجهر به وإعلانه، ثم ختم الآية بصفتين

(١) سنن الترمذي: ٣٥٥/٤ رقم (١٩٨٧) أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشره الناس، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٣١١/٩.

(٣) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير: ٥٢٢/٣.

(٤) ينظر: الكشاف: ٤٢٦/٣، الجامع لأحكام القرآن: ٣١٢/٩، إرشاد العقل السليم: ١٩/٧ والتحرير والتنوير: ٧٦/٢٠.

(٥) الفقيه والمتفقه: ٢٤٧/٢.

(٦) صحيح البخاري: ١١/٨ برقم (٦٠١٨)، عن أبي هريرة، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤدي جاره، ومسلم: رقم (٧٤) كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف.



من صفاته، للندب إلى عدم الجهر بالسوء من القول لما فيها من التلويح بأن الله تعالى لا يخفى عليه ما يكون منكم من قول وفعل؛ لأنه تعالى سميع لما تجهرون به من سوء القول، وعليم بما تخفون منه، وعليم بمقاصد جهركم بالسوء وكتمانكم له^(١). يقول الطبري: «وإنما يعني بذلك: أن الله لم يزل ذا عفو عن عباده مع قدرته على عقابهم على معصيتهم إياه، يقول: فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عن الحق بكم أو أسمعكم ظلما، ولا تجهروا له بالسوء من القول، وإن قدرتم على الإساءة إليه، كما يعفو عنكم ريك مع قدرته على عقابكم وأنتم تعصونه وتخالفون»^(٢).

خامسا- الحوار الحضاري بالحكمة والموعظة الحسنة في الخطاب الدعوي: فقد حدد القرآن لنبيه محمد ﷺ أساليب خطابه للناس في دعوته لهم فقال: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (النحل: ١٢٥)، فهذا هو أسلوب الدعوة ما دامت في دائرة الخطاب، دعوة تقوم على الحكمة وتتصف بالموعظة الحسنة، لا غير. والحكمة: الكلام الظاهر صوابه، القريب من النفس، القائم على الدليل الموصل إلى الإقناع. فهي الصواب في القول والعمل. والدعوة بالحكمة هي: النظر في أحوال المخاطبين وظروفهم، وما يناسب مراتبهم الإدراكية ومقاماتهم، والقدر الذي يصلح لهم في كل مرة حتى لا يتقل عليهم، ولا يشق بالتكاليف قبل استعداد النفوس لها، والطريقة التي يخاطبهم بها، والتنويع في هذه الطريقة حسب مقتضياتها، فلا تستبد به الحماسة والاندفاع والغيرة، فيتجاوز الحكمة في هذا كله وفي سواه. فيعلم أن المدعويين أصناف وأقسام بحسب انتماءاتهم: فمنهم الملحد، ومنهم المشرك الوثني، ومنهم أهل الكتاب، ومنهم المنافق، ومنهم المسلم العاصي، والمسلم الذي يحتاج إلى التعليم. ثم هم أيضا يختلفون في قدراتهم العقلية، وفي إمكاناتهم الثقافية، ويتباينون في مستوياتهم العلمية، ومراكزهم الاجتماعية، ففهم العالم والمتقف، وفهم الأمي، وفهم بينهما، وهذا رئيس، وهذا مرؤوس، وهذا غني وهذا فقير، وهذا صحيح وهذا مريض، وهذا عربي وهذا أعجمي.

والموعظة الحسنة: وهي الخطابات المقنعة التي لا يخفى على المخاطبين أنك تناصحهم بها، وهي التي تتصف بالحسن في ألفاظها وصفاتها وطرق أدائها، هي التي تدخل إلى القلوب برفق، وتتعمق المشاعر بلطف، لا بالزجر والتأنيب في غير موجب، ولا بفضح الأخطاء التي قد تقع، فإن الرفق في الموعظة كثيرا ما يهدي القلوب الشاردة، ويؤلف القلوب النافرة، ويأتي بخير من الزجر والتأنيب والتوبيخ^(٣).

وانتقى القرآن لهذا الأسلوب من التخاطب لفظ: (الوعظ)؛ لما يحمله بالوضع والاستعمال

(١) ينظر: جامع البيان: ٣/٤٣ وإرشاد العقل السليم: ٢/٢٤٨.

(٢) جامع البيان: ٣/٤٣.

(٣) مفاتيح الغيب: ١٢/١٣٩-١٤٠ وفي ظلال القرآن: ٤/٤٩٨.



من دلالة مقصودة؛ لأن الوعظ - كما يقول الخليل هو: التذكير بالخير فيما يرق له القلب^(١). وإذا لجأ المخاطب إلى المخاصمة والجدال، لزم الداعية أن يجادل بأحسن صناعة الجدل، وينتقي أحسن الألفاظ، ولا يرفع الصوت ويطلب المخاصمة^(٢)؛ لأن الجدل ليس من طرق الدعوة، يقول الرازي: «أما الجدل فليس من طرق الدعوة، بل المقصود منه غرض آخر مغاير للدعوة، وهو الإلزام والإفحام، ولهذا لم يقل: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ - والجدل الأحسن) بل قطع الجدل عن باب الدعوة، تنبيهاً على أنه لا يحصل الدعوة»^(٣).

المبحث الثاني: مقومات الخطاب المعتدل باعتبار المقال والحال

إن وصف القول بالحسن تنتظم فيه مجموعة من الضوابط التي تتعلق بصفته أداء وصيغة، وبما يحيط بالخطاب وبصاحبه، نلمح إليها باقتضاب:

أولاً- اللين في القول: إن القول اللين لا يثير العزة بالإثم؛ ولا يهيج الكبرياء الزائف، ومن شأنه أن يوقظ القلب فينذكر ويخشى عاقبة ما هو عليه. والداعية الذي يبأس من اهتداء أحد بدعوته لا يُبلِّغها بحرارة، ولا يثبت عليها في وجه الجحود والإنكار.

لذلك أمر القرآن باللين في الخطاب، وهذا يتضمن نهياً عن ضده، كما قال تعالى لموسى وهرون عليهما السلام: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ۖ فَقُولَا لَهُ ۖ قَوْلًا نَّيِّبًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ۝٤٤﴾ (طه)، فوصف القول الذي أمرا أن يقولاه لفرعون باللين، وهو ما يشعر المخاطب بالتلطف معه، والرفق به، والشفقة عليه، وأن رحمة الله وعفوه غالب على غضبه، يقول ابن كثير^(٤): «وأخبره أنني إلى العفو والمغفرة أسرع مني إلى الغضب والعقوبة».

وقد بين الله تعالى لموسى عليه السلام في موضع آخر ما أجمله في هذه الآية من سورة طه، موضحاً له أسلوب الخطاب اللين، على سبيل ضرب المثل لكيفية مخاطبته، فقال له: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ۖ فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَٰهٌ إِلَّا أَن تَرْكَ﴾ (النازعات)، فبين هنا تفصيلاً بعض ما أجمل في سورة (طه) من لين القول ولطف الاستدعاء في الخطاب، أي: بهذا اللين واللفظ خاطبه، ولا تظهر خشونة أو تعالياً على مخاطبك، وإنما بأسلوب طرح السؤال، والعرض والتحضيض والترغيب، وتلاحظ هذا في استخدام (هل) في موضعها، وما تفيد من الاستفهام مع طرح أمر الرغبة بما يخاطبه به إليه، وعرض المسألة ثم ترك الأمر له وشأنه، فكأنه يقول له: هل لك رغبة وحاجة، هل لك ميل إلى ذلك؟ تلطفاً في الطلب، ومدراً في الاستدعاء، ثم في حذف التاء من

(١) المفردات: الراغب: ٥٢٧.

(٢) جامع البيان: ١٤/١٣١ وتفسير ابن كثير: ٥٩١/٢.

(٣) مفاتيح الغيب: ١٤٠/٢٠.

(٤) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير: ١٩٧/٣.



(تزكى) وأصلها (تتركى) لإفهام الأدنى بما يشير إليه إسقاط تاء الفعل المقتضي للتخفيف، أي: ولو بأدنى أنواع التزكي، وأي تزكية تشاء^(١)، ثم بمادة اللفظ (تزكى) فإن التزكي هو التطهر من النقائص والتخلي بالفضائل، وجاء اللفظ عاما في التزكي، دون التصريح باتباعه، أو بأن تسلم، فلم يقل له: هل لك أن تتبني؟ أو: هل لك أن تؤمن؟ مراعاة لحسن العرض والاستدعاء بألفاظ اللطف وأكثر ملاءمة لحال المخاطب^(٢)، كل هذا التلطف كان مع فرعون، فكيف الحال مع غيره. وهو الذي سلكه الأنبياء والمرسلون جميعا في مخاطبتهم لأقوامهم من المشركين، فمع بناء خطاباتهم على الحجة والبرهان الذي يقنع العقل، ويحرك العاطفة، فإنهم يجرونه في النسق السامي من أدب الخطاب، لينا في القول، وحسنا في الإشارة، وتلطفا في المأخذة^(٣).

وبذلك جاء الحديث الذي رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أوحى الله إلى إبراهيم عليه السلام: إنك خليلي، حسن خلقك ولو مع الكفار، تدخل مداخل الأبرار، فإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه: أظله تحت عرشي، وأسكنه حظيرة القدس، وأدنيه من جواري»^(٤).

وهكذا كان خلق النبي محمد ﷺ مع قومه، فقد وصف القرآن الكريم ما كان عليه خطابه من الرفق واللين مع الناس، ولم يكن يأخذهم بالشدة والتعنيف، فترتبت عليه النتائج والمقاصد المرجوة وكما وصفه القرآن: ﴿فَمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ إِنَّهُ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، فهي رحمة الله التي نالته ونالته؛ فجعلته ﷺ رحيمًا بهم لينا معهم. ولو كان فظا غليظ القلب ما تألفت حوله القلوب، ولا تجمعت حوله المشاعر، لأن الناس بحاجة إلى كنف رحيم، وإلى رعاية فائقة، وإلى بشاشة سمحة، وإلى ود يسعهم، وحلم لا يضيق بجهلهم وضعفهم ونقصهم، في حاجة إلى قلب كبير يعطيهم ولا يحتاج منهم إلى عطاء؛ ويحمل همومهم ولا يعينهم بهم؛ ويجدون عنده دائما الاهتمام والرعاية والعطف والسماحة والود والرضاء، وهكذا كان قلب رسول الله ﷺ. وهكذا كانت حياته مع الناس، ما غضب لنفسه قط، ولا ضاق صدره بضعفهم البشري، ولا احتجز لنفسه شيئا من أعراض هذه الحياة بل أعطاهم كل ما ملكت يده في سماحة ندية، وسعهم حلمه وبره وعطفه ووده الكريم. وما من واحد منهم عاشره أو رآه إلا امتلأ قلبه بحبه؛ نتيجة لما أفاض عليه ﷺ من نفسه الكبيرة الرحبية^(٥).

وعلى هذا النحو من الأدب الراقي في الخطاب جاء التوجيه النبوي، فعد الرفق من

(١) الكشف: ٦٩٦/٤، البحر المحيط: ٣١٦/٨ ونظم الدرر: ٣٢٣/٩.

(٢) المحرر الوجيز: ٤٨٧/٦.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب: ١١٠/١٧.

(٤) المعجم الأوسط: الطبراني: ٣١٥/٦.

(٥) في ظلال القرآن: ٤٧٦/١.



الصفات التي يحبها الله تعالى في كل أمر، ويثيب عليه ما لا يثيب على غيره، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»^(١)، وأن لين القول والرفق بالمخاطب زينة للمرء، وضده يشين المرء ويعيبه، فعنها رضي الله عنها أنه ﷺ قال: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(٢).

وجاء جماعة من اليهود فدخلوا على النبي ﷺ فقالوا: السام عليك يا محمد -يعنون الموت-، وليس مرادهم السلام، فسمعتهم عائشة رضي الله عنها قالت: عليكم السام واللعنة. وفي لفظ آخر: ولعنكم الله وغضب عليكم. فقال رسول الله ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(٣)، فالنبي ﷺ رفق بهم وهم يهود، مكذبون له، وحال تعرضهم له بالسباب والشتيمة وتمني الموت، لكنه ﷺ راعى أدب الخطاب، وحسن القول بصرف النظر عن موقف المخاطب. وهكذا كانت سيرته ﷺ، يروي معاوية بن الحكم السلمي ﷺ قال: «بينما أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم فقلت: وَاتَّكَلْ أُمِّيَا، مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ ففعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يُصَمِّتُونِي، لَكِنِّي سَكْتُ. فلما صلى رسول الله ﷺ فَبَإْيِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فوالله ما كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةُ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٤)، وفي رواية: «فما رأيت معلما قط أرفق من رسول الله ﷺ»^(٥).

ومن ذلك ما كان منه ﷺ مع الأعرابي الذي بال في المسجد، فعن أبي هريرة قال: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ حَجَرْتُ وَاسِعًا» يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ^(٦)، فترى أنه ﷺ لم ينتهره ولم يعنفه، ولم يزد على ما قاله له بلين ولطف معلما.

- (١) صحيح مسلم: ٢٠٠٣/٤ برقم (٢٥٨٣) كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الرفق.
- (٢) صحيح مسلم: ٢٠٠٤/٤ برقم (٢٥٩٤) كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الرفق.
- (٣) صحيح البخاري: ١٢/٨ برقم (٦٠٢٤)، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، و ١٦/٩، (٦٩٢٧) كتاب استتابة المرتدين، باب إذا عرض الذمي بسب النبي ﷺ، وصحيح مسلم: ٦٠/٥، برقم (٢١٦٥) كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء اليهود بالسلام.
- (٤) صحيح مسلم: ٣٨١/١ برقم (٥٣٧) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، وكهر ونهر وقهر متقاربة، أي: لم ينتهرني ولم يغلظ عليّ.
- (٥) سنن أبي داود: ٣٠٨/١ رقم (٩٣١) باب تشميت العاطس، قال الألباني: ضعيف. والسنن الكبرى: البيهقي: ٣٥٤/٢ (٣٣٥٠).
- (٦) صحيح البخاري: ١٠/٨، برقم (٦٠١٠)، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم.



ثم لم يلبث أن قام هذا الأعرابي فبال في المسجد، وقام الصحابة لينهروه وهاجوا عليه وتناولوه، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، وقال: «دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ دَنْوًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»^(١)، وفي رواية: «لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ» فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلَحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»^(٢). وذلك لأن النفوس مجبولة على سماع الجميل من القول، ومطبوعة على حب من يتلقاها باللين، ويبسط لها في المحيا. ونافرة عن سماع ما لا يتلاءم مع فطرتها، أو يخدش كرامتها. ولذلك قال ميمون بن مهران: «التودد إلى الناس نصف العقل، وحسن المسألة نصف العلم»^(٣).

والشدة قد تدفع إلى المكابرة والنفور والإصرار، فتأخذ النفس العزة بالإثم. فالتعامل المؤثر ما كان دمثا يفتح القلوب ويشرح الصدور. فعن الأصبغ بن نباتة الأسدي قال: قال الإمام علي بن أبي طالب ﷺ: «من لانت كلمته وجبت محبته»^(٤).

ويروى أن المأمون وعظه واعظ فأغلظ له في القول فقال: يا رجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق فقال تعالى: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾^(٥) فَقَوْلَا لَهُ: قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ^(٦) ﴿٤٤﴾^(٥).

ثانيا- غض الصوت: فنهى عن رفع الصوت، وعن الزعيق مع من تخاطبه، مهما كان شأنه؛ لأن رفع الصوت منفر للسامع، ومحط من قدر المتكلم، وبهذا جاء التوجيه القرآني في قوله تعالى في حكاية موعظة لقمان لابنه: ﴿وَأَعِضْصُ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ (لقمان: ١٩)، أي: انقص منه واخفضه، فلا تبالغ في الكلام، ولا ترفع صوتك فيما لا فائدة فيه، ولا تتكلف رفع الصوت، وخذ منه ما تحتاج إليه، فإن الجهر بأكثر من الحاجة تكلف يؤذي^(٧)، يقول القرطبي: «وهذه الآية أدب من الله تعالى بترك الصياح في وجوه الناس تهاونا بهم، أو

(١) صحيح البخاري: ٥٤/١، برقم (٢١٧) عن أنس، باب صب الماء على البول في المسجد، ورقم (٥٧٧٧) باب وكان يحب التخفيف والتيسر على الناس. ورقم (٥٦٦٤) باب رحمة الناس والبهائم. وسنن أبي داود: ١٥٧/١ رقم (٣٨٠) عن أبي هريرة، كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، قال الألباني: صحيح.

(٢) صحيح مسلم: ٢٣٦/١ برقم (٢٨٥) عن أنس، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات. ولا تزرموه، أي: لا تقطعوه.

(٣) ينظر: الفقيه والمتفقه: الخطيب البغدادي: ١٠/٣.

(٤) الفقيه والمتفقه: ٢٧٠/٢.

(٥) ينظر: إحياء علوم الدين: ٣٣٥/٢.

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٦٦/١٤ وتفسير ابن كثير: ٥٨٨/٣.



بترك الصياح جملة... فهي الله سبحانه وتعالى عن هذه الخلق الجاهلية بقوله: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصَوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾، أي: لو أن شيئاً يهاب لصوته لكان الحمار، فجعلهم في المثل سواء»^(١).

وانتقى لخفض الصوت كلمة: (اغضض) لما لها من دلالة دقيقة ورائعة، فللغض في اللغة أصلان صحيحان، أحدهما: الخفض، والثاني: الطراوة^(٢)، فيكون المعنى: اخفض صوتك فلا تجعله زعيقا، ولا ترفعه بدون حاجة، واجعله طريا لنا مع من نتحدث إليهم وتحاورهم. وكلاهما يناسب أدب الخطاب، ومندوب إليه في الدعوة والحوار.

ثالثا- إظهار الإنصاف للخصم: وهو أدب حسن في كل الأحوال، ومع جميع المخاطبين؛ غرضه دخول المخاطب في المقصود بلطف طريق، وتظهر فائدته أكثر في باب محاجة الخصوم، بأن يورد كلامه على سنن الإنصاف، مبتعدا عن دواعي الجدل والاعتساف، مثل قوله تعالى عن موسى عليه السلام على لسان مؤمن آل فرعون: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ (غافر: ٢٨).

فإن مدار هذا الاستدلال بقوله: ﴿وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾، مبني على إظهار الإنصاف وترك اللجاج؛ لأن المقصود منه: إن كان كاذبا كان ضرر كذبه مقصوراً عليه، وإن كان صادقا فلا أقل من أن يصل إليكم بعض ما يعدكم. فقدم من شقي الترييد والاحتمال احتمال كذب موسى عليه السلام على صدقه، وهذا ما يدعونه، مداراة لهم، وعملا بباب التسامح، وعدم التعصب، وإظهارا للإنصاف، وإرخاء للحنان معهم^(٣)، وهذا نوع من أنواع علم البيان تسميه العلماء: استدراج المخاطب^(٤).

ومنه: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ لِيَاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (سبأ: ٢٤). فبنى الحجة على وجه الأدب في الخطاب، من حيث الإنصاف المستنزل مع المقابل، كما يقول القائل: أحدنا كاذب، وهو يعلم أنه صادق وأن صاحبه كاذب، والمعنى: أن أحد الفريقين منا ومنكم لعلى أحد الأمرين من الهدى أو الضلال، ولم يدع لنفسه فقط الحق والهدى، بل أخرج الكلام مخرج الشك والاحتمال، وهذا في غاية البعد عن التعصب، وأبلغ في الإنصاف من التصريح، فإن كل من سمعه من موال أو مناف قال لمن خاطب به: قد أنصفك صاحبك^(٥). وهو إرشاد من الله لرسوله ولأمته إلى المناظرات الجارية في العلوم وغيرها، وذلك

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٧١/١٤

(٢) معجم مقاييس اللغة: ٣٨٣/٤

(٣) ينظر: تفسير البيضاوي: ١٢٧/٥، إرشاد العقل السليم: ٢٧٤/٧ والتحرير والتنوير: ١٨٤/٢٤.

(٤) ينظر: البحر المحيط: ٤١٣/٩.

(٥) ينظر: الكشف: ٥٩٠-٥٩١/٣، الجامع لأحكام القرآن: ٢٦٣/١٤، أنوار التنزيل: ٩١/٥



لأن أحد المتناظرين إذا قال للآخر: هذا الذي تقوله خطأ وأنت فيه مخطئ، يغضبه، وعند الغضب لا يبقى سداد الفكر، وعند اختلاله لا مطمع في الفهم فيفوت الغرض، وأما إذا قال له بأن أحدنا لا شك في أنه مخطئ، والرجوع إلى الحق أحسن الأخلاق، فنجتهد ونبصر أيننا على الخطأ ليحترز منه، فإنه يجتهد ذلك الخصم في النظر، ويترك التعصب، وهو أهم وسائل التقريب^(١).

رابعاً- التيسير والتبشير بدل التعسير والتنفير: فإن التشديد على المخاطب، سواء في التهديد والوعيد، أو في المبادئ والأحكام قد يقوده إلى النفرة وعدم التحمل، مما يفرغ الخطاب مما يرتجى منه، وهذا داخل في مدلول الدعوة بالحكمة، وأن من مقاصد التشريع التخفيف عن العباد، وأن رفع الحرج عنهم قاعدة مطردة في أحكامه، فقال: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ (المائدة: ٦)، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (الحج: ٧٨)، أي: ضيق، فما كلفكم ما لا تطيقون، وما ألزمكم بشيء فشق عليكم إلا جعل الله لكم فرجا ومخرجاً^(٢)، وأنه تعالى يريد التيسير بالناس ولا يريد بهم التعسير: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥)، واليسر في اللغة معناه السهولة، ومنه يقال للغني والسعة: اليسار؛ لأنه يسهل به الأمور، والمراد التسهيل والتخفيف ورفع الضيق والمشقة^(٣)، كما قال النبي ﷺ: «إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره»^(٤).

وعلى هذا جاء في الصحيح عن سعيد بن أبي بُرْدَةَ عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن فقال لهما: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا»^(٥)، وهو من باب المقابلة المعنوية؛ لأن الأصل أن يقال: بشراً ولا تنذراً وأنساً ولا تنفراً. فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتأنيس والتنفيس. وأن النكته في الإتيان بلفظ البشارة هو الأصل، ولفظ التنفير وهو اللازم، وللإشارة إلى أن الإنذار لا ينفي مطلقاً بخلاف التنفير، فاكتفى بما يلزم منه الإنذار وهو التنفير، فكأنه قيل: إن أنذرتهم فليكن بغير تنفير، كقوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لَنَا﴾^(٦).

ويمثل هذا جاء ما رواه أنس بن مالك ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَسَكِّنُوا وَلَا تُنْفَرُوا»^(٧)، فقوله: (يَسِّرُوا) هو أمر بالتيسير، والمراد: «الأخذ بالتسكين تارة وبالتيسير

و ٤٠٠/٤٠، إرشاد العقل السليم: ١٣٢/٧ و ٢٧٤/٧ وروح المعاني: ١٤٠/٢٢.

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: ٢٢٢/٢٥ والبحر المحيط: ٢٠٧/٩.

(٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير: ٤٥٥/٥.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب: ٧٨/٥ وتفسير القرآن العظيم: ٥٠٤/١.

(٤) مسند أحمد: ٤٧٩/٣ برقم (١٥٩٧٨)، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وقال الأرنؤوط: حسن.

(٥) صحيح البخاري: ٦٥/٤، برقم (٣٠٣٨) كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع.

(٦) فتح الباري: ١٥٣/١٢.

(٧) صحيح البخاري: ٣٠/٨ برقم (٦١٢٥) كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا.



أخرى، من جهة أنَّ التنفير يُصاحب المشقة غالباً، وهو ضد التسكين، والتبشير يصاحب التسكين غالباً، وهو ضد التنفير»^(١).

وإنما جمع في هذه الألفاظ بين الشيء وضده؛ لأنه قد يقع فعلهما في وقتين، فلو اقتصر على (يسروا) لصدق ذلك على من يسر مرة واحدة أو مرات محدودة، وعسر في معظم الحالات، فإذا قال: (ولا تعسروا) انتفى التعسير في جميع الأحوال ومن جميع وجوهه، وهذا هو المطلوب. وهكذا في الأمر بالتيشير والاتفاق، والنهي عن التنفير والاختلاف؛ لأنهما قد يتطوعان في وقت وبخلافان في وقت، وقد يتوافقان في شيء ويختلفان في شيء. ويدل الحديث على الأمر بالتبشير بفضل الله، وسعة رحمته، والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد محضة من غير ضمها إلى التبشير. وهذا يفيد أن التيسير والتخفيف مع الناس أولى من التشديد، واللين مقدم على الزجر، والدعوة إلى ترك المنكر ينبغي أن تكون بتلطف لتقبل^(٢).

خامساً- رعاية مشاعر المخاطب: وذلك بالابتعاد عن كل ما يشعر المخاطب بالإساءة إليه، سواء في نفسه أو معتقده؛ لأن لفت النظر إلى الأخطاء من طرف خفي، وتجنب اللوم المباشر، وعدم التصريح بالتخطئة للطرف الآخر، والابتعاد عما يجرح مشاعر الآخرين، من التشهير والتعيير، أو الإشعار بالذل والهزيمة، له أثره في الإنصات والسماع، وفي تقدير المقال والتسليم للحق، لأن النفوس لا تتحمل أن تواجه بالانتقاص من كرامتها ومكانتها، أو تجابه بقوة وصرامة تهيج مشاعرهما، فذلك من شأنه أن يستثير الرغبة بالمعاندة والمخالفة بقصد الإفحام والمغالبة، والمقابلة بالمثل. وهذا يحتاج لتحقيقه مراعاة جملة من الآداب في الخطاب:

١- مقدمة الخطاب بما يشعر بالتلطف: فعلى المتكلم أن يبني فاتحة كلامه مع مخاطبه على ما يشعر بالتلطف معه والتوقير له؛ لأن من شأن مواجهته بما يشعره باحترام مخاطبه له أن يلفت سمعه بإنصات، وقلبه بإصغاء، وهذا ما دأب عليه خطاب الأنبياء عليهم السلام وأصفياء الخلق لأقوامهم ومخاطبيهم، فكان كل نبي يبدأ خطابه لقومه بقوله: (يا قومي) إشعاراً لهم بالحرص عليهم، والمحبة لهم، والسعي في خيرهم، كما جاء خطاب نوح عليه السلام لقومه بقوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ (الأعراف: ٥٩)، ومثله قوله: ﴿وَلِئَلَّا عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ (الأعراف: ٦٥)، وهكذا سائر الرسل عليهم السلام، فإن كلا منهم كان يفتتح خطابه لقومه بندايتهم بقوله: (يا قوم)، فينسب نفسه إليهم، وينسبهم إلى نفسه، متلطفاً بهم بتوجيه أنظارهم، ولمس وجدانهم، وإثارة حساسيتهم، لعله يجد منهم

(١) فتح الباري: ٣١٠/١٧.

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٤١/١٢ وفتح الباري: ١٦٣/١.



بل إننا نجد القرآن ينبه بما يقصه علينا من تاريخ الأنبياء والأصفاء إلى المبالغة في ذلك إلى حد ترقيق الخطاب وتحسينه، فيخبرنا عن نوح عليه السلام إذ يخاطب ابنه فيقول له: ﴿وَدَايِ نُوحُ أَبْنَاهُ، وَكَانَ فِي مَعْرِ لِيَبْنَىٰ أَرْكَبَ مَعَاً﴾ (هود: ٤٢)، فلم يقل: (يا ابني) كما لم يناده باسمه، وإنما أتى بندائه بصيغة التصغير (بُنَيَّ)، والتي يراد بها الترقيق والتحييب والتلطيف معه، مبالغة في حسن الخطاب، مع أنه ليس مؤمنا به.

وهكذا تجد خطاب إبراهيم عليه السلام لأبيه المشرك مبالغا في إظهار محبته له، وشفقته عليه، وتلطفه معه بقوله: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَتَّبِعْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً﴾ (مريم: ٤٢)، ثم يكرر افتتاح خطابه له بالنداء بـ(يا أبت) أربع مرات، لزيادة الاستعطاف والترقيق، وإظهار الشفقة والمحبة^(٢)، قال الشوكاني: «وصدر كلا منها بالنداء المتضمن للرفق واللين استمالة لقلبه وامتنالا لأمر ربه»^(٣).

ومثله خطاب لقمان لابنه المشرك: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يُعْطِيهِ يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ (لقمان: ١٣)، ويكرر لقمان هذا النداء معه ثلاث مرات، وبينيه على صيغة التصغير تحبيبا، كل ذلك على المبالغة في تحسين الخطاب، شفقة وترقيقا للخطاب، ومبالغة في التلطف فيه^(٤). وهكذا كان النبي ﷺ يضرب الأمثال في مثل هذا الأدب السامي، معلما لأصحابه وأمته، فعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ: «يكني أصحابه إكراما لهم، وتسنية لأموهم، واستلانة لقلوبهم»^(٥).

٢- الابتعاد بالخطاب عن السباب والتقذير: سواء لشخص المخالف أو لمعتقدده، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٨)، فنهى عن سب المشركين وسب آلهتهم ومعتقداتهم، مهما كانت باطلة؛ لأن الناس مجبولون على استحسان ما يعتقدون، وأن سب معتقداتهم أو

(١) ينظر: في ظلال القرآن: ١٨٧٣/٤.

(٢) ينظر: أنوار التنزيل: البيضاوي: ١٨/٤.

(٣) فتح القدير: ٤٧٩/٣.

(٤) ينظر: جمع البيان: ٣١٩/٤، الجامع لأحكام القرآن: ٦٣/١٤، أنوار التنزيل: ٣٤٧/٤، إرشاد العقل السليم: ٧١/٧ وروح المعاني: ٥٩/١٢.

(٥) رواه الخطيب البغدادي: الفقيه والمتفقه: ٢٧/٣ رقم (١٩٤).



السخرية من تقاليدهم وتصوراتهم لا يزيدهم إلا عنادا، وقد يلجئهم إلى ما فيه إساءة وضرر أكبر^(١)، «وبالجملة فهو تنبيه على أن خصمك إذا شافهك بجهل وسفاهة لم يجر لك أن تقدم على مشافهته بما يجري مجرى كلامه؛ فإن ذلك يوجب فتح باب المشاتمة والسفاهة، وذلك لا يليق بالعقلاء»^(٢)، وهذا هو الأدب اللائق بالمؤمن اللائق من سلامة دينه وصحة معتقده.

٣- الابتعاد بالخطاب عن السخرية أو التقليل من شأن المخاطب: وبهذا جاء التوجيه القرآني بالنهي عن السخرية والهمز واللمز والنبز نهيا عاما كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا يَسَاءَ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (الحجرات: ١١). فأمر بالابتعاد في الخطاب عن ذكر معائب الآخرين إذا كانت فيهم، وأشنع منه نسبتهم إلى ما ليس فيهم^(٣)، ونهي عن الجهر بالسوء أو الإفحاش في القول، والتحدث بعيوب الآخرين، فقال تعالى: ﴿لَا يَحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ (النساء: ١٤٨).

٤- الابتعاد عن الألفاظ الموهمة: فمن أدب الخطاب أن يتخير من الألفاظ ما تكون معانيها واضحة، ودلالاتها غير محتملة خلاف مقصده، حتى لا توقع المخاطب بالتوهم بحمل اللفظ على معان غير حسنة، وعلى نحو هذا جاء نهيه تعالى بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٠٤)، يقول أبو حيان: «وقد تضمنت هذه الآيات الشريفة أشياء منها: افتتاحها بحسن النداء، وإثبات وصف الإيمان لهم، وتنبيههم على تعلم أدب من آداب الشريعة، بأن نهوا عن قول لفظ لإيهام ما إلى لفظ أنص في المقصود، وأصرح في المطلوب. ثم ذكر ما للمخالف من العذاب الذي يذله ويهينه»^(٤).

٥- الجنوح إلى التلميح والتعريض: لقد جاء التوجيه في القرآن الكريم والسنة الشريفة بتحلية الخطاب في النصح والإرشاد على التلميح والتعريض بدلا من التصريح، إذا كان في التصريح جرح للمشاعر، ونفرة من سماع القول، وذلك لتلميح الخطاب بلوازم القول الحسن، ولرعاية مشاعر المخاطبين، ولأجل رفع الحرج عن النفوس، واستئثار داعي الخير فيها.

(١) ينظر: جامع البيان: الطبري: ٣٣/١٢، النكت والعيون: ١٥٥/٢.

(٢) مفاتيح الغيب: ١٠٩/١٣.

(٣) ينظر: المحرر الوجيز: ١٣٢/٥ مفاتيح الغيب: ٩٨/٢٨.

(٤) البحر المحيط: ٣٠٥/١.



لأن التصريح بالمعائب والأخطاء كثيراً ما يهتك حجاب الهيبة، ويورث الجراءة على الهجوم بالخلاف، ويهيج الحرص على الإصرار والعناد. وأما التعريض فيستميل النفوس الفاضلة، والأذهان الذكية إلى استنباط معاني الخطاب. وقد قيل لإبراهيم بن أدهم: «الرجل يرى من الرجل الشيء، أو يبلغه عنه، أيقوله له؟ قال: هذا تبكيت، ولكن تعرّض»^(١).

وأدب التعريض في الخطاب سنة محفوظة من آداب الخطاب في معالجة الأخطاء، وفي التوجيه والنصح، فكان يبتعد بالنصيحة عن أن تكون تشهيراً، وبالتوجيه عن أن يكون فضيحة. فيعرض ويكني ويلمح دون تصريح، إذا كان في التصريح إثارة للمشاعر، واستفزازاً للمخاطبين، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان يقول؟ ولكن يقول: ما بال أقوام يقولون كذا وكذا»^(٢).

وفي القصة المشهورة عن الثلاثة الذين تقالوا عبادة الرسول ﷺ روى أنس رضي الله عنه قال: «أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر؟ فقال بعضهم: لا أتزوج النساء. وقال بعضهم لا أكل اللحم. وقال بعضهم: لا أنام على فراش. فحمد الله وأثنى عليه (يعني: لما علم بمقاتلتهم صعد المنبر وخطب الناس) فقال: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أَصْلِي وَأَنَامُ، وَأُصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٣)، فلم يصرح بأسمائهم، وإنما قال معرضاً: «ما بال أقوام؟» لأن الغرض ليس هو التشهير بالمخطئ أو بصاحب الفعل المذموم، وإنما هو بيان ذلك الفعل المذموم أو القول المذموم والتحذير منه. وفي تعليق للإمام النووي على قوله: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا». قال: «هو موافق للمعروف من خطبه ﷺ في مثل هذا، أنه إذا كره شيئاً فخطب له ذكر كراهيته ولا يعين فاعله، وهذا من عظيم خلقه ﷺ، فإن المقصود من ذلك الشخص وجميع الحاضرين وغيرهم ممن يبلغه ذلك، ولا يحصل توبيخ صاحبه على الملاء»^(٤).

وربما لا يصلح حتى التعريض في بعض الأحيان، كأن تقع القصة في بلد صغير، فإن التعريض حينئذ يكون كالتصريح، لأن القصة معلومة لدى الجميع، أما في مجال الخير فلا بأس من ذكر الأشخاص أحياناً مع مراعاة أدب المدح في الإسلام. وكما قال تعالى: ﴿إِنْ يُبْدُوا خَيْرًا أَوْ

(١) ينظر: إحياء علوم الدين: ٥٧/١.

(٢) شرح مشكل الآثار: الطحاوي: ١٥/١١٤ برقم (٥٨٨١). وشعب الإيمان: ١٠/٢٧٤ (٧٧٤٥).

(٣) صحيح مسلم: ٢/١٠٢٠ برقم (١٤٠١) كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم: ٩/١٧٦.



تُخَفُّهُ أَوْ تَعْفُو عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ (النساء: ١٤٩).

٦- تحري الأسرار في النصح فيما يقتضي الأسرار: وهذا الضابط متصل بما قبله؛ لأن الناصح الصادق ليس له غرض في إشاعة عيوب من ينصح له، وإنما غرضه إزالة المفسدة، وإخراج أخيه من غوائلها، والمسارة مع الستر أكثر تأثيرا ووقعا في نفس من تقصد نصحه^(١)، وكما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (النور: ١٩).

وكما قال الإمام الشافعي: «من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه»^(٢)، فالمؤمن يستر وينصح، ولا يهتك ويقرع. وهذا من علامات النصح والتوبيخ، فإن النصح يقتزن به الستر، والتوبيخ يقتزن به الإعلان^(٣)، كما أن الفرق بين المداراة والمداينة بالغرض الباعث على الإغضاء، فإن أغضيت لسلامة دينك ولما ترى من إصلاح أخيك بالإغضاء فأنت مدار، وإن أغضيت لحظ نفسك، واجتلاب شهواتك، وسلامة جاهك، فأنت مDAHن^(٤).

الخاتمة

في الختام نستذكر أهم ما بينته هذه الدراسة في نقاط محددة وباقتضاب:

- ١- إن الفحص السليم للخطاب المعتدل الذي ندب القرآن إليه أتباعه يظهر أن مقاصده الأساسية في الحياة مبني تحقيقها على مراعاة العلاقات الحضارية مع الآخر، وإقامة تعايش سلمي ببناء بين مختلف مفاصل المجتمع البشري، وهذا ما يتضح من خلال ملاحظة نسق القيم التربوية التي دعا إلى وصف الخطاب بها، ومدى ملائمتها للتحرك في الواقع.
- ٢- في سبيل بناء علاقات حضارية راقية مع الآخر، فقد أحاط القرآن خطاب المسلم بمنظومة من الآداب والقيم، ترتقي بالخطاب إلى أسمى غاياته، سواء باعتبار القول في نفسه، أو باعتبار حال المخاطب، ووضع له أصولا وقواعد كلية تنمي الذوق، وتهذب السلوك، وتتسج شبكة من العلاقات الاجتماعية وفق معايير أعمق انسجاما مع الواقع، وأكثر استعدادا للتعاطي مع الغير.
- ٣- إن استنطاق المبادئ والقيم التي دعا القرآن الكريم إلى ضبط الخطاب بها يظهر لنا البنية الفكرية السامية التي تشكل تصور المسلم عن الآخر، وعطاءه في الواقع، وأن ما يجري

(١) جامع العلوم والحكم: ابن رجب ٩٢. وينظر تفصيل هذا في: الفرق بين النصيحة والتعيير ابن رجب.

(٢) إحياء علوم الدين: ١٨٢/٢. ويروى هذا القول أيضا عن أم الدرداء.

(٣) ينظر: الفرق بين النصيحة والتعيير: ١٧.

(٤) ينظر: إحياء علوم الدين: ١٨٢/٢.



على خلافها، فإنما يأتي من صدى رؤية خاطئة، أو حماسة غير منضبطة، أو تقليد أعمى بعيد عن الوعي العميق والفكر الحر، أو نتيجة لضعف الانتماء الروحي الذي يضبط فعله، ويكون خروجاً على التوجيهات القرآنية، وانحرافاً عن القيم التي دعا الإسلام إليها.

٤- إن القراءة الفاحصة للنص القرآني يظهر لنا أن حسن القول ووجوب التحري والاستقصاء في تحقيقه يمثل المحور الارتكازي للخطاب المعتدل، والقاعدة الكلية العامة التي ندب القرآن أتباعه إلى اتصاف الخطاب بها، والأصل الذي يجب التقيد به، سواء مع الذات أو مع الآخر.

٥- إن وجوب اتصاف الخطاب بالحسن هو عام في الأحوال والأشخاص والأزمان والأماكن، مع المسلم وغير المسلم، البر والفاجر، وفي الخطاب الديني أو الدنيوي.

٦- دعا القرآن الكريم أتباعه إلى الترفي في الخطاب باختيار الأحسن من القول عند مواجهة لجاج الخصم وجدال المخالف، فيتحرروا الغاية في الأفضلية في تحسين الخطاب صيغة ودلالة وتأثيراً وأداء. دون الاكتفاء بكونه حسناً في نفسه.



أهم المصادر والمراجع

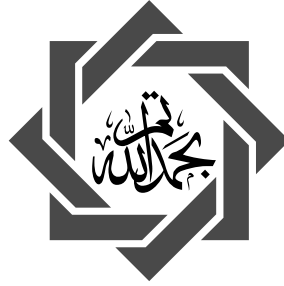
- ١- إحياء علوم الدين: الغزالي، القاهرة، سجل العرب، ١٩٦٧م. ودار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.
- ٢- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: أبو السعود العمادي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ٣- أنوار التنزيل وأسرار التأويل: البيضاوي: تحقيق عبد القادر حسونه، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٦م.
- ٤- البحر المحيط: أبو حيان، بيروت، النصر الحديثة.
- ٥- التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور، تونس، دار سحنون.
- ٦- التفسير البسيط: أبو الحسن الواحدي، تحقيق مجموعة من طلبة الدكتوراه في جامعة الإمام محمد بن سعود، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود، ط١، ١٤٣٠هـ.
- ٧- تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، القاهرة، مصطفى محمد، ١٩٦٨م.
- ٨- جامع البيان في تأويل آي القرآن: الطبري، بيروت، دار المعرفة، ط٢، ١٩٧٢م.
- ٩- جامع العلوم والحكم: ابن رجب الحنبلي أبو الفرج عبد الرحمن، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٨هـ.
- ١٠- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م.
- ١١- روح المعاني: الآلوسي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ب.ت.
- ١٢- زاد المسير في علم التفسير: ابن الجوزي، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ.
- ١٣- سنن الترمذي (الجامع الصحيح سنن الترمذي): محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ١٤- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، دار الفكر، مزيل بأحكام الألباني.



- ١٥- شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
- ١٦- شرح النووي على صحيح مسلم: أبو زكريا النووي، القاهرة، دار إحياء التراث، ١٩٧٢م.
- ١٧- شعب الإيمان: البيهقي: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
- ١٨- صحيح البخاري: الإمام البخاري، تحقيق محمد زهير، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ١٩- صحيح مسلم: بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٤م.
- ٢٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، القاهرة، مصطفى البابي، ١٩٥٩م.
- ٢١- فتح القدير: الشوكاني محمد بن علي، بيروت، دار الكتب.
- ٢٢- الفرق بين النصيحة والتعيير: ابن رجب، دار عمار، عمان، ط٢، ١٩٨٨م.
- ٢٣- الفقيه والمتفقه: الخطيب البغدادي، تصحيح إسماعيل الأنصاري، دار الإفتاء السعودية، ١٣٨٩هـ.
- ٢٤- في ظلال القرآن: سيد قطب، بيروت، دار الشروق، ٢٠٠١م.
- ٢٥- الكشف: الزمخشري، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ٢٦- مجمع البيان في تفسير القرآن: الفضل بن الحسن الطبرسي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ٢٧- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ابن عطية عبد الحق بن غالب الأندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٢٨- مسند أحمد بن حنبل: القاهرة، مؤسسة قرطبة، مزيل بتعليق الأرنؤوط وحكمه على الأحاديث.



- ٢٩- المعجم الأوسط: الطبراني، تحقيق : طارق بن عوض الله، القاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥هـ.
- ٣٠- معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، بيروت، دار الفكر، ١٩٧٩م.
- ٣١- مفاتيح الغيب: الفخر الرازي، طهران، دار الكتب العلمية، ب.ت.
- ٣٢- المفردات: الراغب الأصفهاني، بيروت، دار المعرفة، ط.٤.
- ٣٣- النكت والعيون: الماوردي: تحقيق السيد بن عبد المقصود، بيروت، دار الكتب العلمية.





تجدد الفكر الخطابي الديني المعاصر

وانعكاساته على الأمن الفكري للمجتمع
بين التكيف السياسي والتوظيف الشرعي

أ.م.م. نور علي إبراهيم
كلية الإمام الأعظم
(رحمه الله) الجامعة

أ.د. رعد حميد توفيق
الجامعة العراقية
كلية العلوم الإسلامية

Dr.raadhameed@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





تجديد الخطاب الديني المعاصر وانعكاساته على الأمن الفكري للمجتمع بين التكييف السياسي والتوظيف الشرعي

أ.د. رعد حميد توفيق

الجامعة العراقية- كلية العلوم الإسلامية

م.م. نور علي إبراهيم

كلية الامام الاعظم (رحمه الله) الجامعة

ملخص باللغة العربية

واتفاقيات السياسية وجميع ذلك يتم ترويجه إعلامياً باسم الخطاب الديني وضرورة التجديد فيه وخطورته تكمن في انسلاخ الخطاب الديني من روحه الدعوية التجديدية وانجراره خلف الأهواء السياسية والتكيفات الشخصية والحزبية وجعله أداة طيعة بيد السياسيين، بحيث أصبحت مختلفاتنا الدينية أو الفقهية سلم الإنقاذ لهم. ويهدف البحث الى التنبيه على اي خطاب إسلامي تقف وراءها منظمات سياسية أو نفعية، اما أهمية البحث فتكمن في خطورة الخطاب الديني وما يمثله من أداة توجيه وتحريك للشعوب، وفي هذا البحث يتمنى الباحثان ان يكونا سلطا الضوء على أهمية الأمن الفكري للمجتمعات وما يمكن ان يلعبه الإعلام الديني من دور في تشكيل عقلية الإنسان وصياغة أيولوجيته.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ان العلاقة بين تكييف السياسة والخطاب الديني، هو ان هنالك الكثير من التيارات الإسلامية السياسية بمختلف أشكالها واتجاهاتها، تمتلك حضوراً فاعلاً في الحياة السياسية، وفي حياة المجتمع بشكل عام، وهي تطرح توجهاتها من خلال الربط والتلازم بين الإسلام كعقيدة وعبادات، وقيم وجدانية وأخلاقية، وبين مشروع الإسلام السياسي المتمثل بالدولة الدينية المبنية على أسس الشريعة الإسلامية، وهو الأمر الداعي لنشوء تلك المشكلة التي استتارت الباحثان لخوض غمار هذا الموضوع الحساس والخطير بالوقت نفسه. وبذلك تسعى تلك التيارات إلى احتكار التراث الديني لنفسها وتجييره لمصالحها السياسية وإضفاء القدسية على قراراتها وتوجهاتها

الكلمات المفتاحية: خطاب ، انعكاس ، تكييف

Renewing contemporary religious discourse and its impact on the intellectual security of society between political adaptation and legitimate employment

Prof. Dr. Ra'ad Hameed Tawfeeq
Ass. Teacher Noor Ali Ebraheem

Abstract The relationship between the adaptation of politics and the religious discourse is that there are many Islamic political trends in all their forms and trends. They have an active presence in the political life and in the life of the society in general. Through linking and linking between Islam as faith and worship, moral and moral values, and the project of political Islam represented by the religious state based on the foundations of Islamic law, which is the reason for the emergence of the problem, which prompted the researchers to enter into the subject of sensitive and dangerous Palo T. himself. Thus, these currents seek to monopolize the religious heritage for itself and to convert it to its political interests and to give sanctity to its decisions, orientations and political agreements, all of which are promoted in the name of religious discourse

Keywords: speech, reflection, adaptation

and the need to renew it and its danger lies in the dissolution of the religious discourse of its innovative religious spirit and its dragging behind the political fervor and personal and partisan adaptations But politicians, so that our religious or doctrinal differences became their lifeline. The researchers are starting to question the importance of the religious or religious aspects of religious renewal and its impact on the intellectual security of societies: What is meant by the renewal of religious discourse and how can it be a stabilizing element of the intellectual security of societies? The research aims at alerting any Islamic discourse behind political or utilitarian organizations. The importance of the research lies in the seriousness of the religious discourse and what it represents as a tool for guiding and motivating people.



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين .
فان موضوع تجديد الخطاب الديني من المواضيع الفكرية القديمة التي طرحت (في بدايات القرن الثالث عشر الهجري أي القرن التاسع عشر الميلادي) عندما بدأ الاحتكاك بالحضارة الغربية في وقت عانى فيه المجتمع الإسلامي من تخلف فكري وعلمي مقارنة بالمجتمع الأوربي والحضارة الغربية مما أوجد شعور بالهزيمة دفع الكثير من المفكرين وعلماء الدين مجارة الغرب محاولين تطبيق التجربة الغربية، (عندما أعلنت الطلاق بين الدين والسياسة) وسط دعوات الذين أشاروا بأصابع الاتهام إلى أن سبب تخلف الأمة هو الدين كونه أحكام جامدة وأصول ثابتة كانت محدودة بأطار زمني عاجل قضايا معينة لا تتناسب مع الحياة المعاصرة ولا تواكب التطورات الحديثة.

وسط تلك الأجواء ظهرت دعوات التجديد في الخطاب الديني والتي لا تعدو ان تكون خارجة من جعبتين الأولى يرى أصحابها أن التجديد ضرورة شرعية وفكرية للحفاظ على الموازنة بين الدين والحياة العصرية قائمة على المزج بين معطيات الحضارة العصرية وفق ثوابت الدين الإسلامي.

أما الدعوات الأخرى التي خرجت من جعبة بعض الأدباء والمفكرين والسياسيين (حاليا) أعلنوا دعواتهم الاصلاحية والتجديدية، حسب رأيهم في تحرير المرأة ومحاربة الحجاب وتعطيل الجهاد ودعوات عزل الدين وحصر دوره في المسجد لا أكثر .
إشكالية البحث:

ينطلق الباحثان من طرح مشكلة لبحثهما عبر تساؤل مهم تواجدت فيه اشكالية الجانب التحريفي او التوظيفي للتجديد الديني ومؤثراته في الامن الفكري للمجتمعات، من خلال التساؤل الرئيس التالي:

ما المقصود بتجديد الخطاب الديني وكيف يمكن ان يكون عنصر استقرار للامن الفكري للمجتمعات؟

أهداف البحث

١. الاحتراز من الدعوات المشبوهة للتجديد بحجة محاربة الارهاب او تطبيق الوسطية الحائرة.



٢. التنبيه على اي خطاب اسلامي غير منضبط بضوابط التجديد المعتمدة، والتحرز من تلك الدعوات التي تقف وراءها منظمات سياسية او ليبرالية او تنصيرية ماسونية.

٣. تسليط الضوء على الجانب المعرفي للتجديد والتعريف به بصورة متأنية والتفريق بينه وبين التجديد الذي اتخذه بعض المغرضين لهدم احكام الدين وعزله وتغييره حسب اهوائهم وامزجتهم.

٤. بيان ان التجديد في الخطاب الديني ضرورة شرعية وليست مجاملة سياسية. اما اهمية البحث فتكمن في خطورة الخطاب الديني وما يمثل من اداة توجيه وتحريك للشعوب وما يمكن ان يفعله في المجتمعات المسلمة، ومدى امكانية ان يوظف لخدمة غايات غير نبيلة (سياسية، حزبية، جهوية، مذهبية متطرفة، مناطقية متعصبة)، بعيدا عن الاستقلالية المتوخاة لكل تجديد اسلامي لخطاب ديني معتدل، وما يمكن ان يؤديه في تشعب الراي العام المجتمعي حول قضايا المصيرية.

منهجية البحث: انتهج الباحثان في بحثهما منهج التحليلي الوصفي للوصول الى اهداف وغايات البحث.

هيكلية البحث: قسم الباحثان بحثهما على ثلاثة مباحث وخاتمة

المبحث الأول: الفرق بين التجديد الشرعي والتحريفي، والمقصود بالامن الفكري.

المبحث الثاني: التكيف السياسي لتجديد الخطاب الديني

المبحث الثالث: تجديد الخطاب الديني ومقارباته التطبيقية على الواقع العراقي

المبحث الأول: الفرق بين التجديد الشرعي والتحريفي، والمقصود بالامن الفكري.

يروم الباحثان التركيز على الجانب التحريفي والفرق بينه وبين التجديد الشرعي المطلوب، لكن لابد من التعريف بشكل سريع لمفهوم التجديد الاسلامي والخطاب الديني بوجهيه وبصورة مختصرة جدا، كونه متناول كثيرا من حيث التعريف والتأصيل.

**المطلب الأول: التعريف بتجديد الخطاب الديني**

أولاً: التجديد الشرعي

الخطاب الديني التجديدي بهذا التركيب الإضافي هو مصطلح جديد، ذاع في العصر الحديث، وأول من أطلقه الغرب، ولم يُعرف هذا الاصطلاح من قبل في ثقافة المسلمين، بمعنى أنه ليس مصطلحاً له وضع شرعي في الإسلام كالمصطلحات الشرعية الأخرى مثل الجهاد والخلافة والديار والخراج... الخ، وإنما هو مصطلح جديد، اصطلاح عليه أهل هذا الزمان.

والتجديد الشرعي هو محاولة احياء الدين في النفوس والمجتمعات حتى يكون مهيمنا، وحفظه كما يريد الله تعالى، ويتحقق التجديد بمراعات الأمور التالية:

- أ- حفظ القرآن والسنة من التغيير والتحريف.
- ب- حفظ القواعد الصحيحة التي تحقق الفهم الصحيح وتجديد الإيمان.
- ت- أن يكون معلوماً بين الناس يشار إليه بالبنان تشدّ إليه الرحال لطلب العلم^(١)، وعلى هذا الفهم يكون التجديد في الخطاب الديني، وليس كما يحاول البعض ايهام الناس بأن التجديد الذي دلت عليه النصوص الشرعية هو تغيير للأحكام حسب الامزجة والعقول البشرية، او بحجة معرفة العلة من التشريع في حكم معين وبالتالي يتغير الحكم الثابت بتغير العلة.

ثانياً: التجديد بمعناه المحرف.

وهذا النوع وإن كان لبوس قديم إلا أن ألوانه تتجدد كلما بليّ لون ظهر آخر، فمرة تحت مسمى الحداثة، ومرة يكون تحت مسمى تطوير الدين، أو المناهج، أو الخطاب الديني، أو عصره الدين أو رؤية سياسية للدين وهكذا^(٢)، وهذا النوع من التجديد المرفوض يدعو إلى تغيير الديني وتغيير أصوله لا تجديد العودة إلى الدين والتمسك بأولويات يفرضها الشرع تحت مظلة الواقع (فقه الواقع)^(٣).

وإنما ينظرون إلى التجديد أنه تغيير الأحكام الشرعية مثل استبدال قطع يد السارق بالسجن لأن الأصل في رأيهم - العقوبة الرادعة وليس تطبيق الحكم، وإذا كان الحجاب الغاية

(١) ينظر: د. إسماعيل الحكيم، نحو خطاب دعوي معاصر ومتجدد، بحث مقدم إلى وزارة الأوقاف

السودانية، الملتقى التنسيقي السابع للوزراء المعنيين بالدعوة لعام ٢٠١٢م: ص ٤.

(٢) ينظر: نصر حامد أبو زيد، تجديد الخطاب الديني ضرورة معرفية الدكتور مجلة مركز الكاشف للدراسات، العدد الثالث، سنة ٢٠٠٦: ص ١١.

(٣) يقول ابن القيم: (ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق الا بنوعين من الفهم:

احدهما فهم الواقع والفقه فيه... والثاني فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه، او على لسان رسوله في هذا الواقع..)، اعلام الموقعين: ١/٨٧، نقلاً عن علي بن حسن بن علي الحلبي، كتاب فقه الواقع بين النظرية والتطبيق، مطبعة النور، فلسطين، ط ٣، ١٤٢٠هـ: ص ٢٣.



منه العفة فلا بأس بتركه إذا حدثت العفة بدونه، وعلى هذا المنوال يروى التجديد في الدين ولاشك ان هذا دعوات باطلة تتم عن فهم ناقص للدين وأحكامه^(١).

ثالثاً: المقصود بالأمن الفكري:

يعد مفهوم الأمن الفكري من المفاهيم الحديثة التي لم تُعرف قديماً في ثقافتنا الإسلامية بلفظها، وإن كان للشرعية الإسلامية رؤيتها في حفظ الدين والعقل. ويعد هذا المفهوم ضمن سياق منظومة مفاهيمية متقاربة تتصل ببعضها، لتشكل بناءً متكاملًا لا ينفك بعضه عن بعض.

وفي محاولة لنظرة شاملة ومتكاملة فالأمن عبارة عن (مجموعة من الإجراءات التربوية والوقائية والعقابية التي تتخذها السلطة لحماية الوطن والمواطن داخلياً وخارجياً انطلاقاً من المبادئ التي تؤمن بها الأمة، ولا تتعارض أو تتناقض مع المقاصد والمصالح المعتبرة)^(٢). وجملة القول وبالتأمل في مصطلح (الأمن الفكري) من حيث مقتضياته وما يمكن أن يترتب عليه في المجتمع المسلم وما انتهى إليه الباحثون في تعريفهم للأمن الفكري أنه يسعى إلى تحقيق الحماية التامة لفكر الإنسان من الانحراف أو الخروج عن الوسطية والاعتدال، وأنه يُعنى بحماية المنظومة العقدية والثقافية والأخلاقية والأمنية في مواجهة كل فكر أو معتقد منحرف أو متطرف وما يتبعه من سلوك.

رابعاً: نشأة مفهوم الأمن الفكري

إن الانحراف الفكري ظاهرة تثير الدهشة وتحير العقول، ويستحيل منعها بصورة نهائية. إلا أن الخالق سبحانه وتعالى أوجد حلولاً جذرية من خلال كتبه ورسله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فقد كان هدى الله هو الأمل في أمن الفكر واستقامة السلوك. ولقد كان أول انحراف فكري ظهر في الكون هو انحراف إبليس حين رفض طاعة أمر الله له بالسجود لآدم. ففي الوقت الذي سجد فيه الملائكة كلهم، كان إبليس من الرافضين، حتى إن انحرافه أثر على آدم وزوجه عليهما السلام بما جعلهما يسمعان وسوسته ويقعان في الأكل من الشجرة حيث كان عندها الخروج من الجنة، على أن رحمة الله نالت بعد ذلك آدم وزوجه بعد أن تابا.

وتوالى مظاهر الانحراف الفكري عند أبناء آدم، وسوف تستمر إلى يوم القيامة وفق

(١) ينظر: الخطاب الديني بين التجديد والتبديد، د. جمال نصار، مركز الجزيرة للدراسات، قطر ٢٠١٥م: ص ٨.

(٢) المفهوم الأمني في الإسلام، علي فايز الجحني، مجلة الأمن، الصادرة من وزارة الداخلية، العدد ٢، ذي الحجة، ١٤٠٨هـ: ص ١٢.



مستويات ودرجات متفاوتة^(١).

إن استخدام وسائل العنف يعتبر مظهراً من مظاهر الانحراف الفكري ونتيجة حتمية لعدم تحقيق الأمن الفكري، وإن أسباب استعمال العنف أنواع متنوعة، وقد يكون على أجل الأسباب لطلب الملك والسلطان، وقد يكون على أنفه الأسباب كسباق الخيل والرهان.

ويرى المؤرخون الغربيون أن أقدم جماعة إرهابية عرفها التاريخ المكتوب هي حركة الورداء اليهود في القرن الأول الميلادي ممن لجئوا إلى العنف المفرط في مواجهة الاحتلال الروماني^(٢)، وقد عرفت الحضارة الإسلامية منه نماذج أساءت إلى القريب قبل البعيد، وإلى الصديق قبل العدو، ففي القرن الأول الهجري كان الخوارج ضئضى^(٣) الفرقة ومحتد الفتنة، فكفروا بالذنوب، وأعلنوا ألا حكم إلا لله، ليحكموا السيوف في رقاب المسلمين^(٤).

والحديث عن نشأة مفهوم الأمن الفكري يتضح في الآتي:

لقد تعرضت الأمة الإسلامية إلى محاولات من قبل أعدائها من اليهود والنصارى كان هدفها القضاء على الإسلام باعتباره شريعة ونظام حكم وحياء، وتفتيت الوحدة بين أبناء الأمة الواحدة وإثارة الفتن بين المسلمين وإضعاف دولهم، فبدأت بالحملات الصليبية العسكرية التي امتدت ردياً من الزمن، ثم أخذ الغزو منحى آخر وهو التركيز على الغزو الفكري، والدافع إلى استخدام الغزو الفكري هو الحصيلة المرة التي خرج بها الصليبيون من حروبهم الصليبية الأولى مع المسلمين في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين، والتي انتهت بالهزيمة الساحقة وعدم تحقيق شيء مما خرج الصليبيون من بلادهم لتحقيقه، يقول لويس التاسع ملك فرنسا عد هزيمة حملته الصليبية: (إذا أردتم أن تهزموا المسلمين فلا تقاوتلهم بالسلاح وحده فقد هُزمتهم أمامهم في معركة السلاح، ولكن حاربهم في عقيدتهم فهي مكن القوة فيهم)^(٥)، ولقد وعى قومه هذه النصيحة فبدأوا بالغزو الفكري.

ويتفق الكثير من الباحثين في مجالات الأمن المتعددة أن ظهور الإرهاب بكافة أشكاله

(١) ينظر: الانحراف الفكري وعلاقته بالأمن الوطني، محمد شحاته الخطيب، بدون دار نشر، ١٤٢٦هـ: ٤-٣.

(٢) ينظر: سوسيولوجية العنف والإرهاب، إبراهيم الحيدري، دار الساقى ٢٠١٧: ص ١٥٢.

(٣) ضئضى: أي أصله وجنسه. انظر شرح صحيح مسلم للإمام النووي، في شرحه لحديث "إن من ضئضى هذا قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم.. كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه. دار الخير، بيروت، ط ٣، ١٤١٦هـ، برقم (١٠٦٤).

(٤) ينظر: الإرهاب التشخيص والحلول: عبد الله بن الشيخ محفوظ بن بيه، مؤسسة الريان، ط ٢، ١٤٢٦هـ، ص ٩-١٠. (بتصرف يسير).

(٥) واقعنا المعاصر، محمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة، ط ٢، ١٤٠٨هـ: ص ١٩٦. (بتصرف يسير).



يعود في معظمه إلى عدد من العوامل منها ضعف الوازع الديني وتلاشي القيم الأخلاقية وفقدان العدالة الاجتماعية وسيطرة اقتصاديات الدول الغربية على الأسواق الاقتصادية وغيرها، أدت في مجملها إلى نشأة العديد من الأفكار المنحرفة، مما كان سبباً في إدراك أهمية الأمن الفكري ودوره في تحقيق الأمن في جميع المجالات^(١). كما أن التسلط السياسي والعنقي والتميع للثوابت الديني وقولبتها حسب الرغبات المذهبية أو السياسية من شأنه أن يجعل المخالفين ناقمين ومعارضين بصورة أو بأخرى وباشكال عدة.

إن نهاية الحرب الباردة وسقوط الاتحاد السوفييتي وظهور النظام العالمي الجديد أحدث تحولاً جذرياً في الساحة الدولية، وظهرت تحديات مختلفة ونتيجة لذلك تعرضت قيم المجتمعات والدول إلى أنواع متعددة من الضغوط والأخطار الفكرية المؤثرة على استقلالها وتطلعاتها، ومن هذه التحديات تعرض مفهوم الأمن باعتباره مفهوماً رئيسياً في العلاقات الدولية إلى التحول والتغير. فهذه التطورات دفعت مفهوم الأمن من المفهوم الضيق وهو الأمن العسكري إلى المفهوم الواسع ومن ضمنه الأمن الفكري الذي سيقود حتماً إلى تحقيق الأمن الشامل^(٢).

إن يلاحظ أن نشأة مفهوم الأمن الفكري والاهتمام به كان في فترة متأخرة - أقول نشأة المفهوم كمفهوم والاهتمام به والتأصيل له، وليس الاهتمام بتحقيق الأمن الفكري. وفي السنوات المتأخرة ظهرت جماعات غلو وانحراف اتخذت منهج التكفير، وساروا على منهج أسلافهم الخوارج الذين يكفرون بالكبائر، فكان لابد من التصدي لهم بالأدلة والبراهين التي تثبت خطأ منهجهم فعددت المؤتمرات والندوات وبرز أهمية التركيز على الأمن الفكري الذي سيقود حتماً إلى أمن المجتمع إذا استقام على المنهج الشرعي الوسطي الصحيح من غير إفراط ولا تفريط.

إن نشأة المفهوم كانت في العصور المتأخرة بعد ظهور هذه التيارات التي اتخذت منهج الغلو والتكفير، فكان لابد من وقفة جادة في مواجهة كل التيارات والمذاهب والنظريات التي أزاحت العقل والفكر عن الطريق الصحيح.

(١) ينظر: الأمن الفكري: المفهوم، التطورات، الإشكالات: د. إبراهيم الفقي، ص ٣. بحث مقدم للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري بتاريخ ٢٢-٢٥ جماد الأول ١٤٣٠ هـ. كرسي الأمير نايف لدراسات الأمن الفكري بجامعة الملك سعود.

(٢) ينظر: المرجع السابق، ص ٤.

**المبحث الثاني: التوظيف السياسي لتجديد الخطاب الديني**

اصبح من البديهي القول ان العالم الاسلامي ولا سيما بعد الاحتلال الامريكي للعراق يمثل عالماً سباقاً للتخندق حول الاثنيات، وهذا التخندق ابصر النور عبر ولادة قيصرية اجبارية، اسهم فيها الاعلام الديني والخطاب الديني المؤدلج، ولم يأت بصورة طبيعية كحال اغلب التغيرات الديمغرافية في العالم بل خطط لها بصورة اريد لها ان تظهر للعلن بشكل طبيعي وذلك بهدف ميّيت مسبقاً.

فمن باب الخطأ والظلم ان نذكر جانب التمويع للخطاب الديني وما يقع عليه من تاثير على يد الساسة بلا تناول للحيثيات الرئيسة المتوخاة من هذا التكيف السياسي له، والذي لا يخدم الا اعداء هذه الامة او من وقع في شرك الانجرار وراء الشعارات الخداعة.

يرتبط هذا المبحث باخطر تحدي يواجه الاعلام الديني (وهو انسلاخه من روحه الدعوية التجديدية وانجراره خلف الاهواء السياسية والتكيفات الشخصية والحزبية وجعله اداة طيعة بيد السياسيين المتنقلين).

والعلاقة بين تكيف السياسة وتجديد الخطاب الديني، هو ان هنالك الكثير من التيارات الإسلامية السياسية بمختلف أشكالها واتجاهاتها، تمتلك حضوراً فاعلاً في الحياة السياسية، وفي حياة المجتمع بشكل عام، وهي تطرح توجهاتها من خلال الربط والتلازم بين الإسلام كعقيدة وعبادات، وقيم وجدانية وأخلاقية، وبين مشروع الإسلام السياسي المتمثل بالدولة الدينية المبنية على أسس الشريعة الإسلامية، كمصدر وحيد للتشريع. وهو الامر الداعي لنشوء تلك المشكلة التي استتارت الباحثين لخوض غمار هذا الموضوع الحساس والخطير بالوقت نفسه، وبذلك تسعى تلك التيارات الى احتكار التراث الديني لنفسها وتجييره لمصالحها السياسية واضفاء القدسية على قراراتها وتوجهاتها واتفاقياتها السياسية وجميع ذلك يتم ترويجه اعلامياً باسم الخطاب الديني وضرورة التجديد فيه.

فعن أبي إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة يقول: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأل عن الشر مخافة أن يدركني...) الحديث^(١).

في هذا المبحث اختار الباحثان موضوعهما، عن الوجه الآخر لتجديد الخطاب الديني ومدى تاثره بالتكيف السياسي واثّر ذلك التكيف في زعزعة الامن الفكري وانعكاسه على تنامي الارهاب، فموضوع التجديد من المواضيع التي أثّر حولها الجدل فهي بين معارض لها ينظر

(١) أخرجه الامام البخاري في صحيحه في المناقب باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٦٠٦).



إليها نظرة المرتاب من النيات التي تقف ورائها، ويظنها حرباً على الإسلام لنقض عراه عروة عروة، وبين فريق آخر يدافع عن التجديد ويوصل له ويجده ضرورة فكرية وشرعية معاصرة ووسيلة من أهم وسائل مجازاة العصر بكل تطوراتها وتقدمه التكنولوجي^(١).

ومن هنا كان لا بد من الإشارة الى كثير من المجريات التي تمر على عالمنا الاسلامي المعاصر، واهمها تلك التوظيفات التي يقوم بها بعض من يدعون العلمية الدينية وما يقدمونه للمجتمعات المسلمة من تفسيرات للعصر الحالي بحجة تجديد الخطاب الديني والسعي لاعتداله وما يطرأ عليه من حوادث تصب في خدمة بعض السياسات، حيث أصبحت مختلفاتنا الدينية او الفقهية سَلَم الانقاذ لبعض السياسيين او بعض المنتفعين.

وعملياً كان الإعلام الديني في الغرب، وتحديداً في الولايات المتحدة الأميركية هو أول من ابتدع استخدام شاشات التلفزة لنشر الدعوات الدينية على مستوى جماهيري^(٢). وبينما تتشارك وسائل الإعلام الدينية بعض الملامح والصفات المشتركة بصرف النظر عن موقعها الجغرافي او من يمولها أو ما تروج له من افكار وعقائد، فإن جزء منها يشكل حالات خاصة منفردة، اذ الملمح المشترك لوسائل الإعلام الدينية، لا سيما المتشددة منها، يتمثل في إحياء المعارك العقدية الدينية النائمة وبثها في الوجدان الشعبي، حيث تقوم وسائل الإعلام ببث وترويج مساجلات إزاء نزاعات وخلافات دينية عقدية كانت تنسم على الدوام بالنخبوية وبكونها محصورة في فئة رجال الدين، وهي معارك كانت بعيدة من اهتمام الناس العاديين، وانقضت وعفا عليها الزمن، يستفيد في الغالب منها رساميل الدين والسياسة والذين يقتاتون على خلافات شعوبهم وتناحرها.

الا ان هذه الصورة تتجلى اوضح، وربما اقبح، ما تكون في بعض وسائل الاعلام التي تعكس الواقع السياسي والاجتماعي لبعض المتنفذين او ما يطلق عليه (رساميل القنوات الإعلامية)، ثم تضيف إليه من إبداعاتها 'فتريد الطين بلة، وتحول الاستقطاب إلى انشقاق فانقسام.

لهذا فان التحريف في الخطاب التجديدي بدا يطفو على السطح ولا سيما بعد احداث الحادي عشر من سبتمبر في اميركا حيث اصبح بعض الدعاة يتزلفون الى الاقطاع السياسي

(١) يرى الباحثان ان التجديد في الدين -بمعنى ان الله ﷻ يبعث كل فترة رجل يجدد امر هذا الين ويدافع عنه ويقمع البدعة ويحي سنن مندثرة او كادت، ويرد الناس الى الالتزام بأمر دينهم - فهو امر شرعي دلت عليه النصوص الشرعية وله ضوابطه وشروطه.

(٢) ينظر: الاعلام الطائفي، نجلاء اسماعيل، دار المعتز للنشر والتوزيع، ٢٠١٨م، ص ١٥٥.



الذين يشخصنون المنافع ويخطئون المخالف وما تمثله من بعد اراهابي معادٍ للإسلام، حيث تعمل ادواتهم في الاعلام العربي على تحريف الثوابت الدينية وزحزحة تلك الثوابت القيمية الاسلامية والعربية، ومنها الجهاد وما يعنيه، والحجاب واسباب تشريعه، وحقوق الانسان وجوانبه، كان الهدف منها السعي الى ارضاء شرهم المادي والسلطوي ومحاولة لاستعطاء العطايا والرضا عن انفسهم، كما عمل بعض الاعلام العربي والديني على تشويش الراي العام المسلم نحو قضاياها المصرية وبناءه العقائدية، فاصبح المواطن المسلم حائرا متخبطا في تقلبات الاعلام وتوجيهه للناس.

كما اصبح الاعلام العربي غير الملتزم بالضوابط الاسلامية اداة طيعة لتتقيف الشعب المسلم بضرورة اللحاق بالثقافة الغربية وطرح التراث الاسلامي خلف الظهر كونه يسحب المسلم نحو الرجعية والتخلف الديني والتخلف الحضاري.

وعلى ما تقدم فالعلاج هو بمعالجة وتصحيح ما تم التطرق اليه وعدم الربط بين التسلط السياسي على الاعلام الديني بل لا بد من ان تكون السياسة تسير بهدي التدين والشرائع دون التعليب الديني للشرائع بما يطلبه البائع السياسي للمستهلك (الشعوب) وهذا يكون بوتيرة مستمرة ولو بخطوات بطيئة وهو افضل من عدم التحرك ومحاولة فضح المتسلقين على قيم الاديان لمنافع سياسية ايا كانوا يمثلون ومن أي جهة ياتون فقال الحسن رحمه الله (أترغبون عن ذكر الفاجر؟ اذكروه بما فيه حتى يحذره الناس)، فضلا عن محاولة توحيد المرجعية الدينية، وما يثمر عن هذا التوحيد في استقرار لفتاوى والخطاب الديني.



المبحث الثالث: تجديد الخطاب الديني ومقارباته التطبيقية على الواقع العراقي المطلب الاول: تشخيص الحالة العراقية

تتحمل وسائل الاعلام العامة والمؤسساتية والخاصة دورا كبيرا في تحصين الفرد المسلم في العراق من خلال الميزة التأثيرية لهذه الوسائل والامكانيات اللامحدودة لها، وبما ان الامن الفكري يعد الهالة الاكبر للامن القومي والاقتصادي والغذائي وحتى السياسي، فلا بد ان تكون النية صادقة في تفعيل اسس ومرتكزات قيامه وديمومته.

لا يخفى على المراقب للخطاب الديني السياسي المنحدر إلى التحريض الطائفي المشاهد في القنوات الفضائية العراقية، والتي تعد المغذي الاول لفكر الفرد وما يمكن ان ينتجه من انعكاس سلبي على الواقع الاجتماعي للمواطن العراقي، ويمكن ملاحظة أثرها مباشرة في الشارع الذي لا تنقصه الفتنة الطائفية او التشدد الديني.

اذ اصبح الإعلام غير المتزن مساهماً بشكل مباشر في نشر الطائفية، والارهاب وتم توظيفه توظيفاً ناجحاً في هذا الجانب لا سيما اثناء التوترات السياسية، وهذا النوع من الصراع قد وجد طريقه الى الإعلام بسبب ما عُرف باسم "الربيع العربي" في الأوساط السياسية لسبب أو لآخر، اذ ان التوترات الطائفية ليست وليدة اليوم، فهي موجودة ومرفوضة منذ القدم، علماً ان التطرف والعنف اصبح من ادوات الحكومات المتطرفة فلا استمرار لتطرف وعنف بلا سلطة تحميه وتساعد على انتشاره وهو امر تؤيده الشواهد التاريخية والحوادث المعاصرة. وهنا نحتاج لإنهاء كل ما مر الى سلطة قوية رشيدة، ثم ايجاد بيئة يتعايش فيها الجميع مع بعضهم بسلام، حيث أن مسؤولية ايجاد هذه البيئة لا تبدأ كما يعتقد البعض على المنابر الإعلامية والدينية وإنما من عناصر المعرفة الثلاثة وأرباب السياسة.

واذا اردنا بيان الحالة بصورة تطبيقية نراجع بعض القنوات الفضائية وما تمارسه من دور تأثيري على المشاهد المسلم من خلال اثاره النعرات الطائفية بالنيل من الرموز الدينية او الاعتداء على الشعائر المذهبية او الاستهانة بمكونات مذهبية او قومية وكل ذلك ينعكس بصورة وباخرى على الترابط الاجتماعي ويمثل ارضاً خصبة لنشوء الارهاب والتطرف وتكاثر اسبابه، ويتحتم على من يملك السلطة بضرورة اغلاق تلك الفضائيات او المحطات الاعلامية او تكميم تلك الافواه السياسية دون الالتفات الى قضية الحرية الاعلامية لان الحرية بمفهومها العام تتحدد (بان حريتك تقف عند ظهور حرية الاخرين) هدفاً في مكافحة الجرائم المتمثلة بالتحريض على القتل والتصفية، بالرغم من وجود تكوينات اجتماعية تدعم هذه القوات وتعمل على بثها من أماكن خارج نطاق القانون الاعلامي في اقل تقدير، حيث يرى عدد ليس بالقليل أن الوقت حان لوضع قوانين لإضافة المحتوى الاعلامي المتمثل بمواقع التواصل الاجتماعي وأيضاً اخضاعها الى القوانين العامة المعمول بها في الوقت الحالي في سلطة الإعلام الفضائي، والمشكلة هنا لا تتعلق بمجرد انحياز الى موقف سياسي او مدرسة ايديولوجية معينة على اساس موضوعي



يستتفر تبادلاً إيجابياً للراء والرؤى، وربما ابتكاراً لمقاربات جديدة، ضمن دينامية فكرية مطلوبة في أي مجتمع حر، بل بما يمكن تسميته بالتدليس الاعلامي لخدمة اجندات ظاهرها الرحمة او الديمقراطية او الشرعية او غيرها من المصطلحات البراقة، وفي جوهرها التطرف او الارهاب. وبإسقاط ما تقدم على واقع 'تجديد الخطاب الديني في العراق، المستعر حالياً، نكتشف ان خطاب الكراهية المرتكز على طائفية سياسية او دينية اصبح سيد الموقف، وهو واقع يكاد ان يستحيل معه انجاز تسويات سياسية هي الامل الوحيد الممكن للخروج من الازمات، اذا ايقنا وبصورة لا تقبل الشك ان الشاب في ابعد اصقاع الارض يتعرض بشكل وبآخر للتأثيرات الطائفية المدفوعة سياسياً من قبل انظمة عربية، اذ ان الشاب في اقصى مكان بالعراق ينظر الى رجال الدين الظاهرين في الاعلام كواجهة تمثل الدين والمذهب الذي يعتنقه ومطبق لشرائعه ومفسر لمناهجه، وهو امر ليس بالغريب كون العرب يمارسون العورية على من يعتنق الاسلام من خلال شعائر الصلاة ومناسك الحج والتعاليم الدينية الاخرى، لذا فالصورة الاسلامية في البلدان العربية تنعكس بصورة متطابقة نوعاً ما على المسلمين في كل مكان وليس في العراق فحسب.

المطلب الثاني: الخطاب الديني في العراق وانعكاسه على الامن الفكري.

استناداً الى ما سبق، يبدو أن وسائل الإعلام والمنابر الدعوية، وجدت مناخاً من الحرية المتاحة، تأثرت بالصراعات السياسية والطائفية من جانب، ولم تتمكن نتيجة لحدثة التجربة والتدخلات الخارجية من انتهاز مواقف تعبر عن الحيادية المطلوبة، وتبني خطاباً وطنياً جامعاً يقلل من حدة أخطر أزمة تواجه بناء الدولة، ممثلة في الطائفية من جانب آخر، على الرغم من أن مجمل الدساتير سمحت بحرية الرأي والتعبير، لكن ثمة مؤشرات عديدة تؤكد تداخل السياسي بالطائفي، سواء فيما يخص الاستهداف المتعمد للإعلاميين والصحفيين على أساس طائفي، أو فيما يتعلق بسوء استخدام الوسائل الإعلامية، لتكون معظمها بمثابة إحدى أدوات التوجيه السياسي المقصود لخدمة لطائفة محددة دون أخرى.

لتبقى بذلك المشكلة الطائفية المتجذرة والواضحة ببعض وسائل الإعلام العربية، ليست انعكاساً للصراع السياسي في الداخل فحسب، بل ان لها امتدادات إقليمية وأخرى دولية، تؤثر من خلال التمويل وتوجيه الرأي والحث على العنف؛ لتحقيق مكاسب ذاتية، وجميع ذلك بحجة التجديد للخطاب وتحديث مضمونه ومواكبته العصر ومعالجته مشاكل الواقع وغيرها من الحجج التي تبدو في ظاهرها الحق ولكن في حقيقتها الباطل، وجميع ذلك يحتاج الى معالجة جادة تبتعد عن التدليس في المفاهيم فليس التجديد هو التحييد وليس الخطاب الديني هو تلميع لسياسي او حزب او طائفة على حساب اخرى، وعليه يقتضي توافق الإعلاميين في العراق والمنطقة العربية على وضع مبادئ أساسية لتنظيم البث الفضائي، أبرز ضوابطها منع بث ما يؤدي إلى تأجيج



الصراعات والحروب الداخلية، أو تفتتت الوحدة الوطنية للدول، أو إثارة النزعات المذهبية والطائفية، وعدم تسييس الدين والتدين والعمل على ان تكون وسائل الاعلام الدينية متاحة للتراث الديني ككل دون اختزالها سياسيا وحزبيا لتكون بذلك الاعلام الديني السياسي، والذي يتقلب ويتشكل بناءً على رغبات رجل السياسية والذي يعمل بفن الممكن وهو ما يتقاطع مع النصوص المقدسة التي يستند عليها الاعلام الديني من دعوة ونشر الفضيلة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والابتعاد عن الغيبة، واثارة النعرات والتكتلات الطائفية والقومية.

وعليه فيمكن ان يلعب تجديد الخطاب الديني لا سيما الاعلام الجديد وما يحتويه من برامج وقوالب فنية مؤثرة دورا لا يستهان به في تحصين الشاب المسلم فكريا وعقائديا، كون الوسائل التي يمكن ان تسهم في تحصين الفرد لا تخرج عن الوسائل السمعية البصرية او التفاعلية او التحريرية او الاذاعية وحتى الشفوية ولكل منها ادوات للتأثير ولكل منها مستقبلين ورواد يقبلون عليها، لذا فاهم ما نحن بحاجة اليه في الوقت الراهن في اعلامنا وخطابنا الديني:

١. بيان أن التطرف وهشاشة الامن الفكري لم يات من فراغ بل يستند على فكر له منظوره ومروجوه ومخططوه ولا يمكن مواجهته باقتلاعه ماديا وجسديا فحسب بل نحتاج الى فكر مضاد يؤمن به الفرد كبديل انجع وامضا في تحقيق مطالبه واسترداد حقوقه، وتكون الوسائل الاعلامية اذرع والرسائل الهادفه سلاحه والمحتوى المعتدل عتاده .

٢. تفكيك الخارطة الذهنية ذات الاصول المتطرفة والتي اسهم الاعلام الافتراضي في تجذيرها في عقول وقلوب الشباب العربي والمسلم من خلال تجفيف منابع تلك الاصول بتعرية مرتكزاتها وتنفيذ ارائها واسسها.

٣. العمل على ارجاع اهمية الاقلمة الحقيقية للشعوب العربية الاسلامية ومحاولة بيان خطورة الاقلمة الافتراضية للشعوب وتأثيراتها السلبية على السياسات الحكومية اقتصادياً، وثقافياً، واجتماعياً.

٤. توحيد المرجعية الاعلامية الدينية، وما يثمر عن هذا التوحيد في استقرار لفتاوى والخطاب الديني المعاصر .

٥. العمل على استقلالية القنوات الدينية من التأثيرات السياسية والحزبية.

٦. شمول جميع القنوات الحزبية والسياسية لضوابط اخلاقية يتم الاتفاق عليها دوليا وليس محليا.

٧. الاتفاق على ميثاق شرف اعلامي يتم الاتفاق فيه على ضبط الاعلام الديني بضوابط اشد من الاعلام السياسي او التجاري لخطورته وتأثيره على المجتمعات سياسيا واقتصاديا وثقافيا.



٨. تجريم القنوات ومن يمولها بجريمة (الارهاب الفكري) في حال اذاعة او نشر ما يدل على تاجيج طائفي او اثاره لمسائل خلافية تشق الصف الوطني للدول.
٩. الاتفاق على عدم نشر أي منشور مرئي او سمعي او تحريري او شفوي يفسر بانه استهانة او نيل من طائفة على حساب طائفة وتجريم تصوير حالات التعذيب التي تمارس ضد المعتقلين والاسرى داخل البلد الواحد كونها من عوامل التطرف وزعزعة الامن الفكري والتخندق المذهبي وتشظية الشعوب ديمغرافيا
١٠. الاهتمام بالمراكز البحثية التي تهتم ببناء العقلية الاسلامية والعربية المعاصرة لاسيما المراكز التي ترعى صناعة الراي العام العربي ومحاولة تجنيد افكار باحثيها من اجل اعتمادها كاستراتيجية حقيقية لمحاربة التطرف والارهاب لما لهذه المراكز من دور تائيري مهم بوصفها مطابخ سياسية ودكاكين للمفكرين والمبدعين.



الغائمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين .
ان التجديد في الخطاب الديني من الضروريات الفكرية في هذا الدين، لكن هذا التجديد لا يعني تغيير احكام الدين او تبديلها لتلائم امزجة الناس وعقولهم . واما هو إزالة الغبار عن الفهم السليم للأحكام وامانت البدع ونشر السنن وإيقاد شعلة الدين في نفوس الناس بعد ان لحق بها الافول والابتعاد عن منهج الله عز وجل

والتجديد في الخطاب الديني موجة ركبتها الكثير من أعداء الدين الذين يعيشون حالة الانهزام النفسي امام بهرج الحضارة الغربية ويلقون باللائمة على الدين على أساس انه سبب تأخر الامة او ممن يعتاشون ويقتاتون على لي اعناق المفاهيم الدينية لتلميع اتجاهاتهم أن العقيدة الإسلامية هي الركيزة الأساسية والوحيدة لبناء الفرد وتربية المجتمع، و طبيعة هذا الدين صلبة، وخطابه واضح لا يقبل التميع، ولا يحتمل التلبيس، والذين يحاربون هذا الدين يجدون مشقة في تحويله عن طبيعته الواضحة، لذلك فإنهم يوجهون إليه جهوداً لا تكل، وحملات لا تنقطع، ويستخدمون في حرفه عن جهته وفي تميع طبيعته كل الوسائل، وكل التجارب.

والتجديد بجانبه التحريفي مر بمراحل عدة منها العصرانية والعلمانية مروراً بالتغريب . فبعد اكمال البحث بصورته النهائية لا بد لنا من شكر الله تعالى على توفيقه لنا، ومن خلال ما ذكرنا في هذا البحث توصل الباحثان الى نتائج عدة نذكر اهمها:

١. هنالك كثيرا من التحريف يقع على الغايات الحقيقية لدعاة التجديد في الخطاب الاسلامي منها سياسية او شخصية او اقتصادية لانه عندما يشيع الجهل في مجتمع تصبح التجارة في الدين هي الرائجة .

٢. التجديد لا يعني التحديث او التطوير بل هو اعادة نفخ الغبار من فوق الاسس الدينية التي غلب عليها تلك التحريفات والتمويهات.

٣. التجديد يستدعي من الدعاة تهيئة متطلبات العصر بما يتوافق مع روح الاسلام دون التميع او المداهنة لاي جهة سياسية او فكرية او مذهبية.

٤. التحريف يقع في الخطاب الديني اذا كان الدعاة غير صادقين النية مع الله وكانوا تبع للسلطين في افكارهم وانتماءاتهم.

٥. الخطاب الديني غذاء للامن الفكري وبه يعتاش ويستمر لان الدين بوصفه ايدولوجية فطرية لدى الانسان السوي هو المثبت للانسانية وما يستتبعها من قيم نبيلة.

٦. السياسة تنكئ على الخطاب الديني بوصفه محرك للاري العام لمجتمع العراق لأنه مجتمع متدين بالفطرة، لذا فاستقرار امنه الفكري والاقتصادي والعسكري مرهون باستقرار خطابه الديني.

٧. الدين اسسه ثابتة متينه لا تداهن ولا تتناق اما السياسة فاسسه مميعة تنقلب حسب الممكن والمصالح لهذا فمن الخطأ تجيير الدين ليكون خادماً للسياسة بل وجب العكس.



قائمة المصادر

١. ادعاء التجديد مبددون لا مجددون: علي العماري، القاهرة مكتبة وهبة، ١٩٩٤م.
٢. الإرهاب التشخيص والحلول، عبد الله بن الشيخ محفوظ بن بيه، مؤسسة الريان، ط٢، ١٤٢٦هـ.
٣. الاسلام وأصول الحكم، علي عبدالرزاق، القاهرة ط١، ١٣٤٣هـ-١٩٢٥م.
٤. العرب وتحديات النظام العالمي، إسماعيل صبري عبد الله، سلسلة كتب دراسات الوحدة العربية، رقم ١٦، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٩م.
٥. الاعلام الطائفي، نجلاء اسماعيل، دار المعتر للنشر والتوزيع، ٢٠١٨م.
٦. اعلام الموقعين، ابن القيم، مكتبة دار الرسالة الإسلامية، بيروت، لبنان، ط٢، ٢٠٠١م.
٧. الأمن الفكري: المفهوم، التطورات، الإشكالات، د. إبراهيم الفقي، بحث مقدم للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري بتاريخ ٢٢-٢٥ جماد الأول، ١٤٣٠هـ. كرسي الأمير نايف لدراسات الأمن الفكري بجامعة الملك سعود.
٨. الانحراف الفكري وعلاقته بالأمن الوطني، محمد شحاته الخطيب، بدون دار نشر، ١٤٢٦هـ.
٩. تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، محمد بن شاكر الشريفي.
١٠. تجديد الخطاب الديني ضرورة معرفية، الدكتور نصر حامد أبو زيد، مجلة مركز الكاشف للدراسات، العدد الثالث، ٢٠٠٦م.
١١. التراث والتجديد، موقفنا من التراث، حسن حنفي، مطبعة التراث، القاهرة، ط٢.
١٢. الخطاب الديني بين التجديد والتبديد، د. جمال نصار، مركز الجزيرة للدراسات، قطر، ٢٠١٥م.
١٣. رفاة رافع الطهطاوي، جمال الدين شيال، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٠م.
١٤. سوسيولوجية العنف والإرهاب، ابراهيم الحيدري، دار الساقى، ٢٠١٧م.
١٥. الأصولية في مواجهة الكونية، السيد يس، مجلة المنتدى، منتدى الفكر العربي، الأردن، العدد ١٠، ١٩٩٤م.
١٦. شرح صحيح مسلم للإمام النووي، دار الخير، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ.
١٧. فقه الواقع بين النظرية والتطبيق، علي بن حسن بن علي الحلبي، مطبعة النور فلسطين، ط٣، ١٤٢٠هـ.



١٨. المفهوم الأمني في الإسلام، علي فايز الجحني، مجلة الأمن. الصادرة من وزارة الداخلية، العدد ٢، ذي الحجة، ١٤٠٨هـ.

١٩. موسوعة الويكيبيديا، موقع على شبكة الانترنت:

www.wikipedia.org/wiki/%d8%b7%

٢٠. موقع مجلة رسالة الإسلام على الشبكة العنكبوتية:

<http://www.islammessage.com/ar/modules.php?name>

٢١. نحو خطاب دعوي معاصر ومتجدد، د. إسماعيل الحكيم، بحث مقدم إلى وزارة الأوقاف السودانية، الملتقى التنسيقي السابع للوزراء المعنيين بالدعوة لعام ٢٠١٢م





الاعتدال في الخطاب

وأثره في نشر الاعتدال

أ.د. صهيب عباس عودة

جامعة الأنبار

كلية التربية للعلوم الإنسانية

suhababaskoubissi@gmail.com

ISSN: 2071-6028





اختيار أيسر الأقوال وأثره في نشر الاعتدال

أ.د. صهيب عباس عودة

جامعة الأنبار - كلية التربية للعلوم الإنسانية

الذي يلقي بأعباء ثقيلة على كاهل المفتين وأهل القرار، للتصدي لهذه الظاهرة وتطهير الأفكار مما علق بها، في ضوء تتبع مقاصد الشريعة لنقرير الفتاوى، ومعالجة المتشددة والشاذة منها، لأن التمسك بمسلك التشديد وعدم النظر إلى واقع الأمة ومعرفة مصالحها وتغيب الآراء الأخرى التي تتسم بالمرونة وتحقيق الغاية، مدعاة للغلو والتطرف، لتحقيق فتاوى وسطية دقيقة، يتحرى من خلالها الاعتدال في توجيه هذه الفتاوى، بما يسلك الطريق الوسط الذي تتحقق به المرونة وهدف التشريع. الكلمات المفتاحية: اختيار، الأيسر، نشر، الاعتدال

يهدف هذا البحث إلى بيان سمة بارزة من سمات الإسلام، وتفعيل مقصد من مقاصد الأئام، وهو مقصد جلب التيسير لهم، ودفع المشقة ورفع الحرج عنهم، أذ إن الإسلام جاء لينشر السلام والسماحة بين الناس، ويرفع عنهم الإصر والأغلال، في كل مقام ومقال، وينقي الأفكار من عوالق الزينغ والضلال، فرفض الغلو والتطرف في كل حال، وهذا هو ما صرحت به نصوص الكتاب والسنة، واجتمعت عليه كلمة الأمة، ولكن نرى حربا شعواء بين الفينة والأخرى تدعو إلى التشدد والانحراف لتغيير صورة الإسلام المشرقة التي امتدت حقبة من الزمن وفتحت بلدانا تحت لا إكراه في الدين، مما حدا بنا أن نرى تقهقرا حضاريا أصبح يلف العالم تحت مسمى التطرف والتشدد، وقواعد الإسلام منه براء بل الأيسر شريعته، وهو الأمر

The choice of facilitative opinions and its impact on spreading moderation

Prof. Dr. Suhaib Abbass Uдах

Abstract: The purpose of this research is to express a prominent feature of Islam, and to activate the purpose of the intentions of sleep, which is the purpose of bringing their facilitation, and pushing hardship and lifting the embarrassment from them. The Islam came to spread peace and tolerance among the people and to lift them up in every place and article, From the tyranny of misrepresentation and misguidance, rejecting extremism and extremism in all cases, and this is accompanied by the texts of the Qur'aan and Sunnah, and the word of the nation has met with it, but we see a bitter war between now and then calling for extremism and deviation to change the image of the shining Islam that extended for a period of time and opened our countries under duress. Religion, which led us to see the decline of civilization Has become enveloping the world under the name of extremism and extremism, and the rules of Islam is

innocent, but the left Sharia This is what casts heavy burdens on the shoulders of the muftis and the people of the decision to deal with this phenomenon and to cleanse the ideas from which they were suspended, in light of following the purposes of the Shari'a for the fatwas and dealing with the extremist and the abnormal ones, because adherence to the procedure of emphasis and not to look at the reality of the nation and know its interests and the absence of other views that Flexible and objective, is a matter of exaggeration and extremism, to achieve accurate central fatwas, through which to moderate the guidance of these fatwas, taking the middle path, which achieves flexibility and the purpose of legislation.

Keywords: Choice, sayings, moderation



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الكبير المتعال ذي الجلال والجمال، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي أقام شريعة العدل والاعتدال، ودعا إلى التيسير في الأقوال والأفعال، وعلى أله وصحبه العدول خير صحب وخير آل... وبعد:

فالتيسير روح يسري في جسم الشريعة كما تسري العصارة في أغصان الشجرة الحية، فهي دعوة ربانية امتازت بالوسطية والاعتدال ونبذ الغلو التطرف في الأفعال والأقوال، ومع ذهاب هذا المنهج ظهرت آراء لها مارب أخرى، تنتظر من طرف خفي لا تعي مقصدا، ولا تتدبر دليلا ولا توازن بين الدليل وواقعه، فوقعت الأمة بهواية الاستدلال، وضاع ميزان الحق في أقوال الرجال، فاتسعت الفجوة بين المسلمين، فنشأ التشدد وأوهم أن الإسلام دين التطرف، وفي خضم هذا الأمر ضاعت الوسطية واختلست المعاني الحية التي بنتها الشريعة الإسلامية بروحها ونصوصها.

فتظهر أهمية البحث: في تحري المفتي لأيسر الأقوال وفق ضوابط معينة تكون نواة أولى لبلورة الفكر المعتدل وتربية المكلف على رفع الحرج ودفع المشقة، وهذا لابد له من قراءة جديدة للغة الوحي، وتقديم مقصد الشارع على كل ناعق، وهذا يدين المسائل الفقهية وغالب الأحكام الشرعية التي تظهر أن الشريعة واسعة وهي تتعبد الناس بقول محاط بضوابط وتحديد لا بقول شديد، فهي لم تأت لتعنت الناس وتضييق عليهم، بل لتسوقهم إلى الرحمة والعدل والاعتدال في شؤون العبادات والمعاملات، تخفيفا على المكلفين ورعاية لأحوالهم، فما من مشقة ظاهرة تعزيرهم إلا وتجد التيسير في بابها مفتوحا، لا مشقة ولا حرج وإنما عبادة ومعاملة منظمة ومسيرة وفق عدل الهي يتناسب ويتناغم مع قدرة المكلفين، وهذه سمة من سمات هذا الدين فلا طاعة إلا بطاقة، ولا تكليف إلا بقدرة وكلما ضاق الأمر اتسع.

والهدف من البحث: بيان أن الأدلة الظنية لا يحسم بها الرأي، وأحكامها ليست للتأيد بل هي متغير بتغير الزمان والمكان، فهذه المبادئ هي التي أقرها الإسلام عبر مراحل التأصيل والتطبيق، فلا بد أن تنتظر وتعطى دليلا حيا لتنتشر في مجتمعاتنا الإسلامية وغيرها؛ لإقامة العدل والاعتدال بين أفرادها، فالإسلام ما جاء لينشر أفكارا سلبية، وأقوالا تستغل لزعة بناء الأمة، بل كان حريصا للم الشتات، وجمع الكلمات، وتحصين الفكر، فجاء بمقصد التيسير ورفع الحرج، وكل ما خرج عن هذين فهو جور وضلال، لا يمت إليها بصلة ولا ينسب إليها بحال، إذ إن اختيار الأيسر هو منهج القرآن والسنة، وهو الذي يربي جيلا يقوم الأمة ولا يكون معولا



لهدمها، فالإسلام ما جاء لينشر أفكارا سلبية، وأقوالا تستغل لزعة بناء الأمة، ومن ثمة جاء هذا البحث موسوما بـ(اختيار أيسر الأقوال وأثره في نشر الاعتدال) توضيحا لما ذكرت آنفا، لأن هذا التعدد لم يكن جزافا، وإنما جاء فهما من نصوص محتملة وأدلة مؤيدة ومعضدة، فهذا التراث الذي بين أيدينا جاء لحل المعضلات والمشكلات في كل حدث، وفي كل بلد اختلفت طباعه وأعرافه، فما يصلح لزمان لا يصلح لآخر، وما يكون في مكان لا يكون لآخر، وهكذا، فلا بد لهذه الأقوال من رجال فقهوا هذا الحال وفرقوا بين الصلاح والصلاحية، لإقامة الحياة وفق ما أرادها الله، لا إرادته الأهواء التي أوقعت الناس في حرج وعنت ومشقة .

فمشكلة البحث: تتراءى من طرح الآراء المتشددة والشاذة أو المخالفة لقول الجمهور من غير ترجيح، فكانت عينة البحث: قراءة أصولية لتحرير فكر المفتي، لتحقيق فتاوى وسطية دقيقة، يتحرى من خلالها الاعتدال في توجيه هذه الفتاوى، بما يحقق السلام والوئام في نفوس الناس، وزنة الأمور بميزان الشرع ومقاصده وقواعده بما يسلك الطريق الوسط الذي تتحقق به المرونة وهدف التشريع، للأخذ بالأيسر موازنة وتطبيقا ومقصدا للاعتدال، وفي هذه البحث، محاولة لمعرفة وجه الحق، بعد التعرف على مذاهب العلماء وأقوالهم فيها، وما استدلل به كل فريق لمذهبه، منطلقين من ذلك إلى بيان الراجح الذي ينبغي التعويل عليه فيها، مع الكشف عن أهم القيود والضوابط التي ينبغي مراعاتها، فكانت **هيكلية** البحث مرسومة بالخطة الآتية:

المبحث الأول: بيان مضمون العنوان.

المبحث الثاني: الدعوة إلى الاعتدال في ضوء القرآن والسنة.

المبحث الثالث: أيسر الأقوال وضوابط الاختيار.

المبحث الرابع: العلاقة بين اختيار الأيسر ونشر الاعتدال. ثم الخاتمة .



البحث الأول: بيان مضمون العنوان وعلاقته بالألفاظ ذات الصلة المطلب الأول: بيان وتعريف.

من المعلوم أن دائرة الاجتهاد وتعدد الآراء وأعمال العقل يكون في محيط الأدلة الظنية التي تحتل أكثر من معنى، ولذا انعقد اتفاق أصولي على أنه لا تأثيم في محل الاجتهاد، ومن خالف الدليل القطعي فهو آثم^(١)، فقطعية الدليل مانعة من الاجتهاد وموجبة لخطأ مخالفه، إذ القطعية تعني اليقين والجزم بنسبته إلى الله تعالى أو رسوله ﷺ، فكل مسألة فيها دليل قطعي مسألة قطعية، والحق فيها متعين فيما أفاده الدليل القطعي، ومخالفه مخطئ سواء أقصر في طلب الدليل أم لم يقصر، ولا يكون ذلك في الدليل الظني الذي يكون مدعاة الاختلاف وتعدد الأقوال في المسألة الواحدة مع حرية الاختيار وفق ضوابط محدودة ومعدودة، وبعد هذا البيان المجمل سأعرف بمفردات العنوان الأساسية وهي: (أيسر الأقوال)، (الاعتدال).

أولاً: اختيار أيسر الأقوال: بعد تتبع ونظر لم أقف على تعريف شاف وكاف لهذا المصطلح وكأنهم اكتفوا عنه بتتبع الرخص ولكن هو ليس ذلك فلذا ارتأيت تعريفه بأنه: تتبع المفتي لأقوال المجتهدين وانتقاء ما يناسب العصر زمانا ومكانا وفق ضوابط معينة وأدلة بيينة^(٢).
ثانياً: الاعتدال: فهو توسط حال بين حالين في كم أو كيف^(٣)، ولا يبعد عنه قولهم: بأنه التزام المنهج العدل الأقوم، والحق الذي هو وسط بين الغلو والتنتع، وبين التفريط والتقصير^(٤).

المطلب الثاني: العلاقة بين اختيار الأيسر وتتبّع الرخص:

نجد أن هناك ارتباطا وثيقا وعلاقة متينة بين اختيار أيسر الأقوال وتتبّع الرخص لأن كلا المصطلحين نتجا عن مسألة تعدد الأقوال، فمن المستحسن بيان وجه العلاقة بينهما فأقول: إن تتبّع الرخص: معناه أن يأخذ المكلف بالأسهل حيث وجد ومن أي مذهب كان من غير نظر إلى دليل اتباعا للهوى واختيارا بمجرد التشهي^(٥)، ومن ثمة يأخذ الشخص من كل مذهب ما هو أهون عليه وأيسر فيما يطرأ عليه من المسائل، وهو أمر مذموم عند المانعين،

(١) ينظر: المستصفى للغزالي: ٣٧٦/٢.

(٢) ينظر: تقريب الوصول إلى علم الأصول لابن جزى: ص ٣٩٥.

(٣) ينظر: الكليات: ص ١٥٠.

(٤) ص ٦- <http://www.darululoom-deoband.com/arabic/magazine/tmp/1462449507fix9sub1file.htm>

كتاب بحوث ندوة أثر القرآن في تحقيق الوسطية ودفع الغلو.

(٥) ينظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول: ص ١٦٠، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير ٥٧٧/٤، شرح المحلي على جمع الجوامع بحاشية البناي: ٤٠٠/٢، العقد التليد في اختصار الدر النضيد: ص ٢١٤، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله: ص ٤٩٢.



حتى نقل قولهم: من تتبع رخصة كل عالم فقد جمع الشر كله^(١)، وقال الشاطبي: الفقيه لا يحل له أن يتخير بعض الأقوال بمجرد التشهي والأغراض من غير اجتهاد ولا أن يفتي به أحداً، والمقلد في اختلاف الأقوال عليه مثل هذا المفتي الذي ذكر فإنه أنكر ذلك على غير مجتهد أن ينقل عن مجتهد بالهوى وأما المجتهد فهو أخرى بهذا الأمر^(٢). بخلاف اختيار الأيسر فهو خاضع لقواعد وضوابط وليس فيه جمع بين الرخص المتناقضة، بل جعل المرجوح راجحاً والضعيف قوياً لمقتضى في ذلك، وإلى هذا الفرق ساق الإمام النووي قوله: "ومن التساهل أن تحمله الأغراض الفاسدة على تتبع الحيل المحرمة أو المكروهة والتمسك بالشبه طلباً للترخيص لمن يروم نفعه، أو التغليظ على من يريد ضرره وأما من صحّ قصده فاحتسب في طلب حيلة لا شبهة فيها لتخليص من ورطة يمين ونحوها، فذلك حسن جميل"، وهذا حد فاصل بين المصطلحين وتقريب حسن بين المتقاربين.

المبحث الثاني: الدعوة إلى الاعتدال في ضوء القرآن والسنة

من الضرورة بمكان لكل متصدر في الفتوى، إذا أراد إصدار حكم ما، ولاسيما الفتاوى التي تخص الأمة وتترتب عليها آثار مصيرية، مشاهدة وحي السماء والوقوف على مراد أقوال الله ورسوله، والنظر إلى مقاصد كل منهما وعموم تلك النصوص وإلى أي شيء تصرح وتشير، لأننا متعبدون بها لفظاً ومعنى، فمن وقف على ذلك نال مبتغاه ووصل إلى ما يتناسب مع النصوص القدسية المبينة، فلذا لابد من مراعاة العدل والإنصاف والتيسير وعموم البلوى ورفع الحرج والإصرار ودفع المشقة عن المكلفين، فهذا ما دعت إليه تلك النصوص بل هي مقاصد هذه النصوص، ومن لم يراعها وقع في مازق التناقض ومما جاء في هذا من ذلك:

أولاً: من القرآن: قال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مَغْرَبَ صُلْبٍ وَلَا لِيَكُونَ عَلَيْكُمُ حَرَجٌ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٣).

وجه الدلالة: أن الله تعالى يبين لنا من هذه الآية أن المقصد الذي تبتغيه الشريعة من عموم أبواب العبادات هو التطهير الحسي والمعنوي، وليس فيها ما يشق على المكلف ويحرج عليه فعلاً ما فالحرج ليس مراد الشريعة، ولما كان الأمر كذلك لابد للبحث عن أساليب التيسير وتكليف الناس بما تسعهم قدرتهم وحالهم وزمانهم .

ثانياً: قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٤).

(١) ينظر: جامع بيان العلم وفضله: ٩٢٧/٢، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ١٧٩/٦، المسودة في أصول الفقه: ص ٥١٩.

(٢) ينظر: الموافقات: ٩١/٥.

(٣) سورة المائدة، من الآية ٦.

(٤) سورة الحج، من الآية ٧٨.



وجه الدلالة: بعد ان أمر سبحانه وتعالى عباده بالركوع والسجود والإتيان بمجمل الطاعات، بين لهم مقصد الشريعة، وانها لا تقصد الحرج وأن التكليف في حدود القدرة والطاعة وفق الطاقة ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها فليس هناك مشقة إلا ولها مخرج، ولذا قال الإمام الجصاص: ولما كان الحرج هو الضيق نفى الله عن نفسه أرادة الحرج بنا فساغ لنا الاستدلال على نفي الضيق والحرج وإثبات التوسعة في كل ما اختلف فيه من أحكام السمعيات^(١).

ثالثا: قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٢).

وجه الدلالة: من تتبع آيات التخفيف وجد ان لتيسير على المكلف سمة بارزة لشريعة الإسلام فقد جاءت آيات كثيرة توضح ان التيسير مقصد شرعي، وتبين أنه سبحانه وتعالى أراد بتشريعه الأحكام اليسر، واليسر: كل ما يجهد النفس ولا يثقل الجسم، أما العسر فهو ما يجهد النفس ويضر الجسم، ودلالاتها على المقصود ظاهرة جلية. فإذا أراد الله اليسر ونفى العسر فقد نفى الحرج، وهل الحرج ألا عسر وكذا إذا نفى الحرج. والآية وإن كانت في شأن الرخص في الصيام إلا أن المراد منها العموم، كما صرح بذلك غير واحد من المفسرين، أي للحنفية السمحة السهلة التي هي أيسر الشرائع وأوفقها بحاجة البشر مدى الدهر^(٣).

ثانيا من السنة: فقد دعت آثار نبوية كثيرة، إلى مراعاة التيسير في فروع الشريعة ما استطاع المجتهد إلى ذلك سبيلا، إذ إن من هديه العام ﷺ هو التخفيف وزرع روح القبول في نفوس المكلفين، ومن ذلك:

أولا: عن أم المؤمنين عائشة رضی الله عنها، قالت: (ما خير النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يأتهم، فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه)^(٤).

ثانيا: عن أبي موسى، قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره، قال: (بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا)^(٥).

ثالثا: عن غاضرة بن عروة الفقيمي، قال: "كنا ننتظر النبي ﷺ، فخرج يقطر رأسه من وضوء أو غسل فصلى، فلما قضى الصلاة جعل الناس يسألونه: يا رسول الله. أعلينا حرج في كذا؟ فقال ﷺ: لا، أيها الناس، إن دين الله ﷻ في يسر، ثلاثا يقولها"^(٦).

(١) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ٣٣/٤.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٨٥.

(٣) ينظر: تفسير الرازي: ٢٤٩/٥، وتفسير القرطبي: ٣٠١/٢، وتفسير البيضاوي: ١٢٥/١، وتفسير الخازن: ١٥٦/١، للباب في علوم الكتاب: ٢٨٨/٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، ١٦٠/٨ برقم (٦٧٨٦).

(٥) صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، ١٣٥٨/٣ برقم (١٧٣٢).

(٦) أخرجه احمد في المسند: حديث عروة الفقيمي، ٦٩/٥ برقم (٢٠٦٦٩).



رابعاً: عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: خطب رسول الله ﷺ، فقال: "إن الله ﷻ أعطى كل ذي حق حقه، ألا إن الله فرض فرائض وسنننا، وحد حدودنا، أحل حلالاً، وحرم حراماً، وشرع الدين، فجعله سهلاً سمحاً واسعاً، ولم يجعله ضيقاً، ألا إنَّه لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمتي لم ينل شفاعتي، ولم يرد علي الحوض، ألا إن الله ﷻ لم يرخص في القتل إلا ثلاثاً: مرتد بعد إيمان، أو زان بعد إحسان، أو قاتل نفس فيقتل بقتله، ألا هل بلغت؟" ^(١).

ثالثاً: نصوص السلف: جاءت نصوص السلف والأئمة المتابعين بإحسان مماثلة ومؤيدة لهذا المنهج الذي كان عليه ﷺ في تتبع سبل التيسير والتخفيف، ومن ذلك: قول عمر بن عبد العزيز في مسألة أفضلية الصوم أو الفطر للمسافر؟ أفضلهما أيسرهما عليه، فإن كان الفطر أيسر عليه فهو أفضل في حقه، وإن كان الصيام أيسر كمن سهل عليه ذلك وشق عليه قضاؤه بعد ذلك فالصوم في حقه أفضل ^(٢). قال قتادة رحمه الله: (ابتغوا الرخصة التي كتَبَ الله لكم) ^(٣). قال سفيان الثوري رحمه الله: (إنما العلم عندنا الرخصة من ثقة، فأما التشديد فيُحسنه كل أحد) ^(٤).

وبهذه النصوص يظهر الحق أبلج في أن شريعة الإسلام شريعة الوسط والاعتدال لا تؤمر بمشقة وعنت وليس فيها تكلف حرج، بل هي كما قال رسول الشريعة في حديث العرياض بن سارية: "قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك" ^(٥)، ومن ثمة يقول الشاطبي: (المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل إلى طرف الانحلال، والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم، الذي جاءت به الشريعة، فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف، الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموماً عند العلماء الراسخين) ^(٦). وأما النووي رحمه الله فكان له كلام دقيق في ذلك، إذ قال: (وأما من صحَّ قصده، فاحتسب في طلب حيلة لا شبهة فيها، لتخليص من ورطة يمين ونحوها، فذلك حسن جميل، وعليه يُحمل ما جاء عن بعض السلف من نحو هذا، كقول سفيان: إنَّما العلم عندنا الرخصة من ثقة، فأما التشديد فيُحسنه كل أحد) ^(٧).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: حديث عكرمة عن ابن عباس، ٢١٣/١١ برقم: (١١٥٣٢).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر: ١٨٣/٤.

(٣) ينظر: تحفة المولود: ص ٨.

(٤) جامع بيان العلم وفضله: ٧٨٤/١.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده: حديث العرياض بن سارية: ٣٦٧/٢٨ برقم: (١٧١٤٢).

(٦) ينظر: الموافقات: ٢٨٥/٤.

(٧) آداب الفتوى للنووي: ص ٣٧.



المبحث الثالث: اختيار الأيسر من الأقوال وضوابطه.

بادئ ذي بدء أبين أولاً أنه لا خلاف بين الأصوليين في أن لا يجوز للمجتهد اتباع دليلين متناقضين في وقت واحد، ولا اتباع أحد الدليلين المتعارضين من غير اجتهاد وترجيح، كما أنه يتعين عليه تقديم الأيسر إذا كان راجحاً دليلاً، على أن لا يلفق بين قولين، يتولد منه حقيقة مركبة لا يقول بها كل من الإمامين^(١)، فتحصل من ذلك أن موطن النزاع فيما لم يرد فيه نص يخير المجتهد أو المكلف، أو ما جاء فيه حكمان أحدهما أشد من الآخر، وكان الأيسر من أقوال الفقهاء في مسائل معينة هو القول المرجوح، واقتضت الحاجة أو الضرورة الأخذ بهذا القول واتباع ما هو أخف من تلك الأقوال في بعض المسائل الفقهية، وبعد المعاينة والنظر فيما حددنا موطن النزاع فيه، تبين أن في المسألة أقوالاً ثلاثة هي:

القول الأول: لا مانع من اختيار أيسر الأقوال وأخفها على المكلف، لأن الأحكام المختارة من المذاهب هي أحكام كلية لأمر متغيرة لا تجمع بينها رابطة، وإلى ذلك ذهب جمهور الحنفية والمالكية ومتأخرو الشافعية ومقتضى قول الحنابلة^(٢)، ولهذا الفريق أدلة أهمها: أولاً: قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٣).

وجه الدلالة: أن هذه الآية وأمثالها بينت ووضحت أن مقصد الشارع الحكيم هو التيسير والتخفيف عن المكلف ورفع الحرج عنه، ومقتضى ذلك الجروح إلى التسهيل والتيسير ان كان هاك مطلب له لأنه يتناسب مع قصد الشارع وليس ثمة تعارض بينهم^(٤).

ثانياً: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "إنما بُعثت بالحنيفية السمحة، ولم أبعث بالرهبانية البدعة"^(٥).

وجه الدلالة: بيان النبي ﷺ أن رسالته تي أرسل بها إنما هي شريعة التيسير ورفع الحرج وأنهما من سمات التشريع العامة، وفي الأخذ بأسهل الأقوال المتخالفة، وتتبع الأيسر منها موافقةً لذلك المعنى الذي جعله النبي ﷺ هدفاً مبعوثاً من أجله^(٦).

(١) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٣٧٧/٨، التقرير والتحرير: ٤٦٩/٣، غاية الوصول في شرح لب الأصول: ص ١٦٠، الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي: ٢٤/١.

(٢) ينظر: التقرير والتحرير: ٤٦٩/٣، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: ٦٩٢/٤، العضد على ابن الحاجب: ٣١٦/٢، نهاية السؤل: ٢١٠/٣، الإحكام للآمدي: ٢٦٣/٤، المحصول: ٥٧١/٢، المستصفى: ٤٠٦/٢، إرشاد الفحول: ص: ٢٧٩، أعلام الموقعين: ٢١١/٤.

(٣) سورة البقرة، من الآية ١٨٥.

(٤) ينظر: شرح مختصر الروضة: ٦٦٩/٣.

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ١٧٠/٨.

(٦) ينظر: الموافقات: ١٤٥/٤، وفتاوى ابن الصلاح: ٨٩/١.



ثالثاً: عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "ما خَيْرَ رَسُولٍ اللهُ ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثمًا فإن كان إثمًا، كان أبعد الناس منه"^(١).

وجه الدلالة: ان المنهج العام في خيارات النبي ﷺ حينما يعرض عليه أمران هو الأيسر والأخف تفادياً لوقوع المشقة والحرَج، وأدنى ما يفيد ذلك هو جواز الأخذ بالأخف، وتتبع ما فيه تخفيفاً وتيسيراً على المكلف، اقتداءً بالنبي ﷺ الذي كان ميّالاً إلى الأخف^(٢).

رابعاً: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ: (إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا ويسروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة)^(٣).

وجه الدلالة: أمر بالتيسير أي خذوا بما فيه التيسير على الناس بذكر ما يولفهم لقبول الموعظة في جميع الأيام؛ لئلا يتقل عليهم فينفروا؛ وذلك لأن التيسير في التعليم يورث قبول الطاعة، ويرغب في العبادة، ويسهل به العلم والعمل، ولا تُعسروا نفى للتشديد، ولذا أردفه بنفي التعسير مع أن الأمر بشيء نهى عن ضده تصريحاً لما لزم ضمناً للتأكيد، فهو إيدان بأن مراده نفي التعسير المطلق قال النووي: "وإنما جمع في هذه الألفاظ الشيء وضده؛ لأنه قد يفعلهما في وقتين، فلو اقتصر على يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة أو مرات وعسر في معظم الحالات، فإذا قال: ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الأحوال من جميع الوجوه وهذا هو المطلوب"^(٤).

القول الثاني: يمتنع اختيار الأيسر من القولين أو الأقوال، وهذا مذهب أكثر الشافعية^(٥)، والحنابلة^(٦)، وتبناه الإمام الشاطبي والباجي والخطابي والمازري من المالكية^(٧). وقد استدلوا لذلك بما يأتي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَدُونَهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٨).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: التقرير والتحبير: ٢٩/٣.

(٣) أخرجه النسائي في سننه: باب الدين يسر، ٤٩٦/٨ برقم (٥٠٤٩)، وابن حبان في صحيحه: ذكر الأمر بالغدو والرواح والدلجة في الطاعات عند المقاربة فيها، ٦٣/٢ برقم (٣٥١).

(٤) شرح النووي على مسلم: ٤١/١٢.

(٥) ينظر: المنحول: ص ٦٠٦، المحصول للرازي: ١٥٩/٦، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ١٣٥/٨.

(٦) شرح الكوكب المنير: ٥٧٧/٤، والإتصاف: ١٤٧/١١.

(٧) ينظر: الموافقات: ٩٢/٥، إعلام الموقعين عن رب العالمين: ٢١١/٤.

(٨) سورة النساء، من الآية ٥٩.



وجه الدلالة: إن الله ﷻ أمرنا عند وقوع الاختلاف بالرجوع إلى كتابه وسنة نبيه ﷺ، ولم يترك للمكلف حرية اختيار ما يشاء من الأقوال، مع أن مقتضى ذلك الرجوع قد يكون الأخذ بأشدّ الأقوال وأشقها، وليس بأخفها^(١).

ثانياً: الإجماع على تحريم تتبع الرخص^(٢)، ونقل تفسيق فاعل ذلك عن غير واحد من الأئمة الأعلام، منهم الإمام أحمد ويحيى بن القطان وغيرهم، ومن الأقوال المشهورة في ذلك عن الإمام أحمد: "لو أن رجلاً عمل بكل رخصة: بقول أهل المدينة في السماع، وبقول أهل الكوفة في النبیذ، وبقول أهل مكة في المتعة، لكان فاسقاً"^(٣)، لكن مع نقل الخلاف المذكور أنفاً فلا تصح دعوى الإجماع المنقول، ثم أن ذلك التشديد المنقول عن هؤلاء العلماء الأجلاء محمول على تتبع الرخص في المسائل التي لا يسوغ فيها الخلاف، وأمّا المسائل التي يسوغ فيها ذلك، فأمرها أوسع من ذلك، ومما يؤيد ذلك أنه قد نقل عن هؤلاء الأئمة أنفسهم ما لا يحصى من المسائل، في جواز الأخذ برخص العلماء فيما يسوغ فيه الاجتهاد والخلاف، ومن ذلك مثلاً ما أورده المرداوي عن الإمام أحمد: أنه سئل عن مسألة في الطلاق، فقال: "إن فعل حنث"، فقال السائل: إن أفتاني إنساناً؟ لا أحنث؟ فقال: "تعرف حلقة المدنيين؟". قلت: فإن أفتوني حل؟ قال "نعم"، وروي عنه روايات أخرى أنه سئل عن الرجل يسأل عن المسألة، فأدله على إنسان، هل علي شيء؟ فقال: "إن كان متبعباً أو معيّناً، فلا بأس، ولا يعجبني رأي أحد"^(٤).

القول الثالث: يجوز اختيار الأيسر من الأقوال المختلف فيها بضوابط مقيدة، وإلى هذا القول ذهب بعض الحنفية والحنابلة^(٥) والعز بن عبد السلام^(٦)، والعتار^(٧)، والزرکشي من الشافعية، والقرافي والزناتي من المالكية^(٨)، وإليه مال مجمع الفقه الإسلامي^(٩).

(١) الموافقات: ٩٩/٥.

(٢) ينظر مراتب الإجماع: ١٧٥.

(٣) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٣٨٢/٨، والتحبير شرح التحرير: ٤٠٩٠/٨.

(٤) ينظر: كشف القناع عن متن الإقناع: ٣٠١/٦، كتاب الحاوي في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: ص ٥٧، معونة أولى النهى شرح المنتهى: ١٨٣/١١.

(٥) ينظر شرح فتح القدير: ٢٥٨/٧، والبحر الرائق لابن نجيم: ٢٩٠/٦، روضة الناظر: ٣٧٦، مطالب أولى النهى: ٣٩١/١.

(٦) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١٣٥/٢.

(٧) ينظر حاشية العطار: ٤٤٢/٢، البحر المحيط للزرکشي: ٦٠١/٤.

(٨) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٢٤/١.

(٩) القرار رقم (٧٠): ٨/١، بشأن الأخذ بالرخصة وحكمه في دورته المنعقدة في بروناي، دار السلام، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي: ص ٢٤١-



مستدلين: بمبدأ الجمع بين أدلة الطرفين المتعارضة، ومقتضى الجمع بينها هو تجويز اختيار الأخف بمسائل الخلاف إذا توافرت القيود التي تحول دون ما تترتب المفاسد المتوقعة على الإطلاق، وفي نفس الوقت تدفع عن المكلفين الوقوع في مضائق الحرج والتشديد، وممن رجح جواز ذلك عند الحاجة السبكي، فقال رحمه الله: "يجوز التقليد للجاهل والأخذ بالرخصة من أقوال العلماء بعض الأوقات عند مسيس الحاجة من غير تتبع الرخص، ومن هذا الوجه يصح أن يقال الاختلاف رحمة، إذ الرخص رحمة^(١)، يعضد هذا أمران:

أولاً: اختيار الأيسر يناسب أصول الشريعة وقواعدها العامة ومقاصدها الكلية، فإن المستفتي تائه يحتاج من يوصله إلى الله من أقرب طريق وأيسره، وقد التفت إلى هذه النقطة الإمام المرداوي إذ قال: إن المفتي إذا جاءه المستفتي، ولم يكن عنده رخصة له، أن يدلّه على مذهب من له فيه رخصة، وصرح بأن هذا هو الصواب، ولا يسع الناس في هذه الآونة غير هذا^(٢).

ثانياً: الأصل في المكلف التدين بما يراه أقرب إلى الشرع، ولم يكن الناس في القرون الأولى يلزمون بشيء من أقوال المجتهدين، ومما نقله العطار عن العزّ بن عبد السلام أنه قال: "لا يتعين على العامي إذا قلّد إماماً في مسألة أن يقلّده في سائر مسائل الخلاف؛ لأن الناس من لدن الصحابة رضوان الله عنه إلى أن ظهرت المذاهب يسألون فيما يسنح لهم العلماء المختلفين من غير تكبر، سواء اتبع الرخص في ذلك، أو العزائم؛ لأن من جعل المصيب واحداً وهو الصحيح، لم يُعينه، ومن جعل كل مجتهد مصيباً، فلا إنكار على من قلّده بالصواب"^(٣).

بيان الراجح: بعد توجيه النظر في الأقوال المتقدمة وبيان أدلتها، ووجه دلالتها ومقاصدها، نجد أن أقربها واقعا ودليلاً هو جواز تتبع الأيسر من الأقوال، وفق ضوابط ترجيحية، إذ من المعلوم أن الأخذ بالتخفيف والتيسير أولى من الأخذ بالتشديد والتعسير في الإفتاء، ولا سيما لو كان هذا التيسير في محله، وقد تقدمت معنا الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، وإفتاء علماء السلف والخلف ما يؤيد هذا المنهج التيسيري على عباد الله تعالى في الإفتاء قولهم: من الأولويات المطلوبة في مجال الإفتاء والدعوة: تقديم التخفيف والتيسير على التشديد والتعسير، وهذا القول لا يتصادم مع مواكبة الشريعة للمستجدات الفقهية، التي تستلزم أحياناً الخروج على المذهب والأخذ بقول مذهب آخر، وفي صدد هذا يقول الإمام السبكي: إذا قصد المفتي الأخذ بالقول المرجوح مصلحة دينية جاز^(٤).

(١) الإبهاج في شرح المنهاج: ١٩/٣.

(٢) ينظر: التعبير شرح التحرير للمرداوي: ٤١١٠/٨، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: ٥٩٠/٤.

(٣) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: ٤٤٢/٢.

(٤) ينظر: فتاوى السبكي: ١٤٨/١.

**المطلب الثالث: ضوابط اختيار الأيسر**

علمنا مما تقدم أن الأيسر لابد له من ضوابط؛ لاختياره وتقديمه في الفتوى على غيره، لأنه من دون ضوابط، مدعاة للخروج عن دائرة التكليف، كما أنه هدم لعزائم الأوامر والنواهي، وجوداً لحقّ الله في العبادة، وهو يتعارض مع مقصد الشرع الحكيم من الحثّ على التّخفيف عموماً، فحاولت جاهداً جمع هذه الضوابط ووجدتها منحصرة في خمسة ضوابط وهي:

الضابط الأول: أن يكون في مسائل الفروع الشرعية الاجتهادية، ونعني بها القضايا العملية التي ثبتت أحكامها بطريق ظني أغلبي كأحكام العبادات الظنية والمعاملات والأحوال الشخصية وغيرها من أبواب الفقه التي ليس فيها نص قطعي أو إجماع أو قياس جلي، وما سوى ذلك فلا يصح الأخذ فيه بالأيسر، فكل هذا لا يجوز فيها التقليد والتلفيق أو الأخذ بالأيسر^(١).

الضابط الثاني: أن لا يتعارض اختيار الأيسر مع مصادر الشريعة القطعية أو أصولها العامة، فلا بد من الالتزام بالنص فكلما زاد تمسك المفتي بالنص الشرعي والتمسك بالحكم المستفاد منه، كان ما يفيد من تفسير ورفع للحرَج أبلغ، فمتى خالف الأيسر الأدلة القطعية المعهودة كان مردوداً، ومنه يتبين أن مخالفة القطعي قاطعة للاستدلال سواء أكانت حكماً لقاضي أم فتوى لعالم مجتهد، فمخالفة الكتاب أو السنة أو الإجماع^(٢)، مانع لاختيار الأيسر، ويلحق بذلك الحكم بالقول الشاذ^(٣).

الضابط الثالث: أن لا يؤدي إلى التلفيق الممنوع، فدائرة التلفيق الممنوع سواء الباطل لذاته كإحلال المحرمات كالخمر والزنا ونحوهما أو الباطل لا لذاته، وإنما لعارض، وهو على ثلاثة أنواع:

الأول: تتبع الرخص عمداً أي الأخذ بالأيسر بدون ضرورة ولا عذر.

الثاني: التلفيق الذي يستلزم نقض حكم القاضي.

الثالث: التلفيق الذي يستلزم الرجوع عما عمل به تقليداً، أو عن أمر مجمع^(٤).

الضابط الرابع: أن تكون هناك ضرورة أو حاجة ملحة .

اختيار الأيسر يجب ألا يكون متخذاً للعبث في الدين أو مجارة أهواء النفوس أو للتشهي وموافقة الأغراض، لأن الشرع جاء بالنهي عن اتباع الهوى، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَتَبَعَ

(١) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي: ١/١١٩، تغير الفتوى بتغير الاجتهاد: ص ٢٦١.

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص ٩٠، القوانين الفقهية لابن جزي: ٢٩٤، شرح التلويح على

التوضيح: ٣٨٥/٢، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٤/٢٠٣، الفروق للقرافي: ٩٧/٤.

(٣) ينظر: المستصفي للغزالي: ٢/٤٥٥.

(٤) ينظر: الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام للقرافي: ص ٧٩، فتاوى الشيخ عليش: ١/٦٨.



أَلْحَقْ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ^(١) بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ^(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنْ نَزَعْنَاهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولُ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا^(٣)﴾، وبناءً عليه ألزم العلماء المفتي في إفتائه ألا يتبع أهواء الناس بل يتبع المصلحة والدليل الراجح، فتقوم الحاجة إلى الأخذ بالرخصة دفعاً للمشقة، ورفعاً للحرَج، قال القرافي: "أما اتباع الهوى في الحكم والفتيا فحرام إجماعاً"^(٤).

الضابط الخامس: أن يترجح بمرجح، أي أن يكون الهدف العام أولاً هو العمل بالرأي الأقوى أو الأرجح بحسب رجحان دليله، وتتبع الأيسر واختياره نوع من الاجتهاد، والمجتهد ملزم باتباع الدليل الراجح المؤدي إلى الصواب، بحسب غلبة ظنه، ومن ثمة وجب عليه أن يعضد اختيار القول بموجب قوي صالح لذلك^(٥).

المبحث الرابع: العلاقة بين اختيار الأيسر ونشر الاعتدال

إن تحرر المفتي من العصبية المذهبية، هو الذي يجعله مؤهلاً لأن يصدر فتاوى وسطية دقيقة، يتحرى من خلالها الاعتدال في توجيه هذه الفتاوى وأثرها في المجتمع وعلى المجتمع، بما يحقق السلام والوئام في نفوس المكلفين، فيكون المفتي داعياً إلى الله على بصيرة، متوخياً سيرة نبيه في تتبع المقاصد، ومآلاتها في فتواه، فرب فتوى أسقطت عروشاً، وزعزعة أمن بلد وخلقت الفوضى واضطربت بها العقول، ومن أوثق ما شدني في هذا المبحث مقولة للإمام السيوطي عليه الرحمة والرضوان: "من صنف فقد استهدف، فإن أحسن فقد استشرف، وإن أساء فقد استقذف"^(٦)، ولأجل تحصين نفسه من الخدش والقذف، عليه مراعاة فتواه ومدى انطباقها وتناسبها مع الزمان والمكان والشخص، فإن كانت هذه المقتضيات بحاجة إلى تيسير فحي هلا، ولاسيما وأنها أدنى إلى تحقيق مقاصد الشريعة ومصالح الخلق، وقد فطر الله الإنسان على حب السعة واليسر ورفع الحرَج، وهذا ما يتناغم مع فطرته وأصل خلقته، فنظرة التيسير في الفتوى وفق ضوابطها المعلومة وبأدلة غير شاذة تسهل على المستفتي الالتزام والتطبيق وتبعد عنه الانزلاق في مهاوي الإفراط والتفريط، لأن المرء ولاسيما المستفتين دينه وفق فتواه ومعلمه، فأنا أرى أن للفتوى ارتباطاً كلياً مع فكر المفتي، والمستفتي ما هو إلا مقلد، فإن تحرى التشدد ساهم في نشر فكر متشدد لا يبالي بما يقول، وليس معنى هذا أن نكون متساهلين في أحكام الله تعالى مجترئين على الله، كلا، بل من الأهمية بمكان في هذا المبحث أن ننظر أموراً ثلاثة:

(١) سورة المؤمنون، من الآية ٧١.

(٢) سورة النساء، من الآية ٥٩.

(٣) الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والامام للقرافي: ص ٢٠ - ٢١.

(٤) ينظر: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام: ٢٦/١.

(٥) التعريف بأداب التأليف: ص ٢٩.



أحدهما: التفريق بين التيسير والتسهيل: يقول الإمام النووي مفرقاً بين التسهيل والتيسير على الناس لتخليصهم مما يشق عليهم: «يحرم التسهيل في الفتوى، ومن عرف به حرم استفتاؤه، فمن التسهيل: أن لا يثبت ويسرع بالفتوى قبل استيفاء حقها من النظر والفكر، فإن تقدمت معرفته بالمسؤول عنه فلا بأس بالمبادرة، وعلى هذا يحمل ما نقل عن الماضين من مبادرة. ومن التسهيل أن تحمله الأغراض الفاسدة على تتبع الحيل المحرمة أو المكروهة، والتمسك بالشبه طلباً للترخيص لمن يروم نفعه، أو التغليظ على من يريد ضرره، وأما من صح قصده فاحتسب في طلب حيلة لا شبهة فيها؛ لتخليص من ورطة يمين ونحوها فذلك حسن جميل^(١).

وبهذا البيان يتجلى أن ثمت فارقا جوهريا بين التسهيل والتيسير في الإفتاء، فالتسهيل ينشأ عن فوضى وتقصير في البحث، وهو نوع من التلاعب؛ ولذا فحكمه الحرمة، بينما التيسير ينشأ عن رسوخ في العلم، وإدراك لمقاصد الشريعة وأدلتها وطرائق الترجيح بينها، وعن دراية بأحوال الناس وحاجتهم وواقعهم، فالتيسير نوع من إعمال القواعد العلمية المدروسة والمقننة بعناية من قبل علماء الإسلام وأئمة الفقه، ولهذا فلا يخرج حكمه عن الندب أو الوجوب بحسب ما يقتضيه الواقع، وليس المراد من مصطلح التيسير هنا ملاحظة أو تبني آراء جديدة ودين جديد أو تقديم بدائل وضعية عن الشريعة الإسلامية أو ابتداع مخترق لم تمت إليه الشريعة بنص أو قاعدة، بل المراد من ذلك: حرص المفتي على أن يزن الأمور بميزان الشرع ومقاصده وقواعده بما يسلك الطريق الوسط الذي تتحقق به المرونة والعبادة، فلا يسلك بالمكلفين الطريق الوعر ولا يؤخذ بهم إلى طريق الاتحلال، فكلاهما مهلكة:

أما الأول: فهو مدعاة إلى التعصب والتصرف المقيت الذي يكون فيه الإنسان قاسيا بل خارجا عن طور الإنسانية والرحمة التي جعلها الله في قلوب المؤمنين .
وأما الثاني: فلأنه تحكيم لشرع الله بالهوى، وتضييع التكاليف.

ولنقادي هذين المهلكتين، يكون بنتبع الوسط من نصوص الشرع وجمع بعضها إلى بعض هو الذي يحقق الغاية التي أرادها الله من عباده، فالشريعة منظومة كلية لا نصوص جزئية، ومن نظر إليها من نصوصها الفرعية ضل وأضل، والمنهج النبوي العام دليل على ذلك، فكان ﷺ يرجح الوسط على الاحتياط، فإن كان ولا بد، أفنى بميزان وبمراعاة الأشخاص فالسائلون ليسوا على مرتبة واحدة، فلذا يتوجب على المفتي مثلا أن يفتي لأهل الصلاح والعلم والورع بالأحوط، والعوام بالأيسر حتى يتقرب من هذا الدين برفق وبحب، وعصرنا أكثر من غيره حاجة إلى إشاعة التيسير على الناس بدل التعسير، والتبشير بدل التفتير^(٢)، ولاسيما في زماننا هذا الذي كثرت فيه إشاعات الزور والبهتان في حق هذا الدين، فقد كان من هدي النبي ﷺ في

(١) ينظر: المجموع: ١/٧٩.

(٢) ينظر: تغيير الفتوى بين التيسير والتعسير: ص ٢٦١.



تعليمه الإسلام لمن يدخل فيه، أن لا يُكثَر عليه الواجبات، ولا يُثقله بكثرة الأوامر والنواهي، وإذا سأله عما يطلبه الإسلام منه، اكتفى بتعريفه بالفرائض الأساسية، ولم يُغرقه بالنوافل، فإذا قال له الرجل: لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، قال: "أفصح إن صدق"، أو "دخل الجنة إن صدق"^(١). بل كان من هديه ﷺ يشدد النكير على من يشدد على الناس، ولا يراعي ظروفهم المختلفة، كما فعل مع معاذ في الحديث الذي رواه جابر بن عبد الله إذ قال: إن معاذ بن جبل ﷺ، كان يصلي مع النبي ﷺ، ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ بهم البقرة، قال: فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذًا فقال إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي ﷺ، فقال يا رسول الله: إنا قوم نعمل بأيدينا ونسقي بنواضحننا، وإن معاذًا صلى بنا البقرة فقرأ البقرة، فتجوزت فزعم أنني منافق، فقال النبي ﷺ يا معاذ أفأتان أنت؟ ثلاثًا، اقرأ ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾، وَ﴿سَجَّ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَتَحَوَّهَا"^(٢).

كما أنه ﷺ كان أشد ما يكون إنكارًا للتشديد إذا كون اتجاهها، وتبناه جماعة، ولم يكن مجرد نزعة فردية عارضة، وهذا ما نلاحظه في إنكاره على الثلاثة الذين اتخذوا خطأ في التعبّد غير خطّهم، وإن كانوا لا يريدون إلا الخير ومزيدًا من التقرب إلى الله تعالى فعن أنس ﷺ قال: "جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أُخبروا كأنهم تقالوها وقالوا: أين نحن من النبي ﷺ وقد غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟! قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال آخر: وأنا أصوم ولا أفطر، وقال آخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا. فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنّتي"^(٣).

من هذه الاحاديث وبعد هذا العرض لهدى النبي ﷺ نفهم انه ليس كل عبادة دين بل هناك ما هو خارج عن الدين، فالدين له ميزان يقاس بهديه وسيرته ﷺ، فان خرجت عن هديه العام أصبحت وبالا فلذا قال ﷺ: ألا هلك المتتبعون ثلاث مرار^(٤)، وهم المتعمقون المُشدّدون في غير موضع التشديد، الذين تجاوزوا الحدود قولاً أو فعلاً^(٥)، ولهذا الفهم الجلي الصادر من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: باب الرّكّة من الإسلام وقوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾، ١/١٨ برقم (٤٦)، ومسلم في صحيحه: باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الاسلام، ١/٣١ برقم (١٠٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الوحي، باب من لم يواجه الناس بالعتاب، ٨/٣٢ برقم (٦١٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ٧/٢ برقم (٥٠٦٣).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده: ١٦٧/٦.

(٥) ينظر: شرح النووي على مسلم: ١٦/٢٢٠.



هدي النبي ﷺ جعل مطرف بن الشخير ويزيد بن مرة الجعفي مجاوزة القصد في العبادة وغيرها والتقصير عنه سيئة، فقالوا: الحسنة بين السيئتين، والسيئتان إحداها مجاوزة القصد، والثانية التقصير عنه، والحسنة التي بينهما هي القصد والعدل^(١).

ثانيهما: التفريق بين الصلاح والصلاحية: ومن المسائل التي يجب مراعاتها قبل الفتوى التفريق بين صلاح الفتوى واعني بها ان الفتوى دليلها صحيح وصريح ولكن وقتها لا يسمح بتطبيقها الآن لعارض فهي صالحة ليست ملغاة ولكن وقت تطبيقها ليس في هذه المرحلة ومن ذلك نصوص القطع في السرقة كلها صالحة وليس منسوخة ولا متوقفة ولكن في وقت المجاعة تنظر الظروف الاستثنائية ومثله بيع السلاح جائز لكن وقت الفتنة تتوقف العمل بهذه الصلاحية وليس الصلاح، ملاحظة ما يترتب على الفتوى: فإن المفتي مطلوب منه أن يلاحظ ما يترتب على فتواه، ولا يسوغ له أبداً أن يفتي بما يكون سبباً لنشر فتنة أو وقوع ضرر عام، ولو كان رأيه رأياً شرعياً؛ بل يجب عليه أن يسكت حتى يحين الوقت الذي يناسب بيان رأيه كما سيأتي إيضاحه، بالمسلمين ويثير الفتن بينهم.

ثالثهما: الاحتياط والخروج من الخلاف ليس هو الأصل الراجح، مع أنه اشتهر في غالب الكتب الفقهية أن الخروج من الخلاف مستحب، فلذا حدا بكثير من المسائل الخروج من الإباحة إلى الكراهة، لهذه القاعدة، وهذا المسلك وإن كان لا غبار عليه إذا التزمه شخص طلباً للتورع، وابتغاء للزهد، فإنه لا يسوغ لمن عرف الترجيح واستبان له وجه الصواب أن يغير الحكم الشرعي ويفتي به الناس استناداً لقاعدة الخروج من الخلاف، وإنما يعمل المفتي بهذه القاعدة مضطراً إذا تعذر عليه الترجيح العلمي، فلو كان هو الأصل المقدم لحكما على غالب المسائل الفقهية بالكراهة، إن تحريم الحلال أشد من تحليل الحرام؛ لأن الأصل الحل، والله ﷻ يحب التيسير على عباده.

مما تقدم فاختيار القول أمانة تتطلب دقة ونظر وأن يضع المفتي نصب عينيه في أن قصد الشريعة المباركة إلى التكليف هو قصد إلى ما يكون به صلاح العباد واستقامة أحوالهم الدنيوية والأخروية بما لا يشق عليهم امتثاله، فالتكليف في الإسلام تشريف مقرون بالتيسير والتخفيف، وبما تقدم نصوص صريحة تدل على أصالة التيسير في الإسلام، وتتفي أن يكون العسر أو الحرج أو الإضرار بالمكلفين مقصداً شرعياً، بالإضافة إلى أن المكلفين مأمورون بالرفق والتيسير على النفس وعلى الغير، وأولى الناس بذلك هم العلماء؛ لأنهم المبلغون عن الله شرعه، وهم من يهرع إليهم الناس إذا نزلت بهم نازلة لمعرفة حكم الله فيها وما ينبغي عليهم أن يفعلوه.

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٤٠٦/٨.



الخاتمة

الحمد لله الذي أتم علينا النعمة، والصلاة والسلام على نبي الهدى والرحمة، وعلى أله وأصحابه أنوار الدياجي المدلهمة .وبعد: فهذه نهاية وجيزة، وخالصة عزيزة، جال فيها النظر وسنح به الفكر في مجال تعدد الأقوال الفقهية واختيار الأيسر منها، وفق قواعد وضوابط، فانبثقت منه نتائج جليلة جاءت مستقرة ومصفاة ومنقاة، مما خطته هذه الأنامل وهي ما يأتي:

١- إن الشريعة الإسلامية راعت أحوال المستفتين الاستثنائية، وهذا يحتم على المفتي مراعاة هذه الاحوال وملاحظة تلك الاستثناءات التي توجب التخفيف عن المكلف الذي يتطلب أمره ذلك.

٢- إن التيسير والتخفيف على المكلف لا يعني التساهل، وإنما هو سمة عامة تقتضيها أحوال خاصة، فهو مقصود وممدوح شرعا، بخلاف التساهل اذ هو فتوى من غير نظر ولا تأمل بل قول لا يستند لدليل، ميلا لهوى في نفسه، أو تبعا لحيلة محرمة أو غير ذلك .والتيسير في الشريعة هو تشريع الأحكام على وجه تراعى فيه حاجة المكلف وقدرته على امتثال الأوامر واجتناب النواهي مع عدم الإخلال بالمبادئ الأساسية للتشريع.

٣-المفتي البالغ درجة العلم والتقوى هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل إلى طرف الانحلال، فيحرص على أن يزن الأمور بميزان الشرع ومقاصده وقواعده بما يسلك الطريق الوسط الذي تتحقق به المرونة والعبادة، من غير إفراط ولا تفريط.

٤- الفتاوى الاستثنائية لابد لها أن تسيج بسياج الضوابط التي تحمي مثل هذه الأحكام أن لا تطرد في كل زمان ومكان، لئلا تتخذ وسيلة للخروج عن عهدة التكليف .

٥- تحرر المفتي من العصبية المذهبية هو الذي يجعله يصدر فتاوى وسطية دقيقة يتحرى من خلالها الاعتدال في توجيه هذه الفتاوى وأثرها في المجتمع وعلى المجتمع، بما يحقق السلام والوئام في نفوس المكلفين، فيكون المفتي داعيا إلى الله على بصيرة .

٦- أن اختيار الأيسر من الأقوال يورث قبول الطاعة، ويرغب في العبادة، ويسهل به العلم والعمل كما أن تحري التشدد مدعاة لتخريج فكر منحرف وخارج عن طور الشريعة .



ثبت المصادر والمراجع

١. الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول، علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
٢. أحكام القرآن: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤٠٤هـ.
٤. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي أبو الحسن، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
٥. آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: يحيى بن شرف النووي أبو زكريا (ت٦٧٦هـ)، تحقيق بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٨هـ.
٦. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٧. الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
٨. أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله المؤلف: عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٩. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.
١٠. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط٢، د.ت.
١١. أنوار التنزيل وأسرار التأويل: عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (ت٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
١٢. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
١٣. تشنيف المسامع بجمع المجامع: الإمام الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق: عمر بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.



١٤. تفسير الخازن: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
١٥. التفسير الكبير: محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
١٦. التقرير والتحرير في علم الأصول: ابن أمير الحاج، دار الفكر، بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
١٧. جامع بيان العلم وفضله: ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
١٨. الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
١٩. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية.
٢٠. الحاوي في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبي طالب عبد الرحمن بن عمر البصري العبدلياني (ت ٦٨٤هـ)، دراسة وتحقيق أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
٢١. روضة الناظر وجنة المناظر: ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ١٣٩٩هـ.
٢٢. شرح العمدة في الفقه: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس (ت ٧٢٧هـ)، تحقيق د. سعود صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٣هـ.
٢٣. شرح النووي على مسلم: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
٢٤. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٥. العقد التليد في اختصار الدر النضيد «المعيد في أدب المفيد والمستفيد»: عبد الباسط بن موسى بن العلموي الشافعي (ت ٩٨١هـ)، تحقيق: د. مروان العطية، مكتبة الثقافة الدينية، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٢٦. غاية الوصول في شرح لب الأصول: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، دار الكتب العربية الكبرى، مصر.



٢٧. فتاوى السبكي: الإمام أبي الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦هـ)، دار المعرفة، لبنان، بيروت.
٢٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٩. فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١هـ)، دار الفكر.
٣٠. الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق: شهاب الدين أحمد بن إدريس الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ) المحقق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٣١. الفقه الإسلامي وأدلته: أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، سورية، دمشق، ط ٤.
٣٢. الفقيه والمتفقه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغزالي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢١هـ.
٣٣. قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٣٤. قواعد الأحكام في مصالح الأنعام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩١م.
٣٥. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ.
٣٦. اللباب في علوم الكتاب أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٣٧. المجتبى من السنن: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٣٨. المحصول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تنقيح: الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ١، بيروت، لبنان، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.



٣٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٤٠. المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢.
٤١. معونة أولى النهى شرح المنتهى: الإمام محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى الحنبلى، دراسة وتحقيق أ. د. عبد الملك بن عبد الله دهيش.
٤٢. الموافقات في أصول الفقه: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.





ما يغيب عن أدوات الاعتدال

في الخطاب الإسلامي عمداً أو عن تقصير

أ.د. عبد الرحمن حمدي شافي

جامعة الأنبار

كلية العلوم الإسلامية

drabdulrahman64@gmail.com





ما غيب من أدوات الاعتدال في الخطاب الإسلامي عمداً أو عن تقصير
أ.د. عبدالرحمن حمدي شافي
جامعة الأنبار- كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

السطور. الخاتمة: أبرز نتائج البحث ١. الإسلام في مجمله وتفاصيله دين يسر لا عسر ودين وسطية لا تطرف فيه ولا غلو ولا انحراف يجمع ولا يفرق يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في اعتدال ووسطية. ٢. هو دين سلم لا حرب والحرب فيه دفاعية لرد العدوان. ٣. لم تنتسخ آية السيف على الصحيح الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة. ٤. لا يكره أحد على الدخول فيه. ٥. لا يقتل المرتد إلا حينما يشن حرباً ويشكل خطراً واعتداءً. ٦. من لم يحكم بما أنزل الله فهو ليس بكافر كفراً مخرجاً عن الملة. ولا يجوز تكفير أحد من أهل القبلة ٧. من قواعد الإسلام: إنصاف المخالف. والخروج من الخلاف.

البحث هو محاولة للكشف عن الوجه الحقيقي للإسلام في تعامله مع أتباعه ومع مخالفه بعرض النصوص الأصلية التي جاءت في مصدره الأصيلين (الكتاب، والسنة) ونصوص مفسريه من علماء وفقهاء ومحدثين ومفسرين حيث جاءت تدعو إلى الاعتدال والرحمة والعفو وتحمل كل معاني الإنسانية والرفق في التعامل مع البشر (مسلمين وغير مسلمين) وإبراز ما غيب منها عن عمد أو سهو وإن كان التعمد واضحاً لأيدٍ خفية أرادت أن تعبت، بل عبثت بالأمة فعلاً وجعلتها أوصالاً متناحرة بدل أن تكون متناصرة. الهدف: هو الدفاع عن صورة الإسلام ورد التشويه المصنوع عنه المنهجية: نظرية تحليلية لتذكير الأمة وتوجيه طلبة العلم إلى الانتباه إلى معاني الرحمة والاعتدال الموجودة بين الكلمات المفتاحية: أدوات ، عمد ، تقصير

Effaced Moderation Tools In Islamic Discourse Deliberately or deliberately Prof. D. Abdul-Rahman Hamdi Shafi

Abstract: This paper is an attempt to expose the real face of Islam in its treatment of its followers and opponents by presenting the original texts from the two true sources of Islam: Quran and Sunnah and the texts of interpretations by classic and modern Muslim scholars. All these texts are advocating moderation, mercy, and forgiveness. They carry all the human implications of elevation in dealing with all humans whether Muslims or Non-Muslims. The paper seeks to promote those effaced, whether deliberately or accidentally, aspects of Islam in recent times despite the obvious presence of hidden hands that seek to trifle with the nation and disrupted it into warring parties instead of supporting and helping each other. The aim of this paper is to defend the image of Islam and demystify its distorted image. The paper follows an analytical theory to remind the nation and direct knowledge seekers to

Keywords: tools, deliberate, shortening

pay attention to the meanings of mercy hidden between the lines. The major findings of the paper are: 1. Islam in all its details is a religion of ease and middle path. It harbors no fanaticism, excess, divergence. It brings together rather than dissipate and it calls for good and impede evil in moderation and middle path. 2. Islam is a religion of peace. It advocates no war and if war is to be waged it should be in self-defense only. 3. The Aya of the sword in the Quran did not displace the use of wisdom and good sermon in the call to Islam. 4. Islam does not force people to embrace it. 5. The renegade is not killed unless he/she wages war on Islam or was dangerous and aggressive. 6. That who does not rule by the law of God is not necessarily unbeliever and it is not allowed to abjure a followers of other divine religions. 7. One of the premises of Islam to make justice to the errant and exit all dispute.



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: (الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ويحيون بكتاب الله تعالى الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وما أفبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعوذ بالله من فتنة المضلين^(١)). وصلى الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين القائل (إن الله رضي لهذه الأمة اليسر وكره لها العسر «قالها ثلاث مرات» وإن هذا أخذ بالعسر وترك اليسر)^(٢).

ولاشك أن تعاليم كل دعوة أو دين بمرور الزمن يزداد عليها أو ينقص منها بفعل أعدائه أو جهلة بعض حامليه ولأن هذا الدين آخر الأديان ومستمر إلى نهاية الدنيا فقد قيض الله تعالى له من ينقيه ويزيل عنه تلك الأدران على رأس كل مئة عام ومن المؤكد أن من همه الحق والصواب سيقبل بما أثبتته الدليل ويعود إلى الصواب ويميل إلى الحق الواضح فهو دين الحنيفة ودين كل حنيف مائل عن الخلل إلى الصواب أما من لا يريد الحق فسيكابر معرضاً وكما يقول ابن القيم رحمه الله: (فإذا ظفرت برجل واحد من أولي العلم، طالب للدليل، محكم له، متبع للحق حيث كان، وأين كان، ومع من كان، زالت الوحشة، وحصلت الألفة، ولو خالفك، فإنه يخالفك ويعذرک. والجاهل الظالم يخالفك بلا حجة، ويكفرک أو يبدعک بلا حجة، وذنبك: رغبتك عن طريقته الوخيمة، وسيرته الذميمة، فلا تغتر بكثرة هذا الضرب، فإن الآلاف المؤلفة منهم لا يعدلون بشخص واحد من أهل العلم، والواحد من أهل العلم يعدل بملء الأرض منهم)^(٣).

وديننا فيه كل مقومات الاعتدال والتوازن، داع إلى ذلك في كل مفصله وأركانه وهذه محاولة للكشف عما غيب من أدوات الاعتدال في الخطاب الإسلامي عمداً أو عن تقصير والتذكير بما غفل الكثيرون عنه في زماننا لإعادة التوازن إلى العقل المسلم في تعامله مع النصوص وإعمالها لها في التطبيق مع الواقع ولهذا أهمية من جانبين: الأول: دفع ما يثار من شبهات حول هذا الدين الوسط باتهامه بالتطرف والعنف والثاني: التطبيق الصحيح له وإزالة ما علق به مما ليس منه ولا يمت إليه بصلة من أوهام أو تحريفات. والله تعالى أسأل أن يوفقني لإيصال فكرته وأن يسدّدني للصواب فيه، وأستغفر الله تعالى من كل زلل.

(١) إعلام الموقعين: ٩/١.

(٢) كنز العمال: ١٧/٣ وهو في السلسلة الصحيحة للألباني المجلدات الكاملة ١-٩: ٣٧٩/٢.

(٣) إعلام الموقعين: ٣/٣٩٦.



تمهيد

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد :
فإن قضية الاعتدال في الخطاب الديني من القضايا التي ركز عليها ديننا بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية فجاءت عشرات النصوص لترسم المنهج المعتدل لهذا الدين في خطابه لأتباعه ولترسم المنهج المستقيم في التعامل فيما بينهم من جهة وفيما بينهم وبين الآخرين من أتباع الديانات الأخرى في منهج يضمن السلم الاجتماعي ويحول الحياة القديمة للمجتمعات التي سبقت الإسلام وعاصرته من طابع الاحتراب والعنف إلى حياة آمنة يسودها التعاون والمحبة والأخوة حتى صار أتباع الإسلام فعلاً كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

بل واحتتمى حتى مخالفوه بتعاليمه ونظمه قال سبحانه: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ صَوْمِعُ وَيَبِغُ وَصَلَوْتُ وَمَسْجِدُ يَذْكُرُ فِيهَا أَسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (الحج: ٤٠)، قال سيدنا علي ؓ (إنما نزلت هذه الآية في أصحاب محمد ؐ ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ﴾، قال لولا دفع الله بأصحاب محمد عن التابعين لهدمت صوامع^(١)). وعودة سريعة إلى عشرات النصوص القرآنية توضح كيف رسم الإسلام لأتباعه ذلك المنهج السلمي الراقي في العيش والتعايش مع الآخر. قال ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (البقرة: ٢٠٨). ومهما قيل في تفسير الآية فهي بالنتيجة دعوة للسلام ووصف لكل الإسلام بالسلام فقد قرئت هذه الآية بلفظ السلام في قراءة ابن كثير ونافع والكسائي^(٢).

وحتى لو قيل إن المراد بها الدخول في الإسلام فلم تقل الآية ادخلوا في الإسلام بل عبرت عن هذا الدين كله بلفظ السلام في إشارة إلى أن رسالة هذا الدين بث الطمأنينة والأمان في كل الدنيا وكل البقاع التي سينتشر فيها. فهي دعوة عامة للسلام وترك الاحتراب والتنازع حتى أنه جعل فساد ذات البين من أهم أسباب هدم صرح الدين وزواله ففي الحديث (عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال صلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة قال الترمذي هذا حديث صحيح ويروى عن النبي ﷺ أنه قال هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين)^(٣)، وقال ﷺ: (دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي نفسي بيده... لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أنبئكم بما يثبت

(١) الدر المنثور: ٥٩/٦.

(٢) التفسير الكبير للرازي: ١٧٥/٥.

(٣) جامع الترمذي: ٦٦٣/٤.



ذلك لكم أفشوا السلام بينكم^(١)، وقوله أفشوا السلام بينكم أكبر وأشمل من معنى عبارة التحية المعروفة بين المسلمين فقد قصد السلام كله فعبارة التسليم عهد بين المسلمين بها يأمنوا بعضهم ولا يعتدي أحدهم على الآخر جعلها أول سبب يوصل إلى الجنة. ولذلك قال ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَقِيُّوهُ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ (النساء: ٩٤)، وقال ابن عباس: (لقي ناس من المسلمين رجلا في غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزلت ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾^(٢)).

ولعل الله تعالى جعلها أول كلمة يسمعها المسلمون منه يوم الحشر ليأمنهم ويطمئنهم لأنهم في موقف رهيب مخيف لا يدرون ماذا سيحل بهم قال ﷺ: ﴿يَحِثُّهُمْ يَوْمَ يَقُونَهُ سَلَمٌ﴾ (الأحزاب: ٤٤)، ورد السلام على المسلم واجب قال الحليمي: (إنما كان الرد واجبا لان السلام معناه الأمان فإذا ابتدأ به المسلم أخاه فلم يجبه فإنه يتوهم منه الشر فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه)^(٣)، قال ابن حجر: (فكان المسلم أعلم من سلم عليه أنه سالم منه وأن لا خوف عليه منه)^(٤). وعندما نتصفح القرآن الكريم والسنة النبوية نجدها مليئة بكل ما يدعو إلى الوسطية والاعتدال والتسامح والخير لكل البشرية ولن أستوعب كل ما فيهما من نصوص لكن سأورد بعضا منها للاستشهاد على ما أقول. فهناك آيات عامة في الاعتدال والتوسط: كقوله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: ١٤٣)، وقوله ﷺ: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا ءَاتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ (القصص: ٧٧).

فهو دعوة إلى الوسط في العقيدة قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَاتَاهُمُ الْكِتَابَ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ ءَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (النساء: ١٧١)، وقال ﷺ: (يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين)^(٥)، وقال (هلك المتطعون قالها ثلاثا)^(٦)، قال النووي (أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم)^(٧).

(١) مسند أحمد بن حنبل: ١٦٧/١.

(٢) صحيح البخاري: ١٦٧٧/٤، وصحيح مسلم واللفظ له: ٢٣١٩/٤.

(٣) فتح الباري: ٧/١١.

(٤) المصدر نفسه: ١٣/١١.

(٥) سنن ابن ماجه: ١٠٠٨/٢.

(٦) صحيح مسلم: ٢٠٥٥/٤.

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم: ٢٢٠/١٦.



وتوسط في المعاملات الاجتماعية: قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتُوبًا فَوَرَمَتِ لِّلَّهِ شَهَادَةٌ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: ٨)، وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ كَذَٰلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٢).

ودين وسط في المعاملات المالية: قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۚ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ (الإسراء: ٢٦-٢٧)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يَسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (الفرقان: ٦٧).

ودين وسط في الدعوة بلطف ولين مع الناس: قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧)، وقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّثْ لَهُم بِآلَتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥)، وقال تعالى: ﴿وَقُلْ لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ (الإسراء: ٥٣)، وقال ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَكْمَلُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ (المؤمنون: ٩٦)، وقال: ﴿وَلَا تُجَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ (العنكبوت: ٤٦).

بل عاتب الله تبارك وتعالى حبيبه المصطفى ﷺ لعدم لينه مع بعض أتباعه فقال ﴿عَسَىٰ وَتُوِّكَ ۙ﴾ (١) ﴿أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾ (عيس: ١-٢) وذكر من أسباب قبول الناس بهذا الدين اتصاف دعائه وعلى رأسهم سيدنا رسول الله ﷺ بالرحمة واللين وعدم الغلظة فقال: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتُ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَا نَفُضُّوا مِنِّي حَوْلًا فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، فطلب منه أن يستغفر لأتباعه بل نهاه أن يدعو أو يلعن حتى أعداءه: فعن سالم عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول اللهم العن فلانا وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾^(١)، وعن أنس (أن رسول الله ﷺ كسرت ربايعيته يوم أحد وشج في رأسه فجعل يسلم الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا ربايعيته وهو يدعوهم إلى الله فأنزل الله ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(٢)، وقد جاء في السنة ما يؤيد ذلك:

فعن عائشة رضي الله عنها أن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا السام عليك قال وعليكم فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله ﷺ (مهلا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف أو الفحش)^(٣)، وعن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: (يسروا ولا تعسروا وسكنوا

(١) صحيح البخاري: ٤/١٦٦١.

(٢) صحيح مسلم: ٣/١٤١٧.

(٣) صحيح البخاري: ٥/٢٣٥٠، وصحيح مسلم: ٤/١٧٠٧.



ولا تنفروا^(١)، وعن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده (أن النبي ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن قال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاولوا ولا تختلفا)^(٢)، وقال: (إنكم لن تستطيعوا أن تسعوا الناس بأموالكم فليسعهم منكم السلام وحسن الخلق)^(٣)، وقال (لن تسعوا الناس بأموالكم فليسعهم منكم بسط وجه وحسن خلق)^(٤)، وفي الحديث الصحيح (البر حسن الخلق)^(٥).

فالقرآن الكريم والسنة النبوية مليئان بالنصوص التي تدعو إلى الوسطية وإلى الرحمة والاعتدال بين المسلمين أنفسهم وبين غيرهم من أهل الديانات الأخرى لكن على الرغم من كثرة هذه النصوص ووضوحها تم التركيز على كون أكثرها إن لم يكن كلها قد نسخ بأية السيف وأظهر الإسلام على أنه دين يدعو إلى سفك الدماء وإجبار المخالف على الانخراط فيه بالقوة وإلا كان القتل أو الإذلال مصيره ورويدا رويدا انسحبت هذه الفكرة على المسلمين فيما بينهم فعمل البعض منهم معاملة الكافر أو المرتد. وهذا ما سابعثه في المبحث القادم.

وأود أن أسجل هنا كلمة قيمة بحق هذا الدين لشاعر لبناني مسيحي، حيث دُعي الشاعر اللبناني المهاجر.. «رشيد سليم الخوري» الملقب (بالشاعر القروي) إلى حفل بمناسبة عيد المولد النبوي أُقيم في مدينة سان باولو. وطُلب منه أن يُلقي كلمة، فقال:

أيها المسلمون.. أيها العرب.. يولد النبي على ألسنتكم كل عام مرة. ويموت في قلوبكم... وعقولكم.. وأفعالكم كل يوم.. ألف مرة ولو ولد في أرواحكم لولدتم معه، ولكان كل واحد منكم محمداً صغيراً. وكان العالم منذ ألف سنة أندلساً عظيماً... ولالتقى الشرق بالغرب من زمن طويل... ولعقدت المادة الغربية.. مع روح الشرق المسلم حلفاً... ولمشى العقل والقلب يداً بيد... إلى آخر مراحل الحياة أيها المسلمون... ينسب أعداؤكم إلى دينكم كل فرية... ودينكم من بُهتانهم براء... ولكنكم أنتم تصدقون الفرية بأعمالكم... وتقرؤونها بإهمالكم... دينكم دين العلم... وأنتم الجاهلون.. دينكم دين التيسير.. وأنتم المعسرون دينكم دين الحسنى وأنتم المنفرون.. دينكم دين النصر، ولكنكم متخاذلون.. دينكم دين الزكاة، ولكنكم تبخلون.. يا محمد... يا نبي الله حقاً... يا فيلسوف الفلاسفة.. وسلطان البلغاء.. ويا مجد العرب والانسانية... إنك لم تقتل الروح بشهوات الجسد.. ولم تحتقر الجسد تعظيماً للروح... فدينك دين الفطرة السليمة... واني موقن أن الانسانية بعد أن بُسّست من كل فلسفاتٍها وعلومها، وقنطت من مذاهب الحكماء جميعاً؛ سوف لاتجد

(١) الأدب المفرد: ص ١٦٧.

(٢) صحيح البخاري: ٣/١١٠٤.

(٣) الجامع في الحديث: ٢/٥٩٨.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة: ٥/٢١٢، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار: ٢/٧٣٥ رواه البزار

وأبو يعلى والطبراني في معارج الأخلاق من حديث أبي هريرة وبعض طرق البزار رجاله ثقات .

(٥) صحيح مسلم: ٤/١٩٨٠.



مخرجاً من مأزقها وراحة روحها.. وصلاحي أمرها إلا بالارتقاء بأحضان الإسلام.. عندئذ يحق للبشرية في مثل هذا اليوم أن ترفع رأسها وتهتف ملء صدورها، وبأعلى صوتها...
عيد البرية عيد المولد النبوي... في المشرقين له والمغربين ذوي... عيد النبي بن عبد الله من طلعت... شمس الهداية من قرآنه العلوي... يافتح الأرض ميداناً لجنته... صارت بلادك ميداناً لكل قوي... يا حبذا عهد بغداد وأندلس... عهد بروحي أفدي عوده وذوي... يا قوم هذا مسيحي يذكركم... لا يهنض الشرق إلا حبناً الأخوي... فإن ذكرتم رسول الله تكرمته... فبلغوه سلام الشاعر القروي^(١).

المبحث الأول: نصوص الوحي الدالة بظاهاها على قتل وإكراه المخالف وبيان حقيقة

الأمر فيها

المطلب الأول: لا يرغم أحد على الدخول في الإسلام

فالأساس هو الحجة والإقناع بالدليل والبرهان ولذلك تميز الخطاب الإسلامي بصفة الحكمة وأن ذلك صفة ثابتة في خطاب الشارع حتى في الديانات السماوية السابقة قال سبحانه عن داود عليه السلام ﴿وَسَدَدْنَا مَلَكُوهَ وَآيَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾ (ص: ٧٠)، فقرن الخطاب الشرعي بالحكمة كما قال ﷺ: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَخَدِّ لَهُمُ بِالْقِيَمَةِ الْحَسَنَةَ﴾ (النحل: ١٢٥)، وأمر زوجات رسول الله ﷺ في تبليغهن ما علمن من الشرع بأن يتصفن بالحكمة فقال ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَكُنْ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (الأحزاب: ٣٤).

وعلى الرغم مما قيل في معنى الحكمة إنها السنة إلا أنني ألمح في اختيار الشارع لهذه اللفظة معنى أعمق من معناها الظاهر فكأنها توجيه لمن يتصدى للخطاب الديني ويقوم بأعبائه أن يتسم بالحكمة في طروحاته وأن يكون دقيقاً في اختيار المقال للمقام المناسب فليس كل نص يقال يعمل به في كل حين فالدعوة إلى الله تعالى بحكمة وليست بالبطش والإكراه فضلاً عن قوله ﷺ ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ (البقرة: ٨٣)، في خطاب غير المسلمين قال الباقر وعطاء وعكرمة (لناس كلهم)^(٢).

وكان أسد بن وداعة يخرج من منزله فلا يلقى يهودياً ولا نصرانياً إلا سلم عليه فقبل له ما شأناك تسلم على اليهودي والنصراني فقال إن الله يقول ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾، وهو السلام^(٣)، وقال أبو العالية: قولوا لهم الطيب من القول وجازوهم بأحسن ما تحبون أن تجازوا به، وهذا كله حض على مكارم الأخلاق فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس لنا ووجهه منبسطة طلقاً مع البر والفاجر والسني والمبتدع من غير مداينة ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يرضى

(١) <http://www.aitarouniat.com/?p=21114>

(٢) تفسير ابن أبي حاتم: ١/١٦١.

(٣) المصدر نفسه: ١/١٦٢.



مذهبه لأن الله تعالى قال لموسى وهارون ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئَلَّا﴾، فالقائل ليس بأفضل من موسى وهارون والفاجر ليس بأخبث من فرعون وقد أمرهما الله تعالى باللين معه.

وقال طلحة بن عمر قلت لعطاء إنك رجل يجتمع عندك ناس ذوو أهواء مختلفة وأنا رجل في حدة فأقول لهم بعض القول الغليظ فقال لا تفعل، يقول الله تعالى ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾، فدخل في هذه الآية اليهود والنصارى فكيف بالحنيفي^(١)، أما بين المسلمين أنفسهم فقد قال ﷺ ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ (الإسراء: ٥٣).

والعجيب أن يترك كل ذلك لناخذ بقول قتادة (أن قوله ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾، منسوخ بآية السيف، وحكاه أبو نصر عبد الرحيم عن بن عباس قال بن عباس نزلت هذه الآية في الابتداء ثم نسختها آية السيف قال بن عطية وهذا يدل على أن هذه الأمة خوطبت بمثل هذا اللفظ في صدر الإسلام^(٢)، فنلغي عشرات الآيات التي تدعو إلى الحكمة والقول الطيب فضلا عن عشرات الأحاديث الدالة على ذلك بآية واحدة دعت إلى السيف^(٣)، ليكون الإسلام ديناً يتخذ عن غير قناعة وأغلب أتباعه لم يؤمنوا به عن يقين وهو أمر غريب جداً وجمهور الأمة على التحقيق لا يقولون بذلك.

قال ابن تيمية (وَأَمَّا "الْأَشْعَرِيَّةُ" فَلَا يَرَوْنَ السَّيْفَ مُوَافَقَةً لِأَهْلِ الْحَدِيثِ، وَهُمْ فِي الْجُمْلَةِ أَقْرَبُ الْمُتَكَلِّمِينَ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ)^(٤). ولو نظرنا إلى سياق آية السيف وما قبلها وما بعدها من الآيات لتبين أنها تدعو إلى قتال المشركين في حالة مخصوصة وليست على العموم فالآية التي قبلها استثنت من وفي بعهد من المشركين ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ والآية التي بعدها ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتْلُغْهُ مَائِمَةً. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ والتي بعدها ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (التوبة: ٤-٧). فلا يمكن قطع آية السيف عن سياقها وتعميم حكمها والصواب أن آية السيف ليست بناسخة مطلقاً بل هي حالة مخصوصة في زمن معين لأشخاص بعينهم بل أن آية السيف منسوخة بقوله تعالى ﴿وَإِنَّمَا مَتَابَعُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ﴾ (محمد: ٤)^(٥).

(١) تفسير القرطبي: ١٦/٢.

(٢) المصدر نفسه: ١٧/٢.

(٣) يقصدون بآية السيف قوله ﷺ ﴿فَإِذَا أَسْلَحَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُوا أَعْيُنَهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ سورة التوبة، الآية ٥.

(٤) مجموع الفتاوى: ٥٥/٦.

(٥) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل: ٧١/٢، وتفسير ابن كثير: ٣٣٨/٢.



وأريد أن أثبت قضية غاية في الأهمية هنا هي أن النسخ جرى في القرآن الكريم فمنه ما نسخ حكما وتلاوة وهذا في الغالب ما أراد الله تعالى له أن يبقى فمحا أثره ولم يُبق له أصلا، ومنه ما نسخ حكما وبقي متلوا في صلب القرآن الكريم وكأن الله تعالى ما أراد له أن ينمحي تماما فربما كانت له عودة في الحياة العملية التطبيقية للمسلمين فإن الظروف متغيرة وربما احتاج المسلمون أن يأخذوا به لكنهم في ظرف ما تركوا العمل به وهذا الأمر متحقق حتى في الآيات المحكمة الثابتة حينما توقف العمل ببعضها لتغير الظروف كآية المؤلف قلوبهم وآية السرقة عام المجاعة، فلا مانع من الأخذ بآية ثابتة في نص القرآن الكريم أبقي الله تعالى عليها وإن قيل إنها منسوخة فليس النسخ دائما بمعنى الإزالة قد توفي رسول الله ﷺ ورخصة الأحرف السبعة معمول بها وتم إيقافها في خلافة سيدنا عثمان ؓ خوف الفتنة، فبالمقابل مادام النص ثابتا ومتلوا في المصحف لم يأمر الله تعالى بإزالته فما المانع من العمل به في ظرف ما وإن قيل إنه منسوخ لأن تحديد كون النص الجزئي منسوخا أمر اجتهادي بشري لم ينص عليه رسول الله ﷺ ولا القرآن الكريم وإنما عرفه الصحابة الكرام باجتهادهم وبمعاصرتهم لظروف التشريع، وكم من آية اختلف في نسخها أو إحكامها تبعا للاجتهاد.

والأمر ينسحب على نصوص السنة أيضا ويعجبني في هذا المقام موقف الإمام أحمد من حديث في الصحيح جاء فيه (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بیده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)^(١).

ولم يتورع الإمام أحمد من رفضه لهذا الحديث أو تضعيفه لأنه يدعو إلى الفتنة وسفك دماء المسلمين قال ابن الصلاح (وقد أنكره أحمد بن حنبل فيما بلغنا عن أبي داود السجستاني في مسائله عن أحمد قال الحارث بن فضيل ليس بمحفوظ الحديث وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود وذكر أحمد قوله ﷺ اصبروا حتى تلقوني)^(٢).

لذا يجب التحلي بالحكمة حين ملامسة هذه النصوص وأمثالها والتعامل معها للوصول إلى الاعتدال في المنهج الذي يقدم الإسلام للناس في هذا الزمان باسم الوجه وليس عبوسا قمطيريا في صورة الحب لا البغض في صورة الأخوة لا التشاحن في صورة التسامح لا التعصب في صورة التعاون على البر والتقوى لا التعاون على الإثم والعدوان في صورة الحوار البناء لا في صورة المغاضبة للآخرين. لأن هذا المنهج سيبي ولا يهدم ويجمع ولا يفرق ويحيي ولا يميئ هذا المنهج هو الذي سماه الله تعالى بالسرائر المستقيم.

(١) صحيح مسلم: ٦٩/١.

(٢) صيانة صحيح مسلم: ص ٢٠٩.



المطلب الثاني: الحرب دفاعية ضد من يعتدي

فمن حظلة الكاتب قال (كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فمر بامرأة مقتولة والناس عليها فقال ما كانت هذه لتقاتل أدرك خالدًا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفاً)^(١)، وعن عبد الله رضي الله عنه (أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة فأكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان)^(٢)، وهذا لأن القرآن الكريم قالها واضحة ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَفْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْدُوا إِيَّاهُ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعَصِدِينَ﴾ (البقرة: ١٩٠). وهنا يرد حديث يدل ظاهره على أن نساء وذرية المشركين كمقاتليهم فقد سئل النبي ﷺ في حديث الصعب بن جثامة (عن أهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذريتهم قال هم منهم وسمعتهم يقول لا حمى إلا الله تعالى ولرسوله ﷺ)^(٣)، قال ابن حجر: (قوله هم منهم أي في الحكم تلك الحالة وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم بل المراد إذا لم يمكن الوصول إلى الآباء إلا بوطء الذرية فإذا أصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم)^(٤).

ولست أميل إلى هذا المعنى ولا يعقل أن يجيز الإسلام عقوبة شخص بجريئة آخر والله تعالى يقول ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾، فقد كان الزهري إذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرني بن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله ﷺ لما بعث إلى بن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والصبيان. قال ابن حجر: وكان الزهري أشار بذلك إلى نسخ حديث الصعب، وقال مالك والأوزاعي لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس أهل الحرب بالنساء والصبيان أو تحصنوا بحصن أو سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تحريقهم. وقد أخرج ابن حبان في حديث الصعب زيادة في آخره ثم نهى عنهم يوم حنين وهي مدرجة في حديث الصعب وذلك بين في سنن أبي داود فإنه قال في آخره قال سفيان قال الزهري ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان ويؤيد كون النهي في غزوة حنين ما سيأتي في حديث رباح بن الربيع الآتي فقال لأحدهم الحق خالدًا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفاً، وخالد أول مشاهده مع النبي ﷺ غزوة الفتح وفي ذلك العام كانت غزوة حنين)^(٥)، ولذلك جاء عن الأسود بن سريع قال أتيت رسول الله ﷺ وغزوت معه فأصبحت ظهراً فقاتل الناس يومئذ حتى قتلوا الولدان فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال ما بال أقوام جاوزهم القتل اليوم حتى قتلوا الذرية! فقال رجل يا رسول الله أما هم أبناء المشركين؟ فقال لا إنما خياركم أبناء المشركين، ثم قال: لا تقتلوا ذرية لا تقتلوا ذرية وقال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها)^(٦).

(١) صحيح ابن حبان: ١١٢/١١.

(٢) صحيح البخاري: ١٠٩٨/٣.

(٣) صحيح البخاري: ١٠٩٧/٣.

(٤) فتح الباري: ١٤٧/٦.

(٥) فتح الباري: ١٤٧/٦.

(٦) مسند أحمد: ٤٣٥/٣، قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار: ٩٩٧/٢ الحديث وإسناده صحيح.

**المطلب الثالث: قتل المرتد**

جاء في الصحيح أن النبي ﷺ بعث أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن... فجعللا يتزاوران فزار معاذ أبا موسى فإذا رجل موثق فقال ما هذا فقال أبو موسى يهودي أسلم ثم ارتد، فقال معاذ لأضرين عنقه^(١)، وفي لفظ: (وإذا رجل عنده قد جمعت يده إلى عنقه فقال له معاذ يا عبد الله بن قيس أيم هذا قال هذا رجل كفر بعد إسلامه قال لا أنزل حتى يقتل قال إنما جيء به لذلك فانزل قال ما أنزل حتى يقتل فأمر به فقتل ثم نزل^(٢)).

وظاهر النص حمل للناس بالإكراه على الإسلام رغم أن الحديث في أوله أوصاهما فيه رسول الله ﷺ أن بشرا ولا تنفرا يسرا ولا تعسرا وتطاوعا ولا تختلفا في حين يبدو ظاهر الرواية أن معاذاً أجبر أبا موسى على تنفيذ القتل بالمرتد والجواب واضح جداً فإن هذا المرتد يهودي وقد أعلن القرآن الكريم أن طائفة منهم كانوا يتعمدون الدخول في الإسلام ثم يرتدوا ليشتكوا الناس قال ﷺ: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَآكُفُّوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (آل عمران ٧٢).

فمثل هذا شأن الحرب على الدين واعتدى فقتل ردا لاعتدائه لا جبرا له على الإسلام، وعلى هذا يحمل فعل الصحابة في قتال المرتدين يوم أن شنت الحرب الشاملة ضد الدين وهدد بنيانهم من أصله فلذلك قاتلهم الصحابة ردا للعدوان، بينما لم نجد رسول الله ﷺ قد قتل مرتدا ارتد منفردا، ليست له شوكة ولم يكن لردته أي أثر سلبي على المجتمع واستقراره، ولذلك نراه قد وافق على إعادة المرتد إلى أهل الشرك في مكة في بنود صلح الحديبية إذ لا نفع من مسلم يدخل الإسلام رغما عن إرادته مادام لم يجعل من رده مدخلا لتشكيك الناس وهدم الدين ففي صحيح مسلم (فاشترطوا على النبي ﷺ أن من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا يا رسول الله أنكتب هذا قال نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا^(٣)).

فالحرب في الإسلام حرب دفاعية ضد الاعتداء ولم تكن يوما هجوما على الآخرين.

المطلب الرابع: (وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} {الظَّالِمُونَ} {الْفَاسِقُونَ}:

مضمون الآيات ٤٤ - ٤٧ من سورة المائدة كثير يأخذها على ظاهرها فيكفر دولا مسلمة (حكومات وشعوبا) عملت بالقوانين الوضعية. قال ابن جزئي الكلبى المالكي: (قال ابن عباس نزلت الثلاثة في اليهود الكافرون والظالمون والفاسقون وقد روي في هذا أحاديث عن النبي ﷺ وقال جماعة هي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله من اليهود والمسلمين وغيرهم

(١) صحيح البخاري: ١٥٧٩/٤.

(٢) صحيح البخاري: ١٥٧٨/٤.

(٣) صحيح مسلم: ١٤١١/٣.



إلا أن الكفر في حق المسلمين كفر معصية لا يخرجهم عن الإيمان وقال الشافعي الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى^(١).

وقال الرازي (قال عطاء هو كفر دون كفر وقال طاوس ليس بكفر ينقل عن الملة كمن يكفر بالله واليوم الآخر فكانهم حملوا الآية على كفر النعمة لا على كفر الدين. .. والثالث قال ابن الأنباري يجوز أن يكون المعنى ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلا يضاهي أفعال الكفار ويشبه من أجل ذلك الكافرين)^(٢). وقال الرازي أيضا (العمل بالقياس لو كان عملا بما أنزله الله تعالى لكان تارك العمل بمقتضى القياس كافرا لقوله تعالى ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، وحيث أجمعت الأمة على عدم التكفير علمنا أن العمل بحكم القياس ليس عملا بما أنزله الله تعالى وحينئذ يتم الدليل)^(٣). وأخرج سعيد بن منصور والفرغاني وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابن عباس... قال كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق^(٤)، بل ثبت عن بعض أهل العلم وبالدليل الصحيح أن هذه الآيات من سورة المائدة نزلت في الكفار وليس في المسلمين قال ابن عطية (واختلف العلماء في المراد بقوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فقالت جماعة المراد اليهود بالكافرين والظالمين والفاسقين وروي في هذا حديث عن النبي ﷺ من طريق البراء بن عازب وقالت جماعة عزيمة من أهل العلم الآية متناولة كل من لم يحكم بما أنزل الله ولكنه في أمراء هذه الأمة كفر معصية لا يخرجهم عن الإيمان)^(٥)، وحديث البراء الذي أشار إليه هو (قال مر على النبي ﷺ بيهودي محمدا مجلودا فدعاهم ﷺ فقال هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قال لا ولولا أنك تشدنتي بهذا لم أخبرك نجده الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد قلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله ﷺ اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله عز وجل ﴿وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾، إلى قوله ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾ يقول انتوا محمدا ﷺ فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا فأنزل الله تعالى ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ في الكفار كلها^(٦).

(١) التسهيل لعلوم التنزيل: ١٧٨/١.

(٢) التفسير الكبير: ٦/١٢.

(٣) المصدر نفسه: ١٧/١٤.

(٤) ينظر الدر المنثور: ٨٧/٣.

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ١٩٦/٢.

(٦) صحيح مسلم: ١٣٢٧/٣.



وإذ ثبت الدليل أنها في الكفار خاصة فيخشى أن يكون من عداها إلى المسلمين قال بمنهج غير أهل السنة فقد سأل بكير بن عبدالله بن الأشج نافعاً كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية قال: كان يراهم شرار خلق الله انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين^(١). علماً أن كثيراً من القوانين الوضعية المعمول بها في البلدان العربية والإسلامية أغلب موادها مستمدة من الفقه الإسلامي كالقانون المدني العراقي المستمد أغلبه من الفقه الحنفي وهذه المسألة من أخطر المسائل التي بنى عليها المتطرفون حركاتهم وثوراتهم وأعمالهم العسكرية التي استحلّت الدماء والمحرمات.

المطلب الخامس: بعض نصوص السنة التي يمكن حملها على معاني تجمع ولا تفرق :

أولاً: قوله ﷺ (إن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة)^(٢)، وفي لفظ (قالوا ومن هي يا رسول الله قال ما أنا عليه وأصحابي)^(٣)، وظاهر هذا الحديث كان مدخلاً لتكفير الفرق المختلفة التي ظهرت في المسلمين ومعظمها من الموحدين وكان بالإمكان تحاشي كل هذا التكفير لو تأمل المكفر لغيره كلمة (أمتي) وحملها على معنى كل من وجد من البشر بعد مبعث سيدنا محمد ﷺ حتى من كفر به لأنه بعث إلى الناس جميعاً فيكون من كفر به فرق كثيرة قد تصل إلى اثنتين وسبعين فرقة ولعل العدد غير مراد بعينه كما هو شأن العدد (٧ و ٧٠ و ٧٠٠) وأن الفرقة الناجية هم كل من قال (لا إله إلا الله محمد رسول الله) ﷺ. وهذا المعنى تدعمه أدلة متعددة منها ما صح من قوله ﷺ (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته)^(٤)، وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري قال بعث علي بن أبي طالب ﷺ وهو باليمن إلى النبي ﷺ بذهبية قسمها بين أربعة فقال رجل (يا رسول الله اتق الله قال ويلك أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله قال ثم ولي الرجل قال خالد بن الوليد يا رسول الله ألا أضرب عنقه قال لا لعله أن يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال رسول الله ﷺ إني لم أؤمر أن أنقب قلوب الناس ولا أشق بطونهم)^(٥)، وفي الحديث الآخر قال (إني نهيت عن قتل المصلين)^(٦)، قال أبو سليمان الخطابي: (فيه دلالة على أن هذه الفرق كلها غير خارجين من الدين إذ النبي ﷺ جعلهم كلهم من أمة وفيه أن المتأول لا يخرج من الملة وإن أخطأ في

(١) ينظر: صحيح البخاري: ٢٥٣٩/٦، وعمدة القاري: ٢٤/٨٥.

(٢) رواه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة: ٩٠/٧ وقال اسناده حسن.

(٣) جامع الترمذي: ٢٦/٥.

(٤) صحيح البخاري: ١٠٣/١.

(٥) ينظر صحيح البخاري: ١٥٨١/٤، وصحيح مسلم: ٧٤٢/٢.

(٦) سنن أبي داود: ٢٨٢/٤.



تأويله قال الشيخ رحمه الله ومن كفر مسلماً على الإطلاق بتأويل لم يخرج بتكفيره إياه بالتأويل عن الملة فقد مضى في كتاب الصلاة في حديث جابر بن عبد الله في قصة الرجل الذي خرج من صلاة معاذ بن جبل فبلغ ذلك معاذاً فقال منافق ثم إن الرجل ذكر ذلك للنبي ﷺ والنبي ﷺ لم يزد معاذاً على أن أمره بتخفيف الصلاة وقال أفتان أنت لتطويله الصلاة وروينا في قصة حاطب بن أبي بلتعة حيث كتب إلى قريش بمسير النبي ﷺ إليهم عام الفتح أن عمر ﷺ قال يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي ﷺ إنه قد شهد بدرا ولم ينكر على عمر ﷺ تسميته بذلك إذ كان ما فعل علامة ظاهرة على النفاق وإنما يكفر من كفر مسلماً بغير تأويل^(١)، وروى البيهقي عن أبي علي زاهر بن أحمد السرخسي أنه قال (لما قرب حضور أجل أبي الحسن الأشعري رحمه الله في داري ببغداد دعاني فأتيته فقال اشهد علي أنني لا أكفر أحداً من أهل هذه القبلة لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد وإنما هذا كله اختلاف العبارات)^(٢)، وهذا المعنى تدعمه أحاديث صحيحة تحكم بالعصمة في الدنيا لدم من نطق بالشهادتين وبالجنة في الآخرة فعن أبي مالك عن أبيه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله)^(٣).

وعن أنس عن النبي ﷺ قال: (يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير)^(٤)، وقال عقبة بن صهبان (سألت عائشة عن قول الله ﷻ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ. وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُؤْذِنُ اللَّهُ﴾ الآية فقالت يا بني كلهم في الجنة أما السابق بالخيريات فمن مضى على عهد رسول الله ﷺ وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة وأما المقتصد فمن اتبع أثره من أصحابه حتى لحق به وأما الظالم لنفسه فمثلي ومثلكم)^(٥).

ولذلك ذهب معظم أهل السنة إلى عدم تكفير حتى من قال قولاً يقود إلى الكفر بالإجماع كمن قال: إن الله تعالى ليس بعالم رغم أن المعتزلة يكفرونه فهم يكفرون خصومهم بينما معظم الشافعية يقولون لا يكفر. وقالوا إنما يكفر من جهل وجود الرب أما من علم وجوده ولكن فعل فعلاً أو قال قولاً أجمعت الأمة على أنه لا يصدر إلا من كافر فلا يكفر ومعظم كلام

(١) سنن البيهقي الكبرى: ٢٠٨/١٠.

(٢) معرفة السنن والآثار: ٤٣٠/٧.

(٣) صحيح مسلم: ٥٣/١.

(٤) صحيح البخاري: ٢٤/١.

(٥) تفسير البغوي: ٥٧١/٣، وينظر: تفسير الثعلبي: ١٠٩/٨.



أبى الحسن الأشعري يدل على هذا^(١). وقد (نسب إلى الامام مالك أنه قال: " من صدر عنه ما يحتمل الكفر من تسعة وتسعين وجها، ويحتمل الايمان من وجه، حمل أمره على الايمان)^(٢).

ولعل اوضح حديث يجب على الذي يرمي الناس بالكفر أو الضلال أن يتوقف مليا عنده قبل الحكم على الآخرين ما رواه مسلم عن عتبان بن مالك قال (... فأثنى النبي ﷺ ومن شاء الله من أصحابه فدخل وهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم ثم أسندوا عظم ذلك وكبره إلى مالك بن دحشم قالوا ودوا أنه دعا عليه فهلك وودوا أنه أصابه شر فقضى رسول الله ﷺ الصلاة وقال أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قالوا إنه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار أو تطعمه قال أس فاعجبني هذا الحديث فقلت لابني اكتبه فكتبه)^(٣)، وما أجمل قول الحبيب ﷺ (ما من أمة إلا وبعضها في النار وبعضها في الجنة إلا أمتي فإنها كلها في الجنة)^(٤).

ثانيا: قوله ﷺ (وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة)^(٥)، وفي رواية (وكل ضلالة في النار)^(٦)، (أي صاحبها في النار)^(٧):

فإن من تشدد أخذ هذا الحديث على ظاهره فبدع وضلل كل من أتى بجديد وأنا اجزم أن الشارع الحكيم لم يرد هذا العموم بل خصصه. وأول ما نواجهه في نص هذا الحديث زيادة (وكل ضلالة في النار) فقد أشار ابن تيمية إلى ضعفها بل نفى وجودها فقال (وقد كان ﷺ يقول في الحديث الصحيح في خطبة يوم الجمعة خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ولم يقل وكل ضلالة في النار بل يضل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب وقد يفعل بعض ما أمر به فيكون له أجر على اجتهداه وخطؤه الذي ضل فيه عن حقيقة الأمر مغفور له وكثير من مجتهدى السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا انه بدعة إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة وإما لآيات

(١) ينظر: المسودة: ص ٤٤١.

(٢) فقه السنة: ٤٥٣/٢، وينظر أيضا: مرقاة المفاتيح: ٩٣/٥ جاء فيها (فإن عبارة آحاد الناس إذا احتملت تسعة وتسعين وجها من الحمل على الكفر ووجها واحدا على خلافه لا يحل أن يحكم بارتداده).

(٣) صحيح مسلم: ٦١/١.

(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: ١٢٨/١٣ وهو في صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني: ٩٩٣/٢.

(٥) المصدر نفسه: ٥٩٢/٢.

(٦) صحيح ابن خزيمة: ١٤٣/٣، وسنن النسائي (المجتبى): ١٨٩/٣.

(٧) حاشية السندي على سنن النسائي: ١٨٩/٣.



فهموا منها ما لم يرد منها وإما لرأى رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ وفي الصحيح ان الله قال قد فعلت^(١)، بل مال ابن تيمية الى ان الحديث برمته موقوف على ابن مسعود وليس مرفوعا الى رسول الله ﷺ رغم انه ما عدا هذه اللفظة في صحيح مسلم فقال (وهذا إسناد جيد لكن المشهور أنه موقوف على ابن مسعود)^(٢)، وأما عموم كل بدعة ضلالة فقد بينه القرطبي قائلا (يريد ما لم يوافق كتابا أو سنة أو عمل الصحابة ﷺ) وقد بين هذا بقوله «من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» وهذا إشارة إلى ما أبتدع من قبيح وحسن وهو أصل هذا الباب^(٣).

وقول المناوي (المراد بالمحدث الذي هو بدعة وضلالة ما لا أصل له في الشرع والحامل عليه مجرد شهوة أو إرادة بخلاف محدث له أصل فيه إما بحمل النظر على نظيره أو لغير ذلك وقوله وكل إلى آخره عام مخصوص)^(٤)، وقول السبكي (ولم نعلم أحدا من العلماء المتقدمين ولا المتأخرين أطلق على شيء مما فعل الخلفاء الراشدون بدعة مطلقا وقد وقع في كلام الشيخ العلامة شيخ الإسلام في زمانه أبي محمد بن عبد السلام على التراويح أنها بدعة مستحبة وكذا وقع في كلام الفاضل الكبير أبي بكر الطرطوشي المالكي في كلامه على البدع والحوادث وغيره عدا التراويح فيها واغتر بهذا كثير من الناس وهؤلاء العلماء المتأخرون رضي الله عنهم لم يطلقوا لفظ البدعة إطلاقا وإنما قيدوه بالمستحبة وأدرجوه في جملة الجواب وكان ذلك عذرا مبينا ما قصدوه من كونها حادثة بتلك الصفة الخاصة وما أحسن وأصوب كلام الشافعي رحمه الله حيث قال المحدثات ضربان أحدهما ما أحدث مما يخالف كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا فهذه البدعة ضلالة والثاني ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام رمضان نعمت البدعة هذه تعين أنها محدثة لم تكن وإذا كانت ليس فيها رد لما مضى هذا كلام الشافعي رحمه الله فانظر كيف تحرز في كلامه عن لفظ البدعة ولم يرد على لفظ المحدثات وتأول قول عمر رضي الله عنه على ذلك وكيف وهو إمام العلماء سيد من بعده فالبدعة عند الإطلاق لفظ موضوع في الشرع للحادث المذموم لا يجوز إطلاقه على غير ذلك وإذا قيدت البدعة بالمستحبة ونحوه فيجوز ويكون ذلك للقرينة ويكون مجازا شرعيا حقيقة لغوية^(٥).

(١) مجموع الفتاوى: ١٩١/١٩.

(٢) الفتاوى الكبرى: ١٦٣/٣.

(٣) تفسير القرطبي: ٨٧/٢.

(٤) فيض القدير: ١٧٢/٢.

(٥) فتاوى السبكي: ١٠٧/٢.



وفي الفواكه الدواني بعد أن قسم البدعة الى اقسامها الخمسة قال: (فعلم من هذا التقسيم أن قوله ﷺ وكل بدعة ضلالة محمول على البدعة المحرمة)^(١)، ومما يؤيد هذا المعنى قوله ﷺ (من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا)^(٢)، إذن فليس كل بدعة لا ترضي الله ورسوله ﷺ.

ثالثا: حديث (جننكم بالذبح): الحديث أصله في صحيح البخاري بدون هذه الجملة فقد قال عروة بن الزبير لعبد الله بن عمرو بن العاص (أخبرني بأشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ قال بينا رسول الله ﷺ يصلي بفناء الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول الله ﷺ ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا شديدا فأقبل أبو بكر فأخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله ﷺ وقال ﴿أَنقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾)^(٣)، وقد أورد ابن حجر روايات عدة لهذا الحديث ما يبين ان هذه العبارة قصد فيها رسول الله ﷺ من سيقنل من المشركين في بدر على الخصوص وليس الأمر عاما فقد أطلق أهل مكة يوم أن تمكن منهم في فتح مكة ولم يقتلهم فعلم يقينا أنه قصد إخبار من سيقنل في بدر بخبر قتله قبل أن يحصل وقصده من ذلك إثبات نبوته بإظهار هذه المعجزة وليس قصده قتل كل من خالفه قال ابن حجر (وفي حديث عثمان ان النبي ﷺ قال لهم اما والله لا تنتهون حتى يحل بكم العقاب عاجلا فأخذتهم الرعدة) ففي هذه الرواية تفسير للمراد من قوله (بالذبح) وقال أيضا (وأخرجه أبو يعلى وابن حبان عنه من وجه اخر عن محمد بن عمرو ولفظه... وأقبل أبو بكر يشدد حتى اخذ بضبع رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول انقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم انصرفوا عنه فلما قضى صلاته مر بهم فقال والذي نفسي بيده ما أرسلت إليكم الا بالذبح فقال له أبو جهل يا محمد ما كنت جهولا فقال أنت منهم) ثم قال (ما أخرجه البيهقي في الدلائل من حديث بن عباس عن فاطمة عليها السلام قالت اجتمع المشركون في الحجر فقالوا إذا مر محمد ضربه كل رجل منا ضربة فسمعت ذلك فأخبرته، فقال اسكتي يا بنية ثم خرج فدخل عليهم فرفعوا رؤوسهم ثم نكسوا قالت فأخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال شأهت الوجوه فما أصاب رجلا منهم الا قتل يوم بدر كافرا)^(٤). لكن هذه عادة الخوارج قال البخاري (وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله وقال إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين)^(٥). هكذا حوّل هذا الحديث إلى المسلمين الموحدين !!!

(١) الفواكه الدواني: ١٠٩/١.

(٢) جامع الترمذي: ٤٥/٥ وحسنه الترمذي وينظر الاعتصام للشاطبي: ٧٤/١.

(٣) صحيح البخاري: ١٨١٤/٤.

(٤) فتح الباري: ١٦٨/٧-١٦٩.

(٥) صحيح البخاري: ٢٥٣٩/٦.



المبحث الثاني: القواعد التي وضعها المجتهدون وفقهاء لضبط الاعتدال والوسطية

ما دونه الفقهاء في هذه القضية أكثر من أن يحاط به لكن سنغترف منه ما يروي عطشنا ويبعد الحياة إلى ما أميت عن قصد أو غير قصد في هذه المسألة.

المطلب الأول: لا إنكار مادامت المسألة خلافية:

قال ابن تيمية (ولهذا قال العلماء المصنفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي وغيره إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تتكرر باليد وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه فيها ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه ومن قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه)^(١)، بل إن الذي يحول المسألة الاجتهادية التي يسوغ فيها الخلاف، إلى مسألة لا يسوغ فيها الخلاف، ثم يوالي ويعادي عليها، فإنه يعد بذلك من أهل الافتراق والتحزب المذموم، قال ابن تيمية: (ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها لهم مقالات قالوها باجتهاد وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة بخلاف من وإلى موافقه وعادى مخالفه وفرق بين جماعة المسلمين وكفر وفسق مخالفه دون موافقه في مسائل الآراء والاجتهادات واستحل قتال مخالفه دون موافقه فهؤلاء من أهل التفرق والاختلافات)^(٢)، وقال: (وأما من بلغ به الحال إلى الاختلاف والتفرق حتى يوالي ويعادى ويقاثل على مثل هذا ونحوه مما سوغه الله تعالى كما يفعله بعض أهل المشرق فهؤلاء من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا)^(٣)، ومن الظلم والجور الناتج في الغالب أيضاً عن قلة العلم، أن يُخرج السني من السنة بمسألة لا يسوغ فيه الخلاف، لكنها مسألة جزئية غير كلية ليست هي من أصول السنة التي يضل بها المخالف، وليست هي من شعار أهل البدع، ولم يفرق الأمة بسببها، فيوالي عليها ويعادي، قال ابن تيمية: (وأيضاً فإن السلف اخطأ كثير منهم في كثير من هذه المسائل واتفقوا على عدم التكفير بذلك مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحى وأنكر بعضهم ان يكون المعراج يقظة وأنكر بعضهم رؤية محمد ربه ول بعضهم في الخلافة والتفضيل كلام معروف وكذلك لبعضهم في قتال بعض ولعن بعض واطلاق تكفير بعض أقوال معروفة وكان القاضي شريح ينكر قراءة من قرأ {بل عجب} ويقول إن الله لا يعجب فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال إنما شريح شاعر يعجبه علمه كان عبد الله أفقه منه فكان يقول {بل عجب} فهذا قد أنكر قراءة ثابتة وأنكر صفة دل عليها الكتاب والسنة واتفقت الأمة على انه إمام من الأئمة وكذلك خالف بعض السلف بعضهم في حروف القرآن مثل إنكار بعضهم قوله ﴿أَلَمْ يَأْتِيسَ الْآلِيتَ ءَامَنُوا﴾ وقال انما هي {أو لم يتبين الذين آمنوا} وإنكار الآخر قراءة قوله ﴿وَفَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوهُ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ وقال انما هي

(١) مجموع الفتاوى: ٨٠/٣٠.

(٢) المصدر نفسه: ٣/٣٤٨.

(٣) مجموع الفتاوى: ٦٦/٢٢.



{ووصى ربك} وبعضهم كان حذف المعوذتين وآخر يكتب سورة القنوت وهذا خطأ معلوم بالاجماع والنقل المتواتر ومع هذا فلما لم يكن قد تواتر النقل عندهم بذلك لم يكفروا وان كان يكفر بذلك من قامت عليه الحجة بالنقل المتواتر^(١).

وقال الشاطبي: (وذلك أن هذه الفرق إنما تصير فرقا بخلافها للفرقة الناجية في معنى كل في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة لا في جزئي من الجزئيات إذ الجزئي والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببه التفرق شيئا وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية لأن الكليات نص من الجزئيات غير قليل وشاذها في الغالب أن لا يختص بمحل دون محل ولا بباب دون باب واعتبر ذلك بمسألة التحسين العقلي فإن المخالفة فيها انشأت بين المخالفين خلافا في فروع لا تنحصر ما بين فروع عقائد وفروع أعمال ويجرى مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضا وأما الجزئي فبخلاف ذلك بل يعد وقوع ذلك من المبتدع له كالزلة والفتنة^(٢)، قال ابن تيمية: (وكل ما أوجب فتنة وفرقة فليس من الدين سواء كان قولاً أو فعلاً ولكن المصيب العادل عليه أن يصبر عن الفتنة ويصبر على جهل الجاهل وظلمة إن كان غير متأول وأما إن كان ذاك أيضاً متأولاً فخطؤه مغفور له وهو فيما يصيب به من أذى بقوله أو فعله له أجر على اجتهاده وخطؤه مغفور له وذلك محنة وابتلاء في حق ذلك المظلوم فإذا صبر على ذلك واتقى الله كانت العقوبة له كما قال تعالى ﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً﴾ وقال تعالى ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾، فأمر سبحانه بالصبر على أذى المشركين وأهل الكتاب مع التقوى وذلك تنبيه على الصبر على أذى المؤمنين بعضهم لبعض متأولين كانوا أو غير متأولين وقد قال ﷺ ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاؤُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ فنهى أن يحمل المؤمنين بغضهم للكفار على ألا يعدلوا عليهم فكيف إذا كان البغض لفاسق أو مبتدع متأول من أهل الإيمان فهو أولى أن يجب عليه ألا يحمله ذلك على ألا يعدل على مؤمن وإن كان ظالماً له^(٣).

وقال الإمام أحمد (لا أعنف من قال شيئاً له وجه وإن خالفناه)^(٤)، وقال البدر الزركشي (إن الإنكار من المنكر إنما يكون فيما اجتمع عليه فأما المختلف فيه فلا إنكار فيه)^(٥)، قال

(١) مجموع الفتاوى: ٤٩٢/١٢.

(٢) الاعتصام: ٢٠٠/٢.

(٣) الاستقامة: ٣٧/١.

(٤) الفروع: ١٥٠/١.

(٥) المنثور: ١٤٠/٢.



السيوطي (لا ينكر المختلف فيه وإنما ينكر المجمع عليه)^(١)، وفيما تقدم كفاية لمن له دراية؛ وعليه تضافت العلماء واتحدت كلمتهم والعجب ممن يأتي في هذا الزمان بالانكار مطلقاً ومصادراً للحق وسالماً إياه من مخالفه رامياً إياهم بالبطلان تارة وبالبدعة ومخالفة الدين تارة أخرى.

المطلب الثاني: كل ما قاله الفحول في التكفير تراجعوا عنه:

قال الذهبي (رأيت للأشعري كلمة أعجبتني وهي ثابتة رواها البيهقي...: لما قرب حضور أجل أبي الحسن لأشعري في داري ببغداد، دعاني فأتيته، فقال: اشهد عليّ أني لا أكفر أحداً من أهل القبلة، لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد، وإنما هذا كله اختلاف العبارات. قلت يعني الذهبي: وينحو هذا أدين، وكذا كان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول: أنا لا أكفر أحداً من الأمة، ويقول: قال النبي ﷺ: لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم)^(٢)، ولذلك لم يكفر الصحابة ومن بعدهم بعضهم بعضاً بسبب انكار مسائل من الاصول والتي يبنى عليها بعض العقائد فقد خالف ابن مسعود ﷺ الإجماع بقوله ان المعوذتين ليستا من القرآن الكريم^(٣)، وهذا يجرنا إلى حقيقة مفادها أنه لا يمكن أن نقول: إن جميع مسائل العقيدة يجب فيها اليقين، لأن من مسائل العقيدة ما اختلف فيه العلماء، وما كان مختلفاً فيه بين أهل العلم فليس يقينياً، لأن اليقين لا يمكن نفيه أبداً فمثلاً اختلف العلماء في عذاب القبر هل هو على البدن أو على الروح؟^(٤) واختلف العلماء في الذي يوزن هل هي الأعمال أو صحائف الأعمال أو صاحب العمل؟^(٥) واختلف العلماء في الجنة التي أسكنها آدم هل هي جنة الخلد أو جنة في الدنيا؟^(٦) واختلف العلماء في رؤية النبي ﷺ ربه هل رآه بعينه - يعني في الحياة - أو رآه بقلبه؟^(٧) واختلف العلماء في النار هل هي مؤبدة أو مؤمدة؟^(٨)، وكل هذه من العقائد.

والقول: بأن (العقيدة ليس فيها خلاف على الإطلاق) غير صحيح، فمن مسائل العقيدة ما يعمل فيه الإنسان بالظن، مثلاً: في قوله تعالى: (من تقرب إلي شبراً تقربت منه ذراعاً) لا

(١) الأشباه والنظائر: ص ١٥٨.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٨٨/١٥، وينظر: السنن الكبرى للبيهقي: ٢٠٧/١٠.

(٣) ينظر: صحيح البخاري: ١٩٠٤/٤، وفتح الباري: ٧٤٢/٨.

(٤) ينظر: كشف القناع: ١٦٤/٢.

(٥) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية: ص ٤٧٣.

(٦) ينظر: حادي الأرواح: ص ١٩.

(٧) ينظر: اجتماع الجيوش الإسلامية: ص ١٢.

(٨) ينظر: حادي الأرواح: ص ٢٤٨.



يجزم الإنسان بأن المراد القرب الحسي، فإن الإنسان لا شك ينقدح في ذهنه أن المراد بذلك القرب المعنوي وكذا (من أتانى يمشي أتيته هرولة) هذا أيضاً لا يجزم الإنسان بأن الله يمشي مشياً حقيقياً هرولة، ينقدح في ذهنه أن المراد الإسراع في إثابته وأن الله تعالى إلى الإثابة أسرع من الإنسان إلى العمل، ولهذا اختلف علماء أهل السنة في هذه المسألة هل هو هذا أو هذا؟^(١) فأنت إذا قلت هذا أو هذا لست تتيقنه كذا نزول الله ﷻ الذي قال فيه الرسول ﷺ: (ينزل ربنا إلى السماء الدنيا)^(٢)، وكما في قوله تعالى ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (طه ٥)^(٣).

لم يتفق الجميع على معنى واحد لها ولا يستطيع أحد الجزم بمعنى معين لها ويدعي أنه المتيقن فيها بينما فيها مسائل أخرى جرى الجزم بها كما قال ابن خزيمة: (إذ أهل قبلتنا من الصحابة والتابعات والتابعين ومن بعدهم إلى من شاهدنا من العلماء من أهل عصرنا، لم يختلفوا ولم يشكوا ولم يرتابوا أن جميع المؤمنين يرون خالقهم يوم القيامة عياناً)^(٤).

فالحاصل: أن مسائل العقيدة ليست كلها مما لا بد فيه من اليقين، لأن اليقين أو الظن حسب تجاذب الأدلة وتجادب الأدلة حسب فهم الإنسان وعلمه، قد يكون هذان الدليلان متجاذبين عند شخص، ولكن عند شخص آخر ليس بينهما تجاذب إطلاقاً وقد اتضح عنده أن هذا له وجه وهذا له وجه، فمثل هذا الأخير ليس عنده إشكال في المسألة بل عنده يقين، والأول يكون عنده إشكال، وإذا رجح أحد الطرفين فإنما يرجحه بغلبة الظن. وعلى هذا فقس. قال ابن تيمية - رحمه الله -: (ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للأمة وإن كان ذلك في المسائل العلمية ولولا ذلك لهلك أكثر فضلاء الأمة. .. فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه إذا كان مقصوده متابعة الرسول بحسب إمكانه هو أحق بأن يتقبل الله حسناته ويثيبه على اجتهاداته ولا يؤاخذ به بما أخطأ تحقيقاً لقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾)^(٥)، وقال ابن تيمية: (وما تنازع العلماء في جوازه لا يكفر فاعله بالاتفاق)^(٦)، هذا في الأصول والعقائد فكيف بالفروع والفقه قال يحيى بن سعيد: ما برح أولو الفتوى يفتون فيحل هذا ويحرم هذا فلا يرى المحرم أن المحل هلك لتحليله ولا يرى المحل أن المحرم هلك لتحريمه^(٧)، وقال سفيان الثوري:

(١) صحيح البخاري: ٢٦٩٤/٦، وينظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: ص ٢٢٤.

(٢) صحيح البخاري: ٣٨٤/١، وينظر: فتح الباري: ٣/٣٠.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي: ٧/٢٢٠.

(٤) التوحيد لابن خزيمة: ٢/٥٤٨.

(٥) مجموع الفتاوى: ٢٠/١٦٥.

(٦) المصدر نفسه: ٢٣/١٧٧.

(٧) جامع بيان العلم وفضله: ٢/٨٠، وينظر: المقاصد الحسنة: ص ٧٠.



(إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنتهه)^(١)، وقال ابن قدامة المقدسي: (لا ينبغي لأحد أن ينكر على غيره العمل بمذهبه فإنه لا إنكار على المجتهدين)^(٢)، وقال أبو إسحاق الشيرازي: (الصحابة ﷺ أجمعت على تسويغ الحكم بكل واحد من الأقاويل المختلف فيها وإقرار المخالفين على ما ذهبوا إليه من الأقاويل)^(٣).

المطلب الثالث: القضاء على المرض لا على المريض :

فكثيرا ما كان الشارع يعفو ويصفح ويتغاضى عن من زلَّ عن الصواب لعله يعود إلى رشده وربما اجتتابا لفتنة لو انفتحت يصعب غلقها. روى البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري قال بعث علي ابن أبي طالب ﷺ وهو باليمن إلى النبي بذهبية فقسمها بين أربعة فقال رجل يا رسول الله اتق الله فقال ويلك الست احق اهل الارض ان يتقي الله ثم ولى الرجل فقال خالد بن الوليد يا رسول الله ألا أضرب عنقه فقال لا لعله أن يكون يصلي فقال خالد فكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسول الله ﷺ إني لم أؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم...^(٤)، فجعل رسول الله ﷺ المانع من قتله كونه يصلي على الرغم من انه اخطأ خطأ فادحا في حق رسول الله ﷺ فكيف بمن يخطيء في فروع الدين اليسيرة ؟ ولهذا قال في الحديث الآخر (... إني نهيت عن قتل المصلين)^(٥)، وصح عن عبيد الله بن عدى بن الخيار ان رجلا من الأنصار حدثه أتى رسول الله ﷺ وهو في مجلس فساره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فجهر رسول الله ﷺ فقال أليس يشهد ان لا إله الا الله قال الأنصاري بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال رسول الله ﷺ أليس يشهد ان محمدا رسول الله قال بلى يا رسول الله قال أليس يصلي قال بلى يا رسول الله ولا صلاة له فقال رسول الله ﷺ أولئك الذين نهاني الله عنهم)^(٦)، قال ابن القيم (هنا اصل آخر وهو أنه لا يلزم من قيام شعبة من شعب الإيمان بالعبد ان يسمى مؤمنا وإن كان ما قام به إيمانا ولا من قيام شعبة من شعب الكفر به أن يسمى كافرا وإن كان ما قام به كفرا كما أنه لا يلزم من قيام جزء من اجزاء العلم به ان يسمى عالما ولا من معرفة بعض مسائل الفقه والطب أن يسمى فقهيا ولا طبيا ولا يمنع ذلك ان تسمى شعبة الايمان إيمانا وشعبة النفاق نفاقا وشعبة الكفر كفرا وقد يطلق عليه الفعل كقوله فمن تركها فقد كفر وقوله من اتى

(١) الفقيه والمتفقه: ١٣٦/٢.

(٢) الآداب الشرعية: ١٨٩/١.

(٣) اللمع في أصول الفقه للشيرازي: ص ١٣١.

(٤) ينظر: صحيح البخاري: ١٥٨١/٤، وصحيح مسلم: ٧٤٢/٢.

(٥) سنن أبي داود: ٢٨٢/٤.

(٦) مسند أحمد بن حنبل: ٤٣٢/٥، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٤/١ رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.



كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر ومن حلف بغير الله فقد كفر فمن صدر منه خلة من خلال الكفر فلا يستحق اسم كافر على الإطلاق وكذا يقال لمن ارتكب محرماً إنه فعل فسوقاً وإنه فسق بذلك المحرم ولا يلزمه اسم فاسق إلا بغلبة ذلك عليه وهكذا الزاني والسارق والشارب والمنتهب لا يسمى مؤمناً وإن كان معه إيمان كما أنه لا يسمى كافراً وإن كان ما أتى به من خصال الكفر وشعبه إذ المعاصي كلها من شعب الكفر كما أن الطاعات كلها من شعب الإيمان... نعم يبقى أن يقال فهل ينفعه ما معه من الإيمان في عدم الخلود في النار فيقال ينفعه إن لم يكن المتروك شرطاً في صحة الباقي واعتباره وإن كان المتروك شرطاً في اعتبار الباقي لم ينفعه ولهذا لم ينفع الإيمان بالله ووحديته وأنه لا إله إلا هو من أنكر رسالة محمد ولا تنفع الصلاة من صلاحها عمداً بغير وضوء فشعب الإيمان قد يتعلق بعضها ببعض تعلق المشروط بشرطه وقد لا يكون كذلك^(١).

وقال ابن القيم (إن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها وقالوا أفلا نقاتلهم فقال لا ما أقاموا الصلاة وقال من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعن يدا من طاعته ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على منكر فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه فقد كان رسول الله ﷺ يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام عزم على تغيير البيت وردة على قواعد إبراهيم ومنعه من ذلك مع قدرته عليه خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك لقرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بكفر ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه كما وجد سواء.. فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشرطنج كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله كرمي الشباب وسباق الخيل ونحو ذلك وإذا رأيت الفساق قد اجتمعوا على لهو ولعب أو سماع مكاء وتصدية فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله فهو المراد وإلا كان تركهم على ذلك خيراً من أن تفرغهم لما هو أعظم من ذلك فكان ما هم فيه شاغلاً لهم عن ذلك وكما إذا كان الرجل مشغلاً بكتب المجون ونحوها وخفت من نقله عنها انتقاله إلى كتب البدع والضلال والسحر فدعه وكتبه الأولى وهذا باب واسع وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية... يقول مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر فأنكر عليهم من كان معي فأنكرت عليه وقلت له إنما حرم

(١) الصلاة وأحكام تاركها: ص ٨١.



الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال فدعهم^(١)

المطلب الرابع: إنصاف المخالف :

قال الذهبي عن ابن حزم (ولي أنا ميل إلى أبي محمد لمحبهته في الحديث الصحيح، ومعرفته به، وإن كنت لا أوافقه في كثير مما يقوله في الرجال والعلل، والمسائل البشعة في الأصول والفروع، وأقطع بخطئه في غير ما مسألة، ولكن لا أكفره ولا أضلّله، وأرجو له العفو والمسامحة للمسلمين، وأخضع لفرط ذكائه وسعة علومه)^(٢).

وقال ابن القيم -عن الاختلاف في المسائل الاجتهادية-: (وهذا النوع من الاختلاف، لا يوجب معادة ولا افتراقاً في الكلمة ولا تبديداً للشمل، فإن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في مسائل كثيرة من مسائل الفروع... فلم ينصب بعضهم لبعض عداوة، ولا قطع بينه وبينه عصمة، بل كانوا كل منهم يجتهد في نصر قوله بأقصى ما يقدر عليه، ثم يرجعون بعد المناظرة إلى الألفة والمحبة والمصافاة والموالاة، من غير أن يضمر بعضهم لبعض ضغناً، ولا ينطوي له على معتبة، ولا ذم بل يدل المستفتي عليه، مع مخالفته له ويشهد له بأنه خير منه وأعلم منه، فهذا الاختلاف أصحابه بين الأجرين والأجر وكل منهم مطيع لله بحسب نيته واجتهاده وتحريره الحق)^(٣).

وقد روى سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يتنازعا في المسألة بينهما حتى يقول الناظر إليهما لا يجتمعان أبداً فما يفترقان إلا على أحسنه وأجمله^(٤)، وقال الذهبي: (ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفوراً له قمنا عليه وبدعناه وهجرناه لما سلم معنا لا ابن نصر ولا ابن مندة ولا من هو أكبر منهما والله هو هادي الخلق إلى الحق وهو أرحم الراحمين فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة)^(٥)، وقال -في ترجمة ابن خزيمة-: (ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده مع صحة إيمانه وتوحيه لاتباع الحق أهدرناه وبدعناه لقل من يسلم من الأئمة معنا رحم الله الجميع بمنه وكرمه)^(٦)، ولذلك قال عبد الله بن عون وذكر أبا حنيفة: (ذاك صاحب ليل وعبادة. قال: فقال بعض جلسائه: إنه يقول اليوم قولاً ثم يرجع غداً. فقال ابن عون: فهذا دليل على الورع، لا يرجع من قول إلى قول إلا صاحب دين،

(١) إعلام الموقعين: ٤/٣.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٢٠٢/١٨.

(٣) الصواعق المرسلة: ٥١٧/٢.

(٤) كنز العمال: ١٣٣/١٠.

(٥) سير أعلام النبلاء: ٤٠/١٤.

(٦) المصدر نفسه: ٣٧٦/١٤.



ولولا ذلك لنصر خطأه ودافع عنه^(١)، وكان أبو حنيفة يقول: الوقف غير لازم، فيجوز بيع الموقوف بعد وقفه^(٢)، وكان أبو يوسف يقول بذلك، فلما بلغه حديث عمر رضي الله عنه، لما أراد أن يتصدق بأرض له فيها نخل في خبير قال له رسول ﷺ: (تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ)^(٣) لما بلغه ذلك، رجع أبو يوسف عن قول أبي حنيفة وقال: لو سمعه أبو حنيفة لقال به^(٤).

ولما قال عبدالواحد بن زياد لزفر: (إنكم تقولون: تدرأ الحدود بالشبهات، فجئتم إلى أعظم الشبهات فأقدمتم عليها . المسلم يقتل بالكافر. قال: فاشهد على أي رجعت عن هذا) ذكره أبو عبيد بسند صحيح عن زفر^(٥). ومن بديع احترام رأي الآخرين ما ينقل عن الإمام مالك أنه كان يقول: لما حج المنصور دعاني فدخلت عليه فحادثته وسألني فأجبتة فقال عزمت أن أمر بكتبك هذه يعني الموطأ فتتسخ نسخا ثم ابعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين بنسخة وأمرهم ان يعملوا بما فيها ويدعوا ما سوى ذلك من العلم المحدث فإني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعلمهم. قلت: يا امير المؤمنين لا تفعل فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم وإن ردهم عما اعتقدوه شديد فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم فقال: لعمرى لو طوعتني لامرت بذلك^(٦).

ويقول ابن تيمية مع ما اشتهر من خلافه مع الأشاعرة في العقائد، يقول هو فيهم: (والناس يعلمون أنه كان بين الحنبلية والأشعرية وحشة ومنافرة وأنا كنت من أعظم الناس تأليفا لقلوب المسلمين وطلبا لاتفاق كلمتهم واتباعا لما أمرنا به من الاعتصام بحبل الله وازلت عامة ما كان في النفوس من الوحشة وبيئت لهم أن الأشعرى كان من أجل المتكلمين المنتسبين إلى الإمام أحمد رحمه الله ونحوه المنتصرين لطريقه كما يذكر الأشعرى ذلك في كتبه وكما قال أبو إسحاق الشيرازي انما نفقت الأشعرية عند الناس بانتسابهم إلى الحنابلة وكان أئمة الحنابلة المتقدمين كأبي بكر عبد العزيز وأبي الحسن التميمي ونحوهما يذكرون كلامه في كتبهم بل كان عند متقدميهم كابن عقيل عند المتأخرين لكن بن عقيل له اختصاص بمعرفة الفقه وأصوله وأما

(١) أخبار أبي حنيفة: ص ٧٩ .

(٢) المبسوط للسرخسي: ٢٧/١٢.

(٣) صحيح البخاري: ١٠١٧/٣ برقم (٢٦١٣).

(٤) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٢٨/١٢ وتفسير القرطبي: ٣٣٩/٦، ونهاية المحتاج: ٣٥٩/٥، وفتح

المعين: ١٥٨/٣.

(٥) فتح الباري: ١٢ / ٢٦٢، وينظر: المحلى: ٣٢٠/١٠، وإبثار الإنصاف: ص ٣٩٨.

(٦) سير أعلام النبلاء: ٧٨/٨، ٧٩.



الأشعري فهو أقرب إلى أصول أحمد من بن عقيل واتباع لها فإنه كلما كان عهد الانسان بالسلف أقرب كان أعلم بالمعقول والمنقول وكنت أقرر هذا للحنبلية وأبين أن الأشعري وإن كان من تلامذة المعتزلة ثم تاب فإنه كان تلميذ الجبائي ومال إلى طريقة بن كلاب وأخذ عن زكريا الساجي أصول الحديث بالبصرة ثم لما قدم بغداد أخذ عن حنبلية بغداد أمورا أخرى وذلك آخر أمره كما ذكره هو وأصحابه في كتبهم وكذلك ابن عقيل كان تلميذ ابن الوليد وابن التبان المعتزليين ثم تاب من ذلك وتوبته مشهورة بحضرة الشريف ابي جعفر وكما أن في أصحاب أحمد من يبغيض ابن عقيل ويذمه فالذين يذمون الأشعري ليسوا مختصين بأصحاب أحمد بل في جميع الطوائف من هو كذلك ولما أظهرت كلام الأشعري ورآه الحنبلية قالوا هذا خير من كلام الشيخ الموفق وفرح المسلمون باتفاق الكلمة وأظهرت ما ذكره بن عساكر في مناقبه أنه لم تزل الحنابلة والأشاعرة متفقين إلى زمن القشيري فإنه لما جرت تلك الفتنة ببغداد تفرقت الكلمة ومعلوم أن في جميع الطوائف من هو زائغ ومستقيم مع أني في عمري إلى ساعتى هذه لم أدع أحدا قط في أصول الدين إلى مذهب حنبلي وغير حنبلي ولا انتصرت لذلك ولا أذكره في كلامي ولا أذكر إلا ما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها^(١).

وما أجمل قول ابن الجوزي (ومتى ورد حديث فيه نظر بينت ما جاء في علته وأظهرت فساده من صحته ولا فرق بين أن يكون حجة لنا أو يلزمنا الخصم به إلزاما لأنني أعتقد العصبية في مثل هذا حراما)^(٢).

المطلب الخامس: من مساوي التعصب والانغلاق ضد المخالف:

قال الخطيب: قال لي الصيمري: (سمعتُ من الدارقطني أجزاءً من سننه، وانقطعتُ لكونه لئِن أبا يوسف، وليتني لم أفعل، إيش ضرَّ أبا الحسن انصرافي؟)^(٣)، والصيمري حنفي المذهب دفعه تعصبه الى ما فعل ثم ندم فهو من خسر وليس الدارقطني. ولقد انتشرت هذه الظاهرة في عصرنا وفشت، فكم من مجالس للعلماء تقاطع، وكم من كتب تتلف، وكم من تسجيلات ترمى. إن الدارقطني أداه اجتهاؤه. وهو إمام في الحديث والرجال إلى تليين أبي يوسف تلميذ أبي حنيفة في الحديث فما كان ينبغي أن يُترك الأخذ عن مجتهدٍ قد يكون مذهبه هو الحق، ورأيه هو الصواب. ولكنه التعصب الذي يحرم صاحبه التعلم! قال الحاكم سمعتُ حُسَيْنَكَ بنُ علي يقول: (أول ما سألني ابنُ خزيمة فقال لي: كتبت عن محمد بن جرير الطبري؟ قلت: لا. قال: ولم؟ قلت: لأنه كان لا يَظْهَرُ وكانت الحنابلة تمنع من الدخول عليه قال: "بئس ما فعلت. ليتك لم تكتب عن كل من كتبت عنهم... وقال الحاكم وسمعت أبا بكر بن بالويه يقول

(١) مجموع الفتاوى: ٢٢٧/٣.

(٢) إيثار الإنصاف في آثار الخلاف: ص ٣٤.

(٣) سير أعلام النبلاء: ٦١٦/١٧.



قال لي أبو بكر بن خزيمة بلغني أنك كتبت التفسير عن محمد بن جرير قلت بلى... فاستعاره مني... ثم قال لقد نظرت فيه من أوله إلى آخره وما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير ولقد ظلمته الحنابلة^(١).

وقال قيس بن الربيع: (قدم قتادة الكوفة فأردنا أن نأتيه فقيل لنا إنه يبغض عليا رضي الله عنه فلم نأته ثم قيل لنا بعد إنه أبعد الناس من هذا فأخذنا عن رجل عنه)^(٢)، كم فاتهم من خير، فقد خسروا بنزول سندهم فأخذوا العلم نازلاً بعد إمكان أخذه عالياً، وتأمل سند الخبر الذي وصلهم والإحالة تجدها عن مجهول فقد "قيل: إنه يبغض علياً". ولا يعرفون القائل وقيل: "إنه أبعد من هذا"، فأين هم من قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنِجَاءٍ فَتَبَيَّنْ أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمِجَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَتِيمًا﴾ (الحجرات: ٦)، ونقل الذهبي عن الشيخ ابن قدامة المقدسي أنه قال عن ابن أبي عسرون: (وسمعنا درسه مع أخي أبي عمر وانقطعنا عنه فسمعت أخي رحمه الله يقول دخلت عليه بعد انقطاعنا فقال لم انقطعتم عني فقلت إن ناسا يقولون إنك أشعري فقال والله ما أنا بأشعري)^(٣)، "قال ابن عبد البر عن أم المؤمنين صفية: (وروي أن جارية لها أتت عمر بن الخطاب فقالت إن صفية تحب السبب وتصل اليهود فبعث إليها عمر فسألها فقالت أما السبب فإني لم أحبه منذ أبدلني الله به يوم الجمعة وأما اليهود فإن لي فيهم رحماً وأنا أصلها قال ثم قالت للجارية ما حملك على ما صنعت قالت الشيطان قالت اذهبي فأنت حرة)^(٤)، فانظر كيف يحرك الشيطان دوافع الشر بين المسلمين ويضع الحواجز بينهم. يقال حضر أبو حنيفة درس الإمام مالك ولم يعرفه فألقى الإمام مالك سؤالاً على أصحابه فأجابه أبو حنيفة فقال من أين الرجل قال من أهل العراق قال من أهل بلد النفاق والشقاق فقال تأذن لي أن أقول شيئاً من القرآن قال نعم فقرأ وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل العراق مردوا على النفاق فقال الإمام مالك ما قال الله هكذا فقال أبو حنيفة كيف قال الله قال ومن أهل المدينة فقال الحمد لله الذي حكمت على نفسك ووثب من مجلسه فلما عرفه أكرمه)^(٥).

ويقول ابن حزم . رحمه الله :: (لكل شيء فائدة؛ ولقد انتفعتُ بمحك أهل الجهل منفعة عظيمة، وهي أنه توقّدَ طبعي، واحتدّمَ خاطري، وحمي فكري، وتهيجَ نشاطي، فكان ذلك سبباً إلى توالييف عظيمة المنفعة، ولولا استنارتهم ساكني واقتداحهم كامني ما انبعثت تلك التوالييف)^(٦)،

(١) سير أعلام النبلاء: ١٤/٢٧٢.

(٢) المصدر نفسه: ٥/٢٧٢.

(٣) تاريخ الإسلام: ٤١/٢٢٠، وطبقات الشافعية الكبرى: ٧/١٣٤.

(٤) الاستيعاب: ٤/١٨٧٢، وينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ٧/٧٤١.

(٥) نزهة المجالس ومنتخب النفائس: ٢/٦٥.

(٦) مداواة النفوس: ص ٤٩.



فانظر كيف وظف احتكاكه بأهل الجهل لتطوير علمه ولم يدفعه جهلهم إلى الانغلاق. وقال الشاطبي (لا ينبغي أن ينسب صاحبها إلى التقصير ولا أن يشنع عليه بها ولا ينتقص من أجلها أو يعتقد فيه الإقدام على المخالفة بحثاً فإن هذا كله خلاف ما تقتضي رتبته في الدين. ثم روى قول ابن المبارك لجماعة من الكوفة ناظروه: فرب رجل في الإسلام مناقبه كذا وكذا وعسى أن يكون منه زلة أفلاحد أن يحتج بها فإن أبيتم فما قولكم في عطاء وطاوس وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وعكرمة قالوا كانوا خياراً قال فقلت فما قولكم في الدرهم بالدرهمين يدا بيد فقالوا حرام فقال ابن المبارك إن هؤلاء رأوه حلالاً فماتوا وهم يأكلون الحرام ! فيقوا وانقطعت حجتهم^(١)، بل الواجب أن لا ينقب الخلاف في الرأي إلى عداة شخصي ويحضرني هنا ما حصل بين الإمام الشافعي وتلميذه وقال يونس بن عبد الأعلى (ناظرت الشافعي يوماً في مسألة ثم افترقنا ولقيني فأخذ بيدي ثم قال لي يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في مسألة!)^(٢).

المطلب السادس: الخروج من الخلاف:

من الهموم المؤلمة التي تؤرق المخلصين من أبناء الدعوة ظاهرة الفرقة التي تكاد أن تتأصل في مسيرتها الحالية، مما تسبب عنه كثير من الآلام، وتولدت منه عوامل ضعف أربكت حيويته، وبعثت جهودها، وسرت أعداءها. وبدل البحث عن عناصر الائتلاف والاجتماع ذهبنا نؤصل لذلك التفرق، ونلتمس له التعليقات والمسوغات، ووصل بنا الحال في بعض الحالات والمواقع إلى فقدان التعايش السلمي فيما بيننا. وقد صح أن النبي ﷺ قال: (يا عائشة لولا قومك حديث عهدهم.. بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون)^(٣)، فأراد تأليف القلوب بدل فعل ما يدعو إلى التفرقة. وأنكر عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عثمان رضي الله عنه إتمام الصلاة في السفر، ثم صلى خلفه أربعاً، فقيل له: عبت على عثمان، ثم صليت أربعاً؟! فقال: الخلاف شر، وفي رواية البيهقي: إني لأكره الخلاف^(٤)، قال النووي: (العلماء إنما ينكرون ما أجمع عليه الأمة، أما المختلف فيه فلا إنكار فيه، لأنه على أحد المذهبين: كل مجتهد مصيب، وهذا هو المختار عند كثير من المحققين أو أكثرهم، وعلى المذهب الآخر: المصيب واحد، والمخطئ غير متعين لنا، والإثم مرفوع عنه، ولكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق، فإن العلماء متفقون على الحث على الخروج من الخلاف، إذا لم يلزم منه إخلال بسنة أو وقوع في خلاف آخر)^(٥).

(١) الموافقات: ١٧٠/٤.

(٢) تاريخ مدينة دمشق: ٣٠٢/٥١.

(٣) صحيح البخاري: ٥٩/١.

(٤) فتح الباري: ٥٦٤/٢، وعمدة القاري: ١٢٢/٧، وسنن أبي داود: ١٩٩/٢، وسنن البيهقي الكبرى: ١٤٣/٣.

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم: ٢٣/٢، وبنظر روضة الطالبين: ٢١٩/١٠.



وقال ابن حجر الهيتمي (ولا ينكر العالم إلا مجمعا على إنكاره أو ما يرى الفاعل تحريمه له دون ما عدا ذلك نعم يندب له أن يندبه على وجه النصيحة إلى الخروج من الخلاف إن لم يقع في خلاف آخر وترك سنة ثابتة لاتفاق العلماء على استحباب الخروج من الخلاف حينئذ)^(١)، وقال السيوطي (فكان القول بأن الخروج من الخلاف أفضل ثابت من حيث العموم واعتماده من الورع المطلوب شرعا)^(٢)، وقال الحطاب (لأن الخروج من الخلاف مطلوب)^(٣)، وقال ابن الحاج المالكي (تقدم أن الخروج من الخلاف أولى بل أوجب)^(٤)، وقال أيضا (وينبغي للمكلف أن يعمل على الخروج من الخلاف جهده لأن ذلك سبب لحصول البركة ونجاح السعي)^(٥)، بل قال (ولا خلاف أن الخروج من الخلاف أكمل)^(٦)، قال ابن عبد البر: (كان يقال لا خير مع الخلاف ولا شر مع الائتلاف)^(٧)، قال الشاطبي (وهو أصل في مذهب مالك ينبني عليه مسائل كثيرة)^(٨).

وعقد ابن عابدين في حاشيته مطلباً سماه (مطلب في ندب مراعاة الخلاف)^(٩)، وقال علي القاري وابن أبي الوفاء الحنفي إنه (مستحب بالإجماع)^(١٠)، وبعد كل ما ذكر فإن أمتنا تملك من مفاتيح الائتلاف وأسبابه الشيء الكثير الذي ينبغي أن توظفه الأمة نحو وحدة الكلمة والائتلاف والرفق ببعضهم والالتحام حول ما يحقق سعادتهم ورفيقهم ويؤكد كونهم الأمة الأجدر بنزول الرحمة عليهم لأن رحمة الخالق تستنزل برحمة المخلوقين وهذه الرحمة أصل متأصل في هذه الأمة حتى وصفتهم الكتب السماوية السابقة بأنهم ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (الفتح ٢٩)، ودعاهم نبينهم ﷺ لذلك قائلاً (الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء)^(١١)، لأن نبينهم نفسه رحمة للعالمين فما أحرانا أن نتخلق بأخلاقه وهو الأسوة الحسنة والقدوة الصالحة.

(١) الزواجر: ٨٣٨/٢.

(٢) الأشباه والنظائر: ص ١٣٧.

(٣) مواهب الجليل: ٢٠٥/١.

(٤) المدخل: ٧/٤.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المصدر نفسه: ١٦٣/٤.

(٧) المبدع: ٣٤٣/٣.

(٨) الاعتصام: ١٤٥/٢.

(٩) حاشية ابن عابدين: ١٤٧/١.

(١٠) مرقاة المفاتيح: ٤٤٨/٥، والجواهر المضبية في طبقات الحنفية: ٤٦٥/٢.

(١١) سنن أبي داود: ٢٨٥/٤.



الخاتمة: أبرز نتائج البحث

١. الإسلام في مجمله وتفصيله دين يسر لا عسر ودين وسطية لا تطرف فيه ولا غلو ولا انحراف يجمع ولا يفرق يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في اعتدال ووسطية.
٢. هو دين سلم لا حرب والحرب فيه دفاعية لرد العدوان.
٣. لم تتسخ آية السيف على الصحيح الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.
٤. لا يكره أحد على الدخول فيه.
٥. لا يقتل المرتد إلا حينما يشن حرباً ويشكل خطراً واعتداءً.
٦. من لم يحكم بما أنزل الله فهو ليس بكافر كفراً مخرجاً عن الملة. ولا يجوز تكفير أحد من أهل القبلة.
٧. من قواعد الإسلام: إنصاف المخالف. والخروج من الخلاف.



المصادر والمراجع

١. اجتماع الجيوش الإسلامية: لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٢. الأحاديث المختارة: للضياء المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠هـ.
٣. أخبار أبي حنيفة: للقاضي الصيمري، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٤. الآداب الشرعية: لابن مفلح الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٥. الأدب المفرد: للإمام البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٦. الاستقامة: لابن تيمية، جامعة الإمام محمد بن سعود، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣هـ.
٧. الاستيعاب: لابن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
٨. الأشباه والنظائر: للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
٩. الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
١٠. الاعتصام: للشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
١١. إعلام الموقعين عن رب العالمين: لابن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
١٢. إيثار الإنصاف في آثار الخلاف: تحقيق: ناصر العلي الناصر، سبط ابن الجوزي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ.
١٣. تاريخ الإسلام: للذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
١٤. تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٥. تاريخ مدينة دمشق: تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، لابن عساكر، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.



١٦. تأويل مختلف الحديث: لابن قتيبة، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ-١٩٧٢م.
١٧. التسهيل لعلوم التنزيل: لابن جزيء الكلبي، دار الكتاب العربي، لبنان، ط٤، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٨. تفسير ابن أبي حاتم: عبدالرحمن بن محمد الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.
١٩. تفسير ابن كثير: اسماعيل بن عمر الدمشقي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
٢٠. تفسير البغوي: تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، بيروت.
٢١. تفسير الثعلبي: ابو اسحاق النيسابوري، تحقيق: الامام ابن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط١، ١٤٢٢هـ.
٢٢. تفسير القرطبي: دار الشعب، القاهرة.
٢٣. التفسير الكبير: للرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٢٤. التوحيد لابن خزيمة: تح عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض ط٥، ١٤١٤هـ.
٢٥. جامع الترمذي: تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٦. جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.
٢٧. الجامع في الحديث: عبدالله بن وهب المصري، تحقيق: د. مصطفى حسن، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٩٩٦م.
٢٨. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: لابن أبي الوفاء القرشي، مير محمد كتب خانه، كراتشي.
٢٩. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح: لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠. حاشية ابن عابدين: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٣١. حاشية السندي على سنن النسائي: للسندي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ.
٣٢. الدر المنثور: للسيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣.
٣٣. روضة الطالبين: للنووي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.



٣٤. الزواجر عن اقتراف الكبائر: لابن حجر الهيثمي، تحقيق: مكتبة نزار مصطفى الباز، المكتبة العصرية، لبنان، ط٢، ١٤٢٠هـ.
٣٥. السلسلة الصحيحة للألباني: تم استيراده من نسخة: الشاملة ١١٠٠٠.
٣٦. سنن ابن ماجه: دار الفكر، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
٣٧. سنن أبي داود: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
٣٨. سنن البيهقي الكبرى: تحقيق: محمد عبد القادر عطا مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٣٩. سنن النسائي: تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٤٠. سير أعلام النبلاء: للذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ.
٤١. شرح العقيدة الطحاوية: لابن أبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٣٩١هـ.
٤٢. شرح النووي على صحيح مسلم: للنووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٤٣. صحيح ابن حبان: تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٤٤. صحيح ابن خزيمة: تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.
٤٥. صحيح البخاري: تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٤٦. صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني: المكتب الإسلامي.
٤٧. صحيح مسلم: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٨. الصلاة وأحكام تاركها: لابن القيم، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم، قبرص، بيروت ط١، ١٤١٦هـ.
٤٩. الصواعق المرسله: لابن القيم دار الحديث، القاهرة، مصر، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.



٥٠. صيانة صحيح مسلم: لابن الصلاح، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.
٥١. طبقات الشافعية الكبرى: ابن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
٥٢. عمدة القاري: للعيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٣. فتاوى السبكي: دار المعرفة، لبنان، بيروت.
٥٤. الفتاوى الكبرى: لابن تيمية، دار المعرفة، لبنان، بيروت.
٥٥. فتح الباري: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
٥٦. فتح المعين بشرح قرّة العين: زين الدين بن عبد العزيز المليباري، دار الفكر، بيروت.
٥٧. الفروع: لابن مفلح الحنبلي، تحقيق: أبي الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٥٨. فقه السنة: سيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان ط٣، ١٣٩٧ هـ-١٩٧٧م.
٥٩. الفقيه والمتفقه: للخطيب البغدادي، تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ.
٦٠. الفواكه الدواني: النفراوي المالكي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
٦١. فيض القدير: المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.
٦٢. كشاف القناع: البهوتي، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ.
٦٣. كنز العمال: علاء الدين الهندي، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٦٤. اللمع في أصول الفقه: الشيرازي، دار الكتب العلمية ط٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٦٥. المبدع: ابن مفلح الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٦٦. المبسوط للسرخسي: دار المعرفة، بيروت.
٦٧. مجمع الزوائد: الهيثمي، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة ، بيروت، ١٤٠٧هـ.
٦٨. مجموع الفتاوى: ابن تيمية، مكتبة ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط٢.
٦٩. المحرر الوجيز: ابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٣هـ.



٧٠. المحلى: ابن حزم الظاهري، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٧١. مداواة النفوس: ابن حزم الظاهري، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٧٢. المدخل: ابن الحاج المالكي، دار الفكر، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٧٣. مرقاة المفاتيح: علي القاري، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، الخبر، السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
٧٤. مسند أحمد بن حنبل: مؤسسة قرطبة، مصر.
٧٥. المسودة: آل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المدني، القاهرة.
٧٦. مصنف ابن أبي شيبة: مكتبة الرشد، الرياض، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، ١٤٠٩هـ.
٧٧. معرفة السنن والآثار: للبيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
٧٨. المغني عن حمل الأسفار: الحافظ العراقي، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.
٧٩. المقاصد الحسنة: للسخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
٨٠. المنثور في القواعد: للزركشي، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط٢، ١٤٠٥هـ.
٨١. الموافقات: الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.
٨٢. مواهب الجليل: للحطاب، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٨هـ.
٨٣. نزهة المجالس ومنتخب النفائس: عبد الرحمن بن عبد السلام الصفوري، المطبعة الكاستلية، مصر، ١٢٨٣هـ.
٨٤. نهاية المحتاج: شهاب الدين الرملي، دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.





جهر الشّيخ عبد الجليل إبراهيم الهيتي

في توجيه الخطاب الديني المعتدل

أ.د. فراس يحيى عبد الجليل

جامعة الأنبار

كلية العلوم الإسلامية

firasyehia1971@gmail.com

ISSN: 2071-6028





جهود الشيخ عبد الجليل إبراهيم الهيتي في توجيه الخطاب الديني المعتدل
أ.د. فراس يحيى عبد الجليل
جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

أولاً: الفكرة العامة للبحث: تُعد قضية الخطاب الديني المعتدل مشغلة للدراسين ومثار النقاش بين المتعلمين، التي يجب تفعيلها بشكل فاعلي في البناء الحضاري والتنوعية وبالقدر الذي يرمي إليه، وبالتالي فإن الأزمة تكاد أن تهدد وجود الأمة، والبديل الوحيد أمامنا هو أن نملك القوة في الحياة، وأن نكون أنفسنا لا غيرنا، وأن نمسك بأسباب القوة والمنعة، لتعطينا الحياة طاقاتها وثرواتها، لنسخرها كما نريد. **ثانياً: الهدف من البحث:** يهدف البحث إلى تفعيل قضية الخطاب الديني المعتدل في ضوء أفكار الشيخ عبد الجليل وتوجيهها صحيحاً وإبراز الوسط الخطابي المعتدل. يضيف البحث قيمة علمية لإبراز دور العلماء والدعاة في ذلك العصر. **ثالثاً: منهجية الدراسة:** جمع المادة العلمية مباشرة من مؤلفاته المخطوطة، وأراه التفسيرية وخطبه ومواظبه المكتوبة والمسجلة وتعليقاته لبعض الكتب التي اقتناها أو أهديت له، ومن والدي وقد اطلعت على بعض مخطوطاته والكتب التي علق عليها. **رابعاً: أهم النتائج:** ١. إن الإسلام هو أعظم العقائد، وهو المنهج السائد في روح سماحة الشيخ، وهو منهج وسط. ٢. الاهتمام بتربية النشء المسلم تربية فكرية أصيلة على وفق شريعة الإسلام الصحيحة المعتدلة. ٣. معالجة الأسباب التي أدت إلى التطرف والغلو، مثل الفقر وغياب العدل والمساواة في المجتمعات الإسلامية. ٤. احترام حرية الأشخاص، وبث روح التعاون والألفة، والابتعاد عن جو البغضاء والشحناء، والنهي عن القتال فيما بينهم. ٥. توظيف واختيار آيات من القرآن الكريم دعت إلى اختيار مجتمع سليم بعيد عن كل يناقض ويناهض الغلو والتطرف. ٦. الدعوة إلى الوحدة في العقيدة والاجتماع والفكر والسلوك وفي أسسه التشريعية التي جاءت بها. **خامساً: التوصيات** ١. إنشاء معاهد متخصصة تقوم على تكوين الدعاة وتطور من قدراتهم وسائل الخطاب الدعوي. ٢. شمول المناهج التعليم وفق أسس ومبادئ الشريعة والإسلام. ٣. تربية الجيل المسلم على الابتكار والابداع وعدم التقليد والتبعية.

الكلمات المفتاحية: جهود ، توجيه ، خطاب

Efforts of sheikh Abdul-Jalil Ibrahim Al-Hiti in the orientation of Moderate Religious Discourse

Assist. Prof. Dr. Firas
Yahya Abdu-Jalil

Abstract: The issue of moderate religious discourse preoccupied researchers and informed discussions among scholars. This issue should be activated in cultural cultivation both in quality and quantity. Crisis threatens to undermine the life of the Islamic nation and the only alternative is to have the will to live, we be ourselves, and own the means of power and strength to have life give us its energies and fortunes so we may use them as we will. This paper aims at activating the issue of moderate religious issue in the light of the thoughts of Sheikh Abdul-Jalil and putting it on the right track and stress the moderate discursive means. This paper also adds scientific value to identifying the role of scholars and preachers at that time. The paper collects its material directly from Sheikh Abdul-Jalil's published and unpublished works, interpretive views, addresses, written and recorded sermons, and comments on books he owned or received as gifts. My father provided me with valuable books and manuscripts that contain some of his father's comments. The most important findings of the study are: 1. Islam is the greatest of beliefs and the predominant method in the personality of the Sheikh and it is a middle path approach. 2. Attention to give young Moslems an original intellectual education in accordance to the true and moderate Islamic shariah. 3. Respect of individual liberty and the dissemination of the spirit of friendliness and familiarity and head away from the atmosphere of disgust, malignancy and prevention of fight among Moslems. 4. Treatment of the causes of extremism and excess like poverty and absence of justice and equality in Islamic societies. 5. Selection and manipulation of verses from the Quran that call for a sound society opposing excess and extremism. 6. Call for unity through dogma, gathering, intellect, and conduct as based on its shariah sources. The paper recommends the establishment of specialized institutes to qualify missionaries and develop their skills and the means of call to Islam discourse. Curriculum and textbooks should be constructed in accordance to the fundamentals of Shariah and Islam. The paper also recommends the bringing up of a Moslem generation on the values of invention, creativity, and refusal of imitation and submission.

Keywords: efforts, direction, speech



المقدمة

الحمد لله الذي أنزل القرآن، وجعله تذكرة للمؤمنين في كل زمان ومكان، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولا تتقضي عجائبه، ولا تنتهي بركاته، ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه، أما بعد:

تُعد قضية الخطاب الديني المعتدل شغل الشاغلين ومدار الباحثين التي تثار في الحياة اليومية، إذ تشكل فاعلياتها في البناء الحضاري، لتعيش حالة على غيرها تستهلك ما ينتجون، بالنوعية وبالقدر الذي يريدون، وبالتالي فإن الأزمة تكاد أن تهدد وجود الأمة، والبدل الوحيد أمامنا هو أن نملك القوة في الحياة، وأن نكون أنفسنا لا غيرنا، وأن نمسك بأسباب القوة والمنعة، لتعطينا الحياة طاقاتها وثرواتها، لنسخرها كما نريد، واكتساب القوة له شروطه ومتطلباته، وهذا لن يتأتى بالصراخ والعويل، وإنما بسلسلة من المجاهدات التي يأتي في مقدمتها التغيير الاجتماعي الذي هو شأن جماعي بالدرجة الأولى، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١).

لذا يجب على المسلم أن يبدأ بتنمية نفسه وتركيتها ليكون على مستوى خطاب التكليف، وأن يطور وسائله في التربية والدعوة إلى الله، ليكون بمستوى المهمة التي يطلبها إسلامه وعصره على حد سواء، لذا جاءت هذه الدراسة لتصف رؤية كاتبها لعالم فعل قضية تجديد الخطاب الديني من خلال جهوده في توجيه طلبة العلم في الدعوة إلى الله تعالى، وجهوده في التدريس والتأليف والخطب المنبرية، وجهوده في الدعوة للوسطية والبعد عن الغلو في الدين، وجهوده في الفتوى، وجهوده في الدفاع عن حقوق الرعية، كل تلك الجهود أدت إلى إبراز الخطاب الديني المعتدل، لتكون ينابيع معرفية متجددة في ضمير الأمة الحي لدعم عملية التنشئة الرشيدة بشكل مستمر، وتوسيع نسيج الثقافة المثمرة، وتدعيم التجارب الناجحة بالقوة الحسنة لا سيما وأن طوفان التطرف سيبتلع كل مقومات الأصالة المعاصرة ويصبح كالهشيم البالي تذروه الرياح إذا لم تحصن بالأبحاث الجادة، وتصفل بالمقترحات النافعة، وتفعيل دور النشء الجديد.

وعالمنا الشيخ عبد الجليل رحمه الله تعالى دافع عن الإسلام في سائر أقواله وأفعاله أمام الشبهات التي يرمي بها أدياء الدين الجدد مستخدماً علمه الواسع وقدرته على المحاجة والجدل، وإفحام الخصوم بالمنطق السديد، ويكمن ذلك من خلال خطبه المنبرية التي يشهد لها أهل المدينة وطلبة العلم من داخل العراق ومن خارجه، ومع قدرته وباعه في ذلك، علماً بأنه لم يؤلف كتاباً منفرداً عن الخطاب الديني، ومن هنا جاءت الحاجة لجمع أقواله الموثقة في دعوته وتوجيه

(١) سورة الرعد، الآية ١١.



ومحاضراته وبيان اهتمام الشيخ بالخطاب الديني والله أسأل أن يوفقني لما يحبه ويرضاه. وروعة مني في إبراز دور من خدموا الإسلام بشكل معتدل وناصح، ودراسة بعض آثاره وأقواله المبنوثة في شتى ميادين المعرفة عند الشيخ رحمه الله تعالى جاء هذا البحث، إذ له جهود كبيرة في توجيه المجتمع الاسلامي، إذ خفيت على كثير من الناس نظرًا لشهرته في مجالات أخرى كالفقه والحديث والعقيدة والعربية وغيرها، وقد أحببت أن أبين هذه الجهود، وأبرزها خدمة للعلم وأهله، ووفاءً بحق شيخنا، وردّ البعض من جميله، وأرجو أن أوفق في كشف الستار عن حقيقة جهد هذا العالم الكبير الذي يعد من كبار علماء العراق، وأسأل الله أن تكون هذه الصفحات شيئاً مما أستطيع أن أجازي به فضيلة جدي الشيخ عبدالجليل رحمه الله تعالى بما أفدنا من علمه وأدبه وسمعته وما عند الله خير وأبقى.

وقد اقتضت متطلبات المنهج العلمي أن أجمع المادة العلمية للشيخ رحمه الله تعالى من مضانها المباشرة، وأعني بها ما كتبه في تلك المجالات، والذي ما زال جميعها مخطوطاً مع بعض آراءه التفسيرية التي دونها في أوراق خطبه ومواعظه المكتوبة والمسجلة وما سطره من تعليقات ببراغه أثناء قراءته لبعض الكتب التي اقتناها أو أهديت له، ونظرًا لجدة هذا البحث ومعاصرته فإن جزءاً من مادته العلمية ليست مثبتة في الكتب والمراجع، ولذا فإنني أخذتها مشافهة من تلامذة الشيخ ومرافقيه ممن سبقوني زيادة للتوثيق، ومن والدي حفظه الله تعالى، وقد عاصرت جزءاً من حياته الشخصية الأخيرة إذ إنني حفيد للشيخ الجليل رحمه الله تعالى وقد اطلعت على بعض مخطوطاته والكتب التي علّق عليها، وكلها مودعة في مكتبته الشخصية التي لا تزال موجودة إلى حد الآن في داره، بالرغم مما عصف به الإرهاب الأعمر من تدمير وخراب حل بمدينتنا، والذي طال بيت الشيخ رحمه الله تعالى.

أما اختياري لهذا الموضوع فضلاً عن ما تقدم ذكره فكان لأسباب أهمها:

- ١- الكشف عن مدى اهتمام الشيخ بمسألة الخطاب الديني، ومدى توظيف ذلك بتأمله لفهم معاني كلام الله تعالى.
- ٢- مكانته العلمية التي شهد بها علماء عصره.
- ٣- إبراز جهود الشيخ رحمه الله تعالى باعتباره أحد العلماء الذين لهم قصب السبق في هذا المجال.
- ٤- الوفاء ببعض حق هذا الشيخ على طلابه ومحبيه، والناهلين من معين علمه رحمه الله

٥- إنه لا توجد دراسة علمية سابقة تناولت هذا الموضوع بالبحث الدقيق.

أهداف البحث:

- ١- بيان اهتمام الشيخ عبدالجليل إبراهيم الهيتي بموضوع الخطاب الديني.



٢- فتح الطريق أمام الدراسات العلمية المتنوعة لهذا الشيخ كونه أحد الأئمة الأعلام الذين طار صيتهم في الآفاق، لينهل من علمه الظماء، ويرتشف من معينه العطاش.

٣- المواصله في البحث والدراسة والتتقيب في كتب ومراجع الشيخ رحمه الله تعالى.
خطة البحث: آلت طبيعة البحث أن تكون على مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المقدمة وتشمل: أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وخطة البحث، ومنهجي فيه .
وفي المبحث الأول تكلمت عن سيرة الشيخ عبدالجليل الهيبي رحمه الله تعالى، وتشمل ستة مطالب: المطلب الأول: اسمه ونسبه ولقبه ولادته. المطلب الثاني: البيت الأسري للشيخ. المطلب الثالث: المكانة العلمية. المطلب الرابع: أعماله. المطلب الخامس: مؤلفاته. المطلب السادس: وفاته.

المبحث الثاني: جهود الشيخ عبدالجليل إبراهيم الهيبي في توجيه الخطاب الديني المعتدل، وفيه ستة مطالب: المطلب الأول: جهوده في الدعوة والتوجيه. المطلب الثاني: جهوده في الفتوى. المطلب الثالث: جهوده في توجيه طلبة العلم في الدعوة إلى الله تعالى. المطلب الرابع: جهوده في التدريس والتأليف والخطب المنبرية. المطلب الخامس: جهوده في الدعوة للوسطية والبعد عن الغلو في الدين. المطلب السادس: جهوده في الدفاع عن حقوق الرعية. ثم ختمت البحث بخاتمة بينت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج.

وفي الختام أتوجه بالشكر العظيم لله تعالى على ما أنعم به عليّ من نعم لا تحصى ومنها إتمامي لهذا البحث المتواضع على أتم وجه، فقد بذلت قصارى جهدي في إخراجه على الوجه المطلوب، ونسأل الله أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لعمل الخير وخير العمل فهو حسبنا ونعم المولى ونعم النصير، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**المبحث الأول: سيرته الشيخ عبد الجليل إبراهيم الهيتمي الشخصية رحمه الله**

لم أتوسع في الكلام عن حياته، إذ كُتِبَ عنه كثيراً^(١)، وسيكون حديثنا عنه بشكل مختصر وتشمل ستة مطالب وكما يأتي:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ولقبه وولادته:

هو: الشيخ عبد الجليل بن إبراهيم بن أحمد بن خليل بن طه الدوسري أصلاً ونسباً^(٢) والهيتمي مسكناً^(٣)، وكان الشيخ رحمه الله يلقب نفسه بـ(المدرس) وبـ(القاضي) فكان يكتب عبدالجليل المدرس، أو عبد الجليل القاضي، والقاضي صفة له.

أما ولادته: فقد ولد في مدينة الحلة^(٤) عام ١٣١٩هـ/١٩٠٠م، في محلة الهيتاويين (كراد)، وبقي فيها إلى أن أرسله أبوه إلى مدينة بغداد لطلب العلوم الشرعية في عام ١٣٣٦هـ/١٩١٧م، لكنه ظل يراجعها لوجود عائلته فيها، وفي عام ١٣٤٩هـ/١٩٣٠م سافر إلى مدينة البصرة^(٥) للتدريس في المدرسة الرحمانية، ثم رحل إلى مدينة الرمادي واستقر فيها عام ١٣٦١هـ/١٩٤٢م وقضى بقية حياته فيها.

(١) ينظر: حياته بشكل تفصيلي في الكتاب الموسوم: (حياة عالم الأنبار: للشيخ حامد شاکر العاني): ١٢ وما بعدها، والأستاذ أنور أحمد موسى على موقع www.alrashed.net. بعنوان الشيخ الجليل عبدالجليل، جهود الشيخ عبدالجليل إبراهيم الهيتمي في التفسير ومنهجه فيه، د. فراس يحيى عبدالجليل، بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، العدد ١٣، لسنة ٢٠١٣م.

(٢) نسبة إلى وادي الدواسر في المملكة العربية السعودية.

(٣) نسبة إلى مدينة هيت (بالكسر) سميت باسم بانيتها وهو هيت بن البنيوي، ويقال: البلندي، بلدة على الفرات فوق الأنبار، ذات نخل كثير وخيرات واسعة، على جهة في غربي الفرات، وبها قبر عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى. ينظر: معجم البلدان: لياقوت الحموي: ٤٢٠/٥-٣٢١، ومراصد الاطلاع لصفي الدين بن عبد المؤمن البغدادي: ١٣٦٨/٣.

(٤) (الحلة) بالكسر والتشديد عدة مواضع، أشهرها حلة بن مزيد، مدينة كبيرة بين الكوفة وبغداد، كانت تسمى (الجامعين)، أول من عمرها سيف الدولة صدقة بن منصور بن علي بن مزيد الأسدي، وكانت منازلهم إبانة الدور من النيل، فلما قوي أمره وكثرت أمواله لاشتغال الملوك السلجوقية بالحروب بينهم انتقل إلى هذا المكان، ويقع في غربي الفرات، وبنى بها المساكن الجلييلة والدور العامرة، فصارت أفخر البلاد في العراق. ينظر: معجم البلدان: ٢/٢٩٥، ومراصد الاطلاع: ٤١٩/١، وحياة عالم الأنبار: ١٣.

(٥) مدينة تبعد عن بغداد العاصمة (٥٠٠) كيلو إلى الجنوب. ينظر: معجم البلدان: ١/٤٣٠.

**المطلب الثاني: البيت الأسري للشيخ**

نشأ الشيخ الموقر وترى في أسرة علمية دينية، تحب العلم والعلماء، وهذا هو شأن الأسر الدينية، إذ إنها تذهب بأبنائها إلى المدارس والمعاهد الدينية ليتلقوا العلوم الشرعية من أفواه العلماء منذ نعومة أظفارهم.

وأُسرة الشيخ رحمه الله تعالى من هذا القبيل، فوالده وأعمامه وإخوانه جميعهم كانوا علماء، وهم كل من: الشيخ خليل، والشيخ شاكر، والشيخ جميل، والشيخ سعيد وكانوا مدرسين للعلوم الشرعية في مدينة الحلة، أما أخوه الشيخ عبد السلام، فكان مديرًا لأوقاف ديالى^(١)، وتولى عمه الشيخ ياسين^(٢) القضاء في مدينة النجف^(٣) في عام ١٨٨٠ هـ. لذا فإن أسرته كانت أسرة علمية مشهورة وذات وجهة معروفة، ويُعد آل الشيخ عبد الجليل من أعيان البلد في مدينتي الحلة والرمادي، وفيهم العمدية، فمنهم أعضاء بمجلس النواب، وموظفون كبار، ومفتون وقضاة ومشرفون تربويون ذوو شأن كبير.

ومن الجدير بالذكر أن الشيخ عبد الجليل رحمه الله تعالى كان لا يرى في هذه الانتماءات والألقاب المتعددة حاجزاً بينه وبين انتمائه للأمة الإسلامية؛ لأنه يؤمن أن الانتماء إلى الأمة الكبرى لا يلغي الانتماء إلى الأوطان أو الأقوام، فحب الإنسان لوطنه أو قومه أمر فطري، والإنسان قد ينتمي إلى دوائر متعددة تتداخل وتتكامل ولا تتناقض؛ لذلك فهو يفخر بجمعه بين هذه الأنساب والانتماءات ما دام الإسلام هو الموجه لها، والحاكم لتصرفاتها من جميع جوانبها، وهذا يدل على أنه صاحب شخصية شمولية تتسجم مع رسالته العالمية في الدعوة إلى الإسلام.

المطلب الثالث: مكانته العلمية

للشيخ مكانة علمية مرموقة في مجتمعه داخل محافظته وخارجها، وكان إماماً فذاً، وقد جمع كثيراً من العلوم العقلية والنقلية، وإذا تكلم في مسألة ما أسبغ غورها، وأسس الكلام إلى مضامنه، وقد حدثني الشيخ صبحي الهيبي رحمه الله تعالى قائلاً: كان يتكلم في مسائل كنت أسأله عنها، أسمع منه كلاماً عجباً، وكأنني أسمع له لأول مرة، وكذا بعلوم التفسير فهو فيه رافع راية، وفي الحديث وحفظه لمتون الحديث ومعرفة أحوال الرجال كان علماً في ذلك، وقد برزت هذه المكانة من خلال ما يأتي:

(١) مدينة تبعد عن بغداد العاصمة (٦٠) كيلو إلى الشمال الشرقي. ينظر: معجم البلدان: ٣٣٤/٥.

(٢) هو الشيخ ياسين أحمد طه الدوسري، عالم فقيه لغوي، مفتي مدينة هيت، توفي عام ١٩٣٤ م. ينظر: هيت في إظهارها القديم والحديث: ٥٨.

(٣) مدينة تبعد عن بغداد العاصمة (١٨٠) كيلو إلى الجنوب الشرقي. ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار: ٥٧٥.



١- إقباله على العلم منذ نعومة أظفاره، فقد حفظ القرآن الكريم منذ الصغر، وطلب العلم مبكراً.

٢- تحليه بأخلاق العلماء الفاضلة التي من أبرزها: الورع والزهد ورحابة الصدر، والعمل لمصلحة المسلمين والنصح لعامتهم وخاصتهم.

٣- انتفاع الكثيرين من علمه إفتاءً وتديساً، واهتمام الناس بذكر آرائه العلمية واختياراته السديدة، وما من الله عليه من ملكات فردية، ومواهب شخصية، وتوقد الذهن، وحسن الفهم للمسألة، كل ذلك كان له الأثر الكبير في علو شأنه، وسعة علمه، واعتراف الناس بفضله.

٤- إلقاءه المحاضرات العامة في مختلف مناطق العراق.

٥- اتباعه أسلوباً متميزاً في الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة.

٦- تأثر الناس به بعد وفاته فقد تحدثت وسائل الإعلام المرئية والمسموعة عنه، وراثه الخطباء والعلماء والشعراء.

٧- ما بسط الله تعالى له من طول العمر، وما نسأ له في الأجل، إذ كانت سحابة عمره المبارك تسعين عاماً تقريباً، فإذا كان قد قضى وأفتى وصنّف وحصل، فما ظنك بما ناله عقد الثمانين والتسعين.

٨- إن حفظه للعلم بإخلاص منحه حفظ الله له فقد توفاه وهو في كامل قواه، ممتع بحواسه لم يتغير فهمه، ولم يلتبس إدراكه أو يختلط.

المطلب الرابع: أعماله

تولى الشيخ عبد الجليل رحمه الله تعالى جملة من الأعمال العظيمة في المجالين العلمي والدعوي ومن هذه الأعمال:

١- أحد أعضاء كبار العلماء بالإفتاء في بغداد والأنبار.

٢- التدريس في مسجده، إذ أمضى فيه ما يزيد على نصف قرن يدرس طلبة العلم الدروس الشرعية.

٣- التدريس النظامي: إذ بدأ التدريس في المدرسة الرحمانية في مدينة البصرة مدرساً ومعاوناً.

٤- شارك في عضوية جمعية الأخت المسلمة في بغداد عام ١٩٦٠م.

٥- كان عضواً في جمعية الهداية الإسلامية في الخمسينيات.

٦- كان مؤسساً ورئيساً لرابطة علماء الأنبار في محافظة الأنبار - الرمادي عام ١٩٦٥م.

٧- تولى الخطابة في الجامع الكبير في الرمادي بعد انتقاله من مدينة البصرة إلى



مدينة الرمادي وذلك في عام ١٩٤٣م.

٨- ترأس لجنة التوعية الإسلامية في محافظة الأنبار.

المطلب الخامس: مؤلفاته

لقد كانت القراءة والكتابة والتأليف الشغل الشاغل لفضيلة الشيخ عبد الجليل الهيتي رحمه الله تعالى وهو يرى فيه خير سلوة، وأحلى عبادة، وإحدى السبل للظفر بكتاب الله عز وجل، فكانت له مؤلفات في فنون كثيرة، منها:

- ١- تفسير أوائل سورة المؤمنون «مخطوط».
- ٢- تفسير أوائل سورة القلم «مخطوط».
- ٣- رسالة في شرح الحديث النبوي الشريف: (بني الإسلام على خمس) «مخطوط».
- ٤- رسالة في شرح الحديث النبوي: (كل عمل ابن آدم له إلا الصيام) «مخطوط».
- ٥- رسالة في فقه الطهارة: (ابتدأها بالطهارة وختمها بالحيض) «مخطوط».
- ٦- رسالة (لزوم الطلاق الثلاث دفعة بما لا يسع العالم دفعه) «مخطوط».
- ٧- (رسالة في علم التجويد)^(١) «مخطوط». تناول فيه الشيخ عبد الجليل رحمه الله مجموعة من أحكام التجويد، مع تطبيقات لها على الآيات القرآنية، كما تناول فيه مباحث مهمة في علوم القرآن، وهي:
- الفرق بين الحديث القدسي والقرآن الكريم.
- فواتح السور.
- مباحث في الضمائر في القرآن الكريم.
- نزول القرآن: كيفيته نزوله - مدة نزوله - أنواع نزوله - تعدد السبب.

المطلب السادس: وفاته

توفي الشيخ عبد الجليل الهيتي في يوم الاثنين الخامس من صفر عام ألف وأربعمائة وتسعة من الهجرة النبوية الشريفة (١٤٠٩ هـ) الموافق لليوم السادس والعشرين من أيلول لعام ألف وتسعمائة وثمانية وثمانين ميلادية (١٩٨٨م) وله من العمر ثمان وثمانين سنة، وكانت وفاته في مدينة بغداد في إحدى مستشفياتها، بسبب مرض عضال ألم به وقد شهد جنازته القضاة والأعيان والعلماء وخلق كثير ودفن في مقبر وسط مدينة الرمادي عن عمر ناهز الثمانين، فرحم الله الشيخ واسكنه فسيح جناته وأحازه الفردوس الأعلى من الجنة فقد كرس حياته وذاكرته الفذة لخدمة الإسلام وعلوم الشريعة تدريسا وتأليفا وإفتاء ووعظا أمين.

(١) له أيضا في التجويد تفريظ لبعض كتب التجويد مثل: كتاب الخلاصة في علم التجويد: للشيخ

محمد عواد العاني.



المبحث الثاني: جهود الشيخ عبدالجليل إبراهيم الهيتي في توجيه الخطاب الديني المعتدل المطلب الأول: جهوده في الدعوة والتوجيه:

إن سيرة الشيخ رحمه الله تعالى العملية مليئة بالدعوة إلى الله تعالى، وقد اهتم بها ودعا إليها، ولا غرابة بالموضوع فبيته الأسري الذي نشأ فيه، كان مدعاة للدعوة إلى الله تعالى، فدعا ونشر دعوة الله منذ أن كان طالباً في المدارس الدينية، مبتدئاً بأهل محله التي كان يعيش فيها، وله في الدعوة إلى الله تعالى طرقاً كثيرة، عن طريق الخطبة والدرس والوعظ والإرشاد، فلم يوجّه دعوته لِصِنْفٍ مِنَ الناس، أو شريحة أو فئة معينة، بل دعا جميع أفراد الناس، بل يوجّه دعوته إلى كافة فئات المجتمع؛ لأن الدعوة تكليفٌ من الله لا بد من القيام به كسائر التكالييف الشرعية، كما لم يخص مكاناً دون غيره للدعوة؛ بل كان يدعو في المسجد كما أسلفنا، في الطريق، والسوق، والحضر، والسفر، بل وحتى في المقبرة، وفي رحلات الحج، وفي الدروس الخاصة، لِنَصِلَ إلى أكبر عددٍ ممكن من الناس، واستمرَّ رحمه الله تعالى في أداء هذه المهمة الجليلة، مُشْمِراً عن ساعديه، باذلاً كلَّ ما في وسعه، مُستخدماً كلَّ وسيلة متاحة، متحملاً كلَّ أذى في سبيل إبلاغ الدعوة، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور.

ومن مجال الدعوة إلى الله تعالى عند الشيخ رحمه الله تعالى عنايته جهوداً مختلفة، ووسائل شتى، فإن الدعوة إلى الله ليست مقصورة في مدار معين كما أسلفنا، وسنوضح أهم الجهود والوسائل التي سلكها الشيخ في الدعوة إلى الله تعالى باختصار:

١- إلقاءه على بعض الناس من الذين يرمون الدخول في دين الله أفواجا، لا سيما وإن مدينته كانت تسكن فيها بعض شرائح اليهود، فيدعوهم إلى الله بحسب الكيفية التي يراها الشيخ، ويعرض ويستشهد لهم بالآيات الدالة على ذلك كقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ...﴾^(١)، وكقوله تعالى: ﴿... لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾^(٢)، ويشرح لهم الآية الكريمة قائلاً لهم: (إذا أردنا مثلاً أن ندعو شخصاً ما ينكر وجود الله تعالى واتباع رسوله، فإننا نبدأ معه بإثبات وجود الخالق، وذلك بسياق الأدلة العقلية وضرب الأمثلة الحسية على وجود الخالق، ثم انتقل بعدها إلى إثبات الألوهية ووجوب عبادته)^(٣).

٢- الأماكن العامة كالمساجد والتجمعات، كمواسم شهر رمضان المبارك وخصوصاً بعد صلاة العصر في مسجده الذي يُعرف بجامع الشيخ عبدالجليل وسط المدينة، فكان يومياً

(١) سورة يوسف، الآية ١٠٨.

(٢) سورة التوبة، الآية ٣٣.

(٣) كلامه بتاريخ ١٩٥٠م لبعض العوائل اليهودية في مدينة الرماحي، نقلها لي أحد مرافقي الشيخ، وتلميذه اعتذر عن نشر اسمه، بناء على طلبه.



يخصص أكثر من درس في إفهام الناس معنى الدعوة الله تعالى وعدم الإشراك به ويدل على ذلك بما جاء للأنبياء في القرآن الكريم من محاجبتهم لأقوامهم، وكيف ساقها الله تعالى بألفاظ قرآنية في غاية الدقة، وما لاقى الصحابة الكرام والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وفي مواسم الحج كذلك يبين لهم ما لاقاه سيدنا إبراهيم عليه السلام من دعوة قومه وما ساقه القرآن الكريم في نذب عبادة الحجارة، وإبراز التوحيد والحنيفية السمحة التي قصها علينا القرآن الكريم، وكذا في اللقاءات العامة متأسيا بما كان يفعله عليه الصلاة والسلام عندما كان يعرض نفسه على القبائل في مواسمها وأسواقها ويدعوهم إلى الله ﷻ، كقوله ﷺ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَقْلِحُوا)^(١)، وغيرها من تلك الأحاديث الواردة في هذا الشأن العظيم.

٣- أماكن الدراسة والمدارس سيما وأنه كان مديرا للمدرسة الدينية في الرمادي^(٢)، فإنه كان ينصح طلبته بأن المدرس المخلص لدينه يستطيع أن يدعو إلى الله تعالى من خلال إلقاء الدروس الخاصة والعامة، وأن يخلص النية والعمل لله تعالى، وأن يتمسك بالمبادئ والقيم التي كان عليها والأخذ بها حتى تجعله مقبولا في جميع الأوساط والاستفادة من ذلك في طريق الدعوة والنصح والتوجيه والارشاد يكون قدوة لطلابه وأعماله وأخلاقه حتى تنطبق في أذهانهم، وتظهر في أعمالهم وأخلاقهم^(٣).

٤- التأليف والتحقيق: فقد ألف الشيخ رحمه الله تعالى بعض المؤلفات كما ذكرنا آثاره فيما سبق، وغالب هذه المؤلفات هي ما زالت مخطوطا، وقد ابتدأ وهو في العقد الثلاثين من عمره ولم يزل مكبا على العلم دؤوبا على التصنيف، وقد تميزت مؤلفاته بميزات عديدة وهي كالآتي:

- أ- تنبيه للدعوة وتوجيه الناس وخصوصا الشباب توجيهها صحيحا.
- ب- محاربته للبدع، وهمته في ذلك.
- ج- عنايته بفقهاء القرآن والحديث والسيرة النبوية الشريفة.
- د- بروز الجانب العلمي فيها، ووضوح قوة وشخصية الباحث.

(١) ينظر: صحيح ابن خزيمة، باب: ذَكَرَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ الْكَعْبَيْنِ اللَّذَيْنِ أَمَرَ الْمُتَوَضِّئُ بِغَسْلِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْهِمَا: ١١٩/١، هو صحيح لغيره، إسناده صحيح.

(٢) سبق وأن أشرنا إلى ذلك في أعماله، فليراجع في ص ٦.

(٣) نقل لي أكثر من طالب ألتقيت بهم كان يحثنا على طلب العلم أولا، وأن يتحلى ذلك بالدعوة إلى الله تعالى، وقد تأثر الشيخ بمشاخه الكرام في الدعوة، ونشر العلم القائم على المنهج الصحيح. ينظر: (حياة عالم الأنبار: للشيخ حامد شاكر العاني): ١٢ وما بعدها، مجلة التربية الإسلامية العدد ٣٥ لسنة ١٩٨٨م: ٨٧.



هـ - تنوع كتبه في الفنون الإسلامية: التفسير والحديث - الفقه - التجويد.

و- تعليقاته على كتب التفسير والحديث وكتب التفسير، يدلنا على جرأته في إبراز رأيه، والرد على المخالف بالحجة والدليل^(١).

ومما لا خلاف عليه أن الشيخ عبدالجليل رحمه الله تعالى كان داعيا إسلاميا من كبار الدعاة المعاصرين، له تأثيره الخاص على نفوس الناس وإقناعهم . والقدرة على مخاطبة العقل ومن ثم الدخول للقلوب.

٥- الهاتف: كان الشيخ يعطي الناس الذين لا يمكن الوصول إلى الشيخ وقتا في الهاتف في المسجد وفي البيت، فيتم الاتصال به، ويقوم الرد عليهم، وحل إشكالاتهم، ونصحهم، وبيان الطريق الصحيح من غيره.

٦- اللقاءات في الوسائل الإعلامية (الراديو): كان رحمه الله تعالى يجري بعض اللقاءات الإعلامية بخصوص توضيح تخص أمور الشرعية الإسلامية، مثلا قضية الربا، الحروب التي تدور بين المسلمين، قضية الأنصبة والموارث التي تم تعديلها والتلاعب فيها، حديث عن فضل شهر رمضان المبارك، قضايا الزواج وأنواعه وغيرها.

وكانت لتلك المقالات الوقع الكبير بين قلوب الناس، ولها تأثيرا ملموسا على المستمعين، كما أنها جاءت لتربية طلبة العلم على البحث العلمي الأصيل المستقل، وتزيل التقليد الأعمى التي تلقنتها النفوس من غير طريق العلم الشرعي الصحيح، وإحياء بعض السنن الميته ونهت على الكثير من الإخطاء الشائعة التي بنيت على غير أصل شرعي صحيح.

٧- وسيلة السيارة: كان الشيخ رحمه الله تعالى يتنقل بسيارة طلابه ومحبيه، ويخرج واعظا ومعلما ومرشدا لهم، وخصوصا في القرى والأرياف يعلمهم أصول الدين الإسلامية وبعض القضايا الفقهية التي يحتاجها أهل تلك المنطقة ويأخذ معه بعض تلامذته وطلبة العلم ويفتح لهم باب السؤال، وهذه الوسيلة فيها فوائد عظيمة، منها استغلال الوقت في نشر العلم، وكسر الحواجز بين الداعية والمربي وبين الطلاب، وفيها كسب قلوب الطلبة، ونشر العلم الصحيح الخالي من التطرف والغلو والتعصب، ويضرب لهم مثلا لذلك حال الأعرابي الذي جاء يسأل الرسول عليه الصلاة والسلام... إلى أن قال أفلح إن صدق^(٢).

نستنتج من كلام الشيخ رحمه الله تعالى في استشهاده بالحديث الشريف في الأعرابي

(١) ينظر للمزيد: حياته بشكل تفصيلي في الكتاب الموسوم: (حياة عالم الأبنار: للشيخ حامد شاكر

العاني): ١٢ وما بعدها، جهود الشيخ عبدالجليل في التفسير ومنهجه فيه: ١٣.

(٢) رواه البخاري في صحيح في باب الزكاة في الإسلام: ١/١٨، ومسلم في صحيحه، باب: بابُ بَيَانِ الصَّلَواتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلامِ: ٤٠/١.



الذي سأل النبي ﷺ عن أركان الإسلام وتدرجه مع السائل، سماحة هذا الدين وليونته وسهولته، وهذا ما دعت إليه الشريعة السمحاء الغراء، وعلى هذا المنوال سار الشيخ على هذا المنهج الوسطي المعتدل.

٨- الرحلات العلمية: للشيخ رحمه الله تعالى سفرات ورحلات علمية داخل بلده العراق، وقد زار معظم محافظات العراق مثل بغداد، الحلة، البصرة، الديوانية، بعض أقضية المحافظة كهيت وحديثة والرطبة، إذ كان يعقد فيها الندوات والمحاضرات، ويجيب الأسئلة والاستفسارات، ويصدر الفتوى.

وقد لقي إقبالا طيبا من الناس في هذه الأماكن التي زارها، وتعرف عليه ثلة من طلبة العلم، وكانت لهذه الرحلات الأثر الكبير في نفوس طلبة العلم مما جعل الشيخ يستمر فيها لتحقيق الهدف المرجو منها^(١).

المطلب الثاني: جهوده في الفتوى:

كان الشيخ رحمه الله تعالى من الذين تصدوا للإفتاء، إذ كانت وسيلة الإفتاء بابا من أبواب الدعوة إلى الله تعالى، لما اتصف به من علم وحلم ودراية، إذ كانت توجه له الأسئلة، ثم يرد على أسئلتهم، مبينا لهم الأحكام الشرعية للناس، وتوضيح الحلال من الحرام، حتى يسلك العباد طريق الحلال، ويتجنبوا طريق الحرام بكل صوره وأشكاله.

كانت أجوبته تحضا بقبول عام بين جماهير الناس والمتقنين، وتلقى رواجاً شائعاً وتجد مكانها في قلوب الناس، وتحضا بالقبول والثقة.

وقد اتسمت روح الفتوى عنده بالدقة العلمية، وبالنزعة الوسطية، والقدرة الإقناعية، وقد أصبح مرجعا من المراجع المعتمدة لدى الكثيرين من المسلمين في العالم الإسلامي وخارجه. إذ كانت ترسل له بعض الأسئلة عن طريق البريد لغرض التأصيل العلمي، وكما ترسل له مع الأسئلة بعض مطبوعات رابطة العالم الإسلامي: (كتفسير أضواء البيان للشنقيطي، وكتاب العدة للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) في أربعة أجزاء).

وترأس الشيخ رابطة العلماء في مدينته، وعرف بلقب (القاضي)، وكان مديرا للمدارس الدينية في محافظته وعضوا في رابطة علماء بغداد آنذاك، إذ كانت تنهال عليه الأسئلة في مسجده من بعد صلاة العصر إلى نهاية صلاة العشاء، يحرر ويكتب ويناقش بما فتح الله عليه من علوم الشريعة الإسلامية، إذ كان مميزا من بين أقرانه، ويزوره كبار العلماء في مسجده وداره،

(١) كافتتاحه جلسة العلماء بتلاوة القرآن الكريم بعد انتهاء موسم الحج مع جمع كبير من العلماء ومنهم شيخه الشنقيطي في بيت عائلة الزامل في مكة المكرمة، وذلك موثق ومسجل ومفرغ بالأشرطة وكان آخر لقاء به عام ١٩٧٤م.



وأحيانا ترد للإذاعة اسئلة شرعية، فكانوا يجلبونها للشيخ، وبعد فترة يرد عليها في وقت لاحق. اتسم منهجه بالتيسير لا التعسير، والاعتماد على الحجة والدليل، والبرهان الساطع، والتحرر من العصبية والتقليد، مع الانتفاع بالثروة الفقهية للمذاهب المعتمدة، وعلى مخاطبة الناس بلغة عصرهم، والاهتمام بما يصلح شأنهم والاعراض عما لا ينفعهم، والاعتدال بين الغلاة والمقصرين، وإعطاء الفتوى حقها من الشرح والإيضاح والتعليل.

فمثلا كان يُسأل الشيخ عن الصلاة خلف يجهر بالبسملة ويسلم تسليمة واحدة. فقال: هذا جائز ومستحب ومؤكّد عليه، بل يحرم أحيانا أن لا تصلي خلفه اذا كانت لا توجد مساجد أو ان لا تصلي خلفه لمعنى هذه المسائل الاجتهادية، الجهر بالبسملة مذهب أكابر الصحابة، بل أن الإمام أحمد كان يصلي ببعض الشافعية ويغير من صلاته، ونحن كذلك نغير مراعاة إذا كان في بلد من الشوافع أو بلد شافعي، وهذا مما يسعى فيه الخلاف وهو يسير، وهي ليست آية من آيات الفاتحة، وهدي الصحابة ظاهر في هذا المسألة، لكن كيف نتعامل مع من خالفنا بهذا؟ بسعة الأفق ونصلي خلفه ولا حرج، والتسليمة والواحدة جاءت عن ابن مسعود وترى فيها آثار، إذا سلم وانصرف من صلاته، إن شئت سلمت تسليمه أخرى، وإن شئت تركت متابعة له^(١).

نلمس من هذه الفتوى روح السماحة وسعة الأفق وعدم التعصب بتنوع ثقافته، وتعدد قراءاته في مختلف أنواع المعرفة الشرعية، فالمختص في الدراسات الشرعية لا ينحصر في مذهب واحد أو رأي واحد، بل ينتقل في حقول العلم والفكر، ويمتص رحيق الأزهار بألوانها وأشكالها المتنوعة، ويتحرر من التقليد الأعمى بكل صوره وأشكاله؛ فهو يستفيد من أشياخه وأقرانه وأصحابه وغيرهم، ثم ينطلق بفكره الحرّ يتلمس مختلف السبل بعقلية ناضجة مستقلة؛ وليس كل الناس يقوى على ذلك؛ فأصحاب الفكر هم المعادن الكريمة النادرة، وهم القادرون على توجيه الأمة، وأما عامة الناس فهم همج رعا ع أتباع كل ناعق.

وكذلك في موضوع الطلاق يعالجه بقصة وموعظة للمطلق قبل أن يجد له الفتوى، كان الشيخ يضرب المثل له بمثال واقع، يقول الشيخ رحمه الله تعالى للمطلق: زوج طلق امرأته، وتزوج امرأة أخرى، وطفله من الزوجة الأولى يبكي في الصباح عند خروج الناس لعملهم، فقام أحد الناس بسماع صوت الطفل يبكي بكاء مرأ، فاتضح أن زوجة الأب الثانية تخرج للعمل، فاتضح أن الجيران هم يرحمونه، ثم يعيدوه إلى بيت أبيه عند وقت نهاية العمل، أريت لو أن ولدك هكذا هل تفعل ذلك بأسرتك وتهديم لكيانها. ثم بعد ذلك يطلب منه التفكير في موضوع إعادة الزوج، ويجد له حلا لمشكلته، فيفتش عن رأي فقهي يسير فيه أمر الزوج والزوجة، ويعيد بناء

(١) سؤال وجه له في إحدى جلسات الإفتاء عصر يوم الجمعة سنة ١٩٧١م. والجواب مكتوب بخط يده رحمه الله تعالى.

الأسرة المسلمة^(١).

نستوحي من كلام الشيخ رحمه الله تعالى وتدرجه مع السائل ومن مقتضيات تجديد الخطاب الديني مراعاة التدرج في التكليف واستخدامه أنسب العبارات الدالة على أبلغ المعاني، وكذلك مراعاة فقه الأولويات، بأن يبدأ بنموذج وضرب للمثل، ثم يبدأ بإيجاد الفتوى له، خطاب الديني، ليكون الخطاب وثيق الصلة بالناس، يحسن أحوالهم، ويبث فيهم السهولة واليسير، فكما هو معروف أن التدرج هو جلب المصالح للناس، ودرء المفاسد عنهم، وتحقيق سعادتهم الدنيوية والأخروية، فكل خطاب ديني يفتح عليهم أبواب المفاسد والشُرور لا صلة له بالشريعة الغراء.

المطلب الثالث: جهوده في توجيه طلبة العلم في الدعوة إلى الله تعالى:

اهتم الشيخ رحمه الله تعالى بتوجيه طلبة العلم من خلال ترأسه للمدارس الدينية في المحافظة، وظهر فيها نشاطه وتأثيره، باعتباره سيصبح عالماً ربانياً يدعو إلى الله تعالى وهديه وحسن سمته على رسم الشرع قبل أن يدعو بلسانه، وماله ونسفه.

ومن أهم جهوده في هذا المجال:

١- توجيه طلبة العلم إلى فهم الدعوة إلى الله، إذ لا بد له أن يفهم أصل الدعوة إلى الله، وما المراد منه، وما الرسالة التي ينبغي أن يدعو إليها؟
كان يجيبهم الشيخ رحمه الله تعالى قائلاً: عليكم أن تعرفوا ميدان الدعوة إلى دين الإسلام، وأن تعودوا إلى الإسلام الحقيقي الذي جاء به الله تعالى في كتابه وسنة نبيه الصحيحة، الحنية السمحاء، واضحة لا غبار فيها، لا عواج فيه، سليمة غير سقيمة، بينوا للناس ما يخالف دين الإسلام الصحيح، ونبذ المبادئ والأفكار الدخيلة، والعقائد الهدامة، حتى نبين للناس أنه هذا هو الدين الحقيقي، المبني على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن هذا العمل الذين تقومون به، هو زكاة العلم^(٢).

٢- الاهتمام بأمر المنهج الدعوي الذي سرنا وسار عليه مشايخنا الذين سلكوا هذا المنهج، ومن يسلك هذا المسلك، ألا وهو طلب العلم، وفق منهجية في الطلب، وتتبع للأثر.
٣- التحصين بطلب العلم، وتتبعه من مضانه، والتفقه فيه، والتأصيل لمسائلة، وبث روح التسامح للناس، وعدم التضيق والتقييد لمذهب معين، والتبصر في أمور الدين، وتتبع السنن، وخلاف ذلك يؤدي إلى الفرقة، والتناحر، والزجر، ويوقع في أخطاء نحن وأنتم في غنى عنها، مما يتسبب بالضرر في أصل الدعوة إلى الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ

(١) ينظر: سؤال وجه له في إحدى جلسات الإفتاء عصر يوم الجمعة سنة ١٩٧١م. والجواب مكتوب بخط يده رحمه الله تعالى.

(٢) محاضرة أقيمت على طلبته في المدرسة الدينية عام ١٩٦٩م.



حُسْنًا^(١) أي: كما يقول الإمام ابن عباس ؓ: وقولوا للناس صدقا وحقا في شأن محمد ﷺ، فمن سألکم عنه فاصدقوه وبينوا له صفته، ولا تکتتموا أمره، ولا تغيروا نعته^(٢).

٤- الإخلاص في طلب العلم والدعوة، واستحضار النية فيها، والتخلص من كل ما يشوبها، فقال: إن العبد بإمكانه أن يتوجّه بعمله وبيته في وجه الله تعالى، كما أن بإمكانه أن يتوجه فيه من غير قصد النية فيكون فيه رياء أو شبهه وهذا غير مطلوب.

٥- التحلي بخشية الله ظاهرا وباطنا، والمحافظة على شعائر الإسلام، وإظهار السنة قولاً وعملاً، وكما قرأت عن الإمام أحمد قال: (أَصْلُ الْعِلْمِ خَشْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى)^(٣).

٦- الابتعاد الانحدار التي قد يقع فيها بعض طلبة العلم التي قد يسيطر عليهم أمراض العصر كالتفاخر والعجب والحسد والانانية وسائر أمراض القلوب، وأن يستعينوا بمشايخهم وأرباب السلوك والطرق الصحيحة التي لا اعوجاج فيها ولا انحراف، قائلا لهم: هذا هو دين الوسط، ودين الاعتدال.

المطلب الرابع: جهوده في طريقة تدريس التفسير والتأليف والخطب المنبرية:

لقد برع الشيخ عبدالجليل الهيتي في سائر فنون علوم الشريعة، وكان نصيب التفسير من هذه الجهود بالغ الوفرة، عظيم الأثر، غاية في التحقيق والتأصيل^(٤).

وإن الشيخ لم يؤلف مصنفاً مستقلاً في التفسير، وإنما اكتفى بتدريس التفسير في دروسه ومحاضراته، ولعل من أسباب ذلك أنه لم يتفرغ للتأليف فقد كان رحمه الله تعالى متفرغاً لتأليف القلوب وتربيتها وتعليمها، وقام بشأن الأمة صغيرها وكبيرها، قريبها وبعيدها، عريبها وعجمها، فملأت حلقاته الأسماع والأبصار، وعمر المساجد بمحاضراته القيمة ودروسه النافعة، وكان لتفسير القرآن من ذلك نصيب وافر، واستطعت بفضل الله تعالى جمع الكم الأكبر من محاضراته وأوراق خطبه، لينتفع منها الناس، فضلاً عن طلب وحاجة الناس إليها.

وإنه لجهد كبير، فقد بدأ الشيخ في التعليم مذ كان شاباً يافعا يمارس الدعوة والإرشاد، إلى أن كبر وبلغ الثمانين من العمر ولم تقتر همته، ولم يتغير نشاطه، ولم تخب جذوة الحماس في نفسه، ولم يتحول من جهاده شيء، ولم يتراجع عما كان عليه من الهدى حتى قبضه الله تعالى.

(١) سورة البقرة، الآية ٨٣.

(٢) ينظر: تفسير روح المعاني: ١/١٧٢.

(٣) ينظر: شرح المستتق للشنقيطي: ٢/١.

(٤) ينظر: حياة عالم الأنبار: ١٣١، والموقع الإلكتروني: www.Masaghd.com الشيخ عبدالجليل

إبراهيم الهيتي.



وستنكلم باختصار عن بعض جهوده في طريقة التدريس والتأليف والخطب المنبرية:
أولاً: طريقته في تناول دروس التفسير: فقد فسّر الشيخ رحمه الله تعالى بعضاً من آيات القرآن الكريم في دروس عديدة وأوقات مختلفة، ويمكن تقسيمها على عدة فروع:
الفرع الأول: التفسير المباشر: وأعني به ما كان التفسير عند مقصوداً قصداً أولياً ومباشراً، وهذا القسم يقع عنده في اتجاهين:

الاتجاه الأول: تدريس التفسير: ولهذا المجال ثلاث صور:
الصورة الأولى: التدريس في المدارس النظامية: فقد درّس الشيخ مادة التفسير في المدارس التي تعين فيها مدرسا ولسنوات عدة.
الصورة الثانية: الدروس التفسيرية في المسجد لطلبة العلم وتلاميذه: فقد كان للشيخ طلبة كثر يتلقون عنه، وينتظمون عنده لأخذ العلوم الشرعية والعربية عنه، ومن ذلك علم التفسير، وهذا المجال هو أوسع أعمال الشيخ رحمه الله تعالى في التفسير.
وكانت طريقته في ذلك اختيار سورة معينة من القرآن الكريم يجد حاجة التلاميذ قائمة على تفسيرها، ثم يشرع في تفسيرها لهم.

الصورة الثالثة: التفسير للعامة، وذلك في المجالس العلمية واللقاءات العامة، إذ درج الشيخ على افتتاح لقاءاته العلمية العامة بتفسير آيات من القرآن الكريم، وكان الغالب على ما يفسره في مثل هذه المجالس هو من الجزء الأخير من القرآن الكريم؛ لحاجة الناس إلى معرفته، ولكثرة قراءته في الصلوات^(١).

الاتجاه الثاني: التأليف في التفسير^(٢) إذ ألف رسالتين في التفسير، الأولى: (تفسير أوائل سورة المؤمنون)، أما الثانية فبعنوان: (تفسير أوائل سورة القلم)، وهذا يرشدنا إلى بدايات التأليف عند الشيخ رحمه الله تعالى بدأت في بداية الأربعينيات، بدليل: إن تذييل نسخة رسالته التي بعنوان: (لزوم الطلاق الثلاث دفعة بما لا يسع العالم دفعه) كانت بتأريخ الأربعينيات، والله أعلم.
الفرع الثاني: التفسير غير المباشر: وأعني به التفسير الذي لم يكن مقصوداً قصداً أولياً، وإنما المقصود درس إرشادي عام أو درس في علم آخر من علوم الشريعة، لكنه استدعى تفسير آية أو أكثر، وبيان ما يشكل فيها، وهذا يأتي تبعاً لحاجة اقتضاها المقام.
ويشتمل هذا القسم من التفسير على ما يأتي:

أ- التفسير في دروس الوعظ: فقد كان يختار آيات محدّدات حسب ما يراه أصلح وأنفع

(١) وذلك موثق ومسجل ومفروح بالأشرطة كتفسير سورة النصر والعصر والفلق والناس.

(٢) ينظر للمزيد: جهود الشيخ عبدالجليل إبراهيم الهيتي في التفسير ومنهجه فيه: ٧١٢ وما بعدها، وص ٦ من البحث.



للمجتمع حينئذ تصحح بعض المفاهيم أو التي فُهمت من الناس وصرفت إلى غير مدلولها ومرادها التي أرادها الله له، كآيات الجهاد والقتال، وآيات الأخلاق، وآيات تنظيم شؤون الأسرة، ثم يقوم الشيخ رحمه الله تعالى بتفسيرها وشرحها واستخراج أهم الفوائد منها، وقد حضرت له بعضا منها، ويمكن حصرها بخمس وعشرين آية تقريبا في هذا الموضوع.

ب- تعليقاته تتضح في مجالين:

المجال الأول: التعليق على بعض كتب التفسير التي كان يدرسها:

اعتنى الشيخ رحمه الله بتدريس التفسير طيلة حياته، وكان يضع تعليقاته ولمساته عند التدريس وكانت هذه التعليقات كثيرة ومتفرقة وفي أيدي طلبته، وكعاداته كان يطلب من بعض الطلبة المتميزين بقراءة بعض نصوص التفسير، ثم يبدأ الشيخ بتفسير الآيات وتوضيح العبارات، ويعلق على ما يحتاج تعليقه، وأثناء التعليق يوجه طلبته إلى العناية بعبارات ذكرها أصحاب الكتب توجه القارئ إلى التركيز على منهج الخطاب المعتدل، والذي أكد عليه الشيخ ودعا إليه صاحب الكتاب فمثلا: من هذه الكتب التي درسها:

١. تفسير أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: (١٣٩٣هـ)، كان لهذا التفسير اهتماما

خاصا، ولأهمية هذا التفسير عنده فإنني أضع هنا بعض المعالم ملخصة على النحو الآتي:

أولا: اعتنى رحمه الله بهذا الكتاب أتم عناية، ونال الاهتمام به من قبل الشيخ، فمثلا كان يفسر لهم قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ (١) وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (٢). قال الإمام الشنقيطي: (وهذه الآية الكريمة أجمل الله جل وعلا فيها جميع ما في القرآن

من الهدى إلى خير الطرق وأعدلها وأصوبها، فلو تتبعنا تفصيلها على وجه الكمال لأتينا على جميع القرآن العظيم لشمولها لجميع ما فيه من الهدى إلى خبري الدنيا والآخرة) (٣).

٢. تفسير الإمام الرازي ت (٦٠٦هـ)، كان الشيخ يقرأ في هذا التفسير، ويتناول بعض آياته

للمقارنة مع كتب التفسير بالرأي، ويلخص هذه الآيات التي يحتاجها، ويدرسها على بعض طلبته، وكان يقول لطلبته أن هذا التفسير فيه وفرة المادة التفسيرية، ويرشدهم إلى بعض الآيات كقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (٤)، ثم يذكر لهم قول الإمام الرازي قائلا: (... فَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْعَدْلِ الَّذِي هُوَ الْخَطُّ الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ طَرَفَيْ الْإِفْرَاطِ وَالتَّقْرِيطِ فِي الْأَعْمَالِ الشَّهَوَانِيَّةِ وَفِي الْأَعْمَالِ الْعُضْبِيَّةِ وَفِي كَيْفِيَّةِ انْفِاقِ الْمَالِ، فَاَلْمُؤْمِنُ يَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَهُ إِلَى الصِّرَاطِ

(١) سورة الإسراء، الآيتان: ٩-١٠.

(٢) أضواء البيان: ١٧/٣.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٤٣.



المُسْتَقِيمُ الَّذِي هُوَ الْوَسْطُ بَيْنَ طَرَفَيْ الْإِفْرَاطِ وَالنَّفْرِيطِ فِي كُلِّ الْأَخْلَاقِ وَفِي كُلِّ الْأَعْمَالِ، وَعَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ^(١).

المجال الثاني: تعليقه على الكتب الأخرى: كان الشيخ رحمه الله تعالى يقوم بتفسير بعض الآيات عند شرحه للمتون العلمية وقد قُيد له بعض من تفسير تلك الآيات ومن أمثلته تلك الكتب:

١- شرح كتاب سُودد الإسلام ياتباع سيد الأنام للشيخ أحمد بن محمد العدناني، وبلغ عدد آياته مئة آية، وكان يفسر قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا...﴾^(٢)، ثم يعقب الشيخ قائلا: إن الحفاظ على المجتمع المسلم واجب، وإن أي اعتداء على المجتمع مرفوض جملة وتفصيلا، وقد حذر رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام من تروع المسلم، بل حتى بقصد الخطأ وإشهار الحديدية على أي رجل مسلم ولو بقصد اللعب، ولذلك كانت وصية رسول الله ﷺ: (من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن الملائكة تلعنه، حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه)^(٣).

٢- شرح رياض الصالحين المسمى دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين للعلامة محمد بن علي بن إبراهيم بن علان الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧ هـ) في ثمان أجزاء، وبلغ عدد آياته أكثر من مئة وخمس وسعين آية، فمثلا عند تفسيره لقوله ﷺ: (أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، ...)، فذكر صاحب كتاب دليل الفالحين: (وترك الغلو في العبادة)^(٤)، قال الشيخ رحمه الله تعالى: ومن أهم ما يرشد إليه قضية عدم التفريط في الغلو، فإن الغلو في الدين من أسباب هلاك الأمم قبلنا، فلينا ترك التشدد، والتزام السماحة والتيسير ما أمكن وأغنى^(٥).

ثانيا: جهوده في تجديد تدريس التفسير: فقد وجدت عند الشيخ رحمه الله تعالى في تفسير بعض آيات القرآن الكريم منهجا مغايرا لما عليه المفسرون المتقدمون من اتباع التفسير التحليلي: (ذكر معاني المفردات اللغوية وأوجه الإعراب والقراءات، ونحو ذلك)، فهو نهج منهجا سهلا

(١) تفسير مفاتيح الغيب: ٢١٨/١.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

(٣) ينظر: مسند الإمام أحمد: ٢٦٨/٧. والحديث حسن صحيح، وتعليق الشيخ واضح على صفحة الكتاب ص ٥٦.

(٤) ينظر: دليل الفالحين شرح رياض الصالحين: ٣٩٥/٢.

(٥) ينظر: كلام الشيخ رحمه الله تعالى أثناء تعليقه على تفسير هذا الحديث في ٢/٢٩٥، وهذا من باب التعليق على الكتب التي يدرس طلبته منها، ويهتم بها.



واضحاً لكل من يطلع على مؤلفاته، أو يسمع حلقات درسه في التفسير، ويمكن إجمال أهم أوجه التجديد بالآتي:

الوجه الأول: السهولة في العبارة والدقة في بيان المعنى: فقد حدثني أغلب طلابه الذين درسوا على يديه في المدارس الدينية آنذاك بسهولة عبارته، حيث كانت سهلة وممتعة وواضحة^(١).

الوجه الثاني: التحذير من الغزو الفكري والأخلاقي: تحدث الشيخ عن الغزو الفكري ووصفه بالمرض الخطير الذي اجتاحت العالم الإسلامي اليوم فصار هو البديل عن الغزو العسكري وهو أخطر منه، لأنه يهيمن على الأفكار ويسيطر عليها ويذل الشعوب فكانت له أهداف منها:

١- جعل المسلمين ينبذون إسلامهم: لأنه مصدر قوتهم كما قال تعالى: ﴿وَلَنْ رَضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾^(٢)، وقال أيضاً: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا...﴾^(٣).

٢- الحفاظ على زعامة الغرب للعالم و ذلك بتوجيه العالم حسب رغباتهم و مصالحهم ويرى أن الإسلام منافس خطير لحضارتهم. والحلول المقترحة للقضاء على الغزو الفكري هو:

- ١- التعريف بالإسلام و دراسته دراسة عميقة تتناول الأصول الفكرية والعقائدية كما تتناول الأحكام التشريعية مع عدم إغفال التراث الفكري الثقافي للمسلمين.
- ٢- تربية المسلمين على ضرورة انتزاع قيادة العالم من أيدي الغرب و تحويلها إليهم وذلك بفرض حضارتهم وفكرهم وامتلاكهم للتفوق العلمي الذي كان في الماضي بيد إسلافهم.
- ٣- وجوب الفتاة لدى المسلمين أن حضارة الإسلام يمكنها تعويض حضارة الغرب والتفوق عليها في الحاضر والمستقبل.

الوجه الثالث: وظف الشيخ رحمه الله بعض الآيات وطبقها على واقعه المعاصر، وحاول توجيه الناس لما أراده القرآن الكريم، وأثبت أن هذا القرآن صالح لكل زمان مكان، أن العبرة بالعموم لا بالخصوص، وهذه ميزة في المفسر في عصره^(٤). ويتمثل ذلك في ما يأتي:

أ: الرد على بعض العبارات الشائعة: منها التبيين، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ

(١) بينا ذلك في مطلب خصائص تفسير الشيخ عبد الجليل الهيتمي رحمه الله في الفقرة ثانياً.

(٢) سورة القرة، الآية ١٢٠.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢١٧.

(٤) ينظر: حياة عالم الأنبار: ١٨٧، ٢٠١.



ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِرُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ^(١).

فقد جاء كلام الشيخ رحمه الله في إطار التوعية والتوجيه، ونشيت أسس التعامل مع الخبر والإشاعة، إذ أرسى القرآن الحكيم قاعدة أساسية في هذا الشأن، والخطاب القرآني هنا في غاية الصراحة والصرامة - في آن معاً - مؤكداً ضرورة التثبت أو التبين من مصدر الإشاعة، وأول خطوة في مقاومة الإشاعة وأهم نقطة هي معرفة مصدر الإشاعة بدقة حتى نتمكن من تنفيذها عن علم وقوة ومن المعالم التي لفت إليها القرآن الكريم في باب (التبين) هو تجنب ترديد الإشاعات ونشرها بين الناس. ولقد حذر الإسلام من خطر الإشاعة وترويجها، فقال تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَوْهُ، يَأْتِيَنَّكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ^(١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا بَهْتَنٌ عَظِيمٌ^(١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ^(١٧)﴾^(٢)، فيجب التروي والتدبر وتفحص الإشاعة؛ لأنها وباء خطير قد يجلب الدمار للفرد والأسرة والمجتمع، فالأولى أن نعلم أولى الأمر أو القيادة بالإشاعة لأنهم أقدر على فهمها والرد عليها فور سماعها، وبذلك نقضي على الشائعات في مهدها، وتقف مباشرة عند الشخص الذي يبلغ المسؤولين عنها لا تتعداه، إذ يأتيه التوضيح السليم من المسؤولين الذين أبلغهم بالشائعات، وكما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ الْاِنْسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ...﴾، قال: كثيرا ما يستشهد بها النساء لثني الرجال عن الزواج بزوجة ثانية، والصواب أن هذه الآية هي: ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم، وحتى استشهداهم خطأ، لأن معنى الآية لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء في الحب والجماع، وقد كان النبي ﷺ متزوجا من تسع نساء في وقت واحد^(٣).

ب: من أوجه التجديد عند الشيخ رحمه الله تعالى في تفسيره أن الاستنباطات، نوعان جليلة وخفية، وهي متنوعة وخصوصا بقضايا تربية^(٤).

ج: الحث على دفع أسباب الفرقة والاختلاف والمودة والائتلاف والنهي عن التفرق: يتصف الشيخ رحمه الله برحابة صدر مميز فمع كبر سنه، وعدم قدرته على الحركة بشكل طبيعي، إلا أنه لا يكاد يمر يوما إلا ومجلسه عامر بالضيوف وطلبة العلم، ويتحمل هموم أمته، ويحل مشاكل طلبة العلم، فيجدون القلب قبل البيت مفتوحا، وكم سعى رحمه الله لحل

(١) سورة الحجرات، الآية ٦.

(٢) سورة النور، الآيات ١٥ - ١٧.

(٣) محاضرة للشيخ سجلت له عام ١٣٦٥هـ، أثناء تفسيره لآيات سورة النور.

(٤) ينظر: الشيخ عبد الجليل وجهوده في التفسير.



الخصومات التي تحدث أحيانا بين طلبة العلم، وكان يحدثهم على الاعتصام، ويذكرهم بقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا...﴾^(١)، قائلا: انتبهوا أيها الشباب واعتصموا بحبل الله جميعا كما أمركم، وإياكم والتفرق فاقطعوا دابر هذا التفرق واستأصلوا شأفة كل أسبابه، سواء أكان هوى أم تعصب أم أي شيء^(٢).

بهذا الأسلوب كان الشيخ يحاول التنبيه إلى المآخذ لتعالج عن طريق الآيات، وإلى الجراح لكي تضمد بنور القرآن الكريم.

ثالثا: جهوده في تفسير بعض الآيات من خلال خطب الجمعة^(٣):

ويشتمل على خطب منبرية ألقاها الشيخ، وهي كثيرة، وقفت على أهم الخطب ذات الصلة بالموضوع، من أبرزها:

الخطبة الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ﴾، تناول فيها تهيئة الفرد لأن يكون صالحا لمجتمعه وبيئته.

الخطبة الثانية: تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِشَرٍّ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ...﴾ تناول فيها أهمية المعلم ودوره في تربية الجيل الصالح لتعلم العلم.

الخطبة الثالثة: تفسير قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...﴾، تناول فيها مبدأ ترسيخ أهمية لزوم الجماعة.

الخطبة الرابعة: تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تَعْلَوْا فِي دِينِكُمْ﴾، تناول فيها النهي والتحذير من الغلو في الأمور.

الخطبة الخامسة: تفسير قوله تعالى: ﴿دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ...﴾، تناول فيها مبدأ ترسيخ دين الحنيفية السمحة، وإن الدين يسير لا عسر.

الخطبة السادسة: تفسير للآيات التي تخص المساجد ودورها في تنشئة جيل واع خال من أمراض العصر الفتاكة.

الخطبة السابعة: تفسير الآيات والأحاديث التي تخص الفتن والملاحم.

الخطبة الثامنة: تفسير الآيات التي فيها حث على التمسك بكتاب الله تعالى والتحذير من مخالفته. وغير ذلك ما أمكن حصره من الخطب التي تناولت تفسير بعض الآيات من كتاب الله ﷺ.

(١) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

(٢) محاضرة للشيخ سجلت له عام ١٣٦٥هـ، أثناء تفسيره لآيات من سورة آل عمران ١٣٦٦هـ.

(٣) ينظر: ملحق الخطب المنبرية المطبوعة على الآلة الكاتبة في كتاب: حياة عالم الأنبار: ٨٨ وما

بعدها، الشيخ عبد الجليل وجهوده في التفسير: ٧١٤.

**المطلب الخامس: جهوده في الدعوة إلى الوسطية:**

دعا الشيخ رحمه الله تعالى إلى الوسيطة في سائر صنوف منهجه تدريسا ووعظا وإرشادا وإفتاءً، وكان الشيخ من دعاة الوسيطة والاعتدال، منافيا ومكافحا لأهل الغلو والتطرف، معتدلا في كل شيء، سائرا على هدي أهل السنة والجماعة في الأخذ بالوسط في كل الأمور، دون إفراط أو تفريط، سائرا على منهاج الوسيطة، الذي هو أعدل المناهج في نشر دعوة الإسلام، والحفاظ على تماسك المجتمع المسلم، داعيا إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة.

وقد تناول الشيخ هذا الجهد الوسطي في لقاءه الإعلامي الذي أجرته معه وكالة الأنباء المحلية العراقية عام ١٩٨٠م، وكذا في خطبته التي تناول فيها متناول أثر الغلو والغلاة في الدين الإسلامي وأدلة ذلك من الكتاب والسنة وعلاج ذلك، وفي وعظه الذي كان يلقيه في مسجده، ويمكن إيجاز ذلك بإجمال سريع:

١. الخطاب الإداعي: سئل فضيلته عن أسباب الإنحراف والتطرف وعلاج ذلك، فقال: (افتتح اللقاء بقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(١) قائلا: (الوسطية هي المنهج الرباني، وسنة الله في خلقه، وبيان صفات أهل القرآن وأخلاقهم، وسط بين انحرافين، وخيار بين اتجاهين، أمة خيرة عادلة مزكاة بالعلم والعمل)^(٢). ثم يسوق كلام الشيخ الشنقيطي في أضواء البيان: (أَيُّ: خِيَارًا عُدُولًا، وَيَدُلُّ لِأَنَّ الْوَسْطَ الْخِيَارُ الْعُدُولُ)^(٣).

٢. أفرد الشيخ رحمه الله تعالى أكثر من خطبة وجعلها أشبه بالسلسلة تكلم عن وسيطة الإسلام وسماحته، ومنهجية الإسلام فيها، وأصل لذلك من الكتاب والسنة النبوية، ودعا فيها الشيخ رحمه الله تعالى إلى بيان المعنى العام للوسطية وأقوال أهل التفسير فيها، وكيف تربي الصحابة الكرام والتابعين ﷺ على منبع الوسطية الأصيل، وكيف نشروا الإسلام في ربوع المعمورة، ومن جاء بعدهم من سلف وخلف هذه الأمة الوسيطة الذي كان يكثر من أقواله فيها قائلا: (الاعتدال بين الإفراط والتفريط)، وقال أيضا: (لا نجاة إلا بهذا القيد) وكان يقصد منهج الوسطية المعتدل^(٤).

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٢) نص كلام الشيخ رحمه الله تعالى في اللقاء التلفزيوني الذي جرى تسجيله عام ١٩٨٠م بمناسبة الحروب التي تجري بين المسلمين، ونشوء ظاهرة القرّانيون بين شباب الأمة المسلمة.

(٣) أضواء البيان للشنقيطي: ٤٥/١.

(٤) ينظر أقوال الشيخ رحمه الله تعالى في خطبه عن الوسطية والاعتدال التي تمت الإشارة إليها في فقرة الخطب المنبرية ص ١٧، وينظر: ملحق الخطب المنبرية المطبوعة على الآلة الكاتبة في كتاب: حياة عالم الأنبار: ٨٨ وما بعدها.



ثم يعرج رحمه الله تعالى على عدم الالتزام بهذا المبدأ المهم والركن الأقيس، وأثر ذلك على المجتمعات الإسلامية التي تعرضت بالآونة الأخيرة إلى الغزو الفكري والتطرف الماحق الذي صرف رسالة الإسلام السمحاء عن أوصلها ودينها الحقيقي الذي جاءت من أجل خلق مجتمع رفيع عن الدخيل وكل ما شابه ذلك، ثم يختم الشيخ حديثه عن علاج الوسطية قائلاً:

أولاً: معرفة العلم الصحيح وعدم الغلو في الدين والتسمك بالدستور القويم والحصن الحين هي السنة النبوية، فبمعرفة هاتين ينجو المسلم من الجهل ويضمحل بالغلو والتطرف.

ثانياً: قوة الرسوخ بالعلم وقوة الحجة، ودراسة ما كان يخاطب الله به أنبياءه ورسله، والرد على الخصوم المعاندين بالأدلة الصحيحة.

ثالثاً: تشغيل الأصل العقلي من أصول التفسير المعتبرة عند أهل التفسير، وهذا ما وجدته في قوة ورجاحة وحكمة أهل التفسير في الرد على الخصوم ومقارعتهم بالحجج والأدلة العقلية.

٣. الوعظ والإرشاد: سبق وأن تكلمنا عن الدروس التي كان الشيخ يلقيها في مسجده، وقد سجلت للشيخ بعضاً من النقاط التي نبه الناس إليها وعلى شكلين بإيجاز:

أولاً: كان الشيخ رحمه الله تعالى يفسر بعضاً من الآيات للشباب بعد انتهاء الوعظ ومنها ينفذ إلى بناء جيل عال الهمة رصين الجانب واعٍ لما يحاك إليه من مؤامرات ودسائس، كما في قوله تعالى: ﴿يَبْنَىْ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(١)، قال الشيخ لهم: (على المسلم القوي أن يهتم بكافة سبل حياته ومنها الملبس والمأكل والمشرب، وأن يتعالى عن الأمور الحقيرة التافهة التي دخلت على مجتمعاتنا كما أراها فيما يتعلق به الشاب من تقليد للغرب من أدعياء التخنث والرذيلة وفرق الضلالة والجهالة، ثم يعالج هذا الأمر بضرب المثل لسيدنا الصديق ﷺ باختيار سيدنا الشاب الصغير في السن رئيساً لجمع القرآن الكريم وما هي أسباب اختياره له)^(٢).

ثانياً: كان يترك وقتاً للشباب عن طريق الأسئلة والتوجيهات الاجتماعية لهم، وقد سأله أحد الشباب عن تفسير قوله ﷺ: (لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبَعْتُمُوهُمْ)، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: (فَمَنْ؟)^(٣)، قال الشيخ رحمه الله تعالى: (بعد أن فسر لهم الشيخ معنى الحديث، أردف منها: هذا هو الاختلاف

(١) سورة الأعراف، الآية ٣١.

(٢) وعظ الشيخ رحمه الله تعالى في شهر رمضان المبارك عام ١٩٨٤ م . وينظر: الإتيقان في علوم

القرآن: ٢٠٣/١.

(٣) صحيح مسلم، باب: إتياع سنن اليهود، ٤/٢٠٥٤.



المذموم المنهي عنه من قبل سيدنا الحبيب عليه الصلاة والسلام، إذ أن غالب الدول والناس يقدون الغرب تقليداً أعمى في كل شيء من تحية الإسلام وانفتاح وتقليد على كل الأصعدة والتعاملات السياسية والإدارية والإعلامية والثقافية وغيرها).

وممكن إجمال ما دعا إليه الشيخ رحمه الله تعالى بالآتي:

١. إن مذهب الوسطية مذهب قائم على التوازن بين الأمور، وتحديد أهداف التربية على الوسطية الإسلامية، وفتح مجال الخبرة في مناهج وطرق تدريس التربية الإسلامية، وإبراز دور الوسطية والاعتدال فيها، ومعالجة الانحرافات الفكرية فيها، وتهذيب القنوات الإعلامية وبعث روح نشر تعاليم الإسلام السمحة.

٢. ركز الشيخ أن دور التربية قائم على الكتاب، والمعلم، والأسرة.

٣. إن مفهوم الوسطية ليست حكراً على فئة أو مذهب أو طائفة، بل هي صفة إسلامية خالصة، قائمة على فكر وفهم نير، يدعو إلى عبادة الله تعالى الواحد الأوحد الفرد الصمد.

٤. الوسطية تعني التوازن وعدم الإفراط أو التفريط، كما تعني العدل والسير في صراط الله المستقيم، ومن ثم لا ينبغي أن نفهم من الوسطية التسبب والتساهل وإتباع الأهواء فمقياسها هو الشرع نفسه وأحكامه.

٥. دعوة الناس إلى نشر حقيقة الإسلام والتصدي للسياسات الإعلامية الخاطئة سواء أكان التي تمس الأخلاق أم التي تعمل على نشر الفكر المتطرف في عقول المجتمعات العربية والإسلامية.

المطلب السادس: جهوده في الدفاع عن حقوق الرعية:

دعا الشيخ رحمه الله تعالى إلى المطالبة بحقوق الرعية في أكثر من موقف، وقد تنوعت المطالبة حسبما يراه الشيخ في الدفاع عن حقوقهم المسلوبة من قبل ولاية الأمور، وكان يوجه الحاكم في خطبه المشوّهة له، وفي وعظه، وفي مقابلته للحاكم للدفاع عن الحقوق المسلوبة وأرجاعها إلى الناس، وترك مظالمهم في كل شيء، وسأبين بعضاً من الجوانب على ذلك:

١. في خطبه التي ألقاها في الدفاع عن حقوق شريحة المعلمين عام ١٩٧١م قائلاً: يجب على الراعي أن يراعى رعيته بالرفق واللين وعدم تأخير رواتبهم وإيصال حوائجهم، ورفع الربا الحاصل من جراء أخذ السلف من البنك ورفع الفوائد والاقتراض)

٢. لقاءه للحاكم: وقع الشيخ رحمه الله تعالى على بيان أصدره هيئة كبار العلماء في العراق، -إذ كان الشيخ وقتها أحد كبار العلماء في العراق- على بيان رفض فيه دعوة إلى جعل ميراث الذكر مثل نصيب الأنثى، وهاجم الحاكم آنذاك حيث أصدر الحاكم قانوناً بتعديل ميراث الرجل مثل المرأة، وقد سجن الشيخ رحمه الله تعالى آنذاك، وبعدها قابل الرئيس وتم تعديل



القانون. وحكى لي أكثر من شخص بعد خروج الشيخ رحمه الله تعالى، طالب بالوحدة بدل التفرقة، والتكاتف ضد الافتراق، وإلى توحيد كلمة الخطاب الديني الشامل المبني على الألفة والحببة وإلى رص الصفوف ووحدة الكلمة، وعدم النيل من دعاة الغرب إلى النيل من وحدة البلد، لأن حبه والدفاع عنه يعد من الإيمان.

٣. لقاءه بوزير الأوقاف السابق: ألتقى الشيخ رحمه الله تعالى بمسؤول الأوقاف، ودعا فيه إلى الاهتمام بالمساجد وإعطائها حقها، وكونها تؤدي رسالة الإسلام الصحيحة الخالدة، وكونها منبع النور، ومنها كانت تتطلق الجيوش الإسلامية في الفتوحات، ومركز استقبال الوفود التي كانت تزور بلدنا.

وعرج قائلاً: (فيها تقام الصلاة، وتوحد الكلمة، وتصدر البيانات التي تحاك ضد البلد، وتهذب النفوس، ويحصل بذلك الخير الكثير للأمة الإسلامية)، ودعا كذلك إلى الاهتمام بشريحة موظفي الأوقاف وزيادة معاشاتهم، وترشيحهم بالدورات التوعوية، واكتساب الخبرات، وتوحيد كلمتهم، وأدائهم لمناسك الحج، رفدهم بما كل جديد.

نستنتج مما تقدم أن الشيخ رحمه الله تعالى بذل النصح والتوجيه للحاكم، وبين المقصد الأسمى بين الراعي والرعية، لما في ذلك مصلحة الأمة، فهذا ديننا يوجهنا إلى بيان طاعة أولى الأمر ونصحه وتوجيهه، كما أخبر بذلك الصادق المصدق ﷺ قال: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)^(١).

(١) صحيح مسلم: ١:٧٤، باب: بيان أن الدين النصيحة.



الغاية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد: فكان أهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث هي كالاتي:

١. إن جلوس الشيخ عبد الجليل رحمه الله للتعليم وتفرغه له تلك المدة الطويلة التي زادت على أكثر من نصف قرن، وحرصه على التواصل مع الناس ونفعهم سواء أكان في اللقاءات العامة، أم بالتأليف، أم في غيرها، كانت من أعظم الأسباب التي أوصلته لتلك المكانة العالية في قلوب الناس، وجعلتهم يحرصون على دروسه ومعرفة آرائه، فلقد ذاع صيته واشتهر اسمه، وأصبح من أبرز علماء عصره.
 ٢. وصف الشيخ رحمه الله تعالى تفسير القرآن الكريم، واختياره لبعض الآيات التي دعت إلى اختيار مجتمع سليم بعيد عن كل يناقض ويناهض الغلو والتطرف.
 ٣. للقضاء على ظاهرة البعد عن الوسطية لا بد من معالجة الأسباب التي أدت إلى التطرف والغلو، مثل الفقر وغياب العدل والمساواة في المجتمعات الإسلامية.
 ٤. الاهتمام بتربية النشء المسلم تربية فكرية أصيلة على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وإن على المربي أن يراعي مبدا الفروق الفردية بين المتعلمين
 ٥. دعا الشيخ إلى احترام حرية الأشخاص، وبث روح التعاون والألفة، والابتعاد عن جو البغضاء والشحناء، والنهي عن القتاتل فيما بينهم.
 ٦. إن الإسلام هو أعظم العقائد، فيه دعوة إلى منهج الوسط والاعتدال في كل شيء، وهو المنهج السائد في روح سماحة الشيخ، وهو منهج وسط.
 ٧. دعا إلى الوحدة في كل شيء في العقيدة والاجتماع والفكر والسلوك وفي أسسه التشريعية التي جاءت بها.
 ٨. إن الخطاب الديني المعتدل الذي سلكه الشيخ رحمه الله تعالى يتيح له الوصول الى جميع شرائح المجتمع، ويعمل على تجميع جهود الأمة الإسلامية نحو هدف واحد.
- وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- ١- الإتيان في علوم القرآن: للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تقديم وتعليق: الدكتور مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ.
- ٢- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٣- حياة عالم الأنبار الشيخ عبدالجليل إبراهيم الهيتي، حامد شاكر العاني، مطبعة القبس، ط ١، ١٩٨٨م.
- ٤- جهود الشيخ عبدالجليل إبراهيم الهيتي في التفسير ومنهجه فيه، بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، العدد ١٣، ٢٠١٢م.
- ٥- رسالة في علم التجويد: الشيخ عبدالجليل إبراهيم أحمد، مخطوط بحق المؤلف.
- ٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٧- الروض المعطار في خبر الأقطار: محمد بن عبدالمنعم الحميري (ت ٩٠٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط ٢، ١٩٨٠م.
- ٨- سؤدد الإسلام بإتباع سيد الأنعام: للشيخ أحمد بن محمد الإمام العنذاني (ت ١٣٨٠هـ)، مطبعة العلم، ١٩٥٧م.
- ٩- شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع: شرح الدكتور محمد بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، إدارة مراجعة المطبوعات الدينية، الرياض، السعودية.
- ١٠- الشيخ الجليل عبدالجليل موقع على الإنترنت عنوانه: (www.alrashed.net). أنور مصطفى العاني.
- ١١- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَقَدَّمَ لَهُ: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.



- ١٢- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ١٣- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٤- العدة حاشية العلامة السيد محمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، على إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: للعلامة ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، قدم له وأخرجه وصححه: محب الدين الخطيب، تح: علي بن محمد الهندي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط٢، ١٤٠٩هـ.
- ١٥- مجموعة الخطب المنبرية: للشيخ عبدالجليل إبراهيم أحمد، مخطوط بخط المؤلف، سلسلة حسب الموضوعات.
- ١٦- مرصد الاطلاع في أسماء الأمكنة والبقاع: لصفى الدين بن عبد المؤمن البغدادي، (ت٧٣٩هـ)، دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٣هـ.
- ١٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت٢٤١هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٨- معالم التنزيل في تفسير القرآن «تفسير البغوي»: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ١٩- مفاتيح الغيب «التفسير الكبير»: محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠- معجم البلدان: الإمام شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي البغدادي المشهور بـ ياقوت الحموي (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت.
- ٢١- هيت في إطارها الحديث والقديم: رشاد الخطيب الهيتي، مطبعة أسعد، بغداد، ط١، ٢٠٠٧م.



المجلات والجرائد:

- ١- مجلة التربية الإسلامية، العدد ١٢، ربيع الأول، لشهر تشرين ٢٠٠٢م.
- ٢- جريدة الرأي العراقية، العدد السابع، شباط، ٢٠٠٠م.

الأشرطة الصوتية:

- سيدي بمجموعة خطب منبرية مسجلة للشيخ عبدالجليل ابراهيم رحمه الله.
- سيدي بمجموعة محاضرات مسجلة للشيخ عبدالجليل ابراهيم رحمه الله.





MASTER 2012

المعالم النبوية

لإقامة الافتتاح للاعتدال بين المسلمين
دراسة موضوعية لنماذج تطبيقية من الصحيحين

أ.د. محمود حميد مجبل

جامعة الأنبار

كلية التربية للعلوم الإنسانية

dr.mahmoodmijbels@gmail.com

ISSN: 2071-6028





المعالم النبوية لإقامة الألفة والاعتدال بين المسلمين (دراسة موضوعية لنماذج تطبيقية من الصحيحين)

أ.د. محمود حميد مجبل
جامعة الأنبار / كلية التربية للعلوم الإنسانية

ملخص باللغة العربية

ديننا الإسلامي لا غلو فيه ولا تشديد، بل دين الحنفية السمة التي جاءت بالتيسير والتبشير، فرفعت الحرج ودفعت المشقة والأصر عن الناس وحثت على الاعتدال ووعدت المتتبعين بالهلاک واهلكت من قال: هلك الناس، كل هذا مدعاة إلى إرشاد الناس وتوعيتهم بخلق هذا الدين وأنه لا إكراه فيه، بل هو دين محبة وأخوة واعتدال دين وصول وقبول دين يقوم حياة الناس ويحفظ عليهم دينهم ودينهم. أما الهدف: يهدف البحث إلى بيان معالم عامة وخاصة حث عليها النبي صلى الله عليه وسلم للوصول إلى بر الأمان وإشاعة وترسيخ المحبة وحُب السلام والاعتدال بين الناس لإقامة المحبة البيضاء وكسب قلوب الناس بأخلاق المسلمين. ومشكلة البحث: أنه قد شاع في هذه الأزمنة انقسام أواصر الألفة وانقطاع وشائج المحبة والاعتدال الأمر الذي جعل القلوب متافرة، والأسر متهاجرة، ومن ثم كان التراخي في الأخذ بأسباب الألفة والاعتدال، وتجدد مشكلة البحث الحالي بالإجابة عن التساؤل الآتي ماهي أبرز المعالم النبوية لإقامة الألفة والاعتدال. منهجية الدراسة: المنهج الوصفي التحليلي، حيث جمعت الأحاديث النبوية الدالة على الألفة والاعتدال بين المسلمين وخرجتها من الصحيحين، وبينت الألفاظ الغريبة أن وجدت، ثم دلالات الأحاديث وفوائدها أما عينة البحث: فقد كانت نماذج مختارة من الأحاديث النبوية في الصحيحين. أما النتائج المرجوة من البحث: الألفة أحد فرائض الدين وأركان الشريعة ونظام شمل الإسلام. فالإسلام دين المودة والمحبة ودين الألفة والاجتماع ودين التكافل والترابط بين البشر، وإن الإسلام لا يستهدف مجتمعا متقاتلا متباغضا بل يستهدف مجتمعا متكافلا متوصلا متحابا متفاعلا كمثل اليبدين تغسل إحداها الأخرى وتعين إحداها الأخرى وكمثل الزينان يشد بعضه بعضا وكالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى وتعني النتائج: أنها تحقق التماسك والتوحيد الاجتماعي، وتشيع روح المودة بين المسلمين.

الكلمات المفتاحية: معالم ، نبوية ، ألفة

Prophetic References to Build up Moderation and Tenderness among Muslims: Objective Study for Practical Models in Sahih Bukhari and Sahih Muslim

Prof. Dr. Mahmood Hameed Mijbel

University of Anbar/College of Education for Humanities

Abstract: Our Islamic religion has nothing to do with extravagance and extremity. Instead, it is the religion of magnanimous Al-Hanafi which comes with simplification and preaching. So, it lifts up tiredness and exhaustion of people and encourages them to be moderate. This religion promises those self-conceited with hell who said, "people are damned". All these things call for us to guide people and make them aware that there is no coercion in religion. Contrary to that it is a religion of tenderness, brotherhood and moderation. Therefore, accepting religion means protecting human mundane and religious life. The Aim of the Study: The paper aims at showing special and general references which are encouraged by our Prophet Mohammad (PBUH) to arrive peaceful shore and establish tenderness and love of peace and moderation among people. In doing so, the righteous way will be established and acquired the hearts of people by Muslims' morals. The Problem of the Study: Currently, the phenomena of disintegration become a common feature. We see there is a lack of love, tenderness and moderation which led to hatred and disintegration among families. Because there is no seriousness in dealing with this issue in addition to above reason, the present paper is born to answer the following question: what are the most prominent prophetic references to set up tenderness and moderation? Methodology: Analytical-descriptive approach has been used where prophetic Hadeeth which refers to tenderness and moderation among Muslims are gathered. They are taken from Sahih Bukhari and Sahih Muslim. I also edit them and show their benefits. The Sample of the Study: Chosen models of prophetic Hadeeth are taken from Sahih Bukhari and Sahih Muslim. The Results of the Study: Tenderness is one of the pillars of Islamic religion and law. Islam is a religion of tenderness, love, socializing, solidarity and ties among human beings. The target of Islam is not a fighting and hatred and hostile community. Instead, it encourages integrated society where people cooperate and love each other, just like two hands which one washes other. It is just like one body if one organ injured, the whole body will suffer. The researcher calls for solidarity and social integration to propagate love and tenderness among Muslims.

Keywords: Landmarks, Prophecy, Affinity



المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله الطيبين الطاهرين واصحابه الغر الميامين ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين... اما بعد: فان الدين الإسلامي دين السلام والالفة والتآلف، والرحمة والتراحم بين الله ذلك في ثنايا الكتاب الكريم ودعانا اليه قال تعالى ﴿وَأَعِصُوا مِجْلَلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾^(١)، وامثله الرسول الرحيم ﷺ ودلنا عليه حين قال: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي أُعْطِيَ قُرَيْشًا أَتَّالَفُهُمْ لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ^(٢). وان هذا البحث يهدف إلى بيان معالم عامة وخاصة حث عليها النبي ﷺ للوصول إلى بر الأمان وإشاعة المحبة وحب السلام بين الناس لإقامة المحبة البيضاء وكسب قلوب الناس بأخلاق المسلمين ليكونوا على بينة من أمر هذا الدين دين الحنفية السمحة التي جاءت بالتيسير والتبشير، فرفعت الحرج ودفعت المشقة والأصر عن الناس وحثت على الاعتدال ووعدت المتتبعين بالهلاک واهلكت من قال: هلك الناس، كل هذا مدعاة إلى إرشاد الناس وتوعيتهم بخلق هذا الدين وأنه لا اكراه فيه، بل هو دين محبة وأخوه دين وصول وقبول دين يقوم حياة الناس ويحفظ عليهم دينهم ودنياهم وكل من جاء على خلاف ذلك فهو مخالف لفطرة الله التي فطر الناس عليها، الا انه قد شاع في هذه الازمنة انقسام اواصر الالفة وانقطاع وشائج المحبة الامر الذي جعل القلوب متنافرة، والاسر متهاجرة ووصل الامر إلى ان الناظر بعين البصيرة لا شك واجد صورة واضحة في البيت الواحد تتم عن قلى، وتدل على جفي، وتجدد مشكلة البحث الحالي بالإجابة عن التساؤل الاتي ماهي ابرز المعالم النبوية لإقامة الالفة والاعتدال ومن ثم كان التراخي في الاخذ بأسباب الالفة والمحبة والتهاون في الحرص عليها والاعتدال فيها. وكان المنهج في البحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث جمعت الاحاديث النبوية الدالة على الالفة والاعتدال بين المسلمين، وخرجتها من الصحيحين، وبينت الالفاظ الغريبة ان وجدت، ثم دلالات الاحاديث وفؤادها. وقد ارتأيت أن اشارك في هذا المؤتمر من خلال هذا البحث الموسوم بـ "المعالم النبوية لإقامة الالفة والاعتدال بين المسلمين" -دراسة موضوعية- لنماذج تطبيقية في الصحيحين" والذي تضمن ثلاثة مباحث بعد المبحث التمهيدي: **المبحث الأول:** المعالم النبوية في تأليف القلوب. **والمبحث الثاني:** معالم تقويم السلوك والاعتدال بين الأرحام. **والمبحث الثالث:** المعالم النبوية لإقامة الالفة والاعتدال بين المسلمين. ثم الخاتمة ذكرة فيها أهم النتائج.

(١) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

(٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلف قلوبهم، ١١٤٧/٣ برقم (٢٩٧٧)، من حديث انس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَتَّالَفُهُمْ) أَطْلَبَ إِفْهَمَ وَأَجْلَبَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ الْحَقِّ. (حديث عهد) قريب العهد بالكفر ولم يمض على إسلامهم زمن يتمكن فيه الإيمان في قلوبهم.



المبحث التمهيدي

المطلب الأول: تعريف الالفه واللغة والاصطلاح

أولاً: تعريف الالفه في اللغة:

الألفه بالضم اسم من الائتلاف نقيض الفرقة: قال الخليل بن احمد: والألفه: مصدر الائتلاف. والفك واليفك: الذي يالفك، وأالف الطير.. ونقول: قد ألفت هذه الطير موضع كذا، وهن مؤلفات، أي: لا تترج. والألف والأليف. كلاهما حرف. وقول الله ﷻ: ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٌ﴾^(١) إنما جاءت هذه اللام، والله أعلم، في (إيلاف قريش) على معنى سورة الفيل، إنما أهلك الله الفيل كي تسلم قريش من شرهم، فيسلموا في بلدهم ليؤلفهم الله، فهذه اللام تلك. وكل شيء ضمنت بعضه إلى بعض فقد ألفتة تأليفاً^(٢).

وقال ابن منظور: "ألفت الشيء وألفته بمعنى واحد لزمته، فهو مؤلف ومألف. وألفت الطباء الرمل إذا ألفتة.. ألفت الشيء وألفت فلاناً إذا أنست به، وألفت بينهم تأليفاً إذا جمعت بينهم بعد تفرق، وألفت الشيء تأليفاً إذا وصلت بعضه ببعض؛ ومنه تأليف الكتب^(٣). اذن الالفه: هي الاجتماع والائتلاف، المودة، والمصافاة، والالزام، والأنسة، والتأليف، وألفت فلاناً إذا أنست به، وألفت بينهم تأليفاً إذا جمعت بينهم بعد تفرق، وألفت الشيء تأليفاً إذا وصلت بعضه ببعض.

قال ابو الهلال العسكري: "أن التأليف والألفه في العربية تفيد الموافقة والجمع لا يفيد ذلك ألا ترى أن قولك تألف الشيء وألفته يفيد موافقة بعضه لبعض وقولك أجمع الشيء وجمعت لا يفيد ذلك ولهذا قال تعالى ﴿وَأَلَفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ لأنها اتفقت على المودة والمصافاة ومنه قيل الإلفان والإليفان لموافقة أحدهما صاحبه على المودة والتواصل والأنسة والتأليف عند"^(٤).

ثانياً: تعريف الالفه في الاصطلاح

قال أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه: "الألفه فهي اتفاق الآراء والاعتقادات. وتحدث عن التواصل فيعتقد معها التضافر على تدبير العيش"^(٥)، قال الفيومي: هي "الائتنام والاجتماع"^(٦).

وقال الجرجاني: "اتفاق الآراء في المعاونة على تدبير المعاش"^(٧). الراجح القول الأول والله اعلم.

(١) سورة قريش، الآية ١.

(٢) العين، للخليل بن احمد الفراهيدي: ٣٣٦/٨.

(٣) لسان العرب، لابن منصور: ١١/٩.

(٤) الفروق اللغوية: لأبي هلال العسكري: ١٤٥.

(٥) تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق: علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه: ٣٣.

(٦) المصباح المنير: ٨/١.

(٧) التعريفات، للجرجاني: ١٥/١.

**المطلب الثاني: تعريف الاعتدال لغة واصطلاحاً.**

أولاً: تعريف الاعتدال لغة: هو الاستقامة، والاستواء.

قال الخيل احمد بن الفراهيدي: "الاستواء والاعتدال. وغصنٌ معتدل: مستو. وجارية حسنة الاعتدال، أي: حسنة القامة"^(١).

قال الزمخشري: "فرس معتدل الغرة، وغرة معتدلة وهي التي توسطت الجبهة ولم تمل إلى أحد الشقين. وجارية حسنة الاعتدال أي القوام. وهذه أيام معتدلات، غير معتدلات؛ أي طيبة غير حارة.. وأخذ فلان معدل الباطل.. وتقول في عدول قضاة السوء: ما هم عدول، ولكنهم عدول: تريد جمع عدل كريود وعمور، وهو حكم ذو معدلة في أحكامه. وتقول العرب: اللهم لا عدل لك أي لا مثل لك، ويقال في الكفارة: عليه عدل ذلك. ولا قبل الله منك عدلاً أي فداء. وما يعدلك عندي شيء أي ما يشبهك. وعدلته عن طريقه. وعدلت الدابة إلى طريقها: عطفتها، وهذا الطريق يعدل إلى مكان كذا. وفي حديث عمر رضي الله عنه: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي فِي قَوْمٍ إِذَا مِلْتُ عَدْلُونِي)^{(٢)(٣)}.

الإعتدال: "هُوَ تَوَسُّطُ حَالٍ بَيْنَ حَالَيْنِ فِي كَمٍّ أَوْ كَيْفٍ، وَكُلُّ مَا تَنَاسَبَ فَقَدِ اعْتَدَلَ، وَكُلُّ مَا أَقَمْتَهُ فَقَدِ عَدَلْتَهُ، وَعَدَلَ فَلَانًا بِفُلَانٍ: سَوَى بَيْنَهُمَا"^(٤).

اذن الاعتدال جاء بهذه المعاني وحواسها: هو الاستقامة، والاستواء، والتزكية، والتوسط بين حالين، بين مجاوزة الحدّ الطلوب والقصور عنه، كما يعرف على أنّه الاقتصاد والتوسط في الأمور، وهو أفضل طريقة يتبعها المؤمن من أجل تأدية واجباته نحو ربّه، ونحو نفسه.

ثانياً: تعريف الاعتدال اصطلاحاً: وليس لدى الفقهاء معنى للاعتدال غير المعنى اللغوي، لكنّ المبحوث عنه هنا هو الاعتدال بمعنى الاستواء والاستقامة والتوسط بين حالتين.

قال في شمس العلوم: "الاعتدال: اعتدل الشيء: إذا استقام، وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في تعليم الصلاة (ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا)^(٥).

(١) كتاب العين: للخليل بن أحمد الفراهيدي البصري: ٤٠/٢.

(٢) الزهد والرفائق لابن المبارك: ١٧٩/١ برقم (٥١٢).

(٣) ينظر: أساس البلاغة: للزمخشري: ٦٣٨/١.

(٤) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأيوب بن موسى الكفوي، أبو البقاء الحنفي: ١٥٠.

(٥) صحيح البخاري: كتاب صفة الصلاة، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت: ٢٦٣/١ برقم (٧٢٤).



ويقال: أيام معتدلات: أي طيبة. وشيء معتدل في طبعه: أي وسط. ورجلٌ معتدل الخلق^(١). الاعتدال: الاستقامة، قال الجوهري: يقال: عدَّلتُه فاعتدل أي: قومته فاستقام، وكل منقَّبٌ مُعتدِّلٌ^(٢).

قال الجرجاني: "العدالة: في اللغة: الاستقامة، وفي الشريعة: عبارة عن الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو محظور دينًا. العدل: عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وفي اصطلاح النحويين: خروج الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى، وفي اصطلاح الفقهاء: من اجتنب الكبائر، ولم يصر على الصغائر، وغلب صوابه، واجتنب الأفعال الخسيسة، كالأكل في الطريق والبول، وقيل: العدل، مصدر بمعنى: العدالة، وهو الاعتدال والاستقامة، وهو الميل إلى الحق^(٣)، ولا فرق في اللغة بين الاعتدال والاستقامة والاستواء. والعدالة عند المحدثين هي: من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة. والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة^(٤).

العدل مصدر بمعنى العدالة وهي الاعتدال والثبات على الحق^(٥)، والراجح هو قول الجرجاني والله اعلم لموافقة المعنى المطلوب في البحث.

المبحث الأول: المعالم النبوية في تأليف القلوب.

المطلب الأول: اتباع الجنائز

(١) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ)^(٦).

دلالات الحديث وفوائده:

١- من الإكرام للمسلم. والوفاء له، والأداء لحقه، إذا ما فارق هذه الحياة أن نتبع جنازته، ونواري سوائته، فنسير مع الجنازة، أمامها أو خلفها، يمينها أو شمالها، على مقربة منها

(١) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: لنشوان بن سعيد الحميري اليمني: ٤٤٢٣/٧.

(٢) المطلع على ألفاظ المقنع: لمحمد بن أبي الفتح البعلي: ١١٢.

(٣) كتاب التعريفات، الجرجاني: ١٤٧.

(٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر: ٦٩.

(٥) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا السنيكي: ٧٣.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الايمان، باب اتباع الجنائز من الايمان: ٢٦/١ برقم (٤٧)، و٨٧/٢ برقم

(١٣٢٣) و(١٣٢٥)، وصحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعه:

٦٥٢/٢ برقم (٩٤٥).



ونصلي عليها ونواري جثته في قبرها ومستقرها، فنحسن بذلك إلى الميت إذا صنعنا معه ما نستطيع من معروف، من صحة وصلاة. وحمل وموارة، ودعاء واستغفار، ونحسن إلى أقربائه، إذ واسيناهم في مصابهم، تطيب لخاطر أهل الميت والتأليف والمودة، وشاركناهم في تشييع فقيدهم. ونحسن إلى أنفسنا بثواب المسير وأجر الصلاة وتذكرنا عن الحياة وعالم البقاء. والذكر عند ذوي القلوب الحية باعثة إلى الخيرات^(١).

٢- اتباع الجنائز سنة لمن عرفنا ومن لم نعرف، الأقارب والأجانب في ذلك سواء. وقد نهى الرسول ﷺ النساء عن اتباعها، ففي حديث أم عطية عند الشيخين «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»^{(٢)(٣)}.

٣- فيه الحث على الصلاة واتباع جنازة وحضور دفنه، قال ابن بطال "حض ﷺ على التواصل في الحياة وبعد الممات... والذي حض عليه من الصلة بعد الممات هو تشييعه إلى قبره، والدعاء له، فهذا حق المؤمن على المؤمن"^(٤).

٤- فيه أن الثواب المذكور إنما يحصل لمن تبعها إيماناً واحتساباً، فإن حضورها على ثلاثة أقسام: احتساباً ومكافأة ومخافة. والأول: هو الذي يجازى عليه الأجر ويحط الوزر، والثاني: لا يعد ذلك في حقه^(٥).

٥- فيه الحض على الاجتماع لهما والتنبيه على عظم ثوابهما وهي مما خصت به هذه الامة^(٦).

٦- فيه حجة ظاهرة للحنفية في ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي امامها بظاهرة قوله من اتبع^(٧).

المطلب الثاني: إجابة الدعوة

(٢) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ » قِيلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ

(١) ينظر: الأدب النبوي: لمحمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي: ١٦٢.

(٢) صحيح البخاري في كتاب: الجنائز، باب: اتباع النساء الجنائز: ٧٨/٢ (١٢٧٨). صحيح مسلم في

كتاب: الجنائز، باب: نهى النساء عن اتباع الجنائز: ٦٤٦/٢ برقم (٩٨٣).

(٣) الأدب النبوي: لمحمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي: ١٦٢.

(٤) شرح صحيح البخاري. لابن بطال: ١٠٨/١.

(٥) عمدة القارئ، للعيني: ٢٧٣/١.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) عمدة القارئ، للعيني: ٢٧٣/١.



فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمَّيْتُهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدُّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبَعُهُ»^(١).

بيان غريب الحديث

فَسَمَّيْتُهُ: التسميت الدعاء والتبرك وهو ان يقال للعاطس يرحمك الله^(٢).

دلالات الحديث وفوائده

١- الولائم تقام للنعم من زواج أو رزق ولد، أو ختانة، أو نجاحه، أو شفاء، أو ادراك غاية، وتقام إكراما للإخوان والأصدقاء، وبراً بهم، وقضية الإيمان أنتحب لأخيك ما تحب لنفسك والحب معنى نفسي، وشعور داخلي، تظهره الأعمال فإن أجبت أخاك إلى دعوته، وشاركته في مسرته، برهنت بعملك على حبك له، وأن ما حلّ به من النعم كأنما حل بك. وفي ذلك تأكيد العلاقات، وتوثيق الصلات. تنمية لروابط الاخوة بين المسلمين، وتحقيق اللفة والمحبة والطمأنينة فيما بينهم. وإن رفضت الإجابة بلا عذر أحرزنت نفسه وأوغرت صدره. وعرضت الصلة للقطع أو الضعف. بل ربما سبب ذلك عداً وخصاماً. فلتقوية الصلات ومنع الحزازات أمرنا الرسول ﷺ بإجابة الدعوة. فأجابتها واجبة^(٣).

٢- قال الصنعاني: "والحديث دليل على أن هذه حقوق المسلم على المسلم والمراد بالحق ما لا ينبغي تركه ويكون فعله إما واجباً أو مندوباً ندباً شبيهاً بالواجب الذي لا ينبغي تركه ويكون استعماله في المعنيين من باب استعمال المشترك في معنياه فإن الحق يستعمل في معنى الواجب كذا ذكره ابن الأعرابي، فإذا أدبت حق أخيك وأدى حقك، عندها تكونان متحابين متآلفين"^(٤). قال ابن حجر: "وقد تبين أن معنى الحق هنا الوجوب، خلافاً لقول ابن بطال المراد حق الحرمة والصحبة، والظاهر أن المراد به هنا وجوب الكفاية"^(٥) وقال الطيبي: "هذه كلها من حق الإسلام، يستوي فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم، غير أنه يخص البر بالبشاشة والمصافحة والتآلف دون الفاجر المظهر للفجور"^(٦). قال النووي: "وإما الاعتذار التي يسقط بها وجوب اجابة الدعوة أو ندبها فمنها: ان يكون في الطعام شبهة، أو يخص بها الاغنياء، ويكون هناك من يتأذى بحضوره معه، أو لا تليق به مجالسته، أو يدعوه لخوف شره،

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز: الامر باتباع الجنائز: ٤١٨/١ برقم (١٨٨٣)، صحيح مسلم:

كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام: ١٧٠٥/٤ برقم (٢١٦٢) ولللفظ لمسلم.

(٢) ينظر: الفائق في غريب الحديث، للزمخشري: ٢/٢٦١.

(٣) ينظر: الأدب النبوي: لمحمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي: ١٦٣.

(٤) سبل السلام، للصنعاني: ٢/٦١٢.

(٥) فتح الباري، لابن حجر: ٣/١١٣.

(٦) ينظر: عمدة القاري، للعيني: ٨/١٣.



أو لطمع في جاهه، أو ليعاونه على باطل، وإن لا يكون هناك منكر من خمر، أو لهو، أو فرش حرير أو صور حيوان غير مفروشة، أو انية ذهب، أو فضة فكل هذه الاعذار في ترك الاجابة^(١).

٣- وقال ابن علان الصديقي: وفي ذلك تحريض على التواضع، وحث على تعاطي ما يبعث على التآلف، ويغرس الوداد^(٢).

٤- وقال الكشميري: والوجه في تأكد الإجابة عندي صيانة الطعام عن الإضاعة. فإن المضيف يُكثر الطعام في الولائم، ويتكلف فيه في أيام الضيافة، فلو تخلف الناس عنه لتضرر به صاحبه^(٣).

المطلب الثالث: عيادة المريض

(٣) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْعَمُوا الْجَائِعَ وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ وَفُكُّوا الْعَانِي)^(٤). بيان غريب الحديث: (الْعَانِي) الأسير^(٥).

دلالات الحديث وفوائده

١- عيادة المريض تذكرة ومحبة ومنفعة، فهي تذكر الإنسان بناعي الحياة، وتعرفه قيمة الصحة التي يتمتع بها، فينطق بشكر مسديها^(٦)، وهي تزرع المحبة والالفة بين المريض وعواده، بل بينهم وبين قرابته، وهي نافعة للمريض تروّج عنه وتسليه، وربما وصف العائد دواء ذهب بالداء؛ أو تبرع بإحضار نطاسي^(٧)، أو أرشد إلى طبيب ماهر، وينبغي أن تكون العيادة في الأوقات المعتادة، وألا يطيل الجلوس حتى يضجر المريض، أو يشق على أهله، ما لم تدع ضرورة إلى ذلك، وأن يلاحظ أوامر الأطباء في ترك اقتراب أو مكالمته، أو قلة التردد^(٨).

٢- زيارة المريض من حقوقه على اخوانه المسلمين لأنها تدخل المسرة والانس على قلبه، قال ابن بطال: "يحتمل أن تكون عيادة المريض من فروض الكفاية، كإطعام الجائع وفك

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي: ١٩٥/٩.

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: لمحمد علي بن محمد البكري الصديقي: ٦٠/٣.

(٣) فيض الباري شرح صحيح البخاري: ٥٤٦/٥.

(٤) صحيح البخاري: كتاب المرضي، باب وجوب عيادة المريض: ٥/٢١٣٩ برقم (٥٣٢٥).

(٥) النهاية: ٥٩٨/٣، وغريب الحديث لابن سلام: ١٨٦/٢.

(٦) مسديها: المسدي: المحسن.

(٧) النطاسي: العالم الماهر والطبيب الحاذق.

(٨) ينظر: الأدب النبوي: لمحمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي: ١٠٧.



الأسير، وهو ظاهر الكلام، ويحتمل أن يكون معناه النذب والحض على المؤاخاة والألفة^(١). وقال ابن عبد البر: "وعيادة المريض سنة مسنونة، فعلها رسول الله ﷺ وأمر بها وندب إليها، وأخبر عن فضلها بضروب من القول"^(٢)، قال الحافظ رحمه الله: "واستدلَّ بعموم قوله: (عودوا المريض) على مشروعية العيادة في كلِّ مريض"^(٣) وقال أيضاً: "الأمر هنا للنذب وقد يكون واجباً في بعض الأحوال". قال القاري: "فإن عيادة المريض من المسلمين فرض كفاية كشهود جنازتهم، وخص هاتين الخصلتين لأنهما ألزم وأولى من سائر الحقوق، فإنها حالتان مفقتتان إلى الدعاء بالصحة والمغفرة، فيكون النهي عنهما أبلغ في المقصود"^(٤).

٣- فضل عيادة المريض والحث عليها تحصيلاً لمزيد ثوابها والدعاء له والمسح عليه. قال الحافظ - رحمه الله: "ومجَرَّد علم المريض بعائده لا تتوقَّف مشروعية العيادة عليه؛ لأنَّ وراء ذلك جَبَرُ خاطرٍ أهله، وما يُرْجَى مِنْ بركة دعاء العائد، ووضع يده على المريض، والمسح على جسده، والتَّقَات عليه عند التعوُّذ، إلى غير ذلك."^(٥).

٤- ينبغي على المسلم إذا علم بمرض أخيه تعاوده وتفقد أحواله وتلطّف به، وأنَّ يَقْصِد بعيادة المريض وَجْهَ الله ﷻ وتحصيل الأجر منه ﷺ، والفوز بِثَوَابِهِ، وأنَّ يقوم بأداء حقِّ أخيه المسلم؛ ليزداد الترابط والألفة والترّاحم بين المسلمين.

٥- يستحب اختيار الوقت المناسب في الزيارة حتى لا يرجع على المريض بأذى نفسي أو حسي، قال ابن حجر: "وفي إطلاق الحديث أن العيادة لا تنقيد بوقت دون وقت لكن جرت العادة بها في طرفي النهار.. أن الأدب في العيادة أن لا يطيل العائد عند المريض حتى يضجره، وأن لا يتكلم عنده بما يزعجه، وجملة آداب العيادة عشرة أشياء، ومنها ما لا يختص بالعيادة أن لا يقابل الباب عند الاستئذان، وأن يدق الباب برفق، وأن لا يبهم نفسه كأن يقول أنا، وأن لا يحضر في وقت يكون غير لائق بالعيادة كوقت شرب المريض الدواء، وأن يخفف الجلوس، وأن يغض البصر، ويقلل السؤال، وأن يظهر الرقة وأن يخلص الدعاء، وأن يوسع للمريض في الأمل، ويشير عليه بالصبر لما فيه من جزيل الأجر، ويحذره من الجزع لما فيه من الوزر"^(٦).

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: ٣٧٥/٩.

(٢) التمهيد، لابن عبد البر: ٢٠٢/١٩.

(٣) فتح الباري. لابن حجر: ١١٣/١٠.

(٤) مراقبة المفاتيح، لعلي القاري: ٢٨٩/١.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) مراقبة المفاتيح، لعلي القاري: ٢٨٩/١.



٦- يُسْئَلُ السُّؤَالُ عَنْ حَالِهِ مِمَّنْ يَعْلَمُهُ؛ لِأَنَّ الْمَرِيضَ إِذَا بَلَغَهُ ذَلِكَ يُسَرُّ بِهِ ؛ فَلَا يَكْفِي أَنَّهُ عَادَهُ، وَانْتَهَى الْأَمْرُ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ أَهْلَهُ، وَمَنْ يَقُومُ عَلَى تَمْرِيقِهِ، وَيَتَعَهَّدُ أَحْوَالَهُ - خَاصَّةً وَقَدْ يَسَّرَ اللَّهُ لَنَا بِحَمْدِهِ تَعَالَى وَسَائِلَ الْإِتِّصَالِ - فَيَكَلِّمُهُ هَاتِفِيًّا مِنْ حِينٍ لِآخَرٍ. وَزِيَارَةُ الْمَرِيضِ فِي الْعَادَةِ سَبَبٌ لَوْجُودِ النَّشَاطِ وَانْتِعَاشِ قُوَّتِهِ، وَاعَانَةٍ لَهُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ مَرَضِهِ. قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: "وَيَلْتَحِقُ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ: تَعَهُدُهُ وَتَقْفُدُ أَحْوَالَهُ وَالتَّلَطُّفُ بِهِ، وَرَبِّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْعَادَةِ سَبَبًا لَوْجُودِ نَشَاطِهِ وَانْتِعَاشِ قُوَّتِهِ"^(١).

المطلب الرابع: إطفاء الطعام

(٤) قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ)^(٢).
دلالات الحديث وفوائده:

١- في هذا الحديث حض منه ﷺ على تأليف قلوب المؤمنين، وأن أفضل خلقهم الإسلامية ألفة بعضهم بعضاً، وتحبيهم وتوادهم، واستجلاب ما يؤكد ذلك بينهم بالقول والفعل، (السلام والاطعام) وقد حض ﷺ على التحابب والتودد وعلى أسبابهما من التهادي، وإطفاء الطعام، وإفشاء السلام، ونهى عن أضدادها من التقاطع، والتدابير، والتجسس، والتحسس، والنميمة، وذي الوجهين. والألفة أحد فرائض الدين وأركان الشريعة ونظام شمل الإسلام^(٣). قَالَ ابْنُ بَطَالٍ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحُضُّ عَلَى الْمَوَاسَاةِ، وَاسْتِجْلَابِ قُلُوبِ النَّاسِ بِإِطْعَامِ الطَّعَامِ وَبِذَلِ السَّلَامِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَجْلَبَ لِلْمَحَبَّةِ وَالْأَلْفَةِ وَأَثْبَتَ لِلْمُودَةِ مِنْهُمَا، وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ الْمَطْعَمَ لِلطَّعَامِ، فَقَالَ: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْدٍ﴾^(٤)، ثُمَّ نَكَرَ اللَّهُ جَزِيلَ مَا تَلْبِيهِمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَقَوْهُمْ اللَّهُ شَرٌّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَقَّهْمُ نَصْرَةً وَسُرُورًا﴾^(٥) وَجَزَّهْمُ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا^(٦) ١٣. وَصَفَ تَعَالَى مَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي صِفَةِ أَهْلِ النَّارِ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾^(٧) ٢٤ قَالُوا لَوْ نَكَّ مِنَ الْمُصَلِّينَ^(٨) ٤٣ وَلَوْ نَكَّ نَطْعِمُ الْمُسْكِينِ^(٩) ٤٤، وَعَابَ تَعَالَى مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْرِمَ طَعَامَهُ أَهْلَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، فَفَكَرَ أَهْلُ الْجَنَّةِ: ﴿إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا

(١) فتح الباري، لابن حجر: ١١٣/١٠.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وإي أمره أفضل: ١٣/١ برقم (١٢)، وصحيح مسلم كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وإي أمره أفضل: ٦٥/١ برقم (٣٩).

(٣) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ: ٢٧٦/١.

(٤) سورة الإنسان، الآية ٨.

(٥) سورة الإنسان، الآيات ١١، ١٢.

(٦) سورة المدثر، من الآيات ٤٣-٤٥.



مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَأْذِنُوا ﴿١٨﴾ طَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾^(١)، يعني المقطوع، فأذهب تعالى ثمارهم، وحرّمهم إياها حين أُمِّلُوا الاستئذان بها دون المساكين^(٢).

٢- ان اطعام الجائع والفقير فيه عظيم الاجر. قال ابن الجوزي في قوله "أي الإسلام خير؟ قال: "تطعم الطعام" أراد: أي الأفعال في الإسلام أكثر أجراً"^(٣). قال الملا علي القاري: "أي آداب الإسلام، أو أي خصال أهله (خير؟) أي: أفضل ثواباً أو أكثر نفعا. قال الطيبي: السؤال وقع عما يتصل بحقوق الأدميين من الخصال دون غيرها بدليل أنه ﷺ أجاب عنها دون غيرها من الخصال حيث (قال: تطعم الطعام): إلخ"^(٤) قال السندي" وقوله: (تطعم) بتقدير أن تطعم، وهذا البيان يدل على أن المراد بالخير ما هو أنفع في الدار الآخرة والمودة بين المسلمين^(٥).

٣- اطعام الطعام من فرض كفاية. وقال ابن علان الصديقي: "أي القيام بسد خلالت المحتاج وهو فرض كفاية على مياسير المسلمين، فان لم يكن ثمة الا واحد تعين عليه"^(٦).

٤- ان يكون الاطعام خالصاً لوجه الله. قال ابن الملقن: "فجعل أعلاها الإطعام الذي هو قوام الأبدان، ثم جعل خير الأقوال في البر والإكرام إفشاء السلام الذي يعم ولا يخص بمن عرفه حتّى يكون خالصاً لله تعالى بريئاً من حظ النفس والتصنع؛ لأنه شعار الإسلام، فحق كل مسلم فيه شائع"^(٧).

٥- الحث على البذل والعطاء بإطعام الطعام للفقراء والمساكين وابن السبيل والضعيف باستمرار. وعبر بالمضارع في الحديث الشريف إفادةً للاستمرار التجديدي^(٨).

٦- الحث على اطعام الجائع لأنه احوج للطعام من غيره. قال الطيبي: "وإنما خص الأتقياء بالطعام؛ لأن الطعام يصير جزء البدن، فيتقوى على الطاعة، فيدعو لك ويستجاب دعاؤه في حَقِّك"^(٩).

(١) سورة القلم، الآيات ١٧-٢٠.

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: ٦٣/١-٦٤.

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: ١١٦/٤.

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري: ٢٩٣٦/٧.

(٥) حاشية السندي على سنن ابن ماجه: ٣٠٠/٢.

(٦) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: لمحمد علي بن محمد البكري الصديقي: ٣٧٦/٣.

(٧) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن: ٤٩٩/٢.

(٨) فيض الباري على صحيح البخاري: (أمالي) محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي: ١٥٥/١.

(٩) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن)، للطيبي: ٢٨٧٠/٩.

**المطلب الخامس: السعي على الارملة والمسكين.**

(٥) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارِ)^(١).

بيان غريب الحديث:

السَّاعِي: الذي يذهب ويجيء في قضاء المصالح^(٢). الأرملة: بفتح الميم، قال ابن التين: وقرأناه بضمها، وهي المرأة لا زوج لها، وقال ابن السكيت: الأرمال: المساكين من الرجال والنساء. قال: ويقال لهم أرامل إن لم يكن فيهم نساء^(٣)، والأرمل: الرجل الذي لا امرأة له^(٤).
دلالات الحديث وفوائده:

١. وهو بيان فضل السعي في تحصيل النفع والنفقة للأرملة، أي المرأة التي مات زوجها، ولا مال لها والسعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله بالمال والكلمة. قال ابن بطال: "من عجز عن الجهاد في سبيل الله وعن قيام الليل وصيام النهار، فليعمل بهذا الحديث وليسع على الرامل والمساكين ليحشر يوم القيامة في جملة المجاهدين في سبيل الله دون أن يخطو في ذلك خطوة، أو ينفق درهماً، أو يلقي عدواً يرتاع بلفائه، أو ليحشر في زمرة الصائمين والقائمين وينال درجاتهم وهو طاعم نائم ليلة أيام حياته، فينبغي لكل مؤمن أن يحرص على هذه التجارة التي لا تبور، ويسعى على ارملة أو مسكين لوجه الله تعالى فيريح في تجارته درجات المجاهدين والصائمين والقائمين من غير تعب ولا نصب، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء"^(٥).

٢. الحض على كشف كربة الضعفاء والمحتاجين وسد خلتهم وصون حرمتهم^(٦).

٣. حرص الشريعة الإسلامية على تضامن المسلمين وتكافلهم وتعاونهم حتى يشتد البناء الإسلامي، والعطاء من اهل الاحسان ينبغي أن يكون بالبحث عن المحتاجين لا لجوء المحتاجين اليهم وهكذا يؤكد لفظ الساعي.

(١) صحيح البخاري: كتاب الأدب: باب الساعي على الأرملة: ٢٢٣٧/٥ برقم (٥٦٦١)، وصحيح مسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب الاحسان إلى الارملة والمسكين واليتيم: ٢٢٨٦/٤ برقم (٢٩٨٢).

(٢) شرح النووي على مسلم: ١١٢/١٨.

(٣) إصلاح المنطق، لابن السكيت: ٣٢٧.

(٤) الصحاح، للجوهري: ١٧١٣/٤.

(٥) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: ٢١٨/٩.

(٦) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: لمحمد علي البكري الصديقي الشافعي: ٨٤/٣.



٤. شبه القائم على الارملة والمسكين بما يصلحها ويحفظها بالمجاهد في سبيل الله لان المداومة على ذلك تحتاج إلى صبر والمجاهد للنفس والشيطان، قال القاضي عياض: "في هذا الحديث فضل ما للساعي لقوام عيشه وعيش من يقوم به وابتغاء فضل الله الذي به قوام بدنه لعبادة ربه، وقوام من يمونه ويستتر عوراتهم وأجر نفقاتهم أنه كالمجاهد، وكالصائم القائم، وذلك أنه في كل تصرف له في ذلك في طاعة ربه وامتنال أمره"^(١). وذكر البخاري هذا الحديث تحت باب فضل النفقة على الأهل ومناسبته له من حيث جواز إنصاف الأهل أي الأقارب بصفة الأرملة أو المسكنة وإذا ثبت هذا الفضل لمن ينفق على من ليس له بقريب ممن اتصف بالوصفين فالمنفق على المتصف بهما إذا كان قريباً أولى^(٢).

٥. أن معرفة مقدار ثواب الأعمال مفوض إلى الله سبحانه وتعالى، فرب عمل سهل يساوي فضل عمل شاق، وبالعكس^(٣)، وقيل: والمراد أن الله تعالى يجمع له ثواب الصائم والقائم والمجاهد في دفعة؛ وذلك أنه قام للأرملة مقام زوجها الذي سلبها إياه القدر، وأرضاها عن ربها، وقام على ذلك المسكين الذي عجز عن قيامه بنفسه؛ فأنفق هذا فضل قوته وتصدق بجلده؛ فكان نفعه إذا الصوم والقيام والجهاد^(٤).

٦. أن بعض الأعمال يساوي الجهاد، وقيام الليل، وصيام النهار^(٥).

المبحث الثاني: المعالم النبوية في تقويم السلوك والاعتدال بسبب الارحام. المطلب الأول: بر الوالدين.

(٦) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ. قَالَ « فَهَلْ مِنْكَ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ ». قَالَ نَعَمْ بَلْ كِلَاهُمَا. قَالَ « فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ ». قَالَ نَعَمْ. قَالَ « فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا »^(٦).

(١) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ. للقاضي عِيَاضُ الْمُسَمَّى إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ: ٥٣١/٨.

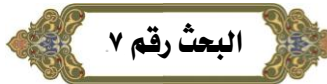
(٢) ينظر: المنهل الحديث في شرح الحديث: أ. د. موسى شاهين لاشين: ٨٦/٤.

(٣) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى» لمحمد بن علي الإثيوبي: ١١٧/٢٣.

(٤) الإفصاح عن معاني الصحاح: ليحيى بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر: ٢٦٧/٦.

(٥) شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى» لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ١١٧/٢٣.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الجهاد، باب الجهاد بأذن الابوين: ١٠٩٤/٣ برقم (٢٨٤٢)، وصحيح مسلم كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين، وانهما احق به: ١٩٧٥/٤ برقم (٢٥٤٩) ولللفظ لمسلم.



(٧) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ الثَّقَفِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي قَالَ «أُمُّكَ». قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ «ثُمَّ أَبُوكَ». وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ^(١)).

دلالات الأحاديث وفوائدها.

١. عظم حق الوالدين في الإسلام. وفي الحديث دلالة على أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاثة أمثال محبة الأب لأنه ﷺ كررها ثلاثا وذكر الأب في الرابعة، وكأن ذلك لصعوبة الحمل، ويتبعه الوضع، ثم الرضاع، ويتبعه الفطام فهذان تتفرد بهما الأم وتشقى ثم تشارك الأب في التربية، وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ^(٢)﴾، فسوى بينهما في الوصاية وخص الأم بالحمل والِفصال، قال بعضهم ومن أسباب تقديم الأم على الأب ضعفها وعجزها فهي في حاجة إلى من يدافع عنها ويكفيها متاعب الحياة في الكبر هذا وتفضيل الأم على الأب في البر والطاعة، رأي جمهور العلماء أخذًا من الحديث الصحيح حديث الباب^(٣) حتى قال ابن بطال: "إن لها ثلاثة أمثال ما للأب من البر، وذهب بعض الشافعية إلى أن الأبوين سواء في الحق والبر"^(٤)، وأجاب عن الحديث بأن التكرار للحث على عدم التهاون في حقها استنادًا على ضعفها وشدة شفقتها والغرض من حسن الصحبة الطاعة والبر والإحسان ولو كان الأبوان كافرين إلا أن يأمرًا بمعصية الله، فقد قيل للحسن ما بر الوالدين قال تبذل لهما ما ملكت وتطيعهما فيما أمراك ما لم يكن معصية وهذا ما نص عليه التنزيل قال تعالى ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا^(٥)﴾^(١)، قال العلماء: "وسبب تقديم الأم كثرة تعبا عليها، وشفقتها،

(١) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين وإنهما حق به: ١٩٧٤/٤ برقم (٢٥٤٨)، صحيح البخاري: كتاب الادب، باب من حق الناس بحسن الصحبة: ٢٢٢٧/٥ برقم (٥٦٢٦).

(٢) سورة لقمان، الآية ١٤.

(٣) ينظر: المغنى لابن قدامة: ٢٣٥/٣.

(٤) ينظر: الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي: د. مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البُغا، علي الشَّرْجِي: ١٣٣/٦.

(٥) سورة لقمان، الآية ١٥.

(٦) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: ٤٠٢/١٠، والمنهل الحديث في شرح الحديث: أ.د. موسى شاهين لاشين: ١٥٨/٤.



وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله، ثم وضعه، ثم ارضاعه، ثم تربيته، وخدمته، وتمريضه وغير ذلك ثم تنزيل ذلك في القرابة على الأقرب فالأقرب^(١).

٢. قال القاضي عياض "تنزيل الناس منازلهم، وأن يوفي كل أحد حقه على قدر قرباه وحرمة ورحمه. وقد اختلف العلماء فيما بين الأب والأم، فقيل: يجب أن يكون برهما سواء، وتأول أن هذا اختيار مالك، ومذهبه^(٢)، وروى الليث أن حق الأم أكد، وأن لها ثلثي البر. وذكر المحاسبي أن تفضيل الأم على الأب في البر إجماع العلماء. ولا خلاف أن الآباء والأمهات أكد حرمة في البر ممن عداهما. وتردد بعضهم بين الأجداد والإخوة لقوله: "ثم أدناك فأدناك". قال الإمام أبو بكر الطرطوشي: ولم أجد نصا للعلماء في الأجداد، والذي عندي أنهم لا يبلغون مبلغ الآباء، واستدل سلف اسم الأبوة عنهم في الحقيقة، ولقوله تعالى: ﴿أَحْمَدُهُمَا أَوْ يَكْلَاهُمَا﴾^(٣)^(٤).

٣. افضل حقوق العباد بعد حق الله تعالى - حق الوالدين.

٤. بر الوالدين والاحسان اليهما واجب في كل الحالات. وبر الوالدين مقدم على الجهاد تطوعا، وعلى التطوع بالصلاة والصوم، لأنه واجب عيني، والتطوع بالجهاد أصله واجب كفائي^(٥).

٥. الوالدان هما المصدر الثاني للوجود بعد الله سبحانه وتعالى، لهذا قرنهما الله تعالى بنفسه في وجوب الشكر، حيث يقول ﴿إِنْ أَشْكُرْ لِي وَلَوْلَايَكَ لَأَيَّ الْمَصِيرِ﴾^(٦)، وقرنها بنفسه سبحانه وتعالى حين أمر بطاعته وعبادته، فقال ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَيَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا﴾^(٧) وقال ﴿وَوَقَصْ رُبَّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا﴾^(٨) وقرن عقوقهما بالإشراك بالله، حين سرد أكبر الكبائر، فقال: "الإشراك بالله وعقوق الوالدين" وبر الوالدين رمز للوفاء والاعتراف بالحق لصاحب الحق، ورمز للشكر على المنعم بنعمه^(٩).

(١) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمَّى إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ: ٥/٨.

(٢) شرح ابن ناجي التتوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، قاسم بن عيسى التتوخي القيرواني: ٤٤١/٢.

(٣) سورة الاسراء، الآية ٢٣.

(٤) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمَّى إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ: ٥/٨.

(٥) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. موسى شاهين لاشين: ٦١٢/٩.

(٦) سورة لقمان، الآية ١٤.

(٧) سورة النساء، الآية ٣٦.

(٨) سورة الإسراء، الآية ٢٣.

(٩) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. موسى شاهين لاشين: ٦١٢/٩.



٦. المقصود بالجهاد فيهما، جهاد النفس في رضاها، قال الحافظ ابن حجر: "ويستفاد منه جواز التعبير عن الشيء بضده، إذا فهم المعنى، لأن صيغة الأمر في قوله "فجاهد" ظاهرها إيصال الضرر الذي كان يحصل لغيرهما، لهما، وليس ذلك مراداً قطعاً، وإنما المراد إيصال القدر المشترك من كلفة الجهاد، وهو تعب البدن والمال لهما، ويؤخذ منه أن كل شيء يتعب النفس يسمى جهاداً"^(١).

المطلب الثاني: صلة الرحم.

(٨) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو وَفَطْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - وَقَالَ سُفْيَانُ لَمْ يَرْفَعْهُ الْأَعْمَشُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَرَفَعَهُ حَسَنٌ وَفَطْرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّتْهَا)^(٢).

(٩) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالََا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرْزِدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»)^(٣).
دلالات الاحاديث وفوائدها:

١- أن من الآداب الشرعية، والحقوق الاجتماعية التي فرضها الإسلام صلة الرحم والإسلام دين المودة والمحبة ودين الألفة والاجتماع ودين التكافل والترابط بين البشر فكلهم لآدم وكلهم من ذكر وأنثى آدم وحواء وإذا كان المجتمع الإنساني يشبه البنين كان التماسك بين لبناته أساس قوته وصلابته وزيادة نفعه وطول بقائه، وصلة الرحم هم الأقارب الذين بينك وبينهم نسب، ومعنى صلتهم، الإحسان إليهم بكل ما تقدر عليه من وجوه الإحسان، قال ابن أبي جمرة: تكون صلة الرحم بالمال، والعون على الحاجة، ورفع الضرر، وطلاقة الوجه والدعاء لهم، والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة، وقد أكد الإسلام كثيراً على صلة الرحم، ففي الحديث عن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "قال الله تبارك وتعالى: أنا الله، وأنا الرحمن، خلقت الرحم، وشققت لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته"^(٤). والمعنى كما قال الحافظ: " أن الرحم أثر من آثار الرحمة،

(١) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. موسى شاهين لاشين: ٦١٢/٩.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الادب، باب ليس الواصل بالمكافي: ٥/٢٢٣٣ برقم (٥٦٤٥).

(٣) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب الرحم وتحري قطيعتها: ٤/١٩٨١ برقم (٢٥٥٥)، وصحيح

البخاري: كتاب الادب، باب من وصل وصله الله: ٥/٢٢٣٢-٢٢٣٣ برقم (٥٦٤٣).

(٤) أخرجه الترمذي: أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في قطيعة الرحم: ٣/٣٧٩ برقم

(١٩٠٧) وقال: حديث صحيح.



مشتبكة بها، فالقاطع لها منقطع من رحمة الله، والله أعلم^(١)، وقال القرطبي: الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(٢)، وتجب مواسلتها بالتواد والتناصح والعدل والإنصاف والقيام بالحقوق الواجبة كتمريض المريض وحقوق الموتى من كسلهم والصلاة عليهم ودفنهم وغير ذلك من الحقوق المترتبة لهم وأما الرحم الخاصة فتجب لهم الحقوق العامة وزيادة عليها كالنفقة على القرابة القريبة وتنفق أحوالهم وترك التغافل عن تعاهدهم في أوقات ضرورتهم وتتأكد في حقهم حقوق الرحم العامة حتى إذا تزاخمت الحقوق بدئ بالأقرب فالأقرب^(٣).

٢- دل هذا الحديث على أن الصلة إذا كانت نظير مكافأة من الطرف الآخر لا تكون صلة كامل، لأنها من باب تبادل المنافع، وهذا مما يستوي فيه الأقارب والأباعد^(٤). وان يصل أرحامه ويستمر على ذلك ولو لم يقابلوا صنيعه بالإحسان وان يجعل عمله خالصاً لله تعالى. قال ابن الجوزي: "أن المكافئ مقابل الفعل بمثله. والواصل للرحم لأجل الله تعالى يصلها تقرباً إليه وامتنالاً لأمره وإن قطعت، فأما إذا وصلها حين تصله فذاك كقضاء دين، ولهذا المعنى قال: "أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح"، وهذا لأن الإتفاق على القريب المحبوب مشوب بالهوى، فأما على المبغض فهو الذي لا شوب فيه^(٥).

٣- أنه يستحب في معاملة الأقارب مقابلة الإساءة بالإحسان وهذه مظنة رجوع المسيء إلى الحق^(٦). قال القسطلاني: "والحاصل ثلاثة مواصل ومكافئ وقاطع، فالواصل من يتفضل ولا يتفضل عليه والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ والقاطع الذي يتفضل عليه ولا يتفضل^(٧)".

٤- تعظيم شأن الرحم، ووعد من وصلها بوصل الله، ووعد من قطعها بقطعه، وقد اتفقت الأمة على حرمة قطع الرحم ووجوب صلتها والاعتناء بها ومحاوله إصلاحهم وتوجيههم إلى الخير، ولا ينبغي التوقف في كون القطع كبيرة، واختلف في المراد بالقطيعة فقال أبو زرعة:

(١) ينظر: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري: لحمزة محمد قاسم: ٢٤٣/٥، وفتح المنعم شرح صحيح مسلم، أ.د. موسى شاهين لاشين: ١١/١٠.

(٢) سورة الحجرات، الآية ١٠.

(٣) الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم: لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهجري الشافعي: ٢٩١/٢٤.

(٤) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري: لحمزة محمد قاسم: ٢٤٣/٥.

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: ١٢٠/٤-١٢١.

(٦) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري: لحمزة محمد قاسم: ٢٤٣/٥.

(٧) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني: ١٤/٩.



ينبغي أن تختص بالإساءة، وقال غيره هي ترك الإحسان ولو بدون إساءة، لأن الأحاديث أمرت بالصلة ناهية عن القطيعة ولا واسطة بينهما والصلة إيصال نوع من الإحسان كما فسرنا بذلك غير واحد فالقطيعة ضدها فهي ترك الإحسان^(١)، قال النووي "قال العلماء وحقيقة الصلة العطف والرحمة فصلة الله ﷻ عبارة عن لطفه بهم ورحمته إياهم وعطفه بإحسانه ونعمه أو صلتهم بأهل ملكوته الأعلى وشرح صدورهم لمعرفته وطاعته"^(٢) قال القاضي عياض: ولا خلاف أن صلة الرحم واجبة على الجملة، وقطعها كبيرة... ولكن الصلة درجات بعضها فوق بعض... وهذا بحكم القدرة على الصلة وحاجتها إليها، فمنها ما يتعين ويلزم، ومنها ما يستحب ويرغب فيه، وليس من لم يبلغ أقصى الصلة يسمى قاطعا وليس من قصر عما ينبغي له ويقدر يسمى واصلا^(٣).

٥- قطيعة الرحم نار توجب الحسد والحقد والبغضاء في الدنيا، وعذاب اليم في الآخرة فينبغي أن تبل ببلاها وهو صلتها التي تطفئ الاحن وتذهب المحن^(٤). وقال النووي: "ومعناه: كأنما تطعمهم الرماد الحار وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق أكل الرماد الحار من الألم، ولا شيء على هذا المحسن، بل ينالهم الألم العظيم في قطيعته وادخالهم الأذى عليه، وقيل معناه: أنك بالإحسان اليهم تحزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة احسانك كالمثل يحرق احشائهم"^(٥).
٦- قوله (الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ..) "المراد من هذا الحديث أن الرحم كالقريب المسموع منه المستجاب دعاؤه"^(٦)

المطلب الثالث: بر الاقارب واصدقاء الابوين

(١٠) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ (عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ فَقُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ أَبَرَ الْبِرَّ صَلَّاهُ الْوَلَدُ أَهْلًا وَدًّا أَبِيهِ »^(٧).

(١) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم. أ.د. موسى شاهين لاشين: ١٠/١١.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي: ١١٢/١٦.

(٣) اكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض: ٢٠/٨.

(٤) ينظر: شرح رياض الصالحين. لابن العثيمين: ٣/١٩٨.

(٥) شرح صحيح مسلم، للنووي: ٩٥/١٥.

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: ٤/٣٤٨.

(٧) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب فضل صلة اصدقاء الاب والام ونحوهما: ١٩٧٩/٤ برقم (٢٥٥٢).



بيان غريب الحديث:

النَّبِيُّ: حسن المعاملة والخلق وكمال الطاعة^(١). وَدَّ: قال ابن الاثير "الود، بالكسر: الصديق"^(٢).

دلالات الاحاديث وفوائدها.

١- الحث على صلة الرحم وسائر الاقارب واصدقاء الابوين. قال القرطبي: "الرحم عبارة عن قرابات الرجل من جهة طرفي ابائه وان علو وابنائهم وان نزلوا، وما يتصل بالطرفين من الاعمام والعمات والاخوال والخالات، والاخوة والاخوات، وما يتصل بهم من أولادهم برحم جامعة"^(٣).

٢- من بر والوالدين ان تصل اصدقاءهما واصحابهما بعد موتهما ولو بالقليل فمن لم يجد فبالزيارة أو الكلمة الطيبة. قال النووي: "وفي هذا فضل صلة اصدقاء الأب والإحسان إليهم وإكرامهم وهو متضمن لبر الأب وإكرامه لكونه بسببه وتلتحق به اصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة"^(٤).

٣- اكرام ذوي القربى ليس على درجة واحدة. وترتيب الحقوق ووضعها في مواضعها هو الاصل والعدل.

٤- فيه قوة ودقة عمل ابن عمر بالسنة^(٥).

٥- "وفيه أن بر أقارب الميت ينفع الميت، وقد روى أن رجلاً من بني سلمة جاء النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، هل بقي علي من بر أبي شيء، أبرهما بعد وفاتهما؟ قال: نعم. الصلاة عليهما" أي الدعاء لهما "والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما"^(٦). وقد ضرب رسول الله ﷺ المثل الأعلى في بر اصدقاء خديجة بعد وفاتها، رضي الله عنها والله أعلم^(٧).

(١) ينظر النهاية في غريب الحديث والاثار: ١/١٠٢٢

(٢) النهاية في غريب الحديث والاثار، لابن الاثير: ١٦٥/٥.

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي: ٧٠/٢١.

(٤) شرح النووي على مسلم: ١١٠/١٦.

(٥) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. موسى شاهين لاشين: ٦٣٠/٩.

(٦) سنن ابي داود: كتاب الآداب، باب في بر والوالدين: ٣٣٦/٤ برقم (٥١٤٢)، وابن ماجه: كتاب الآداب، باب صل من كان أبوك يصل: ١٢٠٨/٢ برقم (٣٦٦٤)، وقال الشيخ شعيب الارنؤوط: إنساده ضعيف لجهالة علي بن عبيد.

(٧) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. موسى شاهين لاشين: ٦٣٠/٩.



المطلب الرابع: حسن الجوار.

(١١) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ^(١)).

(١٢) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ...^(٢)).

دلالات الاحاديث وفوائدها:

١- الجار يطلق على الداخل في الجوار، وعلى المجاور في الدار؛ والمراد به الثاني؛ واسم الجار عام يشمل المسلم والكافر؛ والعابد والفاسق والصديق والعدو. والقريب والأجنبي؛ والأقرب داراً والأبعد. وله مراتب بعضها أعلى من بعض؛ فالمسلم القريب العابد الصديق أولى ممن لم تتوفر فيه هذه الصفات. والإحسان إلى الجار يكون بعمل ما يستطيع معه من ضروب الخير فإن استقرضك أقرضته، وإن استعانك أعنته، وإن احتاج أعطيته، وإن مرض عدته وإن أصابه خير هنأته، وإن انتابته نأبته عزيتته، وكن أميناً على أسرارهم متودداً إليهم بالهدايا حريصاً على مصالحهم كما تحرص على مصالحك، وإذا كان الإحسان للجار مطلوباً فدفع الأذى عنه أمر محتتم، وفي القرآن آيات كثيرة تحث على الإحسان إلى الجار من ذلك قوله تعالى: ﴿وَبِأُولَئِكَ إِحْسَنًا وَيَذَى الْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارَ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارَ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾^(٣)، قال القاضي عياض: "ان من التزم شرائع الإسلام لزمه اكرام جاره وبره، وكل هذا تعريف بحق الجار وحض على حفظه، وقد اوصى الله تعالى بالإحسان اليه"^(٤). وقال العيني: "وكيفية حفظ حق الجار هي: ان يعاشر مع كل واحد منهم بما يليق بحاله من ارادة الخير، ودفع المضرة والنصيحة ونحو ذلك"^(٥).

(١) صحيح البخاري: كتاب الادب، باب الوصاية بالجار: ٤/ ٢٠٥٢ برقم (٢٦٢٥).

(٢) صحيح لبخاري كتاب الادب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره: ٥/ ٢٢٤٠ برقم (٥٦٧٢)، وصحيح مسلم كتاب الايمان، باب الحث على اكرام الجار: ١/ ٦٨ برقم (٤٧).

(٣) سورة النساء، الآية ٣٦.

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: ١٠/ ٢٤٢، الأدب النبوي: لمحمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي: ١٢٠.

(٥) اكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض: ١/ ٢٨٤.

(٦) عمدة القاري، للعيني: ٢٢/ ١٠٨.



٢- تأكيد حق الجار لقسمه ﷺ وتكريره اليمين ثلاث مرات. "والأمر بالإكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، فقد يكون فرض عين، وقد يكون فرض كفاية، وقد يكون مستحباً، ويجمع الجميع أنه من مكارم الأخلاق. وكان الصحابة يحسنون إلى الجار الكافر"^(١)، والجيران ثلاثة: كافر فله حق واحد بالجوار، ومسلم أجنبي فله حقان بالجوار والإسلام، ومسلم قريب فله ثلاث حقوق بالجوار والإسلام والقرابة^(٢).

٣- تعاون الجيران والتسامح بينهم من حقوق الجوار، لما يترتب على ذلك من المحبة والالفة، ولما يحصل به من المنفعة ودفع المفسدة، ومظهر من مظاهر متانة المجتمع الإسلامي.

٤- التحذير من إيذاء الجيران وإن كف الشر عنهم من كمال الإيمان وكرم الاخلاق.

قال ابن حجر "وقد نفى ﷺ الإيمان عمن لم يأمن جاره بوائقه كما في الحديث وهي مبالغة تنبئ عن تعظيم حق الجار وأن إضراره من الكبائر"^(٣).

المبحث الثالث: المعالم النبوية في تقويم السلوك والاعتدال بين المجتمع. المطلب الأول: طلاقه الوجه.

(١٣) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنِي أَبُو عَسَاةَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ - يَعْنِي الْخَزَّازَ - عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ »^(٤)).

بيان غريب الحديث:

لَا تَحْقِرَنَّ: الحقيق الصغير المهان^(٥). وَطَلْقٌ: مستبشر منبسط الوجه^(٦).

دلالات الحديث وفوائده:

١. استحباب ادخال السرور على المسلمين لما في ذلك من تحقيق الالفة بينهم، والحث على بذل المعروف وما تيسر منه وإن قل، حتى طلاقه الوجه عند اللقاء ويؤجر المسلم عليها، فهو صدقة ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق، وإن لقيت أخاك بوجه عبوس فلا ينبغي لك هذا، اللهم إذا اقتضت المصلحة ذلك لسبب من الأسباب، فلكل مقام مقال^(٧)، قال القاري: قوله: (بوجه

(١) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ. د. موسى شاهين لاشين: ١٧٥.

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: ٢٤٢/١٠، التعيين في شرح الأربعين: لسليمان بن عبد، أبو الربيع، نجم الدين: ١٣٦.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: ٢٤٢/١٠.

(٤) صحيح مسلم: كتب البر والصلة، باب استحباب طلاقه الوجه عند اللقاء: ٢٠٢٦/٤ برقم (٢٦٢٦).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثار: ٧٨٢/١.

(٦) المصدر نفسه: ٣٩٩/٣.

(٧) ينظر: البدر التمام شرح بلوغ المرام: للحسين بن المعروف بالمغربي: ٢٢٤/١٠.



طلق) ضد العبوس وهو الذي في البشاشة، والسرور، فانه يصل إلى قلبه سرور، ولا شك ان ايصال السرور إلى قلب مسلم حسنة^(١). وقال في دليل الفالحين: "معناه: بوجه ضاحك مستبشر وذلك لما فيه من ايناس الاخ المؤمن، ودفع الايحاش عنه، وجبر خاطره وبذلك يحصل التأليف المطلوب بين المؤمنين"^(٢).

٢. عدم الاستهانة باي عمل مادان من وجه الخير^(٣)، قال القاضي عياض "والحض على فعل الخير، قل أو كثر، وألا تحقر منه شيئاً، وهذا كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾"^(٤)^(٥).

٣. أن طلاقة الوجه للمسلمين والانبساط إليهم محمود مشروع مثاب عليه، وبخلافه التجهم والازوراء عنهم إلا لغرض كني، وكفي بخلق نبينا ﷺ في ذلك، وبما وصفه الله به ونزّهه عنه من قوله: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْفَلَبِ لَاقْتَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾"^(٦)^(٧).

٤. وفيه فضل طلاقة الوجه عند اللقاء وهي تدل على صفاء النفس ونقاء السريرة^(٨).

المطلب الثاني: الاصلاح بين الناس.

(١٤) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ سَلَامٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَغْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ)^(٩).

(١٥) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أَمَّ كُثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا)^(١٠).

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح: ٤/٤٠٤.

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: لمحمد علي بن محمد البكري الصديقي: ٣٥٦/٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣٥١/١.

(٤) سورة الزلزلة، الآية ٩.

(٥) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ: ١٠٦/٨.

(٦) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

(٧) ينظر: شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ: ١٠٦/٨.

(٨) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. موسى شاهين لاشين: ١٢٣/١٠.

(٩) صحيح البخاري كتاب الجهاد، باب من أخذ بالركاب ونحوه: ١٠٩٠/٣ برقم (٢٨٢٧)، وصحيح

مسلم: كتاب الزكاة، بيان أن أسلم الصدقة قد يقع على كل نوع معروف: ٦٩٩/٢ برقم (١٠٠٩).

(١٠) صحيح البخاري: كتاب الصلح، باب ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس: ٩٥٨/٢ برقم

(٢٥٤٦)، وصحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب بيان تحريم الكذب وبيان المباح منه: ٢٠١١/٤

برقم (٢٦٠٥).



بيان غريب الحديث:

سَلَامَى: السلامى جمع سلامية وهي الأنملة من أنامل الأصابع. (١)

دلالات الحديث وفوائدها:

١. ينبغي على المسلمين ان يصلحوا بين اخويهم في الدين اذا ما حصل بينهم خصام أو خلاف لانهم جميعهم إخوة. قال ابن بطال " وفيه أن العدل بين الناس من الأعمال الزاكية عند الله المرجو قبولها" (٢).

٢. الاصلاح بين الناس يكون بالعدل لان اقامة العدل في الارض سمة من سمات أهل الإسلام. قال الكرمانى " وجه الدلالة أن المقصود بالحكم العدل فصل الخصومة والصلح فيه فصل الخصومة أو أن الناس ليس كلهم حكماً فالعدل من الحكام الحكم ومن غيرهم الإصلاح بين الناس" (٣).

٣. السعي للإصلاح بين الخصم قرية إلى الله ﷻ والاصلاح بين المتخاصمين يكون به قطعاً للشر وحسماً للقطيعة بينهم.

٤. الكذب حرام ومن كبائر الذنوب لما يترتب عليه من اضرار والفساد ولكن ابيح في الاصلاح بين المسلمين المتخاصمين لما يترتب عليه من المصالح قال ابن حجر " ليس من يصلح بين الناس كاذباً لكنه ورد على طريق القلب وهو سائغ" (٤).

المطلب الثالث: التيسير والاعانة وتفريج الكربات وقضاء الحاجات.

(١٦) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (٥).

دلالات الحديث وفوائدها:

١. من آداب المسلمين فضل التيسير على المعسر والقرض الحسن والتعاون وشفقة بعضهم على بعض، وترك ظلمهم، وقضاء حوائجهم، وتفريج كرباتهم، وستر عوراتهم وإدخال السرور عليهم فهو من حسن التعاشر، والألفة. وقال ابن بطال: "حض على التعاون، وحسن

(١) النهاية في غريب الحديث والاثار، لابن الاثير: ٩٨٥/٢.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٩٩/٨.

(٣) لكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرمانى: ١٩/١٢.

(٤) ينظر: فتح الباري، لابن حجر: ٢٩٩/٥.

(٥) صحيح البخاري: كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه: ٨٦٢/٢ برقم (٢٣١٠).



التعاشر، والألفة، والستر على المؤمن، وترك التسمع به، والإشهار لذنبه^(١). قال النووي: "في هذا فضل إعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته ويدخل في كشف الكربة وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته"^(٢).

٢. وفيه "أن المجازاة قد تكون في الآخرة من جنس الطاعة في الدنيا، وقال ابن المنذر: ويستحب لمن أطلع من أخيه المسلم على عورة أو زلة توجب حداً، أو تعزيراً، أو يلحقه في ذلك عيب أو عار أن يستره عليه؛ رجاء ثواب الله، ويجب لمن بلى بذلك أن يستتر بستر الله، فإن لم يفعل ذلك الذي أصاب الحد، وأبدى ذلك للإمام وأقر بالحد لم يكن أثماً؛ لأننا لم نجد في شيء من الأخبار الثابتة عن النبي ﷺ أنه نهى عن ذلك، بل الأخبار الثابتة دالة على أن من أصاب حداً وأقيم عليه فهو كفارته"^(٣).

٣. ستر المسلم يشمل كل ما سبق يشمل ستره عن الإهانة والذلة فلا يظلمه ولا يخذله ولا يكشف عوزه وضيقة وحاجته وكربه كما يشمل ستره عن الزلات وعدم كشف سوءاته وسيئاته وخص النووي لفظ "مسلم" فجعل المراد منه مسلماً مطيعاً غير معروف بالعصيان فقال وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفاً بالأذى والفساد^(٤).

٤. اعانة العبد لأخيه المسلم والسعي لقضاء حاجاته وتفريج همه واغاثته بسبب لعون الله للعبد ورحمة وقرية اليه.

المطلب الرابع: تعظيم حرمة المسلمين (الدماء والأموال والأعراض).

(١٧) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ)^(٥).

(١٨) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «... كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ»)^(٦).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٧١/٦.

(٢) شرح صحيح مسلم، للنووي: ١١٢/١٦، فتح الباري: ٣٨٥/٥.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٧١/٦.

(٤) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، أ.د. موسى شاهين لاشين: ٥٠/١٠.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى: ٦١٩/٢ برقم (١٦٥٢)، وصحيح مسلم: كتاب القسامة، باب تغليب تحريم الدماء والأعراض والأموال: ١٣٠٦/٣ برقم (١٦٧٩).

(٦) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله: ١٩٨٦/٤ برقم (٢٥٦٤).



دلالات الاحاديث وفوائدها:

١. من حق المسلم على المسلم حفظ دمه وماله وعرضه. ولهذا حرم دم المسلم وماله وعرضه دون سبب شرعي. فقوله ﷺ كل المسلم كلمة جامعة في محافظة المسلم على حقوق أخيه، وعدم تعديه عليها بغير حق فلا يحل لمسلم أن يسفك لأخيه دماً ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾^(١)، ولا يستلزم له مالا، سرقة أو انتهاباً، أو غشاً في المعاملة، ولا يطعن في أوصافه وأخلاقه، أو آبائه وأجداده، أو من يمتنون إليه بسبب فهو يصون موضع الكرامة منه، ويرعى جانب العزة فيه^(٢). قال النووي "بيان توكيد غلظ تحريم الأموال والدماء والأعراض والتحذير من ذلك"^(٣). وقال ابن علان الصديقي: "بدأ بالدماء مع أن الأعراض أخطر لأن الابتلاء بها أكثر وخطرها أكبر، ومن ثم كان أكبر الكبائر بعد الشرك القتل على الأصح، (وأموالكم) قدمها على الأعراض لأن ابتلاء الناس بالجناية فيها أكثر (وأعراضكم) المراد منه تحريم التعرض للإنسان بما يعير أو ينقص به في نفسه أو أحد من أقاربه، بل يحلق به كل من له به علة بحيث يتول تنقيصه أو تعييره إليه"^(٤).

٢. صان الله الدماء بتشريع القصاص والديات، قال تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(٥)^(٦).

٣. الدماء الاموال والاعراض من الضروريات الخمس التي امر الله بالمحافظة عليها.

المطلب الخامس: النهي عن حمل السلاح على المسلمين أو الإشارة به إلى أحدهم.

(١٩) قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَامٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ)^(٧).

(٢٠) قال الامام مسلم: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ

(١) سورة النساء، الآية ٩٢.

(٢) ينظر: الأدب النبوي: لمحمد عبد العزيز الشاذلي الخولي: ١٣٨.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي: ١٦٩/١١.

(٤) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: لمحمد علي بن محمد البكري الصديقي: ٥٣٢/١.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٧٩.

(٦) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ. د. موسى شاهين لاشين: ٥٠/١٠.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا ٢٥٩٢/٦ برقم

(٦٦٦١)، وصحيح مسلم كتاب الصلة باب النهي عن الإشارة بالسلاح الى المسلم: ٢٠٢٠/٤ برقم

(٢٦١٧).



عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

دلالات الاحاديث وفوائدها:

١. تحريم قتال وقتل المسلم وتغليظ الامر فيه، وتحريم تعاطي الأسباب المفضية إلى إيذائه، وفيه حجة للقول بسد الذرائع^(٢).
٢. ان حمل السلاح على المسلمين ليس من الدين في شيء. قال ابن بطال: "لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ولا يخذله ولا يسلمه، وأن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً، فمن خرج عليهم بالسيف بتأويل فاسدٍ رآه، فقد خالف ما سنّه النبي ﷺ من نصرة المؤمنين وتعاون بعضهم لبعض"^(٣).
٣. اشارة السلاح إلى المسلم ترويع له وترويعه محرم شرعا وقال الحافظ "ومعنى الحديث حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به الغير حق لما في ذلك من تخويفهم وادخال الرعب عليهم"^(٤). وقال القاري "لأنه سبب الايذاء والايذاء حرام وتهيج للفتنة والعداوة"^(٥). قال القسطلاني: "لما في ذلك من تخويف المسلمين إدخال الرعب عليهم وكأنه كَتَى بالحمل عن المقاتلة أو القتل للملازمة الغالبة ومن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاوم دونه لا أن يربعه بحمل السلاح عليه لإرادة قتاله أو قتله"^(٦).
٤. تحريم الاشارة إلى المسلم بالسلاح وان كان مازحا أو لاعبا، قال العيني: "النهي عما يفضي إلى المحذور وإن لم يكن المحذور محققا، سواء كان ذلك في جد أو هزل"^(٧) قال الطيبي: "يريد به النهي عن الملاعبة بالسلاح، فلعل الشيطان يدخل بين المتلاعبين، فيصير الهزل جدا، واللعب حربا، فيضرب أحدهما الآخر فيقتله فيدخل النار بقتله"^(٨).

(١) صحيح مسلم: كتاب الايمان، باب قول الرسول ﷺ من غشنا فليس منا: ٩٩/١ برقم (١٠١).

(٢) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. لموسى شاهين لاشين: ٣٢٩/١.

(٣) شرح صحيح البخاري: ١٦/١٠.

(٤) فتح الباري. لابن حجر: ٥١٧/١٤.

(٥) مرقاة المفاتيح: ٤٦٨/١.

(٦) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني: ١٧٦/١٠.

(٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني: ١٨٧/٢٤.

(٨) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٤٨٨/٨.



الغائمة

في نهاية المطاف لابد ان اذكر بان اي باحث لابد -ومن خلال بحثه- ان يجتني فوائد تكون عظيمة الاثر، وان يتوصل إلى نتائج تكون كبيرة القدر وها انا ذا اجمل اهم الفوائد والنتائج التي استخلصتها من خلال بحثي هذا:

١. الألفة أحد فرائض الدين وأركان الشريعة ونظام شمل الإسلام. فالإسلام دين المودة والمحبة ودين الألفة والاجتماع ودين التكافل والترابط بين البشر فكلهم لآدم وكلهم من ذكر وأنثى آدم وحواء وإذا كان المجتمع الإنساني يشبه البنيان كان التماسك بين لبناته أساس قوته وصلابته وزيادة نفعه وطول بقائه وكما يبدأ البنيان بلبنتين ثم ثلاثا ثم أربعا إلى أن يكتمل ويعظم يبدأ تماسك المجتمع البشري بالأبوين وأبنائهما، فقد اكد ﷺ على التحابب والتودد وعلى أسبابهما فكان الأمر باتباع الجنائز، واجابة الدعوة، وعيادة المريض، واطعام الطعام، والسعي على الارملة والمسكين، من معالم تأليف القلوب. وصلة الأرحام، وبر الوالدين، ووبر الاقارب واصدقاء الابوين، وحسن الجوار، من معالم تقويم السلوك بين الارحام. وطلاقة الوجه، والاصلاح بين الناس، والتيسير والاعانة، وتعظيم حرمان المسلمين، والنهي عن حمل السلاح، من معالم تقويم السلوك والاعتدال بين المجتمع. ونهى عن أضرارها.

٢. إن الإسلام لا يستهدف مجتمعا متقاتلا متباغضا بل لا يستهدف مجتمعا مسالما متباعدا بل يستهدف مجتمعا متكافلا متوصلا متحابا متفاعلا كمثّل اليدين تغسل إحداها الأخرى وتعين إحداها الأخرى وكمثّل البنيان يشد بعضه بعضا وكالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى

٣. حرص الإسلام على اجتماع المسلمين وقوتهم، وان يكون هذا الاجتماع وهذه القوة على الخير.

٤. ان الالفة بين المسلمين دليل على البراءة من النفاق العملي.

٥. انها دليلي على وجود الخير فيمن يألف ويؤلف.

٦. انها تدعو إلى التناصح والتناصر والمحبة بين افراد المجتمع المسلم.

٧. انها تحقق التماسك الاجتماعي، وتشيع روح المودة بين المسلمين.

٨. داعية إلى التوحد الاجتماعي، ونبذ اسباب الفرقة والمعاداة.

٩. تشيع التعاون بين المسلمين.

١٠. توفر جوا اجتماعيا سليما لنمو الانسان المسلم نموا في اطار مبادئ الإسلام إلى غير ذلك من الفوائد المتفرقة في طيات البحث، واتوخى هنا الاختصار لا الاطالة، والله ولي التوفيق.

اللهم هذا الجهد وعليك التكلان ولا حول ولا قوة الا بالله وصل اللهم على محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم إلى يوم الدين واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.



المصادر والمراجع

• بعد القرن الكريم

١. الادب المفرد: للإمام أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، ترتيب كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، لبنان ط ٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٢. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣هـ.
٣. أساس البلاغة: لأبي القاسم محمود بن عمرو، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٤. الأساس في السنة وفقهها - السيرة النبوية: لسعيد حوى (ت ١٤٠٩هـ)، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط ٣، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٥. اصلاح المنطق: لابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت: ٢٤٤هـ)، تح: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٦. الإفصاح عن معاني الصحاح: ليحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠هـ)، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ.
٧. اكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض بن موسى بن عياض (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى اسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٨. البدرُ التمام شرح بلوغ المرام: للحسين بن محمد بن سعيد اللاعي، المعروف بالمَغْرِبِي (ت ١١١٩هـ)، تح: علي بن عبد الله الزين، دار هجر، ط ١، ج ١-٢ (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، ج ٣-٥ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) ج ٦-١٠ (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م)
٩. بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار: لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر آل سعدى (ت ١٣٧٦هـ)، تح: عبد الكريم بن رسمي آل الدريني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
١٠. تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي: للمباركفوري محمد بن عبد الرحمن (ت ١٣٥٣هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.
١١. تطريز رياض الصالحين: لفیصل بن عبد العزيز المبارك الحريملي النجدي (ت ١٣٧٦هـ)، تح: د. عبد العزيز بن عبد الله، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.



١٢. التعريفات: لعلي بن محمد الشريف الجرجاني، تح: محمد صدقي المنشاوي، دار الفضيحة.
١٣. التعيين في شرح الأربعين: لسليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت ٧١٦هـ)، تح: أحمد حجاج محمد عثمان، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، المكتبة المكية، مكة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
١٤. تقريب التهذيب: ابن حجر العسقلاني، موقع الدرر السنية، دار الرشيد، حلب، ط ١، ١٤٠٦هـ.
١٥. التمهيد: ليوسف عبد الله بن محمد بن عبد البر الترمي الاندلسي ابو عمر، تح مجموعة المحققين، وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط ٢، ١٣٨٧م - ١٤١٢م.
١٦. تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق: لعلي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه (ت ٤٢١هـ)، حققه وشرح غريبه: ابن الخطيب مكتبة الثقافة الدينية، ط ١.
١٧. التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن سراج الدين عمر بن علي الشافعي (ت ٨٠٤هـ)، تح: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، سوريا، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
١٨. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت ط ٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٩. الجهاد: محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي، دار ابن كثير، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٢٠. حاشية السندي على سنن ابن ماجه «كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه»: لمحمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ)، دار الجيل، بيروت.
٢١. الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة: لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، تح: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
٢٢. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: للشيخ محمد بن علان الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، دار الريان للتراث، القاهرة، مصر، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٣. رحمة للعالمين: لمحمد سليمان المنصورفوري (ت ١٣٤٨هـ)، ترجمه من الأردية إلى العربية: د. سمير عبد الحميد إبراهيم، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١.
٢٤. الرحيق المختوم: لصفي الرحمن المباركفوري (ت ١٤٢٧هـ)، دار الهلال، بيروت، (نفس طبعة وترقيم دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع) ط ١.



٢٥. الزهد والرقائق لابن المبارك: لابي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الحنظلي، التركي ثم المروزي (ت ١٨١هـ)، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٦. سبل السلام: لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، أبو إبراهيم عز الدين، المعروف كأسلافه بالأُمير (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث.
٢٧. سنن أبو داود: لسليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
٢٨. السيرة النبوية - دروس وعبر: لمصطفى بن حسني السباعي (ت ١٣٨٤هـ)، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٢٩. السيرة النبوية لأبي الحسن الندوي: لعلي أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (ت ١٤٢٠هـ)، دار ابن كثير، دمشق، ط ١٢، ١٤٢٥هـ.
٣٠. شخصية المسلم كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة: للدكتور محمد علي الهاشمي، دار البشائر الإسلامية، ط ١٠، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٣١. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب(الكاشف عن حقائق السنن)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، تح: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٣٢. شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي اللؤلؤي، دار المعراج الدولية للنشر، دار آل بروم للنشر والتوزيع، ١٩٩٦م-٢٠٠٣م.
٣٣. شرح صحيح البخاري: لابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٣٤. صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر، دار طوق الجنة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
٣٥. شرح صحيح مسلم «إكمال المعلم بفوائد مسلم»: القاضي عياض بن موسى (ت ٥٤٤هـ)، تح: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٣٦. شرح صحيح مسلم: محي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.



٣٧. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: لنشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت ٥٧٣هـ)،
تح: د. حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، د. يوسف محمد عبد الله،
دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر، دمشق، سورية، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٣٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لنصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي
(ت ٣٩٣هـ)، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ -
١٩٨٧م.
٣٩. صحيح البخاري بحاشية السندي: لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٨هـ)،
دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٤٠. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لأبي محمد بدر الدين محمود بن أحمد العيني
(ت ٨٥٥هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.
٤١. العين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تح: د. مهدي
المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٤٢. غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تح: د. محمد
عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، ط ١، ١٣٨٤هـ -
١٩٦٤م.
٤٣. الفائق في غريب الحديث: محمود بن عبد الله الزمخشري: تح: علي محمد الجاري، عيسى
البابي الحلبي، ط ٢، ١٩٧١م.
٤٤. فتح الباري: للحافظ علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.
٤٥. فتح المنعم شرح صحيح مسلم: أ.د. موسى شاهين لاشين، دار الشروق، ط ١، ١٤٢٣هـ -
٢٠٠٢م.
٤٦. الفروق اللغوية: لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد العسكري (ت: نحو
٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة،
مصر.
٤٧. فيض الباري على صحيح البخاري: (أمالي) محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري
الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، تح: محمد بدر عالم الميرتهي، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١،
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.



٤٨. فيض القدير شرح الجامع الصغير: لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.
٤٩. كتاب معالم السنن: لابي سليمان الخطابي، المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
٥٠. كشف المشكل من حديث الصحيحين: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تح: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض.
٥١. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تح: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٥٢. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانلي (ت ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٠١هـ.
٥٣. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم «الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، محمد الأمين بن عبد الله الهزري الشافعي، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي، مكة المكرمة، دار المنهاج، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٥٤. الألب النبوي: لمحمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي (ت ١٣٤٩هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ١٤٢٣هـ.
٥٥. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري جمال الدين، دار صادر، بيروت.
٥٦. مختار الصحاح: لمحمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٥٧. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لابي الحسن علي بن سلطان القارئ (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.
٥٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٥٩. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.



٦٠. المسند للشاشي: لابي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي البُكثي (ت ٣٣٥هـ)، تح: د. محفوظ الرحمن زين الله مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٠هـ.
٦١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: احمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الاحموي، ابو العباس (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.
٦٢. المطلع على ألفاظ المقنع: لمحمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله (ت ٧٠٩هـ)، ت: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٦٣. المفردات في غريب القرآن: الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار العلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ١٤١٢هـ.
٦٤. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف، المملكة العربية السعودية، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٦٥. المنتقى شرح موطأ مالك: لابي الوليد سليمان خلف الباجي (ت ٤٩٤هـ)، تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٦٦. المنهل الحديث في شرح الحديث: أ.د. موسى شاهين لاشين، دار المدار الإسلامي ط ١، ٢٠٠٢م.
٦٧. النهاية في غريب الحديث والاثار: لابي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر احمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٦٨. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: لابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي مطبعة سفير، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ.





التعصب

وأثره على الخطاب الدعوي

أ.د. علي منصور علي
الجامعة العراقية
كلية العلوم الإسلامية

أ.د. معن نوري محمد
جامعة الأنبار
كلية العلوم الإسلامية

mean.noori76@gmail.com

ISSN: 2071-6028





أ.د. معن نوري محمد
جامعة الأنبار / كلية العلوم الإسلامية
أ.د. علي منصور علي
الجامعة العراقية / كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

لقد واجه الخطاب الدعوي تحديات كبيرة أثرت عليه تأثيرا كبيرا، لذا يجب مواجهتها بمزيد من الأفكار والأساليب، وذلك للتقليل من مخاطر التعصب والغلو، فالإسلام منهاج أمة أخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة الله تعالى رب العباد، ولما كان التعصب والغلو من الأمور التي ذمها ديننا الحكيم، لما يلقي بآثاره السلبية على الأمة، وهو مما جعل أعداء الإسلام أن يقودوا حملة تشويه لصورة الإسلام، وذلك بإلصاق التهم الباطلة بالإسلام والمسلمين، وذلك تحت ذريعة أنه دين تعصب وغلو وإرهاب، وهذا مما أوجب على العلماء والدعاة مواجهة مثل هكذا أساليب، ومن ذلك وسطية الخطاب الدعوي وعرضه بأسلوب يدعو إلى التوسط في كل شيء، ومن هذا المنطلق جاء البحث الموسوم (التعصب وأثره على الخطاب الدعوي). وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون من مقدمة ومبحثين، تناول المبحث الأول تعريف التعصب، ومسبباته، وأنواعه، وتأصيله ومفاهيمه، أما المبحث الثاني فقد تناول أثره في الخطاب الدعوي، ثم ختم هذا البحث بأهم النتائج التي توصل إليها، ومن ثم التوصيات التي خرج بها الباحثان.

الكلمات المفتاحية: تعصب ، خطاب ، دعوي

Intolerance and its impact on the method of Call

Prof. Dr. Ma'an Nory Muhammed

Prof. Dr. Ali Mansoor Ali

Abstract: The discourse has faced great challenges that have affected it greatly, so it must be confronted with more ideas and methods, so as to reduce the risk of intolerance and arrogance. Islam is the platform of a nation that brought the people from worship of worship to the worship of God, the Lord of the people, and intolerance and ignorance are things that our religion Hakim, because of the negative effects on the nation, which made the enemies of Islam to lead a campaign of defamation of the image of Islam, by blaming the false accusations of Islam and Muslims, under the pretext that it is a religion of intolerance and extremism and terrorism, and this necessitates scientists and preachers to confront such methods, The middle of the preaching discourse And presented it in a way that calls for mediation in everything, and from this point came the research tagged (intolerance and its impact on the discourse of advocacy). The first topic dealt with the definition of intolerance, its causes, types, rooting and concepts. The second topic dealt with its impact on the prophetic discourse, and then concluded this research with the most important findings, and then the recommendations of the two researchers.

Keywords: intolerance, speech, call



المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.. وبعد: فقد واجه الخطاب الدعوي تحديات كبيرة أثرت عليه تأثيراً كبيراً لذا يجب مواجهتها بمزيد من الأفكار والأساليب وذلك لتقليل مخاطر التعصب، فالإسلام منهاج أمة أخرج العباد من عباده العباد إلى عبادة الله تعالى رب العباد، لما كان التعصب من الأمور التي ذمها ديننا الحكيم لما يلقي بآثاره السلبية على الأمة، وهو مما جعل أعداء الإسلام أن يقودوا حملة لتشويه صورته الإسلام وذلك باللصاق التهم الباطلة للإسلام والمسلمين تحت ذريعة أنه دين تعصب وغلو، وإرهاب، وهذا مما أوجب على العلماء والدعاة مواجهة هكذا أساليب، وهذا وسطية الخطاب الدعوي وعرضه بأسلوب يدعو إلى التوسط في كل شيء، ومن هذا المنطلق جاء البحث والموسم (التعصب واثره على الخطاب الدعوي).

وقد اقتضت طبيعة بحثنا أن يكون من مقدمة ومبحثين تناول المبحث الأول تعريف التعصب والخطاب لغة واصطلاحاً والحكم الشرعي لهما، أما المبحث الثاني فقد تناول أسباب التعصب وطرق الوقاية منها والعلاج منها، ثم اهم النتائج والمصادر

المبحث الأول: تعريف التعصب والخطاب وحكمهما في الإسلام ويتضمن مطلبين: المطلب الأول: تعريف التعصب لغة واصطلاحاً:

أولاً: التعصب لغة: من العصبية، وتعصب، أي: شد العصاة والعصبية أن يعلو الرجل إلى نصرته عصيته والتألب معهم على من يناوئهم ظالمين كانوا أو مظلومين والعصبي من يعين قومه على الظلم^(١).

أما اصطلاحاً: بأن تجعل ما يصدر عن شخص ما من الرأي ويروى له من الاجتهاد حجة عليك وعلى سائر العباد^(٢).

ثانياً: الخطاب لغةً واصطلاحاً: الخطب، الأمر والخطاب والمخاطبة مراجعة الكلام وقد خاطبه في الأمور وحدثه بشأنه والخطاب هو الكلام والرسالة، وقيل: المخاطبة هي المفاعلة والمشاورة فنقول خطب يخطب خطبة بالضم وهو خاطب وخطيب^(٣).

وأما اصطلاحاً: هو توجيه الكلام إلى الآخرين سواء كان الإفهام في الحال أو في المستقبل^(٤).

(١) الصحاح للجوهري: ١/١٨٢، لسان العرب لابن منظور: ١/٦٠٤، مادة عصب.

(٢) أدب الطلب ومنتهى الأدب للشوكاني، ص ٧.

(٣) لسان العرب لابن منظور ١٩٤، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: ٤٦، المعجم الوسيط: ١٩٤.

(٤) معجم مصطلحات أصول الفقه مصطفى سامي: ١٩٧.



المطلب الثاني: حكم التعصب في الإسلام

إن التعصب من أعظم أسباب التفرق والانحراف عن منهج الله سبحانه وتعالى، ومن العوامل التي أدت إلى انتشار البدع والأهواء بين الناس، وفشت في أوساطهم، وحالت بينهم وبين سماع الحق والهدى، وتركوا بسببها طريق الكتاب الكريم والسنة المطهرة، وقد ذم الله تعالى الذين يعرضون عن اتباع الحق والانقياد له، بحجة التعصب^(١).

إن التعصب لا يهدي الإنسان إلى سواء السبيل لأنه يقلق طرق المعرفة والوصول إلى العلوم الأخرى واكتساب الحكمة فالذي لا يستمع القول لا يتبع أحسنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(٢).

وقد جاء الإسلام ليحارب كل أنواع التعصب فكل بني آدم مكرم كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَلَدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^(٣).

والتعصب هو وصف للنفس الإنسانية تصدر عنه نهضة لحماية من يفعل بها والذود عن حقه ووجوه الاتصال نابعة من أحكام النفس البشرية في معلوماتها وحضارتها قال تعالى: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٤).

وقد ذمت السنة النبوية لمن تعصب لغير الحق وهو الإسلام (من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتله جاهلية)^(٥).

(١) تبصير المؤمنين بفقهاء النصر والتمكين في القرآن الكريم: علي محمد محمد الصلابي، مكتبة الصحابة، الشارقة، الإمارات، مكتبة التابعين، مصر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م: ٣٠٣/١.

(٢) سورة الزمر، الآية ١٨.

(٣) سورة الإسراء، ٧٠.

(٤) سورة الحجرات، الآية ١٣.

(٥) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي، بيروت: ١٤٧٣/٣، رقم (١٨٥٠).



المبحث الثاني: أسباب التعصب، وطرق الوقاية والعلاج من التعصب ويتضمن مطلبين: المطلب الأول: أسباب التعصب:

ان التعصب من الظواهر التي تمقتها الشريعة الإسلامية، لأنه يؤثر سلباً على حياة الناس واستقرارهم علماً ان الامن هو مطلب الإسلام الاساسي لحياة الفرد واي ظاهرة بشرية لابد لها من اسباب تساهم في ظهورها لذا هنا ممكن ان نبين اهم الاسباب المؤدية إلى ظاهرة التعصب وذلك على النحو الاتي:

أولاً: الغلو:

الغلو هو مجاوزة الحد، والمبالغة في الشيء، والتشدد فيه^(١)، وقد يقع الغلو في جميع الاديان وليس محصوراً في دين دون اخر، وهذا مما جعل اعداء الإسلام يحاولون ربط الغلو بالدين الإسلامي دون غيره فصاروا يوجهون افكارهم الخبيثة من هذا المنطلق، لتضخيم هذه المشكلة عند المسلمين، فاخذ يكتب فيها كل واحد من اليهود والنصارى والعلمانيين والجهلة والمتقفين ثقافة غير شرعية فاختلطت المفاهيم وتتنوعت الاقوال وتعددت بحسب تعدد عقول هؤلاء ومشاربهم واعتقاداتهم^(٢).

فالغلو اما ان يكون في العبادات أو الاعتقادات وهذا هو الاخطر ضرراً بين المسلمين ومن الامثلة على ذلك الغلو في التكفير الذي اول من أظهره هم الخوارج^(٣)، الذين يرون ان من ليس على طريقتهم خارجاً عن الدين حلال الدم^(٤)، وقد قال فيهم ابن عمر ؓ انهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين^(٥)، وقال ابن تيمية: (انهم يكفرون بالذنوب والسيئات ويترتب على تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء المسلمين واموالهم، وان دار الإسلام، دار حرب ودارهم دار إيمان^(٦)). ولما كان التعصب من اسبابه الغلو فقد حذر النبي ﷺ منه بقوله (اياكم والغلو، فإنما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين)^(٧).

(١) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ١١ / ٧٨ مادة: غلا.

(٢) ينظر: مشكلة الغلو في الدين في العصر المعاصر عبد الرحمن بن معلا ٤٤/١.

(٣) الخوارج: هم أول من خرج على علي بن أبي طالب أمير المؤمنين. جماعة ممن كانوا معه في حرب صفين وأكروهوه على الرضا بالتحكيم فلما رضي به كفروه. ينظر الملل والنحل للشهرستاني: ١٧٠/١-١٧٧.

(٤) ينظر: مشكلة الغلو في الدين: ٧٥/١.

(٥) صحيح البخاري: ٢١/٩، برقم (٦)، باب قتل الخوارج والمرتدين.

(٦) مجموع فتاوى ابن تيمية: ٤١/١٩.

(٧) سنن النسائي: ١٤٨/١٠ برقم (٣٠٧٠)، كتاب الحج باب النقاط الحصى.



ثانيا: الجهل بالعلم الشرعي:

إن من أعظم الأسباب الحاملة على التعصب والذي قد يؤدي إلى التكفير من غير دليل ولا برهان هو الجهل بالعلم الشرعي، لذا كان العلماء يحتاطون في الحكم على المخالفين للشرع بالكفر، وانهم لا يحكمون على معين بالكفر وان قام حتى تتحقق فيه شروط التكفير^(١).

فالجهل آفة عظيمة وخطر جسيم، وسبب في الضلال، وان من اعظم الجهل القول على الله بغير علم قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمُونَ﴾^(٢).

ثالثا: التأويل الفاسد للنصوص الشرعية:

يعد تأويل النصوص الشرعية على غير ما تحمله من احكام من الاسباب المؤدية إلى التعصب، وهو ما قد يؤدي إلى تكفير الغير بغير حق، وقد قال ابن القيم رحمه الله: (وبالجملة فافتراق اهل الكتاب، وافتراق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة، انما اوجبه التأويل)^(٣).

فأكثر التأويلات التي زعم القائلون بها انها من المقصود من الشرع إذا تؤملت وجدت ليس يقوم عليها برهان^(٤)، وذلك بان يستدل بالنصوص على غير ما تدل عليه، وعلى غير قواعده الشرعية، ولا يعولون على فهم السلف وتفسيرهم للأدلة، ولا يراعون قواعد الاستدلال من حيث العموم والخصوص، أو الاطلاق والتقييد والنسخ ولا يعتبرون بقواعد المصالح والمفاسد^(٥).

المطلب الثاني: طرق الوقاية والعلاج من التعصب:

أولاً: طرق الوقاية:

ان الله تعالى اوجب على المؤمنين بعد الايمان به ورسوله ﷺ العمل الصالح واثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار، فصار الايمان لا يتم لاحد حتى يكون مصداقاً بقلبه، وناطقاً بلسانه وعاملاً بجوارحه^(٦)، وهناك طرق وضعها العلماء للوقاية من التعصب ومن اهم الطرق الآتية:

١- سلوك الفرد منهج الوسطة:

المسلم الذي يريد أن يكون على منهج الإسلام الصحيح والذي جاء به نبينا محمد ﷺ لابد أن يكون وسط بين طرفين من غير تشدد وتساهل فالدين الصحيح هو الاعتدال في الاعتقاد والأحكام وحتى في حياتنا اليومية قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(٧).

(١) ينظر: الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي الدكتور عبد الله بن المطلق: ٥٢٥.

(٢) سورة الأعراف، الآية ٣٣.

(٣) إعلام الموقعين لابن القيم: ١٨٨/٦.

(٤) الارهاب واحكامه في الفقه الاسلامي: ٥٢٤.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) ينظر: الإرهاب وأحكامه في الفقه الاسلامي: ٥٧١، والعبودية لابن تيمية: ٥.

(٧) سورة البقرة، الآية ١٤٣.



وقد قال القرطبي رحمه الله: وكما أن الكعبة وسط الارض، كذلك جعلناكم امةً وسطاً اي جعلناكم دون الانبياء وفوق الامم، والوسط: العدل، واصل هذا إن احمد الأشياء أوسطها^(١).

فالاعتدال هو الكمال وهو إعطاء كل شيء حقه من غير زيادة ولا نقص وهو ينشأ عن معرفة حقائق الأشياء على ما هي عليه، ومعرفة حدودها، وغاياتها، ومنافعها، وهو الحكمة المنوه بها في قول تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٢).

ومن التوسط عدم التشدد والتعصب في الدين كما بين النبي ﷺ في الحديث الذي يرويه ابو هريرة ﷺ قال: (ان الدين يسر، ولن يشاء الدين أحد الا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وابشروا، واستعينوا، بالغدوة، والروحة، وشي في الدلجة)^(٣).

ويجب الاعتدال في كل شيء حتى الخطاب الدعوي، حتى لا يؤدي ذلك إلى التثقل على العباد، وانحرافهم عن منهج الوسطية ومن ثم التعصب الذي لا يحمد عقابه، فالالتزام بوسطية الخطاب الدعوي من اهم الضمانات اللازمة لاستمرار نعمة الامن والاستقرار والبعد عن التعصب والإرهاب.

٢- استغلال الفرد لوقت فراغه وشغله بما ينفع:

من الاسباب المؤدية إلى انحراف بعض الشباب وتعصبهم، هو وجود وقت وفراغ لا يعرفون كيف يستفيدون منه ويعد هذا من المفاصد ومبدداً للطاقة، فمن لم يشغله بما ينفعه شغله بما يضره، فالوقت امره مهم في حياة المسلم^(٤).

فعلى المسلم ان يشغل وقته ويستغله في كل ما فيه منفعة ومصلحة لدينه ودنياه، ولا يتوقف الانسان عن استغلال وقته والاستفادة منه، حتى لو كان عند قيام الساعة قال ﷺ: (ان قامت الساعة، وببئ احدكم فسيلة، فان استطاع ان لا تقوم الساعة حتى يغرسها فليغرس)^(٥)، وهذا كله تحقيقاً لقيمة الوقت والعمل لذلك فلقطع المؤمن الوقت بالعلم وطلبه والقران وحفظه والدعوة إلى الله على بصيرة.

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٥٣/٢.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٦٩.

(٣) صحيح البخاري: ٢٣/١ برقم (٣٩)، كتاب الإيمان.

(٤) ينظر: الإرهاب وأحكامه في الفقه الاسلامي: ٥٧٦.

(٥) مسند احمد بن حنبل ٢٩٦/٢٠ برقم (١٢٩٨١)، الادب المفرد للبخاري: ٣٠٨ برقم (٦٨٩) باب اصطناع المال.



ثانياً: طرق العلاج:

لقد وضع العلماء طرقاً عدة لعلاج ظاهرة التعصب ومن اهم هذه الطرق:

١- تعظيم حرمة الدماء:

إن علاج ظاهرة التعصب التي قد تؤدي إلى الإرهاب والقتل من طرقها وأساليب القضاء عليها هو التوعية بعظم الدماء عند الله تعالى، والتذكير بذلك ولاسيما بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية فقد قال تعالى: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾^(١).

وقد بين ابن كثير في تفسيره العلة في ذلك انه لا فرق عنده بين نفس ونفس^(٢) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ هُوَ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيماً﴾^(٣)، ومن الاحاديث النبوية فقد جاء عن النبي محمد ﷺ: (يجي القاتل والمقتول يوم القيامة متعلق براس صاحبه يقول: رب سل هذا لم تقتلني)^(٤)، وحرمت دم المسلم فالفقهاء قالوا: يقتل الجمع الغفير اذا قتلوا فردا حين يتمالأون على قتله عمداً عن سعيد بن المسيب، ان عمر ﷺ قتل نفراً برجل قتلوه قتل غيله وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً^(٥).

٢- طلب العلم والرجوع إلى العلماء:

ان طلب العلم وملازمة العلماء من الاسباب التي تحفظ المسلم من ان ينحرف سلوكاً وفكراً، لأنه يكون على بينة من الأمر^(٦).

وقد حثت النصوص الشرعية على طلب العلم قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾^(٧).

(١) سورة المائدة، الآية ٣٢.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير: ١٨٠/٥.

(٣) سورة النساء، الآية ٩٣.

(٤) مسند الامام احمد: ٤١٣/٣ برقم (١٩٤١).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: ٣٢٠/٨ برقم (١٦٧٦٧)، كتاب اهل البغي.

(٦) ينظر: الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي: ٦٣٦.

(٧) سورة التوبة، الآية ١٢٢.



وقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَلْبُكَ إِنَّكَ أَكْبَلُ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(١).

ومن الأحاديث النبوية التي نصت على طلب العلم والاهتمام به قوله ﷺ (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)^(٢)، كل هذه النصوص وغيرها دلت على فضل العلم ومكانته، لذلك فالعلماء نجدهم يثبتون عندما تقع الفتن لأنهم على معرفه في الموازنة بين المصالح والمفاسد، فالجهل هو الباب الذي يدخل منه إبليس لذلك يقول ابن الجوزي رحمه الله: اعلم أن الباب الذي يدخل منه إبليس على الناس هو الجهل، فهو يدخل منه على الجهال بأمان^(٣).

فالعلم الشرعي هو وقاية وحصناً للفرد من مكاييد الشيطان وشبهاته ويعد حصناً يمنع من الانزلاق في الافكار المنحرفة التي قد تقوده إلى استحلال الدماء والأموال^(٤).

٣- اختيار صحبة الأبناء:

إن أكثر ما يتأثر به الأبناء هم الأصحاب والزملاء، لذلك على الأسرة أن تختار الصحبة الصالحة والحسنة لأبنائهم، لأن صحبه الأشرار هي الخطر الأكبر وهي الضياع والهلاك، فالصحبة الخيرة مطلب شرعي قال تعالى: ﴿إِلَّا تَتَصَرَّوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾^(٦).

وكما جاءت النصوص النبوية التي تؤكد على اختيار الصحبة الصالحة لقوله ﷺ: (الرجل على دين خليله فلينظر أحدهم من يخال)^(٧).

فالعبارة بالدين والخلق، ومن كان فكره وخلقه ليس سوياً، فإن العاقل لا يرضى بصحبته.

(١) سورة الزمر، الآية ٩.

(٢) صحيح البخاري: ٢٥/١ برقم (٧)، كتاب العلم.

(٣) تلبيس إبليس: ١٦٥.

(٤) ينظر: الإرهاب واحكامه في الفقه الاسلامي: ٦٣٧.

(٥) سورة التوبة، الآية ٤٠.

(٦) سورة النساء، الآية ١٢٥.

(٧) سنن أبي داود ٥٢٦ برقم (٤٨٣٣)، كتاب الأدب، باب من يؤمر يجالس.



٤- درء المفاسد والوقاية منها:

ان الدعوة إلى الله تعالى قد تكون بطريقتين: طريق لين، طريق قسوة، فاللين هو الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وإيضاح الأدلة في أحسن أسلوب وهذا هو الأصل في الدعوة، أما إذا لم تتجح هذه الطريقة، تعينت القسوة حتى يعبد الله تعالى وتقام حدوده وتطبق أوامره، وتجتنب نواهيه^(١).

٥- تحقيق العدل في المجتمع:

إن العدل مطلب أساسي، ومقصد شرعي، وواجب ديني على كل من كان رئيساً أو وزيراً قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾^(٢).

وقد قال الإمام الطبري رحمه الله: وإذا حكمتكم بين الناس فتكلمتم فقولوا الحق بينهم، واعدلوا وأنصفوا ولا تجوروا، ولو كان الذي يتوجه الحق عليه والحكم ذا قرابة لكم، ولا تحملنكم قرابة قريب أو صداقة صديق حكمتكم بينه وبين غيره ان تقولوا غير الحق فيما احتكم اليكم فيه^(٣).

فالعدل هو أساس الحكم وهو الغاية التي من أجلها شرعت الشرائع وأرسلت الرسل وبه يؤمر الله تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ يُجَزَّوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٤).

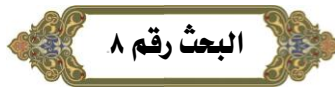


(١) ينظر: الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي: ٦٥٤.

(٢) سورة الرحمن، الآية ٩.

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ٣٤٠٠/٤.

(٤) سورة النمل، الآية ٩٠.



النتائج

١. التعصب مذموم شرعا وعقلا
٢. ان التعصب يؤدي إلى الفرقة والبعد عن السلم والتعايش
٣. ان التعصب يؤدي إلى خلق ظاهرة الإرهاب
٤. العدل هو اساس الحكم
٥. الوسطية سمه من سمات الدين الإسلامي
٦. اجتناب الصحبة السيئة
٧. استثمار الوقت بما هو نافع
٨. الجهل بالعلوم الشرع



قائمة المصادر

القرآن الكريم

- ١- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تأليف إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق احمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين، بيروت.
- ٢- لسان العرب: جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن منظور (ت ٧١١هـ)، دار المعارف، تولى تحقيقه نخبة من العلماء.
- ٣- أدب الطلب ومنتهى الأدب، محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، المحقق: عبد الله يحيى السريحى، دار ابن حزم، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٤- النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين بن أبي الكرم محمد بن محمد المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ٥- المعجم الوسيط (معجم اللغة العربية) قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وآخرون، طبعة مصر.
- ٦- معجم مصطلحات أصول الفقه قطب مصطفى سانو، دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠.
- ٧- تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم: علي محمد محمد الصلابي، مكتبة الصحابة، الشارقة، الإمارات، مكتبة التابعين، مصر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٨- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٩- مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر عبد الرحمن بن معلا اللويحق مؤسسة الرسالة، بيروت ط ٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٠- الملل والنحل لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) تحقيق محمد سيد كيلاني، ط ١، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ.



- ١١- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، ط ٣، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ١٢- مجموع الفتاوى، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، المحقق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٣- سنن النسائي الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ١٤- الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي الدكتور عبد الله بن المطلق بن عبد الله مطلق دار ابن الجوزي ط ١، ١٤٣١هـ.
- ١٥- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، (ت ٧٥١هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التحرير: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
- ١٦- شرح رسالة العبودية لابن تيمية، عبد الرحيم بن صمايل العلواني السلمي، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>
- ١٧- الجامع لأحكام القرآن: شمس الدين محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ) تحقيق محمد أبو الفضل، مطبعة عيسى الحلبي، ط ١، ١٩٥٤م.
- ١٨- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المطبعة الميمنية.
- ١٩- صحيح الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، (ت ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧م.
- ٢٠- تفسير القرآن العظيم المسمى تفسير ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠١هـ.



- ٢١- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م.
- ٢٢- تلبيس إبليس، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت٥٩٧هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١ هـ-٢٠٠١ م.
- ٢٣- سنن أبي داود لأبو سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر للطباعة والنشر، د.ت.
- ٢٤- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.





مَقُومَاتُ الشَّعَائِصِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

وأثرها في تحقيق الوسطية والاعتدال والسلام الأهل

أ.د. وليد هاشم كردي

جامعة ديالى

كلية العلوم الإسلامية

dr.waled299@gmail.com

ISSN: 2071-6028





مقومات التعايش السلمي في القرآن والسنة وأثرها في تحقيق الوسطية والاعتدال والسلم الأهلي
أ.د. وليد هاشم كردي
جامعة ديالى/ كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

إن الشريعة جاءت لصالح العباد، وهي عدلُ الله بين عباده ورحمته بين خلقه، وظله في الأرض وحكمته الدالة عليه، ولقد نظمت الشريعة علاقة المسلم بربه وعلاقته بالآخرين، وهذه العلاقة لا بد أن تبنى على التعارف، قال تعالى: ﴿وَمِمَّا كَرِهَ اللَّهُ مُشَاوَاتُ السُّبُلِ وَالْغُلَامَاتِ وَأُولَئِكَ سَبِيلٌ مُسْتَقِيمٌ﴾، والتعارف هو سلوك سوي يشمل جميع التعاملات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإذا اختلت علاقة الناس بعضهم ببعض انتشر الفساد، وأصبح المرء غير آمن على دينه ونفسه وعرضه وماله، فعندئذ يتبدد أحد أركان تطور العمران وهو الأمن ويسود المجتمع العنف والتطرف، والمقصود العام للشريعة عمارة الأرض، وحفظ نظام المواطنة والتعايش فيها. **مشكلة البحث:** وفي ظل التعددية العرقية والفكرية التي يعيشها العالم، والتي قد تكون في المجتمع الواحد نجد الضرورة ملحة للإجابة على التساؤلات الآتية: هل ضمن الإسلام لغير المسلمين حقوقهم في ظل النظام الاجتماعي؟ وهل يعترف الإسلام بحرية العقيدة لغير المسلمين؟ وما هي سبل التعايش التي شرعها الإسلام؟ **أهمية البحث:** تنبع أهمية البحث في هذا الموضوع من ناحيتين: الأولى: دفع توهم العنف والتشدد في النظام الإسلامي، والثانية: أنه بجلي بصورة واضحة أن نظام الإسلام نظام متكامل وصالح في كل مكان وزمان وإن به ضمان لحقوق الإنسان عموماً. **ومن النتائج** التي توصلنا إليها الباحث أن سماحة الإسلام تتوافق مع رحمته وعالميته وواقعيته، إذ لا يسع دين العالم كله إلا إذا كان فيه من السماحة واليسر ما يتوافق مع طبيعة البشر على اختلاف ثقافتهم وعاداتهم. لذا بيان فقه معاملة غير المسلمين وبيان سماحة الإسلام عبر وسائل الإعلام والمحاضرات والندوات والخطب والمواظع، كما ينبغي تطبيق مبدأ حسن التعامل والحكمة في التعامل مع المخالفين في الدين، فبه يسعد البلد ويستتب الأمن، ويسلم من الانهيار والسقوط.

الكلمات المفتاحية: تعايش، سلمي، وسطية

The Ingredients of Peaceful Coexistence in Holy Quran and Prophetic Traditions (Sunnah) and their Effect in Achieving Centrism, Moderation and Civil Peace
Prof. Dr. Waleed Hashim Kradi Al-Sumadai
University of Diyala/College of Islamic Sciences

Abstract: The Islamic law (Al-Sharia) exists for the benefit of worshippers. It is the justice and mercy of Alla among His creators and worshippers. It is also His shadow and wisdom on earth which denotes His existence. The Islamic law organizes the relationship of Muslim with his creator and others. This relationship builds on socializing. The Holy Quran says that "We created you from a single pair of a male and a female, and made you into nations and tribes, that ye may know each other". Socializing is a normal behavior which covers all cultural, social and economic transactions. If the relationship between people is disturbed, the corruption will outbreak. Moreover, human beings will lose the security on their money, religion and themselves. So, if the security is lost, there will be no development in construction. The extremity and violence will be prevalent in society. This situation is not cope with the aim of Islam law which is the populating of the earth and protecting citizenship and coexistence. In the light of doctrinal and ideological pluralism which are rife in the world and it may be within one society, we find that there is an urgent need to the following questions: Does Islam guarantee the rights of non-Muslims under the social system? Does Islam acknowledge the freedom of thought for non-Muslims? What are the ways of coexistence which Islam has legislated? The importance of the study, in this subject originates from two aspects: First: denial of violence and extremity in Islam system. Second; it is clear that Islam system is a comprehensive system which can be applicable in every place and time because of its security and guaranty for human rights in general. Among the results that the researcher arrived at are the magnanimity of Islam copes with its mercy, globality and reality. These traits made Islam religion include all people in spite of their different cultures and traditions. Therefore, it is important to show the jurisprudence of transaction for non-Muslims and the magnanimity of Islam via social media, lectures, symposiums, orations and preaching. It is also important to apply the principle of good dealing and wisdom with those who have opposed views of religion. In doing so, the country will be prosperous and secure, avoiding falling and collapse.

Keywords: coexistence, peaceful, middle



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله الذي أرسل رسله بالحق، وأنزل كتبهُ والميزان، ليقوم الناس بالقسط؛ قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(١)، وقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾^(٢)، والصلاة والسلام على رسول الله محمد الذي بعث إلى ذوى أهواء متفرقة وقلوب متشتتة وآراء متباينة، فجمع الله به الشمل، وألف به بين القلوب، وعصم به من كيد الشيطان. وبعد:

فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده ورحمته بين خلقه.

ولقد جاء الإسلام في فترة جاهلية أهدرت كرامة الإنسان وحرته فأعاد الإسلام بناء الإنسان من جديد ونظم علاقته بربه وعلاقته بالآخرين، واصل العلاقة لا بد أن تبنى على غاية التعارف، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلَكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٣)، والتعارف هو سلوك سوي كامل يشمل جميع التعاملات سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية، فإذا اختلت علاقة الناس بعضهم ببعض انتشر الفساد، وتمكنت الآفات من المجتمع، وأصبح المرء غير آمن على عرضه وماله ونفسه، فعندئذ يتبدد احد أركان تطور العمران وهو الأمن والطمأنينة، وبذلك يزول المجتمع لا محالة^(٤).

والمقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار إصلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل، وإصلاح في الأرض، واستنباط لخيراتها وتدبير لمنافع الجميع^(٥). وأمتنا هي الأمة الوسط العدل الخيار، والمسلم يقرأ الفاتحة في كل ركعة من الصلاة، يطلب من الله تعالى في كل يوم كذا مرة أن يهديه إلى الصراط المستقيم، الذي هو الوسط بين طرفي الإفراط والتفريط في كل الأخلاق وفي كل الأعمال، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي

(١) سورة الحديد، الآية ٢٥.

(٢) سورة الشورى، الآية ١٧.

(٣) سورة الحجرات، الآية ١٣.

(٤) ينظر: كتاب العمارة في ظلال القرآن، ١/٦٣.

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص ٤١-٤٢.



مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ^(١)، قال الشاعر:

من عاش في الوسط الزاكي زكا خلقاً * * حتى علا في المعالي ارفع الرتب^(٢)
لذا ارتأيت أن يكون عنوان بحثي (مقومات التعايش السلمي في القرآن والسنة وأثرها في تحقيق الوسطية والاعتدال والسلم الاهلي)، والذي دعاني للكتابة في هذا الموضوع ما نجده في زماننا هذا الذي كثر فيه الإفراط والتفريط، وقل من يسلك فيه طريق الوسط والاعتدال والأخذ من كل شيء بأحسنه عاملاً بقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾^(٣)؛ ولا أبالغ إذا قلت ان الفُرقة الحاصلة اليوم بين أهل هذا البلد إنما يعود السبب الأكبر فيها إلى فقدان الوسطية والعدل والتوازن في علاج الخلاف.

وقد قسمت بحثي على مقدمة ومبحثين وخاتمة.

أما المقدمة فخصصتها لبيان سبب اختيار الموضوع وبيان خطة البحث.

وأما المبحث الأول فعقدته لذكر المقومات القرآنية والنبوية التي ينبغي توافرها من أجل بناء الشخصية الانسانية لتحقيق الوسطية والاعتدال والسلم الاهلي وللعيش في المجتمع بسلام.
وأما المبحث الثاني فذكرت فيه صوراً من سماحة الإسلام وإحسانه مع غير المسلمين
وأما الخاتمة فضمنتها النتائج التي توصلت إليها في البحث.

والله هو المسئول أن يؤلف بين قلوبنا، ويصلح ذات بيننا، ويهدينا سبل السلام، ويخرجنا من الظلمات إلى النور، ويجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ويبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وأزواجنا وذرياتنا ما أبقانا، ويجعلنا شاكرين لنعمه مثنين بها عليه قابليها ويتممها علينا.

تمهيد: التعايش في اللغة والاصطلاح

التعايش في اللغة: عاش عيشاً وعيشة ومعاشاً صار ذا حياة فهو عاش، وأعاشه أي جعله يعيش، ويقال: عايشه إذا عاش معه، وعيشه أي أعاشه، وتعايشوا أي عاشوا على الألفة والمودة ومنه التعايش السلمي^(٤).

وفي الاصطلاح: أن يعيش سكانُ البلد الواحد على الألفة والمودة والسلام والحب والوئام، بغضّ النظر عن انتماءاتهم الدينية، أو آرائهم السياسية^(٥).

(١) سورة الأنعام، الآية ١٥٣.

(٢) ديوان معروف الرصافي، ١/٢٧١.

(٣) سورة الأعراف، الآية ١٤٥.

(٤) ينظر: المعجم الوسيط، ٢/٦٣٩، المصباح المنير، ٢/٤٤٠، تهذيب اللغة، ٣/٣٩.

(٥) ينظر: المعجم الوسيط، ٢/٦٣٩، التعريفات، ١/٥١.



والتعايش الذي نعنيه ليس المقصود منه أن نذيب الدين الإسلامي في بقية الأديان، ولكن التعايش هو كيف نتعايش بما يحترم كل منا الطرف الآخر؟ وكيف نتجنب هذه المستفزات لدى كل طرف؟

المبحث الأول: المقومات القرآنية والنبوية التي ينبغي توافرها من أجل بناء الشخصية الإنسانية لتحقيق الوسطية والاعتدال والسلم الاهلي وللعيش في المجتمع بسلام.

إن الله أمرنا بالسداد والعدل في القول والعمل مطلقا والتقوى في ذلك، ووعدنا عليهما بصلاح الأعمال ومغفرة الذنوب فقال: ﴿رَبِّائِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۖ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۖ﴾ (١)، وقال: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا﴾ (٢)، وحتى يكون المسلم عادلا متوازنا متعايشا مع مخالفه في الدين لا بد من مراعاة مقومات التعايش الشرعية التي تؤدي إلى صلاح شأن الدنيا بحذاقها؛ لأنَّ صلاح شأن جميع الناس في التعايش والتعاشر، وهو ملء مكيال؛ ثلثاه فطنة، وثلثه تغافل (٣).

وبتجاهل هذه المقومات يكون التناحر والتباغض والشحناء بين أهل الملل والأديان من أهل البلد الواحد، وذلك يؤدي إلى مفاصد شرعية يستلزم منها ما هو أنكر وأبغض لله ولرسوله ﷺ، مما يفضي إلى اضطراب البلد وفقدان مقصد شرعي من مقاصد الشريعة ألا وهو الأمن الذي هو من أعظم أنواع النعم والخيرات، وأنه لا يتم شيء من مصالح الدين والدنيا إلا به، وسئل بعض العلماء الأمن أفضل؟ أم الصحة. فقال: الأمن أفضل، والدليل عليه أن شاة لو انكسرت رجلها فإنها تصح بعد زمان، ثم إنها تقبل على الرعي والأكل، ولو أنها ربطت في موضع وربط بالقرب منها ذئب، فإنها تمسك عن العلف ولا تتناولها إلى أن تموت، وذلك يدل على أن الضرر الحاصل من الخوف أشد من الضرر الحاصل من ألم الجسد (٤).

ومن أهم هذه المقومات ما يلي:

١- حرية اختيار الدين ولا يُجبر أحدٌ من الكفار الأصليين على الدخول في الإسلام، قال الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ﴾ (٥)، يعني قد ظهرت الدلائل ووضحت البينات ولم يبق بعدها إلا طريق القسر والإلجاء والإكراه، وذلك غير جائز لأنه ينافي بالتكليف (٦)، وما كان الرسول ليظلم أحدا أو يجبره على الدخول في دينه وربه يقول له: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ

(١) سورة الأحزاب، الآيتان ٧٠-٧١.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٥٢.

(٣) ينظر: البيان والتبيين، ١/٥٩.

(٤) ينظر: التفسير الكبير، ١٩/١٠٧.

(٥) سورة البقرة، الآية ٢٥٦.

(٦) التفسير الكبير، ٧/١٤.



كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ^(١)، فالإسلام لم يقيم على اضطهاد مخالفيه، أو مصادرة حقوقهم أو تحويلهم بالكره عن عقائدهم أو المساس الجائر لأموالهم وأعراضهم ودمائهم، وتاريخ الإسلام في هذا المجال أنصع تاريخ على وجه الأرض^(٢).

ولو استقرينا تاريخ الإسلام في مراحل قوته وضعفه، لم نجد من يرغم غير المسلمين على ترك معتقداتهم ويكرههم على الدخول في الإسلام، والقاعدة العظمى في الإسلام أن لا إكراه في الدين، ولذا فقد عاش الذميون وغيرهم في كنف دولة الإسلام دون أن يتعرض أحد لعقائدهم ودياناتهم^(٣).

وقد أنزل الله ﷻ سورة كاملة تحتوي على هذا المفهوم الشامل فقال: ﴿قُلْ يَتَّيْبًا الْكُفْرُونَ^(١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ^(٢) وَلَا أَنْتَ عِبْدُونَ مَا أَعْبُدُ^(٣) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ^(٤) وَلَا أَنْتَ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ^(٥) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ^(٦)﴾^(٤)، كما قد نص دستور المدينة على حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر فجاء فيه: (وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه وأثم فإنه لا يوتغ^(٥) إلا نفسه وأهل بيته)^(٦).

ومن المقرر عند الفقهاء أنه لو أكره أحد على الإسلام فإنه لا يصح إسلامه، قال ابن قدامة: "إذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه كالذمي والمستأمن فأسلم لم يثبت له حكم الإسلام حتى يوجد منه ما يدل على إسلامه، وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد، ولذلك فإنه إذا عاد إلى دينه بعد زوال الإكراه لم يحكم برده، ولا يجوز قتله ولا إكراهه على الإسلام، ونقل ابن قدامة إجماع أهل العلم على أن الذمي إذا أقام على ما عوهد عليه والمستأمن، لا يجوز نقض عهده ولا إكراهه على ما لم يلتزمه"^(٧).

٢- إن البر والإحسان والعدل حق لكل من لم يقاتل المسلمين أو يظهر على قتالهم، بل حتى المقاتل يجوز برؤه والإحسان إليه إذا لم يقو ذلك على قتال المسلمين وأذاهم، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ نَبَرُّوهُمْ وَنُقْضُوا إِلَيْهِمْ^(٨) إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ^(٩)﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَقُولُوا هُمْ قَاتَلُوكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ^(١٠)﴾^(٨)، قال ابن

(١) سورة يونس، الآية ٩٩.

(٢) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، ص ٦.

(٣) ينظر: تلبس مردود في قضايا حية، ص ٣٠.

(٤) سورة الكافرون.

(٥) أي يهلك.

(٦) البداية والنهاية، ٢٢٥/٣.

(٧) ينظر: المغني، ٣٠/٩.

(٨) سورة الممتحنة، الآيتان ٨-٩.



جرير: "عني بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان، أن تبرؤهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم إن الله يحل عم بقوله الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم جميع من كان ذلك صفته؛ لأن برّ المؤمن من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابة نسب، أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب غير مُحَرَّم ولا منهي عنه، إذا لم يكن في ذلك دلالة له أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام، أو تقوية بكرّاع أو سلاح وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ يقول: إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس، ويعطونهم الحق والعدل من أنفسهم، فيبشرون من برّهم، ويحسنون إلى من أحسن إليهم" (١).

٣- إن اختلاف الدين لا يلغي حق ذوي القربى، قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَهَدَاكَ عَلَى أَنْ تَشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفٌ وَأَتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢).

٤- حفظ العهد الذي بيننا وبين الكفار، إذا وقّوا هم بعهدهم وذمتهم، قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (٣)، قال أبو رافع (وكان قبطياً): أَقْبَلْتُ بِكِتَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحْبِسُ الْبُرْدَ، وَلَكِنْ أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِي قَلْبِكَ الْآنَ فَارْجِعْ، قَالَ: فَارْجَعْتُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنِّي أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمْتُ (٤).

قال الشوكاني: "الحديث فيه دليل على أنه يجب الوفاء بالعهد للكفار كما يجب للمسلمين، لأن الرسالة تقتضي جواباً يصل على يد الرسول فكان ذلك بمنزلة عقد العهد" (٥). ويقول ابن حزم: "واتفقوا أن الوفاء بالعهد التي نص القرآن على جوازها ووجوبها، وذكرت فيه بصفاتها وأسمائها، وذكرت في السنة كذلك، وأجمعت الأمة على وجوبها أو جوازها، فإن الوفاء بها فرض، وإعطائها جائز" (٦).

٥- حرمة دماء وأموال أهل الذمة والمعاهدين، إذا وقّوا بذمتهم وعهدهم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَ وَصْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٧)، وقال: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

(١) تفسير الطبري، ٦٦/٢٨.

(٢) سورة لقمان، الآية ١٥.

(٣) سورة التوبة، الآية ٤.

(٤) سنن أبي داود، ٨٢/٣ برقم (٢٧٥٨)، صحيح ابن حبان، ٢٣٣/١١ برقم (٤٨٧٧).

(٥) نيل الأوطار، ١٨٣/٨.

(٦) مراتب الإجماع، ١٢٣/١.

(٧) سورة الأنعام، الآية ١٥١.



ءَاخَرُ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ (١)، وقال رسول ﷺ: (مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا) (٢)، وقال رسول الله ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٍ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا) (٣)، وقال ﷺ: (أَلَا مِنْ ظَلَمٍ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبٍ نَفْسٍ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (٤).

وقال ابن حزم: "واتفقوا أن دم الدمي الذي لم ينقض شيئاً من ذمته حرام" (٥)، وقال ابن قدامة: "وإذا عقد الهدنة فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الذمة، لأنه أمنهم ممن هو في قبضته وتحت يده، كما أمن من في قبضته منهم، ومن أئلف من المسلمين، أو من أهل الذمة عليهم شيئاً فعليه ضمانه"، وقال في موضع آخر: "وإذا عقد الذمة فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الحرب وأهل الذمة، لأنه التزم بالعهد حفظهم، ولهذا قال علي ﷺ: إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا".

٦- الوصية بأهل الذمة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفظ كرامتهم قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُعْتَدُونَ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٦)، وقال رسول الله ﷺ: (إِنَّكُمْ سَتَنَقِحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنْ لَمْ يَزِمَ وَرَحِمًا، أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصِيْرًا) (٧)، قال النووي: "قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكترون من استعماله والتكلم به، وأما الذمة فهي الحرمة والحق وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم" (٨).

وعن العزباضي بن سارية السلمي قال نزلنا مع النبي ﷺ خيبر ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحب خيبر رجلاً ماردًا مُكْرًا، فأقبل إلى النبي ﷺ؛ فقال: يا محمد ألكم أن تدبجوا حُمُرًا وتأكلوا ثمرًا وتضربوا نساءنا؟ فعضب النبي ﷺ وقال: يا بن عوف اركب فرسك، ثم نادِ أَلَا إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِمُؤْمِنٍ، وَأَنْ اجْتَمَعُوا لِلصَّلَاةِ فَاجْتَمَعُوا، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ

(١) سورة الفرقان، الآيات ٦٨، ٦٩.

(٢) صحيح البخاري، ١١٥٥/٣ برقم (٢٩٩٥).

(٣) صحيح ابن حبان، ٣٢٠/١٣ برقم (٥٩٨٢)، مجمع الزوائد، ٢٨٥/٦.

(٤) سنن أبي داود، ١٧٠/٣ برقم (٣٠٥٢).

(٥) مراتب الإجماع، ١٣٨/١.

(٦) سورة البقرة، الآية ١٩٠.

(٧) صحيح مسلم، ١٩٧٠/٤ برقم (٢٥٤٣).

(٨) شرح النووي على صحيح مسلم، ٩٧/١٦.



قام فقال: أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ؟ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ، أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يُجَلِّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ^(١).

ويقول القرافي: "إنَّ عَقْدَ الذِّمَّةِ يوجب حقوقاً علينا لهم؛ لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا، وذمّة الله تعالى، وذمّة رسوله صلى الله عليه وسلم، ودين الإسلام، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء، أو غيبة في عَرْض أَحَدِهِمْ، أو نوع من أنواع الأذى، أو أعان على ذلك، فقد ضَيَعَ ذمّة الله تعالى وذمّة رسوله ﷺ وذمّة دين الإسلام"^(٢).

٧- إن الأصل في العلاقة بين جميع طوائف البلاد مهما اختلفت معتقداتهم هو النصح المتبادل، والنصيحة التي تنفع البلاد والعباد، والبر والخير والصلة بين هذه الطوائف، قال تعالى على لسان نبي الله هود عليه السلام: ﴿أَتْلِفُكُمْ رَسُولَتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾^(٣)، وقال تعالى على لسان نبي الله صالح: ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَنْقُورُ لَقَدْ أَتَلَفْتُكُمْ رَسُولَ رَبِّي وَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ التَّصَوِّبَ﴾^(٤)، وقال تعالى على لسان شعيب عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكَكُمْ إِنِّي مَا أَنْتُمْ عَنْهُ إِلَّا أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(٥)، وهذا ما نص عليه دستور المدينة على النصح والبر بين المسلمين وأهل الكتاب فيقول الدستور: "وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم"^(٦).

وقال أنس رضي الله عنه: كان غلامٌ يهوديٌّ يخدمُ النبي ﷺ فَمَرِضَ فَاتَّاهُ النبي ﷺ يَبْعُدُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، قَالَ لَهُ: (أَسْلِمَ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدُهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطِيعَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ)^(٧).

٨- الحوار بالحسنى والحكمة والرحمة، لذا ينبغي أن يعلم أن ثقافة الاختلاف والحوار ليست ثقافة لفظية إنما هي ثقافة سلوك وأخلاق، والعدل يحمل المرء على اعتدال أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفي الإفراط والتفريط، والظلم يحمله على وضع الشيء في غير موضعه، فيغضب في موضع الرضا ويرضى في موضع الغضب ويجهل في موضع الأناة ويلين في

(١) سنن أبي داود، ١٧٠/٣ برقم (٣٠٥٠)، سنن البيهقي الكبرى، ٢٠٤/٩ برقم (١٨٥٠٨).

(٢) الفروق مع هوامشه، ٢٩/٣.

(٣) سورة الأعراف، الآية ٦٨.

(٤) سورة الأعراف، الآية ٧٩.

(٥) سورة هود، الآية ٨٨.

(٦) السيرة النبوية، ٣/٣٤، البداية والنهاية، ٣/٢٢٥.

(٧) صحيح البخاري، ٤٥٥/١ برقم (١٢٩٠).



موضع الشدة ويشد في موضع اللين، ولهذا كان السلف يطلبون الأدب ثم العلم^(١)، متبعين أمر الله ﷻ بأن تكون دعوة المسلمين إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يكون الجدل مع المخالفين بالتي هي أحسن، فقد أمر الله ﷻ بأن تكون الموعظة مع الموافقين حسنة، ولم يرض مع المخالفين إلا أن يكون الجدل بالتي هي أحسن قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٢)، وقال في أهل الكتاب: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٣)، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: "وقوله ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب كقوله تعالى ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾، فأمره تعالى بلين الجانب كما أمر به موسى وهارون عليهما السلام حين بعثهما إلى فرعون في قوله: ﴿اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾^(٤) فَقُولَا لَهُ: ﴿قَوْلًا لِّئَلَّا نَعْلَهُ. يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾^(٥)، وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(٦)، أي قد علم الشقي منهم والسعيد وكتب ذلك عنده وفرغ منه فادعهم إلى الله ولا تذهب نفسك على من ضل منهم حسرات، فإنه ليس عليك هداهم إنما أنت نذير عليك البلاغ وعلينا الحساب"^(٧).

ومن عدل الله ﷻ أنه أمر موسى وهارون عليهما السلام أن يرفقا بالطاغية فرعون، قائلاً: ﴿فَقُولَا لَهُ: ﴿قَوْلًا لِّئَلَّا نَعْلَهُ. يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾^(٨)، وكان رسولنا ﷺ عندما يطلب منه أن يدعو على أعدائه من المشركين يقول: (اللهم أهد قومي فإنهم لا يعلمون)^(٩) فكيف بالذمي؟ ونبينا محمد ﷺ يقول: (إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ)^(١٠).

٩- إن طبيعة البشر الأصل فيها الاختلاف، وهذا الاختلاف من آياته ﷻ ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوِلَايَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ﴾^(١١)، وأكد الله ﷻ ديمومة الخلاف إلى قيام الساعة فقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾^(١٢) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ

(١) ينظر: مدارج السالكين، ٣٠٨/٢، الآداب الشرعية، ٥٢٢/٣.

(٢) سورة النحل الآية ١٢٥.

(٣) سورة العنكبوت، الآية ٤٦.

(٤) سورة طه، الآيتان ٤٣-٤٤.

(٥) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٦) تفسير ابن كثير، ٥٩٢/٢.

(٧) سورة طه، الآية ٤٤.

(٨) الأحاديث المختارة، ١٠/١٤ برقم (٢).

(٩) صحيح مسلم، ٢٠٠٤/٤ برقم (٢٥٩٤).

(١٠) سورة الروم، الآية ٢٢.



وَلِلَّهِ خَلْقُهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾^(١)، فالقرآن يقرر أن الاختلاف في الدين واللغات والألوان والأجناس والميول والطبائع حقيقة إنسانية طبيعية ويتعامل معها على هذا الأساس قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا^١ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَأَسْتَبْشِرُوا الْخَيْرَاتِ﴾^(٢)، فوجود الاختلاف أمر واقع وهو سنة الله في خلقه قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٣)، وله حُكْم إلهية ويجب التعايش وفق ما أمر الشارع على النصيح والبر وعلى هذا نص دستور النبي ﷺ في المدينة، فيقول الدستور: "وإن بينهم النصيح والنصيحة والبر دون الإثم"^(٤).

١٠- إن الاختلاف الديني بين الناس لا ينبغي أن يؤدي إلى الصراع والنزاع، والتعايش مع الآخرين من فطرة الإسلام وشرعه، إذ الأصل في العلاقة بين أبناء البشر هو التعايش والانسجام والاحترام المتبادل، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِهِمْ أَنْ تَزَوَّجَهُمْ وَتُقَسِّطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٥) ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِهِمْ وَلَمْ يَزَلُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾^(٦).

وقد عقد القرافي في كتابه (الفروق) فصلاً لبيان الفرق بين الأمر بعدم موالاة الكفار والأمر ببر أهل الذمة منهم والإحسان إليهم، قال فيه رحمه الله: "وإذا كان عقد الذمة بهذه المثابة تعيّن علينا أن نبرّهم بكل أمرٍ لا يكون ظاهره يدلّ على مودّات القلوب، ولا تعظيم شعائر الكُفر فمتى أدّى إلى أحد هذين امتنع، وصار من قبيل ما نُهي عنه في الآية وغيرها، ويتضح ذلك بالمثل: وأمّا ما أمر به من برّهم من غير مودّة باطنية: فالرفقُ بضعيفهم، وسدُّ خلّة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولينُ القول لهم على سبيل اللطف لهم والرحمة، لا على سبيل الخوف والذلة، واحتمال إذايتهم في الجوار مع القدرة على إزالته، لطفاً منا بهم، لا خوفاً وتعظيماً، والدعاء لهم بالهداية، وأن يُجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرّض أحدٌ لأذيتهم، وصونُ أموالهم وعياليهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يُعانوا على دَفْع الظلم عنهم، وإيصالهم لجميع حقوقهم، وكلّ خيرٍ يَحْسُنُ من الأعلى مع الأسفل أن يفعله، ومن العدو أن يفعله مع عدوّه؛ فإن ذلك من مكارم الأخلاق، فجميع ما نفعله معهم من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل، لا على وجه العزة والجلالة منّا، ولا على وجه التعظيم لهم وتحقير أنفسنا بذلك الصنيع لهم، وينبغي لنا أن

(١) سورة هود، الآيتان ١١٨-١١٩.

(٢) سورة المائدة، الآية ٤٨.

(٣) سورة التغابن، الآية (٢).

(٤) السيرة النبوية، ٣/٣٤، البداية والنهاية، ٣/٢٢٥.

(٥) سورة الممتحنة، الآيتان ٨-٩.



نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا ﷺ، وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأفتنا واستولوا على دماننا وأموالنا، وأنهم من أشد العصاة لرنا ومالكننا ﷻ، ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امتثالاً لأمر ربنا ﷻ وأمر نبينا ﷺ.

وأما الحبّ المباح فهو الحب الطبيعي، وهو الخارج عما سبق. كحبّ الوالد لولده الكافر، أو الولد لوالديه الكافرين، أو الرجل لزوجته الكتابية، أو المرء لمن أحسن إليه وأعانه من الكفار. فهذا الحبّ مباح، مادام لم يؤثر على بغضه لكفر الكافرين، وفسق الفاسقين، ومعصية العاصين. أما إذا أثر على بغضه، فإنه يعود إلى أحد القسمين السابقين، بما فيهما من تفصيل^(١).

١١- احترام حقوق الإنسان وفي إطار هذا التعايش كان هنالك احترام كامل للإنسان حياً كان أو ميتاً بغض النظر عن دينه قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَحْيِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾^(٢)، وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدتين بالقادسية فمروا عليهما بجنازة، فقاما فقيل لهما إنها من أهل الأرض أي من أهل الذمة، فقالا: إن النبي ﷺ مرّت به جنازة فقام، فقيل له إنها جنازة يهودي؛ فقال: (أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟)^(٣).

١٢- احترام المعتقدات والمبادئ الأساسية لكل طرف، فلكل أمة عقيدة أو مبادئ تقدسها وتلتزم بها وتعتبرها أسمى من غيرها، ولغير المسلمين ما يقدسونه ويحتفون به من آلهة يعبدونها، أو مبادئ يعتزون بها، ومبدأ الاحترام مبدأ قرآني أصيل دل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّلْنَا كُلَّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾^(٤)، أي لا تسبوا آلهة المشركين وأصنامهم فيسبوا الله جهلاً واعتداء لعدم معرفتهم بعظمة الله، قال ابن عباس: يا محمد لتنتهين عن سبك آلهتنا أو لنهجون ربك فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم فيسبوا الله عدواً بغير علم^(٥).

١٣- العدل والإنصاف مع المخالف: إن الله أمرنا بالسداد والعدل في القول مطلقاً والنقوى في ذلك، ووعدنا عليهما بصلاح الأعمال ومغفرة الذنوب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾^(٦)، وقال:

(١) ينظر: الفروق مع هوامشه، ٣/٣١-٣٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٧٠.

(٣) صحيح البخاري، ١/٤٤١ برقم (١٢٥٠).

(٤) سورة الأنعام، الآية ١٠٨.

(٥) تفسير ابن كثير، ٢/١٦٥، تفسير السمرقندي، ١/٤٩٢.

(٦) سورة الأحزاب، الآيتان ٧٠-٧١.



﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾^(١)، وقد اوجب أن يكون القول عن المخالف بعلم وعدل لا بجهل وظلم، ولا سيما الكافرين فضلا عن المسلمين؛ فقال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولٌ﴾^(٢)، وقال في آية أخرى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾^(٣)، ولذلك فقد حذر النبي ﷺ من دُعاء المظلوم ولو كان كافراً، فقال: (اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونُهَا حِجَابٌ)^(٤).

ومن تدبر القرآن الكريم وذكره لأهل الكتاب وصفاتهم الذميمة يجد أن المولى ﷺ لم يبخسهم حقهم، بل أنصفهم غاية الإنصاف، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِطَارٍ يُؤَدُّ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾^(٦)؛ قال الشيخ محمد أبو زهرة في ذلك: (ألا فليعلم الناس اليوم أنه لا يصلح العالم إلا إذا كانت العدالة ميزان العلاقات الإنسانية في كل أحوالها، فلا يبغي قوى على ضعيف ولا يضيع حق)^(٧).

١٤- إن اختلاف الأديان لا يمنع من حسن التعامل معهم وتبادل المنافع المادية بينهم، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَحْلَلْ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مَخْذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِبْرَةِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾^(٨)، وهذا نبينا يتعامل مع أهل الكتاب فقد ثبت أن النبي ﷺ اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه ذرعاً من حديد^(٩)، وكان ﷺ يقبل هدايا مخالفه من غير المسلمين، ولما فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةٌ فيها سمٌ^(١٠).

وقد قرر الفقهاء قبول الهدايا من الكفار بجميع أصنافهم حتى أهل الحرب قال في المغني: "ويجوز قبول هدية الكفار من أهل الحرب لأن النبي ﷺ قبل هدية المقوقس صاحب مصر"^(١١).

(١) سورة الأنعام، الآية ١٥٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٣٦.

(٣) سورة المائدة، الآية ٨.

(٤) مسند أحمد بن حنبل، ١٥٣/٣ برقم (١٢٥٧١).

(٥) سورة آل عمران، الآية ٧٥.

(٦) سورة آل عمران، الآية ١١٣.

(٧) العلاقات الدولية في الإسلام، ص ٢٩.

(٨) سورة المائدة، الآية ٥.

(٩) صحيح البخاري، ٧٢٩/٢ برقم (١٩٦٢)، صحيح مسلم، ١٢٢٦/٣ برقم (١٦٠٣).

(١٠) صحيح البخاري، ١٥٥١/٤ برقم (٤٠٠٣).

(١١) المغني، ٢٦٢/٩.



ولنا أن نتذكر اعتناق الناس الإسلام في البلاد التي لم تصل إليها جيوش المسلمين، وإنما وصلت إليها نماذج من أفراد تجار المسلمين، فكان من سلوك هؤلاء التجار وصدقهم أن حمل أقوما عديدة على الدخول في دين الله أفواجا.

١٥- إن لأهل الذمة المشي والتنقل في ارض الإسلام والدخول حيث أحبوا من البلاد حاشا الحرم بمكة فإنهم اختلفوا أيدخلونه أم لا؟ والراجح فيه عدم الجواز، ولهم سكنى أي بلد شاؤا من بلاد الإسلام حاشا جزيرة العرب وهذا كله محل إجماع^(١).

١٦- معاملة غير المسلم بالإحسان ورفق ولين الكلام وطلاقة الوجه فإن نصوص الإحسان تشمل حتى الحيوان قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُجِدْ أَدْحَمَ شَفْرَتَهُ فَلْيُرْحَ ذَبِيحَتَهُ)^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٣)، وقال: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾^(٤)، وقال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا نِيًّا﴾^(٥)، وقال: ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾^(٦)، وقال: ﴿فَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا مَيْسُورًا﴾^(٧)، وقال رسول الله ﷺ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ نُحَرِّمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ)^(٨).

وقد ثبت أن اليهود أتوا النبي ﷺ، فقالوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ (يعني الموت)، فقالت زوجته عائشة رضي الله عنها: عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمْ اللهُ وَعَظِبَ اللهُ عَلَيْكُمْ، فقال النبي ﷺ: (مَهْلًا، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُفَّ وَالْفُحْشَ)^(٩)، وقال أنس بن مالك رضي الله عنه: "لم يكن النبي ﷺ سبَّابًا ولا فحَّاشًا ولا لعانًا"^(١٠).

وقال الفضيل بن عياض: إن الله تعالى يحب العالم المتواضع ويبغض العالم الجبار، ومن تواضع لله ورثه الله الحكمة، وينبغي له أن يعود لسانه لين الخطاب والملاطفة في السؤال والجواب، ويعم بذلك جميع الأمة من المسلمين وأهل الذمة^(١١).

(١) مراتب الإجماع، ١/١٢٢.

(٢) صحيح مسلم، ٣/١٥٤٨ برقم (١٩٥٥).

(٣) سورة البقرة، الآية ١٩٥.

(٤) سورة البقرة، الآية ٨٣.

(٥) سورة طه، الآية ٤٤.

(٦) سورة الإسراء، الآية ٢٣.

(٧) سورة الإسراء، الآية ٢٨.

(٨) صحيح ابن حبان، ٢/٢١٦ برقم (٤٧٠).

(٩) صحيح البخاري، ٥/٢٢٤٣ برقم (٥٦٨٣).

(١٠) المصدر نفسه، ٥/٢١٦ برقم (٥٦٨٤).

(١١) الفقيه والمتفقه، ٢/٢٣٠.

المبحث الثاني: صور من سماحة الإسلام مع غير المسلمين

بعد ذكر المقومات التي ينبغي توافرها من أجل عيش المجتمع بسلام، أذكر فيما يلي صوراً من سماحة الإسلام وإحسانه مع غير المسلمين ونماذج رفيعة للسلف، ومواقفهم العادلة من مخالفهم في الدين الذي يجب على كل مسلم، ولاسيما طلاب العلم أن يقتدوا ويتأسوا بهم في التعامل مع مخالفهم فنقول وبالله التوفيق:

إن في شِزَعَةِ الإسلام وَمِنْهَاجِهِ من الرحمة والرفق واللين والسماحة والسهولة واليسر في كل شأن من شئون الحياة في العبادات والمعاملات والأخلاق والآداب مع المسلمين وغير المسلمين ما يتوافق مع عالميته وخلوده وهو ما يجعل الإسلام صالحاً لكل زمان ومكان لسائر الأمم والشعوب، فقد أمر الله ﷻ رسوله ﷺ بأرفع درجات التسامح فقال: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١)، وقال في آية أخرى: ﴿فَاصْفَحْ أَصْفَحَ الْجَمِيلِ﴾^(٢)، والعفو ترك المؤاخذة بالذنب، والصفح إزالة أثره من النفس^(٣)، وإزالة أثره من النفس قمة في التسامح وهو بغية المؤمن الذي يدعو الله تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَدْعُوهُمْ إِلَى مَحَدُونَةٍ مَكْنُونَةٍ عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٥)، وقال النبي ﷺ: (أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ)^(٦).

قال ابن حجر: "السمة السهلة، أي أنها مبنية على السهولة لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِلَّةً أَيْبَكُمُ إِلَهِيهِمْ هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾^(٧)"^(٨). والسماحة تشمل أصول الدين وفروعه، فعقيدة الإسلام سمحة وشريعته سمحة، وتمتد صور السماحة إلى المعاملة، قال رسول الله ﷺ: (رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى)^(٩).

(١) سورة المائدة، الآية ١٣.

(٢) سورة الحجر، الآية ٨٥.

(٣) تفسير القرطبي، ٧١/٢، فتح القدير، ١٢٨/١.

(٤) سورة الحشر، الآية ١٠.

(٥) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

(٦) صحيح البخاري، ٢٣٨/١، باب الدين يُسَرُّ.

(٧) سورة الحج، الآية ٧٨.

(٨) ينظر: فتح الباري، ٩٤/١.

(٩) صحيح البخاري، ٧٣٠/٢ برقم (١٩٧٠).



قال ابن حجر: "وفي الحديث الحث على السماحة في المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق وترك المشاحة، والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة وأخذ العفو منهم"^(١).

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (كان رسول الله ﷺ رجلاً سهلاً)^(٢)، قال النووي: "أي سهل الخلق كريم الشرائع لطيفاً ميسراً في الخلق كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾"^(٣)، ورحمته ﷺ بالخلق عامة وهو الذي قال الله ﷻ عنه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾"^(٤)، فكان ﷺ الرحمة المهداة إلى الخلق كلهم، فقد ندب النبي ﷺ إلى العطف على الناس ورحمتهم فقال: (لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ)^(٥)، وكلمة الناس هنا تعم الناس كلهم، دون اعتبار لجنسهم أو دينهم وجاءت النصوص في باب الرحمة مطلقة، منها قوله ﷺ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْساً فَأَكْلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ)^(٦)، فدين الإسلام دين السماحة والرحمة يشمل البشر جميعهم ويغمرهم بالرحمة والإحسان.

وقبل ذكر الأمثلة والشواهد الدالة على سماحة الإسلام ينبغي أن نبين بأن السماحة مع غير المسلمين التي هي بمعنى السهولة والمسامحة يجب أن تكون منضبطة بضوابط الشرع فلا تكون بمعنى الضعف فالإسلام لا يرضى لأهله الذل والهوان، والمسلم عزيز بإيمانه وإسلامه قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾"^(٧)، وقال: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾"^(٨)، وكذلك فإن فهم مدلول السماحة لا يعني بحال التفريط في شيء من أصول الدين أو فروعه، كما أن التفريط في فهم سماحة الإسلام وتطبيقها قد يفضي إلى التشديد والتفتير من هذا الدين، وهذه صور من سماحة النبي ﷺ وأتباعه مع غير المسلمين.

أ- صور وأمثلة وشواهد من سماحة النبي ﷺ مع مخالفيه

١- لم تقتصر سماحة النبي ﷺ مع غير المسلمين في السلم فقط، بل شملت أهل الكتاب والمشركين أثناء الحرب، فقد أوصى بالقبض خيراً وثبت عنه أنه قال: (إِنَّكُمْ سَتَقْتَحُونَ

(١) فتح الباري، ٤/٣٠٤.

(٢) صحيح مسلم، ٨٨١/٢ برقم (١٢١٣).

(٣) سورة القلم، الآية ٤.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم، ٨/١٦٠.

(٥) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

(٦) صحيح البخاري، ٦/٢٦٨٦ برقم (٦٩٤١).

(٧) مسند أحمد بن حنبل، ٣/٣٩١ برقم (١٥٢٣٨)، صحيح البخاري، ٥/٢٢٣٩ برقم (٥٦٦٦).

(٨) سورة المنافقون، الآية ٨.

(٩) سورة آل عمران، الآية ١٣٩.



مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنْ لَهُمْ ذِمَّةٌ وَرَحِمًا أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصِهْرًا^(١)، قال النووي: "قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثر من استعماله والتكلم به، وأما الذمة فهي الحرمة والحق وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم"^(٢).
وقد ضرب الرسول ﷺ المثل الأعلى في التسامح مع أعدائه الذين حاربوا دعوته وأخرجوه من بلده وآذوه وحاولوا قتله، وعندما نصره الله عليهم يوم فتح مكة المكرمة قال لقريش في حوار نموذجي بين المنتصر والمهزوم: (ما تظنون أني فاعل بكم؟) قالوا: خيرًا، أخ كريم وابن أخ كريم، فقال عليه الصلاة والسلام: (أقول لكم كما قال أخي يوسف لإخوته: لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم، اذهبوا فأنتم الطلقاء)^(٣).

٢- تسامحه ﷺ مع من حاول قتله ﷺ من اليهود، فقد حاول اليهود قتل النبي ﷺ بطرح صخرة عليه، حيث: خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في دية العامريين اللذين قتل عمرو بن أمية الضمري، فلما خلا بعضهم ببعض قالوا: لن تجدوا محمداً أقرب منه الآن، فمن رجل يظهر على هذا البيت؟ فطرح عليه صخرة فبرحنا منه، فقال عمرو بن جحاش بن كعب: أنا فأتى رسول الله ﷺ الخبر فانصرف عنهم، فأنزل الله تعالى فيه وفيما أراد هو وقومه ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ اَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(٤)^(٥).

وبالرغم من تكرار محاولة قتله ﷺ والنيل منه فقد كان ﷺ يقبل هداياهم، ويأكل طعامهم، فقد أهدت زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم لرسول الله ﷺ شاة مصلية وقد سألت أي عضو من الشاة أحب إلى رسول الله ﷺ؟ فقيل لها: الذراع، فأكثر فيه من السم، ثم سمت سائر الشاة، ثم جاءت بها فلما وضعتها بين يدي رسول الله ﷺ تناول الذراع فلاك منها مضغاً فلم يسغها، ومعه بشر بن البراء بن معرور قد اخذ منها كما اخذ رسول الله ﷺ، فأما بشر فأساغها، وأما رسول الله ﷺ فلفظها، ثم قال: (إن هذا العظم ليخبرني أنه مسموم)، فاعترفت فقال: (ما حملك على ذلك؟) قالت: بلغت من قومي ما لم يخف عليك، فقلت: إن كان ملكا استرحت منه، وإن كان نبيا فسيخير، فتجاوز عنها رسول الله ﷺ، ومات بشر من أكلته التي أكل^(٦).

(١) صحيح مسلم، ٤/ ١٩٧٠ برقم (٢٥٤٣).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، ٩٧/ ١٦.

(٣) البداية والنهاية، ٤/ ٣٠١.

(٤) سورة المائدة، الآية ١١.

(٥) السيرة النبوية، ٣/ ١٠١.

(٦) السيرة النبوية، ٤/ ٣٠٨-٣٠٩، السيرة الحلبية، ٢/ ٧٦٩.



وكان النبي ﷺ يقول في مَرَضِهِ الذي مَاتَ فِيهِ: (مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ)^(١).

وقال ابن إسحاق: "إِنْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَيُرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ شَهِيدًا مَعَ مَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ النَّبُوءَةِ"^(٢).

وبالرغم من محاولتهم قتله ﷺ، فقد تزوج ابنة أحد زعمائهم، وهي صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها، وكانت صفية قد رأت في المنام وهي عروس بكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق أن قمرًا وقع في حجرها، فعرضت رؤياها على زوجها، فقال: ما هذا إلا أنك تمنين ملك الحجاز محمدًا فطم وجهها لطفة خضر عينها منها. فأتي بها رسول الله ﷺ وبها أثر منه، فسألها ما هو؟ فأخبرته الخبر^(٣).

٣- ومن سماحته ﷺ مع اليهود فعندما قتل أحد أصحابه في حي من أحياء خيبر قبل ﷺ يمينهم إذ أقسموا أنهم لم يقتلوه ولم يعلموا قاتله، قال بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ: رَعِمَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَتَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَقَالُوا لِلَّذِي وَجَدَ فِيهِمْ قَدْ قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قَالُوا مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا، فَانْطَلَقُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَوَجَدْنَا أَحَدًا قَتِيلًا، فَقَالَ: الْكُبَرُ الْكُبَرُ، فَقَالَ لَهُمْ: تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلْتُمْ، قَالُوا مَا لَنَا بِبَيِّنَةٍ، قَالَ: فَيَحْلِفُونَ، قَالُوا: لَا نَرْضَى بِأَيِّمَانِ الْيَهُودِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ قَوْدَاهُ مِائَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ^(٤).

قال القرطبي في المفهم: "فعل ﷺ ذلك على مقتضى كرمه وحسن سياسته وجلبًا للمصلحة ودرءًا للمفسدة على سبيل التأليف، ولا سيما عند تعذر الوصول إلى استيفاء الحق"^(٥)، وقال القاضي عياض: "هذا الحديث أصل من أصول الشرع وقاعدة من قواعد الأحكام وركن من أركان مصالح العباد، وبه أخذ جميع الأئمة والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الأمة وفقهاء الأمصار من الحجازيين والشاميين والكوفيين وإن اختلفوا في صور الأخذ به"^(٦).

٤- ومن مواقف السماحة والعفو في حياته ﷺ حينما هم أعرابي بقتله حين رآه نائمًا تحت ظل شجرة وقد علق سيفه عليه، فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) صحيح البخاري، ١٦١١/٤ برقم (٤١٦٥).

(٢) السيرة النبوية، ٣٠٩/٤.

(٣) السيرة النبوية، ٣٠٧/٤، البداية والنهاية، ١٩٦/٤.

(٤) صحيح البخاري، ٢٥٢٨/٦ برقم (٦٥٠٢).

(٥) فتح الباري، ٢٣٥/١٢.

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم، ١٤٣/١١، تحفة الأحوذى، ٥٦٨/٤.



وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمَرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلَافًا فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي فَقُلْتَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ^(١).

وفي رواية قال جابر: "فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: اللَّهُ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ فَقَالَ لَهُ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: كُنَّ خَيْرًا مِنِّي، قَالَ: تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَا وَلَكِنْ أَعَاهِدُكَ عَلَى أَنْ لَا أَقَاتِلُكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ قَالَ فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَجَاءَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ"^(٢).

٥- سماعته ﷺ مع لبيد بن الأعصم الذي سحره، فقد سحر رسول الله ﷺ رجُلًا من بني زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدَ أَحَدِ أَزْوَاجِهِ، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّه؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ^(٣) وَجُفٍّ^(٤) طَلَعَ نَخْلَةً ذَكَرَ، قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَيْرِ ذُرْوَانَ، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا ثِقَاعَةُ الْحِجَاءِ، أَوْ كَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسَ الشَّيَاطِينِ، قُلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا اسْتَخَرَجْتَهُ؟ قَالَ: قَدْ عَافَانِي اللَّهُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا، فَأَمَرَ بِهَا فَدَفِنْتُ^(٥).

٦- تسامح النبي ﷺ مع بعض المنافقين، فقد تحمل أذى المنافق عبد الله بن أبي بن سلول عندما، ومع ذلك فقد عفا عنه ﷺ^(٦)، بل لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ وَصَلَّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ، فَقَالَ: آذِنِي أَصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأَذَنَّهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ قِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ قَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٧)، فَصَلَّى عَلَيْهِ فَتَرَلْتُ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾^(٨).

(١) صحيح البخاري، ١٠٦٥/٣ برقم (٢٧٥٣)، صحيح مسلم، ٥٧٦/١ برقم (٨٤٣).

(٢) المستدرک علی الصحیحین، ٣١/٣ برقم (٤٣٢٢)، صحيح ابن حبان، ١٣٨/٧ برقم (٢٨٨٣).

(٣) الْمُشَاطَةُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّعْرِ إِذَا مُشِطَ.

(٤) الْجُفْفُ هُوَ وَعَاءٌ طَلَعَ النَخْلَ وَهُوَ الْعِشَاءُ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ. عمدة القاري، ٢٨١/٢١.

(٥) صحيح البخاري، ٢١٧٤/٥ برقم (٥٤٣٠).

(٦) صحيح البخاري، ٩٤٢/٢ برقم (٢٥١٨)، صحيح مسلم، ٢١٢٩/٤ برقم (٢٧٧٠).

(٧) سورة التوبة، الآية ٨٠.

(٨) صحيح البخاري، ٤٢٧/١ برقم (١٢١٠)، صحيح مسلم، ١٨٦٥/٤ برقم (٢٤٠٠).



وكما عفا النبي ﷺ عن عبد الله بن ذي الخويصرة، قال أبو سعيد الخُدريّ ؓ: "بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: (وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ)، فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَدُنُّ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ: (دَعُهُ فَإِنْ لَهُ أَصْحَابًا يَحْفَرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضْبِهِ وَهُوَ قِدْحُهُ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالْدَمُ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَذَرْدُرُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ)، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمَسَ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ^(١).

٧- حلمه ﷺ مع اليهود، فعن عليّ ﷺ أَنَّ يَهُودِيًّا يُقَالُ لَهُ جَرِيحَةُ حَبْرٍ كَانَ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَنَانِيرٌ فَتَقَاضَى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا يَهُودِيٌّ مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ. قَالَ: فَإِنِّي لَا أَفَارِقُكَ يَا مُحَمَّدٌ حَتَّى تَعْطِيَنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَجْلَسَ مَعَكَ، فَجَلَسَ مَعَهُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَالْغَدَاةَ، وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَدَّدُونَهُ وَيَتَوَعَّدُونَهُ، فَفُطِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا الَّذِي يَصْنَعُونَ بِهِ؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَهُودِيٌّ يَحْبِسُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنَعَنِي رَبِّي أَنْ أَظْلَمَ مَعَاهِدًا وَغَيْرَهُ، فَلَمَّا تَرَحَّلَ النَّهَارُ قَالَ الْيَهُودِيُّ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَشَطَرُ مَالِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمَّا وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ بِكَ الَّذِي فَعَلْتُ بِكَ إِلَّا لِأَنْظُرَ إِلَى نَعْتِكَ فِي النَّوْرَةِ، مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَدُهُ بِمَكَّةَ وَمَهَاجَرُهُ بِطَبِيبَةَ وَمُلْكُهُ بِالشَّامِ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا مُتَرَيٍّ بِالْفُحْشِ وَلَا قَوْلِ الْخَنَاءِ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَهَذَا مَالِي فَاحْكُمْ فِيهِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَكَانَ الْيَهُودِي كَثِيرَ الْمَالِ^(٢).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عِلَامَاتِ النَّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْبِرْهُمَا مِنْهُ، يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلُهُ وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا، فَكُنْتُ أَتَلَطَّفُ لَهُ لِأَنَّ أَحَالَطَهُ فَأَعْرِفَ حِلْمَهُ وَجَهْلَهُ، فَذَكَرْتُ قِصَّةَ إِسْلَافِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا لَا فِي ثَمَرَةٍ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحَلِّ الْأَجْلِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ دَنَا مِنْ جِدَارٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَأَخَذْتُ بِمَجَامِعِ قَمِيصِهِ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ بِوَجْهِ غَلِيظٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلَا تُقْضِيَنِي يَا مُحَمَّدٌ حَقِّي؟ فَوَرَّ اللَّهُ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِمُطَلٍّ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ، قَالَ وَنَظَرْتُ إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَعَيْنَاهُمَا

(١) صحيح البخاري، ١٣٢١/٣ برقم (٣٤١٤)، صحيح مسلم، ٧٤٠/٢ برقم (١٠٦٣).

(٢) المستدرک علی الصحیحین، ٦٧٨/٢ برقم (٤٢٤٢)، دلائل النبوة، ٢٨٠/٦.



تَدُورَانِ فِي وَجْهِهِ كَالْفَلَكِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَمَوْنِي بِبَصَرِهِمْ وَقَالُوا: أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ؟ أَتَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا نَسْمَعُ؟ وَتَفْعَلُ بِهِ مَا نَرَى، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَوْلَا مَا نَحَاذِرُ قُوَّتَهُ لَضَرَبْنَا بِسِوْفِنَا هَذِهِ عُنُقَكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ فِي سُكُونٍ وَثَوْدَةٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا كُنَّا أَحْوَجَ إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكُمْ أَنْ تَأْمُرُونَنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ وَتَأْمُرُوهُ بِحُسْنِ التَّبَاعَةِ، أَذْهَبُوا بِهِ فَأَقْضُوا حَقَّهُ وَزَدُوهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ مَكَانَ مَا رُعْتُهُ، قَالَ زَيْدٌ: فَذَهَبُوا بِي فَقَضَوْنِي حَقِّي وَزَادُونِي عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ؟ قَالُوا: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُغْنَاكَ، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُونِي؟ قَالُوا: لَا فَمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ. قَالَ: الْحَبِيرُ. قُلْتُ: نَعَمْ الْحَبِيرُ. قَالُوا: فَمَا دَعَاكَ أَنْ تَقُولَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قُلْتَ وَتَفْعَلُ بِهِ مَا فَعَلْتَ؟ فَقُلْتُ: كُلُّ عِلَامَاتِ النَّبُوَّةِ قَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْتَبِرْهُمَا مِنْهُ، يَسْبِقُ جُلْمُهُ جَهْلُهُ وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا جُلْمًا فَقَدْ اخْتَبَرْتُهُمَا، فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، وَأَشْهَدُكَ أَنْ شَطْرَ مَالِي فَإِنِّي أَكْثَرُهَا مَا لَا صَدَقَةَ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقَالُوا: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ؟ فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ. قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ. فَرَجَعَ زَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، فَأَمِنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَاهِدَ كَثِيرَةٍ ثُمَّ تَوَفَّى فِي غُرُورَةٍ تَبَوَّكَ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ^(١).

٨- دعاؤه ﷺ لمخالفيه من غير المسلمين فعَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: "يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ"^(٢)؛ وَقَدْ قَدِمَ الطَّقِيلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دُوسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ فَأَدْعِ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ هَلَكْتَ دُوسٌ^(٣) فقال: (اللهم اهدِ دُوسًا وَأَنْتَ بِهِمْ)^(٤)، وجاء الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْرَقْتَنَا نِيَالٌ تَقِيفٍ فَأَدْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ قَالَ: (اللهم اهدِ تَقِيفًا)^(٥).

ب- صور من سماحة الصحابة ﷺ ومن تبعهم بإحسان مع غير المسلمين

إن الصحابة ﷺ والتابعين رحمهم الله ومن جاء بعدهم قد اقتدوا بهدي النبي ﷺ في التسامح مع غير المسلمين، فهذه صور وشواهد ونماذج من سماحتهم مع مخالفينهم من الإحسان والبر إليهم وإعانتهم بالمال أو النفس عند الحاجة، وكفالة العاجز عن العمل منهم وغير ذلك.

(١) صحيح ابن حبان، ١/٥٢١-٥٢٤ برقم (٢٨٨)، المستدرک على الصحيحين، ٣/٧٠٠ برقم (٦٥٤٧)، البداية والنهاية، ٢/٣١٠.

(٢) مسند أحمد ط الرسالة، ٣٢/٣٥٦ برقم (١٩٥٨٦)، وقال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. سنن الترمذي، ط دار احیاء التراث، ٥/٨٢ برقم (٢٧٣٩).

(٣) ظنا بأن النبي ﷺ إنما رفع يديه للدعاء عليها.

(٤) صحيح البخاري، ٤/١٥٩٦ برقم (٤١٣١)، صحيح مسلم، ٤/١٩٥٧ برقم (٢٥٢٤).

(٥) مسند أحمد بن حنبل، ٣/٣٤٣ برقم (١٤٧٤٣)، سنن الترمذي، ٥/٧٢٩ برقم (٣٩٤٢).



١- من سماحة الصحابة ﷺ مع من خالفهم في الدين القتال للدفاع عنهم والدعاء لهم، وَكَانَ فِيمَا تَكَلَّمَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عِنْدَ وَقَاتِهِ "أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ يَوْفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتِلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَلَا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ". وقال عبد الله بن عباسٍ ﷺ: "لو قال لي فِرْعَوْنُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، قلت: وَفِيكَ، وَفِرْعَوْنُ قَدْ مَاتَ" (١).

٢- الأخذ بِحِجَمٍ غير المسلمين فقد صلى سلمان وأبو الدرداء رضي الله عنهما في بيت نصرانية، فقال لها أبو الدرداء ﷺ: هل في بيتك مكان طاهر فنصلي فيه؟ فقالت: طهرا قلوبكما ثم صليا أين أحببتما، فقال له سلمان ﷺ: خذها من غير فقيه (٢).

٣- إن من الفقهاء من جوز للذمي الذي يعيش في بلد الإسلام أن يسند إليه بعض الأعمال التي هي من صلب عمل أهل الإسلام، فقد جوز الإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه للكافر أن يكون من العاملين على الزكاة وبهذا قال الخرقي؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَالْعَمِلِينَ أَجْرًا لِعَمَلِهِمْ فَلَمْ يَمْنَعْ مِنْ أَخْذِهِ كَسَائِرَ الْإِجَارَاتِ، وَذَهَبَ الْإِمَامُ الْمَوْرِدِيُّ إِلَى أْبَعْدَ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ بِجَوَازِ تَوَلِيَةِ الذَّمِيِّ وَزَارَةَ التَّنْفِيزِ دُونَ وَزَارَةِ التَّفْوِيزِ (٤).

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطأة: "وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه، فلو أن رجلا من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق، وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك أن كنا أخذنا منك الجزية في شببيتك، ثم ضيعناك في كبرك، قال: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه" (٥).

وهذا من أعظم صور السماحة في الإسلام مع مخالفه، فهو يحسن لمن يعيش من غير المسلمين في دار الإسلام، فالإسلام لا يرضى أن يذل أحدا من أهل الذمة وهو يحيا في كنفه يتكف الناس الصدقة، ولكن الإسلام يوجب أن تعوله الدولة وتعول عياله.

وعندما أمر عمر بن عبد العزيز ﷺ مناديه ينادى: ألا من كانت له مظلمة فليرفعها، قام إليه رجل ذمي من أهل حمص فقال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله قال: وما ذاك؟ قال: العباس بن الوليد بن عبد الملك اغتصبني أرضي، والعباس جالس، فقال له عمر: يا عباس ما تقول؟ قال: نعم أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد وكتب لي بها سجلا، فقال عمر: ما تقول يا ذمي؟

(١) الخراج لأبي يوسف، ص ١٣٨، الأدب المفرد، ٣٨١/١ برقم (١١١٣)، مصنف ابن أبي شيبة، ٢٥٥/٥ برقم (٢٥٨٢٥).

(٢) إغاثة اللهفان، ١٥٣/١.

(٣) سورة التوبة، الآية ٦٠.

(٤) ينظر: المغني، ١٠٧/٤، الأحكام السلطانية، ص ٦٨.

(٥) الأموال، ٥٧/١، أحكام أهل الذمة، ١٤٤/١.



قال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله تعالى، فقال عمر: نعم كتاب الله أحق أن يتبع من كتاب الوليد قم فاردد عليه ضيعته فردها عليه^(١)، وأوصى القاضي أبو يوسف الرشيد بالرفق بأهل الذمة، وهي تعني: العهد والأمان والضمان، والحرمة والحق، وهو عهد منسوب إلى الله ﷻ وإلى الرسول ﷺ، وسمي أهل الذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم^(٢)، فقال له رحمه الله: "ينبغي يا أمير المؤمنين أيدك الله أن تتقدم في الرفق بأهل ذمة نبيك وابن عمك محمد ﷺ والتفقد لهم حتى لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم ولا يؤخذ من أموالهم إلا بحق يجب عليهم"^(٣).

وعند المقارنة بين سماحة المسلمين حين يكتب لهم النصر والتمكين وبين ما دون في التاريخ من وحشية في الحروب الصليبية وخلال احتلال البلدان الإسلامية يتجلى لنا الفارق بين دين الحق دين التسامح والعفو وبين أتباع الأديان المحرفة. وهناك شهادات منصفة شهدها بعض الساسة والمؤرخين والمفكرين ورجال الدين من غير المسلمين نذكر بعضها منها:

* يقول الأمير تشارلز ولي عهد بريطانيا: "إن الإسلام يمكن أن يعلمنا طريقة للتفاهم والعيش في العالم، الأمر الذي فقدته المسيحية، فالإسلام يرفض الفصل بين الإنسان والطبيعة، والدين والعلم، والعقل والمادة"^(٤).

وتقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه: "لا إكراه في الدين، هذا ما أمر به القرآن الكريم، فلم يفرض العرب على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام، فبدون أي إجبار على انتحال الدين الجديد اختفى معتقو المسيحية اختفاء الجليد، إذ تشرق الشمس عليه بدفئها! وكما تميل الزهرة إلى النور ابتغاء المزيد من الحياة، هكذا انعطف الناس حتى من بقي على دينه، إلى السادة الفاتحين"^(٥).

وخلاصة ذلك أن الإسلام بنى شريعته على التسامح في علاقاته مع غير المسلمين على أساس متين فلم يضق بهم ذرعا، فشرع للمسلم أن يكون حسن المعاملة رقيق الجانب لين القول مع المسلمين وغير المسلمين، فيحسن جوارهم ويقبل ضيافتهم ويصايرهم حتى تختلط الأسرة وتمتزج الدماء، وكذلك شرع الإسلام مواساة غير المسلمين بالمال عند الحاجة، فشرع للمسلم أن يعطيهم من الصدقة ويهدي إليهم ويقبل هديتهم، ويواسيهم عند المصيبة ويعود مريضهم، ويهنئهم بما تشرع فيه التهنة كالتهنة بالمولود والزواج، ويناديهم بأسمائهم المحببة إليهم تأليفا لهم^(٦).

(١) ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير، دار الفكر، بيروت، د.ت، ٢٠١٣/٩.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير، ١٦٨/٢.

(٣) الخراج لأبي يوسف، ص ١٣٨.

(٤) الإسلام والغرب محاضرة الأمير تشارلز في مركز أوكسفورد للدراسات الإسلامية عام ١٩٩٣م.

(٥) شمس الله تسطع على الغرب: زيغريد هونكه، دار الآفاق الجديدة بيروت.

(٦) ينظر: من روائع حضارتنا لمصطفى السباعي، ص ١٣٣، ينظر: دعوة غير المسلمين إلى الإسلام

لعبد الله اللحيان، ص ١٤٨.



الخاتمة

الحمد لله أهل الحمد ومستحقه، والصلاة والسلام على من فاق الناس بخلقه وخلقه، وعلى آله وأصحابه الذين أخذوا الإسلام بحقه. أما بعد:

فقد أعان الله تبارك وتعالى بمنه وفضله على إتمام هذا البحث، فما وجد فيه من صواب فهو من فضل الله وتوفيقه، وما كان غير ذلك فمني واستغفر الله، وحسبي من هذا أني بذلت فيه من الجهد ما أطيقه، وصرفت فيه من الوقت ما أستطيعه، والعصمة لله ولكتابه ولرسوله ﷺ فيما يبلغه للناس من خطابه، وقد خرجت من بحثي في هذا الموضوع بالنتائج التالية:

١- ليس المقصود بالتعايش أن نذيب هذا الطرف في ذاك أو إلغاء الآخر أو محوه، ولكن كيف نتعايش بما يحترم كل منا الطرف الآخر؟.

٢- إن الحرية الدينية مكفولة لكل مواطن، وإن المواطنين على اختلاف انتماءاتهم الدينية والعرقية أمة واحدة من دون الناس، وإنهم جميعاً مسئولون عن رد العدوان وحفظ سيادة الأوطان، وإن عليهم النصح والبر فيما ليس فيه إثم وهذا ما تضمنه دستور المدينة.

٣- تطبيق مبدأ حسن التعامل والحكمة في التعامل مع المخالفين في الدين، فيه يسعد البلد ويستتب الأمن، ويسلم من الانهيار والسقوط، ولا شك أن الحياة تحتاج إلى التعامل مع المسلمين و غير المسلمين من أهل الكتاب وغيرهم حيث لا يمكن أن تتم بدونه، والتعامل الشرعي يسهم في تكوين نظام دقيق هو الأساس في نجاح التعايش وتقبل أفكار الآخرين من المسلمين وغيرهم والعدل معهم وعدم ظلمهم.

٤- إن السهولة والمسامحة من دين الإسلام ولها ضوابطها المقررة في الكتاب والسنة.
٥- إن سماحة الإسلام تتوافق مع رحمته وعالميته وواقعيته، إذ لا يسع دين العالم كله إلا إذا كان فيه من السماحة واليسر ما يتوافق مع طبيعة البشر على اختلاف ثقافتهم وعاداتهم.
٦- إن هدي النبي ﷺ في معاملة غير المسلمين كان غاية في التسامح والعدل، واقتفى الصحابة ﷺ أثره في ذلك فملئوا الأرض عدلاً وأمناً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً.

٧- وجوب فهم المدلول الشرعي لسماحة الإسلام، لأن عدم فهمها يؤدي إلى الوقوع في المحذور، فتظهر طائفتان إحداها تتساهل في المعاملة مع المخالفين في كل شيء، والأخرى تتشدد في المعاملة معهم والإسلام منهج وسط في ذلك.

٨- ضرورة تقريب هدي النبي ﷺ في معاملة غير المسلمين فهو أعظم أسوة، كما أن تاريخ الإسلام مليء بالشواهد والأدلة التي تبين سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين.

٩- بيان فقه معاملة غير المسلمين وبيان سماحة الإسلام عبر وسائل الإعلام والمحاضرات والندوات والخطب والمواظ.



المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

١. البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف - بيروت.
٢. الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهب، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠هـ.
٣. الأحكام السلطانية والولايات الدينية: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
٤. الآداب الشرعية والمنح المرعية: الإمام أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٥. الإسلام والغرب محاضرة الأمير تشارلز في مركز أوكسفورد للدراسات الإسلامية، ١٩٩٣م.
٦. اغاثة اللفهان من مصائد الشيطان: محمد بن أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
٧. البيان والتبيين: الجاحظ، تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت.
٨. تاريخ الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت.
٩. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٠. التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
١١. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام: محمد الغزالي، دار التوزيع، القاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ.
١٢. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم: نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندي، تحقيق: د.محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.
١٣. تفسير الطبري المسمى (جامع البيان عن تأويل آي القرآن): محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
١٤. تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
١٥. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
١٦. تلبيس مردود في قضايا حية: صالح بن حميد، مكتبة المنارة، مكة، ط١، ١٤١٢هـ.



١٧. تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
١٨. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
١٩. الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٢٠. الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
٢١. الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب، القاهرة.
٢٢. الخراج: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث.
٢٣. دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، عبد الله اللحيدان، مطابع الحميضى، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
٢٤. دلائل النبوة للبيهقى (ت ٤٥٨هـ). تحقيق: وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه د. عبد المعطى قلجى، دار الكتب العلمية، ودار الريان للتراث.
٢٥. ديوان معروف الرصافي، معروف بن عبد الغنى البغدادي الرصافي، دار التراث.
٢٦. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
٢٧. سنن البيهقي الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٨. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون: علي بن برهان الدين الحلبي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٢٩. السيرة النبوية: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١م.
٣٠. شرح النووي على صحيح مسلم: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٣١. شمس الله تسطع على الغرب: زغيريد هونكه دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٣٢. صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.



٣٣. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٤. العلاقات الدولية في الإسلام: محمد أبو زهرة، الدار القومية، القاهرة، ١٩٦٤م.
٣٥. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
٣٧. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر، بيروت.
٣٨. الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق (مع الهوامش): أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٣٩. الفقيه والمتفقه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢١هـ.
٤٠. كتاب الأموال: أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٤١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن الهيتمي، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، ١٤٠٧هـ.
٤٢. محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء: أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني، تحقيق: عمر الطباع، دار القلم، بيروت، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٤٣. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: محمد بن أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
٤٤. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٥. المستدرک علی الصحیحین: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٤٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر.
٤٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.



٤٨. المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
٤٩. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
٥٠. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، مكتبة الوحدة العربية الدار البيضاء.
٥١. من روائع حضارتنا: د. مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
٥٢. النهاية في غريب الحديث والأثر: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٥٣. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منقّى الأخبار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.





تعزيز قيم الاعتدال الديني

من خلال عرض الخلاف الفقهي في الإعلام

أ.م.د. أحمد شاكر محمود

كلية الإمام الأعظم الجامعة

ah198133@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





تعزير قيم الاعتدال الديني من خلال عرض الخلاف الفقهي في الإعلام
أ.م.د. أحمد شاكر محمود
كلية الإمام الأعظم الجامعة

ملخص باللغة العربية

الحمد لله الذي أباح لنا الخلاف، وأكرمنا بمضاعفة الأجر على الاجتهاد والإنصاف، والصلاة والسلام على من جمع بهديه العالمين، وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين، وبعد: فإن العالم ولاسيما الإسلامي اليوم يمر بمتغيرات وتطورات كثيرة، قلبت حياة الناس رأساً على عقب، وغيّرت طرق حياتهم وأسباب معيشتهم، ومن هذه التطورات الإعلام، فإن له دور كبير في نشر الأفكار، وتوجيهها، بل إن المجتمعات اليوم أصبحت تبني معتقداتها وأفكارها على ما يروجها الإعلام، بغض النظر عن صحّيته وسقيمه، فالإعلام يدخل كل مجتمع وبيت ومؤسسة من غير استئذان، لذا وجب علينا توظيف هذه الوسيلة في تعزير قيم الاعتدال في مجتمعاتنا توظيفاً يحمي هذه المجتمعات من أضرارها، ويبني مجتمعاً راشداً متسامحاً متعايشاً، وفق ما أمر الله تعالى به، من غير إفراط ولا تفريط. **الهدف من البحث:** ١. استثمار الدور الكبير للإعلام بشتى أنواعه، المرئي والمسموع، في التأثير على أفكار المجتمعات، ومعتقداتهم. ٢. إظهار الخلاف الفقهي في الإعلام له دور كبير في نفي الشبه، وإبطال الحجج الواهية، وإظهار حقيقة الدين الإسلامي. ٣. وضع رؤية واضحة في تعزير قيم الاعتدال، من خلال التعامل مع النصوص الشرعية. **منهجية كتابة البحث:** اتبعت منهج البحث الوصفي الاستقرائي في جمع المادة وعرضها، فقمت باستقراء النصوص التي كان لها دور في نشوء الخلاف، وكيف استثمرت، في إثراء الشريعة الإسلامية، وأثرها في قبول الآخر، مع وصف للضوابط التي يعرض من خلالها الخلاف الفقهي وكيفية التعامل معه وفق الشريعة الإسلامية السحاء. **الخاتمة والنتائج:** فقد توصلت في بحثي أن ما يصدره الإنسان من حكم على شيء وفق المبادئ التي ارتضاها الشرع له، تعد قيماً يسير عليها في اعتداله الذي يكون وسطاً بين الغلو والتنعط، مهتدياً بتلك المبادئ الشرعية التي أباحت لنا الخلاف الفقهي في تنزيل النصوص الشرعية على المجتمع أو الأفراد، مع مراعاة تغير الزمان والمكان، ولا يكون ذلك إلا لمن امتلك الأدوات اللازمة للتعامل مع النصوص الشرعية - القرآن السنة النبوية - للتعامل مع تلك النصوص وفهمها وتنزيلها من غير إفراط ولا تفريط. ونسأل الله تعالى القبول والإعانة، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الكلمات المفتاحية: قيم، اعتدال، إعلام

The Promotion of the Values of Religious Moderation by Presenting the Fiqh Difference in the Media

Assist. Prof. Dr. Ahmed Shaker Mahmoud
College of Grand Imam

Abstract: The world and especially Islam today is undergoing many changes and developments, turning people's lives upside down and changing their ways of life and their causes of life. Among these developments is the media. It has a great role in spreading and directing ideas. Today, societies are adopting their beliefs and ideas on what the media promote, regardless of the truth. The media enters every society, house and institution without permission, so we must employ this means to promote the values of moderation in our communities in order to protect these communities from its harms, and builds a mature, tolerant, coexisting society, as ordered by God, which is not excessive and not negligent. The aims of the study are: 1. ake use of the great role of the media in all its kinds, audio and visual, to influence the ideas of societies and their beliefs 2.. Show that the Fiqh dispute in the media has a great role in the denial of suspicion, and invalidation of the weak arguments and show the truth of the Islamic religion. 3. Develop a clear vision in promoting the values of moderation, through dealing with the Sharia texts. I followed the descriptive-inductive method in the collection and presentation of the material. I then extrapolated the texts that had a role in the emergence of the dispute and how they were invested in enriching Islamic law and its impact on acceptance of the other and describe the conditions to show Fiqh difference and how to deal with it according to Islamic law. I have concluded in my research that what a person decrees according to the principles that he has agreed upon is a value for him in his moderation, which is the middle path between excess and disobedience, guided by those legal principles that allowed us to dispute the jurisprudence in applying the Shariah texts on society or individuals, Taking into account the change of time and place, and this is only for those who have the tools necessary to deal with the legal Islamic texts- Quran and Sunnah - to deal with those texts and understanding and applying them without excess.

Keywords: values, moderation, media



المقدمة

الحمد لله الذي أباح لنا الخلاف، وأكرمنا بمضاعفة الأجر على الاجتهاد والإنصاف، والصلاة والسلام على من جمع بهديه العالمين، وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين، وبعد:

فإن العالم ولاسيما الإسلامي اليوم يمر بمتغيرات وتطورات كثيرة، قلبت حياة الناس رأساً على عقب، وغيّرت طرق حياتهم وأسباب معيشتهم، ومن هذه التطورات الإعلام، فإن له دور كبير في نشر الأفكار، وتوجيهها، وصياغة القرارات وتنفيذها، بل إن المجتمعات اليوم أصبحت تبني معتقداتها وأفكارها على ما يروجّه الإعلام، بغض النظر عن صحّيته وسقيمه، بل بدأنا نرى الاتحال والاحاد والغلو ينتشر في المجتمعات بسبب الإعلام، فالإعلام يدخل كل مجتمع وبيت ومؤسسة من غير استئذان، لذا وجب علينا توظيف هذه الوسيلة في تعزيز قيم الاعتدال في مجتمعاتنا توظيفاً يحمي هذه المجتمعات من أضرارها، ويبني مجتمعاً راشداً متسامحاً متعايشاً، وفق ما أمر الله تعالى به، من غير إفراط ولا تفريط؛ لذا كان اختياري لهذا العنوان (تعزيز قيم الاعتدال الديني من خلال عرض الخلاف الفقهي) ليكون محور بحثي.

أهمية البحث: تكمن في أنه يتعرض لاستثمار الإعلام، في تعزيز قيم الاعتدال في الاسلام، وإظهار سماحته وحقيقته، من خلال عرض الخلاف الفقهي، عبر نظرة علمية منضبطة بأصول التشريع الحنيف.

أسباب اختيار البحث:

١. الدور الكبير للإعلام بشتى أنواعه، المرئي والمسموع، في التأثير على أفكار المجتمعات، ومعتقداتهم.

٢. إظهار الخلاف الفقهي له دور كبير في نفي الشبه، وإبطال الحجج الواهية، وإظهار حقيقة الدين الإسلامي.

٣. وضع رؤية واضحة في تعزيز قيم الاعتدال، من خلال التعامل مع النصوص.

منهجية البحث: أتبعته منهج البحث الوصفي الاستقرائي في جمع المادة وعرضها، كما أنني قمت بعزو الآيات القرآنية وكتابتها بخط المصحف، وجعلها بين قوسين مزهرين، وقمت بتخريج الأحاديث من مظانها، واكتفيت بذكر الحديث إذا كان في الصحيحين، ولم أذكر حكمه، وأما إذا كان في غيرهما، فذكرت قول العلماء فيه، واقتضت خطة البحث أن تكون على النحو الآتي:

التمهيد وتضمن: تعريف القيم والاعتدال والخلاف والفقّه لغةً واصطلاحاً.

المبحث الأول: وسائل عرض الخلاف الفقهي في تعزيز قيم الاعتدال، وتضمن:

١. الاستقاء من المصادر الاصلية، الكتاب والسنة.
٢. الثابت والمتغير في الشريعة.
٣. النظر والأخذ من تراث الفقهاء على نحو من الاختيار.



٤. الانفتاح وعدم التعصب.

المبحث الثاني: ضوابط عرض الخلاف الفقهي والتعامل معه في تعزيز قيم الاعتدال، وتضمن:

١. الاجتهاد.

٢. امتلاك أدوات فهم النص.

٣. مراعاة المقاصد الكلية.

٤. تعليل الأحكام الشرعية.

٥. مراعاة الواقع المعيش.

ثم الخاتمة والنتائج.

ونسأل الله تعالى القبول والإعانة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

التمهيد

ويحتوي على تعريف القيم والاعتدال والخلاف والفقهاء لغةً واصطلاحاً:

تعريف القيم لغة: القيمة واحدة القيم، وأصله الواو؛ لأنه يقوم مقام الشيء، يقال قومت السلعة، والاستقامة والاعتدال، وقومت الشيء فهو قويم -أي مستقيم- والقوام العدل^(١).

عُرِفَت القيم في الاصطلاح بعدة تعريفات منها:

إن القيم هي: (مستوى أو مقياس أو معيار نحكم بمقتضاه ونقيس به ونحدد على أساسه المرغوب فيه والمرغوب عنه)^(٢).

كما عرفت بانها: (القواعد التي تقوم عليها الحياة الانسانية وتختلف بها عن الحياة الحيوانية كما تختلف الحضارات بحسب تصورها لها)^(٣).

وعرفت بأنها: (حكم يصدره الانسان على شيء ما مهتدياً بمجموعة المبادئ والمعايير التي ارتضاها الشرع محددًا المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك)^(٤).

ولعل التعريف المختار هو: (حكم يصدره الانسان على شيء ما مهتدياً بمجموعة المبادئ والمعايير التي ارتضاها الشرع محددًا المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك) لأنه تعريف جامع مانع جعل القيم راجعة الى الشرع القويم مستمدة منه من خلال مبادئ ومعايير يلتزمها الانسان في حكمه على الأشياء.

(١) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، مادة (القاف والميم والواو): ٥٣٩/٦، ولسان العرب، مادة (قوم): ٥٠٣/١٢.

(٢) موسوعة نضرة النعيم في مكارم اخلاق الرسول الكريم: ٧٨/١.

(٣) الثقافة الاسلامية تخصصاً ومادة وقسماً علمياً: ص ١٤.

(٤) القيم بين الاسلام والغرب: ص ١٥.



تعريف الاعتدال لغة: الاعتدال لغة: من العدل، وهو القصد في الأمور، أي -التوسط فيها وعدم مجاوزة الحد- فهو مرادف للاقتصاد، وقيل: الاعتدال توسط حال بين حالين في كمّ أو كيف، كقولهم: جسم معتدل بين الطول والقصر، وماء معتدل بين البارد والحرّ، ويوم معتدل طيّب الهواء، وكلّ ما تناسب فقد اعتدل، وكلّ ما أقمته فقد عدلته^(١).

تعريف الاعتدال اصطلاحاً: (هو التزام المنهج العدل الأقوم، والحق الذي هو وسط بين الغلو والتنتع، وبين التفريط والتقصير، فالاعتدال والاستقامة وسط بين طرفين هما: الإفراط والتفريط)^(٢).

تعريف الخلاف لغة: هو مصدر خالف، كما أن الاختلاف مصدر اختلف، والخلاف هو: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافاً، وتخالف الأمران واختلفا، لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف، فالخلاف إذاً ضد الاتفاق^(٣).

تعريف الفقه لغة: هو (العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم كما غلب النجم على الثريا والعود على المنديل، قال ابن الأثير: وإشتقاقه من الشق والفتح، وقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، شرفها الله تعالى، وتخصيصاً بعلم الفروع منها. قال غيره: والفقه في الأصل الفهم. يقال: أوتي فلان فقها في الدين أي فهماً فيه)^(٤).

تعريف الفقه اصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية^(٥). أو هو كما يقول الآمدي: (العلم الحاصل بجملة من الأحكام الشرعية الفرعية بالنظر والاستدلال)^(٦). **تعريف الخلاف الفقهي اصطلاحاً:** يستعمل الفقهاء مصطلح الخلاف في نفس المعنى اللغوي، إلا أنهم يصرفونه إلى الاختلاف في الأقوال، والآراء، وإن كان في أصله: مطلق المغايرة في القول، أو الرأي، أو الحالة، أو الهيئة، أو الموقف^(٧).

(١) ينظر: لسان العرب، مادة(عدل): ٤٣٣/١١، والمحكم والمحيط الأعظم، مادة (العين والبدال واللام): ١٤/٢.

(٢) عرفه الدكتور: ناصر بن عبدالكريم العقل، في بحثه (مفهوم الوسطية والاعتدال).

(٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، مادة (الطاء واللام والفاء): ٢٠٠/٥، لسان العرب، مادة(خلف): ٩٠/٩.

(٤) لسان العرب، مادة(فقه): ٥٢٢/١٣.

(٥) تشنيف السامع بجمع الجوامع: ١٣٠/١.

(٦) الأحكام في اصول الأحكام للآمدي: ٢٢/١.

(٧) أدب الاختلاف في الإسلام، طه جاب العلواني: ص ٢٤.



المبحث الأول: وسائل عرض الخلاف الفقهي في تعزيز قيم الاعتدال الاستقاء من المصادر

الأصيلة:

إن من أهم وسائل عرض الخلاف الفقهي، هي نصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة بالرجوع إليهما؛ لأنهما أصل الأحكام الفقهية ومادتها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١)، فالرد إلى الله تعالى هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول ﷺ بعد موته هو الرد إلى سنته، وليس لقائل أن يقول: إنني أتبع كتاب الله وهو يكفيني، فقد قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(٢)؛ ولأن طاعة الرسول ﷺ إنما هي طاعة لله ﷻ، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٣)؛ ولأن القرآن والسنة إنما هما وحي من الله تعالى إلى نبيه ﷺ، إذ قال: (ألا إنني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السبع، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم، فعليهم أن يقرّوه، فإن لم يقرّوه فله أن يعقبهم بمثل قراه)^(٤)؛ ولأن الصحابة الكرام تعاملوا مع النص القرآني والنبوي من خلال هذه الآيات، فعظموهما بتعظيمهم لأمر الله ﷻ، فلم يعترضوا ولم ينازعوا ما أمر به الله ﷻ ورسوله ﷺ، أو بعبارة أخرى هم لم ينازعوا في النص من حيث هو -نص قرآني أو نبوي- إنما كان نظرهم وتعاملهم مع النصوص باعتبار تنزيلها والعمل بها ومراعاة عللها، لاسيما وأن النصوص -القرآن والسنة- متناهية والنوازل والوقائع غير متناهية، فكان بادرة الخلاف في النظر في النصوص الشرعية في حضرة رسول الله ﷺ، فقد أمر النبي ﷺ الصحابة الكرام في غزوة بني قريظة بالخروج فقال: (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)، قال ابن عمر: فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك، فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم)^(٥)، فكانت هذه الحادثة لبنة من لبنات نشأة الخلاف

(١) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٢) سورة النساء، الآية ٦٥.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ١٠/١١٨، والجامع لأحكام القرآن: ٥/٢٦١.

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده: ٢٨/٤١٠ برقم (١٧١٧٤)، وقال محققوه: إسناده صحيح، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب لزوم السنة: ٧/١٣ برقم (٤٦٠٤)، وقال محققوه: إسناده صحيح.

(٦) رواه البخاري في صحيحه، كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء: ١/٣٢١ برقم (٩٠٤)، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمور:

١٣٩١/٣ برقم (١٧٧٠).



في الفقه الإسلامي على مسمع ومرأى من النبي ﷺ، في اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في المبادرة بالصلاة عند ضيق وقتها وتأخيرها، فبسبب الاختلاف أن أدلة الشرع تعارضت عندهم، من أن الصلاة مأمور بها في الوقت، إلا أن المفهوم من قول النبي ﷺ لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة المبادرة بالذهاب إليهم، وأن لا يشتغل عنه بشيء، لا أن تأخير الصلاة مقصود في نفسه من حيث إنه تأخير، فأخذ بعض الصحابة بهذا المفهوم نظراً إلى المعنى لا إلى اللفظ، فصلوا حين خافوا فوت الوقت، وأخذ آخرون بظاهر اللفظ وحقيقته فأخروها، ولم يعنف النبي ﷺ واحداً من الفريقين، لأنهم جددوا واجتهدوا، أما اجتهداهم فواضح، وأما تجديدهم فيتضح من خلال تعليلهم وتقريدهم بين المعنى واللفظ^(١)، وبعد وفاة النبي ﷺ ظهرت معالم الخلاف الفقهي، والأمثلة واضحة، فأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وقفت أمام كثير من الصحابة في فهمهم لكثير من النصوص، وأوضحت ما المراد منها، كما حدث في رواية ابن عمر عن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الميت ليغذب ببكاء أهله عليه)^(٢)، فقالت كيف يغذب والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾^(٣)، فبينت أن النصوص النبوية لا تعارض النصوص القرآنية^(٤)، فكان ذلك عرضاً للخلاف الفقهي من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، والأمثلة على ذلك كثيرة، والله أعلم.

١. الثابت والمتغير:

إن من يستقري النصوص -القرآنية والنبوية- يرى فيها تصريحاً واضحاً بثبات النصوص كنصوص -لا تغيير ولا تبديل فيها-، إلا أن يكون هناك نسخ لنص من هذه النصوص، وهذا ما فهمه الصحابة الكرام رضي الله عنهم والتابعين، من أن النصوص على مرتبة واحدة من الأمر والنهي أو غيرها، إلا أننا نرى أن أحكام هذه النصوص، تدور بين الثبات والتغيير؛ لهذا فهم الصحابة الكرام رضي الله عنهم تبعهم إلى يومنا هذا، أن ما أجمله الشرع هو المتغير، وما فصله الشرع هو الثابت، فكانت قاعدة ضابطة لمعرفة الثابت والمتغير، وهي: أن (الشريعة أجملت المتغيرات، وفصلت الثوابت)^(٥)، والذي يعيننا من معرفة الثابت والمتغير، هو أن النصوص التي تكون أحكامها ثابتة، لا مجال لتغيرها ولا تأويلها ولا تنزيلها، وهي المفصلة المفسرة، كأصول العقيدة والعبادات والأصول العامة في الشريعة الإسلامية -كإقامة العدل وإحقاق الحق وما شابهها-، وأما ما عد ذلك من أحكام النصوص فهو بين أمرين:

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٩٨/١٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ (يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه) إذا كان النوح من سنته: ٤٣٢/١ برقم (١٢٢٦).

(٣) سورة فاطر، الآية ١٨.

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢٧٢/٣.

(٥) معلمة زايد للقواعد الفقهية: ٣١٣/٣.



الأول: نصوص أجملت الشريعة الإسلامية أحكامها ولم تتعرض لجزئياتها، كالشورى، قال تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^(١)، إذ أمر الله تعالى بالشورى على وجه كلي عام دون أن يحدد كيفيتها ووسائلها وطرقها وأساليبها، وأبقى هذا كله مجملاً دون تفصيل حتى يتيح اختيار الكيفية المناسبة التي يقتضيها الظرف والزمان، وكذلك جاء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في نصوص كثيرة مجملاً كقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢)، ولم يعين الشارع طريقةً محددةً ولا كيفية خاصة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لما في ذلك من قابلية التغير على حسب الأحوال والظروف والأفراد والمجتمعات.

والثاني: نصوص جمعت بين الأجمال والتفصيل، فقد تأتي مفصلة من حيث الأحكام، مجملة من حيث الأفراد والتتزيل، كبعض نصوص الميراث، فهي مفصلة من حيث الأنصبة -الربع والنصف وغيرها-، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أُبَاهُ فَلَهُ السُّدُسُ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾^(٣)، إلا أنها مجملة من حيث التفسير -كالعمرية والأكدرية وغيرها- فحصل الاجتهاد من الصحابة في تغيير بعض الأنصبة للأشخاص -في العمرية الأم تأخذ ثلث الباقي^(٤)-، ونصوص مجملة الأحكام مفصلة الأفراد، كالنصوص التي ثبتت بأدلة ظنية قابلة للاجتهاد باعتبار ورودها، في مسائل مفصلة في أحكامها، فالثابت والمتغير في الشريعة الإسلامية يدور بين هذه الأصناف، التي فهمها الصحابة الكرام والمجتهدون فكانت سبباً للخلاف في التعامل مع النصوص الشرعية، لإيجاد الأحكام للنوازل الحادثة، ودفع التعارض فيما نظنه متعارضاً، والله أعلم.

٢. النظر والأخذ من تراث الفقهاء على نحو من الاختيار:

إن مدار رقي الأمم إنما هو باحترام تراثها وعلمائها، لاسيما وأن تراث أمتنا الفقهي إنما هو نتاج نظر الصحابة والتابعين ومن تبعهم من الأئمة الأعلام، الذين لم يتكلموا عن هوى، بل إنما كان كلامهم تبعاً لما جاء به رسول الهدى ﷺ، فمن الواجب في مقام عرض الأحكام والخلاف الفقهي، أن ننقح من جهود الصحابة والتابعين والعلماء، فنقبل منهم، ونخالفهم مع احترامنا الكامل لهم، ولما بذلوا

(١) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

(٣) سورة النساء، الآية ١١.

(٤) ينظر: متن الرحبية (بغية الباحث عن جمل الموارث): ص ٥.



من جهد في خدمة الإسلام والمسلمين، فنتعامل مع تراثنا بالإفادة منه دون تقديس، والنقد والمراجعة دون تبخيس، وهذا يعني ألا نطرح كل ما كتبه الأقدمون، ولكن ننتفع من آرائهم، مادامت صالحة لزماننا، دون تعصب لفقيهه دون فقيهه، أو مذهب دون مذهب، فالانفتاح بكل فقيه ذكي مخلص للإسلام أمر واجب الفعل، وكل ما تركه المسلمون ثروة علمية هائلة، فالاختلاف الفقهي قد يكون اختلافاً محموداً، وهو لا يعني التناقض كما يفهم كثير من الناس، وإنما هو ثروة فقهية طائلة، وكلامنا هذا ليس بدعاً من القول، بل إن الأئمة الأربعة كانوا ينتفعون من تراث الفقهاء، فالإمام أبو حنيفة أخذ بقول إبراهيم النخعي في كثير من المسائل الفقهية، مع أن منهجه أن لا يقلد التابعين؛ لأنه يقول: (هم رجال ونحن رجال)^(١)، وهذا الإمام الشافعي أخذ بقول عثمان رضي الله عنه فيمن باع عبداً أو حيواناً أنه بريء من كل عيب لم يعلمه، ولم يبرأ من عيب علمه، فقال الشافعي: إنما قلت بهذا تقليداً لعثمان بن عفان رضي الله عنه^(٢)، وهذا الإمام أحمد يقول: (إذا سئلت عن مسألة لم أعرف فيها خبراً قلت فيها بقول الشافعي؛ لأنه إمام عالم من قريش)^(٣)، والأمثلة على ذلك كثيرة، فهؤلاء الأئمة والفقهاء على جُلِّ قدرهم ومكانتهم كان لهم اهتمام واضح بتراث من سبقهم؛ ولأن عدم النظر في أقوال السابقين وازدراؤها لا ينمي حركة الاجتهاد؛ لأنه فقد جزءاً من مادته الأساسية، وهي معرفة ما لدى الآخرين من آراء ونظريات، وهذا يعني أن عرض الخلاف الفقهي لا يفهم منه نبذ القديم، وطرحه، وإنما يبدأ من مدارس فقه السلف ونظرياته وقواعده والآراء التي تعينه على استنباط أحكام النوازل والوقائع الحادثة، فينتفع به في حل المشكلات المعاصرة، ولو على سبيل المساعدة، يقول الإمام النووي: (اعلم أن معرفة مذاهب السلف بأدلتها من أهم ما يحتاج إليه؛ لأن اختلافهم في الفروع رحمة، وبذكر مذاهبهم بأدلتها يَعْرِفُ المتمكن المذاهب على وجهها والراجح من المرجوح، ويتضح له ولغيره المشكلات، وتظهر الفوائد النفيسة، ويتدرب الناظر فيها بالسؤال والجواب، ويفتح ذهنه، ويتميز عند ذوي البصائر والألباب، ويعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والدلائل الراجحة من المرجوحة، ويقوم بالجمع بين الأحاديث المتعارضات والمعمول بظاهرها من المؤولات ولا يشكل عليه إلا أفراد من النادر)^(٤)، فمن الخطأ فهم عرض الخلاف الفقهي على أنه إلغاء القديم؛ لأن اطلاع الفقيه على جهود السلف، والتعرف على مناهجهم يتكون لديه زاد ينتفع به ويأخذ منه ويضيف إليه ويفسر غوامضه، فتصبح لديه ملكة خاصة في البحث الفقهي من خلال عرض الفقهاء السابقين للأقوال الفقهية مع أدلتها ومناقشتها واستخراج القواعد والضوابط المعينة على ذلك، وهو في سبيله هذا

(١) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٣/١١.

(٢) ينظر: الأم للشافعي: ١٠٥/٧.

(٣) ينظر: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: ٤٤٩/٦.

(٤) المجموع للنووي: ٥/١.



مسترشد بقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ ۝١٧ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ۚ﴾^(١)، وهذا يجعل الاسترشاد بفكر المتقدمين، والنظر فيه أمراً ضرورياً؛ لتكوين ملكة فقهية لديه؛ لأن العلم حلقات متصلة، والبدء فيه من فراغ غير مستطاع إن لم يكن مستحيلاً، ولقد سار الأئمة كلهم على هذا المنهج -النظر في فقه السابقين- للاسترشاد والاستئناس به في تقرير الأحكام من خلال فهم النصوص، واستخراج أحكام المسائل على حكم تلك القواعد التي ساروا عليها، واصطلحوا عليها مثل الاستحسان، وسد الذرائع، والاستصحاب والقياس والعرف وغيرها، وقد تكون هذه ساحة جديدة تجمع الفقهاء، وتنتهي كثيراً من حرب الكلام في المسائل الخلافية، لأن الله تعالى رضي لنا أن تكون هناك ثوابت لا تتغير، وهناك أمور خلافية، ستبقى خلافية إلى أن يقوم الناس لرب العالمين، فإن الخلاف في المسائل مشهور منذ العصر الأول إلى يومنا هذا، وسيبقى إلى يوم الدين، ومن الحكمة أن نستثمر الوقت والجهد في غير الترجيح بين الاختلافات، إلا في مقام الإفتاء، أو في مقام التدريب على البحث، أو في المراكز الأكاديمية، والمؤسسات العلمية والمجامع الفقهية ونحوها، والله أعلم.

٣. الانفتاح وعدم التعصب:

إن من أهم الوسائل التي تعين على عرض الخلاف في الفقه الإسلامي هو الانفتاح وعدم التعصب؛ لأن من معوقات فهم الشريعة بحق، الإلتباع الأعمى والتقليد بلا افتتاع؛ ولأن من المعلوم من الدين بالضرورة أن كلاً يؤخذ من كلامه ويترك إلا المعصوم ﷺ؛ ولأن الإلتباع الأعمى والتقليد بلا إفتتاع مذموم لذاته في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾^(٢)، وهذا التقليد المذموم والإلتباع الأعمى الذي يكون من غير بينة؛ لأنه قد يورد صاحبه المهالك، فيعادي من أجله، ويوالي من أجله^(٣)، قال ابن مسعود رضي الله عنه: (أَلَا لَا يَقْلُدَنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ رَجُلًا، إِنْ آمَنَ آمَنَ وَإِنْ كَفَرَ كَفَرَ، فَإِنَّهُ لَا أَسْوَأَ فِي الشَّرِّ)^(٤)، وقد ذم الأئمة والفقهاء الإلتباع الأعمى والتقليد من غير أن يطلع على الدليل، فالإمام أبو حنيفة يقول: (لا يحل لأحد أن يقول بقولنا حتى يعلم من أين قولنا)^(٥)، وهذا الإمام مالك يقول: (إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما لم يوافق السنة من ذلك فاتركوه)^(٦)، وهذا الإمام الشافعي يقول: (إذا صح الحديث خلاف قلبي، فاعملوا بالحديث واتركوا

(١) سورة الزمر، الآية ١٧-١٨.

(٢) سورة الزخرف، الآية ٢٣.

(٣) ينظر: إعلام الموقعين: ١٣٢/٢.

(٤) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله: ٩٨٨/٢.

(٥) لسان الحكام: ٢١٨.

(٦) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: ٤٠/٣.



قولي، أو قال: فهو مذهبي^(١)، وهذا الإمام أحمد يقول: (لا تقلدوني ولا تقلدوا مالكا ولا الشافعي ولا الثوري، وتعلموا كما تعلمنا)^(٢)، وهذا التقليد هو ما كان في مقام الاجتهاد أو الإفتاء، وأما العامة فيقلدون من غير نظر الى الدليل.

بهذا يتضح أن الأئمة والفقهاء حذروا من الإتيان الأعمى والتقليد من غير إطلاع على الدليل، لمن هم يمارسون الاجتهاد أو الإفتاء، ووسعوا في التقليد لمن هم من عامة الناس؛ فإن قلنا بوجوب التقليد، فلنقلد الفقهاء في منهجهم، وكيف تعاملوا مع النصوص وأنزلوا الأحكام، حيث إنهم عاشوا عصرهم وأبدعوا، لا أن نقلدهم في التقيد بأرائهم والانصراف عن التعامل مع النصوص الشرعية باعتبار تغير الزمان والمكان، والله أعلم.

المبحث الثاني: ضوابط عرض الخلاف الفقهي والتعامل معه في تعزيز قيم الاعتدال

١. الاجتهاد:

إن الاجتهاد هو اللبنة الأساسية لديمومة الشريعة الإسلامية التي أكرمها الله ﷻ بتشريعات مجملة في أغلبها ليكسبها صفة الديمومة والتجدد وإصلاح الزمان والمكان، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَكَتَّابٌ عَزِيزٌ﴾ (٤١) لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنَزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٣)، وأمر رسوله ﷺ بالبيان والتفسير فقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَفْكُرُونَ﴾ (٤)، ولأن الاجتهاد إنما هو عملية استقراغ الجهد في إدراك الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية^(٥)، الذي حضنا عليه الشارع الحكيم بقوله ﷺ: (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر)^(٦)، فالشارع الحكيم أعطى الدافع لكي يتصدى العلماء للاجتهاد في الدين واستنباط الأحكام وتنزيلها على الوقائع، وفق مبدأ الأجر بلا وزر، لمن استكمل الشروط التي تعينه على ذلك، فانطلق الصحابة ﷺ للاجتهاد والاستنباط من النصوص الشرعية، لاسيما وهم الذين عاينوا التنزيل وشاهدوا النصوص وهي تنزل على وقائعها، فأكسبهم ذلك ملكة الاجتهاد والنظر في النصوص وتنزيلها، وإيجاد الأحكام لما استجد من الحوادث والوقائع، وسار على نهجهم من بعدهم التابعون وتابع التابعين، فاجتهدوا واستنبطوا، من غير أن يكون لهم قواعد مدونة للاجتهاد، ولا شروط مكتوبة

(١) المجموع شرح المذهب للنووي: ٩٣/١.

(٢) مجموع الفتاوى: ٢٠/٢١٢.

(٣) سورة فصلت، الآيات ٤١-٤٢.

(٤) سورة النحل، الآية ٤٤.

(٥) ينظر: نهاية السؤل شرح منهاج الوصول: ص ٣٩٤.

(٦) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب اجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ: ٦/٢٦٧٦ برقم (٦٩١٩). ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الاقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ: ٣/١٣٤٢ برقم (١٧١٦).



للمجتهد، ثم اتسعت رقعة الخلافة الإسلامية، فخشى العلماء من أن يتكلم بالاجتهاد والاستنباط والفتاوى من لا علم له فيخلط على الناس أمور دينهم، فسطروا شروطاً للمجتهد حتى ينضبط الأمر، واغلب من كتب شروطاً للمجتهد إنما كتبها للاجتهاد المطلق، وسنذكر شروط المجتهد عند الغزالي والشاطبي رحمهما الله، لكي نوفق بين الطريقتين، وشروط المجتهد عند الغزالي هي^(١):

أولاً: أن يكون المجتهد محيطاً بمدارك الشرع متمكناً من استثارة الظن بالنظر فيها، وما يجب تقديمه، وتأخير ما يجب تأخير. ويتحقق هذا بما يلي:

- ١) معرفة القرآن - معرفة آيات الأحكام، ولا يشترط حفظها -.
- ٢) معرفة السنة - معرفة أحاديث الأحكام، ولا يشترط حفظها -.
- ٣) العلم بمواطن الإجماع، حتى لا يكون اجتهاده مخالفاً للإجماع.
- ٤) العقل - دلالة العقل على نفي الحرج في الأقوال والأفعال، البراءة الأصلية -.
- ٥) نصب الأدلة لتنتج - كيفية ترتيبها -.
- ٦) اللغة والنحو - معرفة يسيرة يتمكن من خلالها فهم الخطاب -.
- ٧) النسخ والمنسوخ - معرفته من الكتاب والسنة، ولا يشترط الحفظ -.
- ٨) الرواية صحة وضعفاً.

والثاني: أن يكون عدلاً مجتنباً للمعاصي القاذحة في العدالة، في غيره، لا نفسه^(٢).

أما شروط الاجتهاد عند الشاطبي، فهي:

الشرط الأول: فهم مقاصد الشريعة على كمالها^(٣).

والشرط الثاني: التمكن من الاستنباط بناءً على فهمه فيها، وإنما ذلك يكون بواسطة معارف

يحتاج إليها في فهم الشريعة - كمعرفة نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية دراية ورواية والنحو واللغة والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد العام والخاص وغير ذلك -، فهو بهذا الاعتبار خادم للأول^(٤).

إن مما سبق من الشروط يتضح لنا أن الاجتهاد على نوعين، اجتهاد مطلق، واجتهاد نسبي.

الأول الاجتهاد المطلق: لا يشترط فيه أن يكون المجتهد عالماً بتلك العلوم ومجتهداً فيها، بل

يكفيه أن يكون له إطلاع فيها، أو أن يسأل من تبحر في تلك العلوم واجتهد فيها - كأن ينظر

المجتهد في كتب اللغة مثلاً عن كلمة القرء، وينظر كيف تكلموا في مدلولها، أو أن ينظر في كتب

الحديث عن سند الحديث ودرجة رواته من الصحة والضعف، أو أن ينظر في كتب النسخ

والمنسوخ، وغير ذلك -؛ لأن الاجتهاد علم مستقل بنفسه في استنباط الأحكام، وليس شرطاً فيه أن

(١) ينظر: المستصفي للغزالي: ٣٨٢/٢ - ٣٨٨.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٣٨٢/٢ - ٣٨٨.

(٣) ينظر: الموافقات، ٤٢/٥ - ٤٨.

(٤) ينظر: الموافقات، ٤٢/٥ - ٤٨.



يكون المجتهد عالماً بالعلوم الأخرى؛ لأن العلوم الأخرى بالنسبة للاجتهد، هي وسائل يتعرف من خلالها الى الأحكام؛ ولأن هنالك من الاستنباط ما لا يشترط فيه كل تلك العلوم، وهو تنقيح المناط^(١)، كما أنه يجوز للمجتهد المطلق أن يقلد غيره في مسألة من المسائل، كما حدث مع أبي حنيفة في تقليده لإبراهيم النخعي في كثير من المسائل الفقهية، مع أن منهجه أن لا يقلد التابعين^(٢)، وهذا الإمام الشافعي أخذ بقول عثمان رضي الله عنه فيمن باع عبداً أو حيواناً أنه بريء من كل عيب لم يعلمه، ولم يبرأ من عيب علمه، فقال الشافعي: إنما قلت بهذا تقليداً لعثمان بن عفان رضي الله عنه^(٣)، وهذا الإمام أحمد يقول: (إذا سئلت عن مسألة لم أعرف فيها خبراً قلت فيها بقول الشافعي؛ لأنه إمام عالم من قريش)^(٤)، والأمثلة على ذلك كثيرة^(٥).

والثاني الاجتهاد النسبي أو الاجتهاد الجزئي: وهو أن يجتهد الفقيه في مسألة معينة، كأن يجتهد في بعض الأحكام دون بعض، كمن ينظر في مسألة المشتركة، فيكيّفه أن يكون فقيهاً عارفاً بأصول الفرائض ومعانيها، وإن لم يكن لديه علم بفروع الفقه الأخرى^(٦).

إن ما سبق عرضه من شروط الاجتهاد وأنواعه، يؤكد لنا حقيقة ثابتة، على أن الاجتهاد لا يكون الا لمن تمرس وأصبحت لديه ملكة فقهية في التعامل مع النصوص؛ لهذا نرى كثيراً من العلماء على عظم منزلتهم في العلوم التي اختصوا بها، إلا أنهم لم يجتهدوا أو يتكلموا في المسائل الفقهية والترجيح بينها، كما حدث مع يحيى بن سعيد القطان، فهو كما يعلم الجميع لا يشق له غبار في علم الحديث والرجال، إلا أنه في الاجتهاد في المسائل الفقهية كان لا يجتهد، بل يقلد غيره فيقول: (لا تكذب الله، ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا بأكثر أقواله)^(٧)، وهذا ليس بدعاً من القول، فإن أغلب المشاكل التي تحدث اليوم هي بسبب تصدر من لا يحسن الفقه، فيجتهد وينظر

(١) تنقيح المناط: هو النظر والاجتهاد في تعيين ما دل النص على كونه علة من غير تعيين، بحذف ما لا مدخل له في الاعتبار مما اقترن به من الأوصاف، كالتعليل بالوقاع في قصة الأعرابي، فإنه وإن كان مومئ إليه بالنص، غير أنه يفتقر في معرفته عينا إلى حذف كل ما اقترن به من الأوصاف عن درجة الاعتبار بالرأي والاجتهاد، وذلك بأن يبين أن كونه أعرابيا وكونه شخصا معينا، وأن كون ذلك الزمان وذلك الشهر بخصوصه، وذلك اليوم بعينه، وكون الموطوءة زوجة وامرأة معينة لا مدخل له في التأثير، بما يساعد من الأدلة في ذلك حتى يتعدى إلى كل من وطأ في نهار رمضان عامدا وهو مكلف صائم. الأحكام للآمدي، ٣/٣٠٣.

(٢) ينظر: المبسوط للسرخسي، ٣/١١.

(٣) ينظر: الأم للشافعي، ٧/١٠٥.

(٤) ينظر: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ٦/٤٤٩.

(٥) ينظر: المستصفي للغزالي، ٢/٣٨٩-٣٩٠، والموافقات، ٥/٤٢-٥٠.

(٦) ينظر: المستصفي للغزالي، ٢/٣٨٩.

(٧) سير أعلام النبلاء، ٦/٤٠٢.



بين الأدلة ويرجح بينها بما صح لديه من الأحاديث، غافلاً عن مجموع الأحاديث أو الآيات القرآنية في الباب الفقهي الواحد، وغافلاً عما تستلزمه مقاصد الشريعة، وسأضرب مثلاً واحداً لواقعنا المعاصر وكثرة الاختلافات والتشهير على بعضنا البعض، من ذلك مسألة النزول في الركوع في الصلاة هل يكون على الركبتين أو على اليدين، وهي مسألة خلافية قديمة يقدم النصين - ما روي عن النبي ﷺ من أنه نزل على يديه، وما روي من أنه نزل على ركبتيه - إلا أن المصيبة اليوم جعلت من المصلين من ينظر إلى صلاة الآخرين، على أنها صلاة غير صحيحة وقد ارتكب صاحبها محظوراً شرعياً، فيأتي كلام ابن تيمية بلسماً شافياً في التعامل مع النصوص الشرعية، في زمن تكلم في الشريعة من غفل عن مقاصدها، ولم يوفق بين نصوصها، فقال: (أما الصلاة بكليهما فجازرة باتفاق العلماء، إن شاء المصلي يضع ركبتيه قبل يديه، وإن شاء وضع يديه ثم ركبتيه، وصلاته صحيحة في الحالتين، باتفاق العلماء، ولكن تنازعوا في الأفضل)^(١)، وهذا الاجتهاد القائم على مراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية، ينظر إلى أن كل مجتهد مصيب بقوله واجتهاده، لا أن المراد من اجتهاده أن الحق معه والباطل مع من خالفه؛ لأن الحق واحد في علم الله ﷻ لا يتبعض؛ ولأن المجتهد مصيب في علمه مخطئ في سعيه وإدراكه للحق الذي غاب عنه ولم يتضح له، فهو مأجور باجتهاده متعبداً بما أداه إليه اجتهاده ما لم يخالف نصاً^(٢)، فبما سبق يتضح أن الاجتهاد منه مطلق ونسبي، ولا بد للمجتهد من أن يكون له علم بمقاصد الشريعة الكريمة، ولا ضير من الاختلاف الذي لا يفسد الوحد بين المسلمين، وأن المجتهد مصيب في اجتهاده مأجور عليه ومتعبداً بما أداه إليه، من غير أن يكون هذا سبباً في تفرق وتباغض المسلمين، فالصحابية اجتهدوا واختلفوا، ولم يتحاققوا أو يبدعوا بعضهم البعض، وإلا هُدم صرح هذه الأمة بأيدي أبنائها، من نشر الفرقة والأحقاد بين أفرادها، بحجة إتباعهم لما صح لديهم من الدليل، والله أعلم.

٢. امتلاك أدوات فهم النص:

إن النصوص الشرعية - من كتاب وسنة - هي مادة الأحكام ونواتها، وإن السبيل إلى استنباط الأحكام منها لا يكون إلا عن طريق فهمها والتعرف على معانيها، ولا يكون التعرف على معانيها إلا من خلال فهم ألفاظها؛ لأن الألفاظ إنما هي قوالب للمعاني، والمعنى هو المقصود بناءً على أن العرب إنما كانت غايتها بالمعاني، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها، وهذا معلوم عند أهل اللغة، وفي هذا يقول الشاطبي: (إن القرآن نزل بلسان العرب وإنه عربي وإنه لا عجمة فيه، فبمعنى أنه أنزل على لسان معهود العرب في ألفاظها الخاصة وأساليب معانيها، وأنها فيما فطرت عليه من لسانها تخاطب بالعام يراد به ظاهره، وبالعام يراد به العام في وجه والخاص في وجه، وبالعام يراد به الخاص، والظاهر يراد به غير الظاهر، وكل ذلك يعرف من أول الكلام أو وسطه أو آخره، وتتكلم

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية، ١٨٧/٢.

(٢) ينظر: المنحول للغزالي، ص ٥٦٨، والموافقات، ٦٦/٥.



بالكلام ينبئ أوله عن آخره، أو آخره عن أوله، وتتكلم بالشيء يعرف بالمعنى كما يعرف بالإشارة، وتسمى الشيء الواحد بأسماء كثيرة، والأشياء الكثيرة باسم واحد، وكل هذا معروف عندها لا ترتاب في شيء منه هي ولا من تعلق بعلم كلامها^(١)، وهذا يعني أن معرفة طرق دلالات الألفاظ على المعاني لابد منها؛ ليكون الفهم واضحاً؛ ولكي لا تختلط المعاني والمدلولات؛ لهذا اعتنى الأصوليون بوضع قواعد أصولية مستمدة من اللغة العربية عبر استقراء أساليبها وتعبيراتها، وجعلوا هذه القواعد هي الموازين لضبط فهم العبارة العربية، وهي الأدوات التي تعين في التعامل مع هذه النصوص؛ لهذا نجد أن العلاقة بين اللفظ والمعنى عند علماء الأصول تنحصر في أربع جهات، وتعتبر أقساماً للفظ بالنسبة للمعنى، وهي:

الجهة الأولى: من حيث وضع اللفظ للمعنى، واللفظ بهذه الحثية ثلاثة أنواع: خاص، وعام، ومشتراك.

والجهة الثانية: باعتبار استعمال اللفظ في المعنى الموضوع له، وينفرع اللفظ بهذا الاعتبار إلى: حقيقة، ومجاز، وصريح، وكناية.

والجهة الثالثة: من حيث وضوح المعنى وخفائه من اللفظ المستعمل فيه، وهو بهذا الاعتبار: واضح الدلالة، وغير واضح الدلالة.

وواضح الدلالة أربعة أنواع: ظاهر ونص ومفسر ومحكم.

وغير واضح الدلالة أربعة أنواع أيضاً: خفي ومشكل ومجمل ومتشابه، وأساس هذا التنوع إنما هو تفاوت هذه الأنواع في قوة وضوح دلالتها وضعفها، فأقلها وضوحاً: الظاهر، ثم يليه النص، ثم يشتد الوضوح في المفسر، ثم يبلغ ذروته في المحكم. وأقلها خفاءً وإبهاماً: الخفي، ثم المشكل، ثم المجمل، ثم المتشابه.

والجهة الرابعة: باعتبار كيفية دلالة اللفظ على المعنى المستعمل فيه، أي باعتبار طرق فهم المعنى من اللفظ، سواء كان واضحاً أو خفياً. وبهذا الاعتبار تكون دلالة اللفظ على المعنى: إما بطريق عبارة النص، أو إشارة النص، أو فحوى النص، أو اقتضاء النص^(٢).

وقد قسم الجمهور -غير الحنفية- القواعد المتعلقة بألفاظ النصوص من جهة إفادتها للمعاني تقسيمات أخرى، حيث قسموا دلالات الألفاظ على مراد المتكلم، أي على الحكم الشرعي إلى قسمين أساسيين هما: المنطوق والمفهوم.

القسم الأول: دلالة المنطوق: وهي دلالة اللفظ على حكم شيء ذكر في الكلام ونُطِقَ به، وقسموا المنطوق إلى قسمين:

١. المنطوق الصريح: وهو أربعة أنواع: النص، والظاهر، والمؤول، والمجمل.

(١) الموافقات، ١٠٣/٢.

(٢) ينظر: المبسوط للسرخسي، ١٦٠-١٦٥، وكشف الاسرار شرح أصول البزدوي، ١٩٠-٢٥.



٢. المنطوق غير الصريح: وهو ثلاثة أنواع: دلالة الاقتضاء، ودلالة الإيماء، ودلالة الإشارة. (وتشمل دلالة الاقتضاء والإشارة، والعبارة عند الحنفية).

والقسم الثاني: دلالة المفهوم: وهي دلالة اللفظ على حكم شيء لم يذكر في الكلام ولم ينطق به، ويتفرع المفهوم عندهم إلى مفهومين:

١. مفهوم الموافقة: وهو أن يدل اللفظ على مساواة المسكوت عنه للمذكور، في الحكم، وهذا ما يُسمى عند الحنفية (دلالة النص).

٢. مفهوم المخالفة: وهو دلالة الكلام على انتفاء حكم المنطوق عن المسكوت عنه؛ لانتفاء قيد من القيود المُعتبرة في الحكم. وله عدة أنواع أشهرها: مفهوم الصفة، ومفهوم الشرط، ومفهوم الغاية، ومفهوم اللقب، ومفهوم العدد^(١).

كما أن هناك أدوات خاصة بالقرآن الكريم، من العلم بأسباب النسخ والمنسوخ، وأسباب النزول، ومعرفة علوم القرآن، والقدرة على تفسير النص القرآني، كما أن هناك أدوات خاصة بالسنة النبوية كفهم الحديث على الوجه الصحيح، من خلال الرجوع إلى أقوال الشراح، وألا يؤخذ الحديث دائماً على ظاهره، وأن نفهمه فهماً جديداً لا يتناقض مع الثابت، وأن نميز الصحيح من غيره، وأن نفهم الأحاديث حسب قواعد اللغة العربية، وأن نجمع الأحاديث في الباب الواحد، وأن نلجأ إلى التأويل السائغ إن كان الحديث يقبل هذا، ونحافظ على صحة الحديث إن حكم عليه العلماء بالصحة، وأن يكون الاجتهاد في الحكم على الحديث مشتملاً على السند والمتن أيضاً، وأن يقدم الأصح من الحديث على الصحيح، وأن نعرف النسخ والمنسوخ منه، والتنبه إلى علم أسباب ورود الحديث، لنعرف متى قال الرسول هذا؟ ولمن قاله؟ وأين قاله؟ فإن إدراك الملابسات والظروف التي أحاطت بالحديث تساعد على فهمه فهماً جيداً، وأن ينتبه إلى أن صحة الحديث شرط للعمل به، غير أنه ليس كل حديث صحيح يعمل به، فقد يوقف العمل بالحديث لأمر معين، كما أنه ليس كل حديث ضعيف لا يعمل به، فهناك من الأحاديث الضعيفة التي تلقفتها الأمة بالقبول، وغير ذلك من ضوابط التعامل مع السنة النبوية^(٢)، فكل اجتهاد لابد له من مراعاة الزمان والمكان لحالة النص عند ورود، وإلا حدث إشكال في تطبيقه وتنزيله والعمل به، وسأضرب على ذلك مثلاً، وهو قول النبي ﷺ: (خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)^(٣)، فهذا النص لا يصح مطلقاً أن يقرأ بغض النظر عن الزمان والمكان، يقول النووي: (أما صفوف الرجال فهي على عمومها، فخيرها أولها وأبدأ وشرها آخرها أبداً، أما صفوف النساء فالمراد بالحديث، أما

(١) ينظر: اللمع في اصول الفقه للشيرازي، ٤٨/١-٥٣، والبحر المحيط في اصول الفقه، ٣٧٣/١-٣٨٠.

(٢) ينظر: جهود الشيخ محمد الغزالي في الحديث والفقه، مسعود صبري، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم، قسم الشريعة، ص ١٥٠-١٨٥.

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب خير الصفوف: ٣٢٦/١ برقم (٤٤٠).



صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال، وأما إذا صلّين متميزات لا مع الرجال فهنّ كالرجال، خير صفوفهنّ أولها وشرها آخرها^(١)، والأمثلة على ذلك كثيرة، فكلّ إجتهدا منضبط لا بد له من أدوات، وإلا ضل صاحب الاجتهاد مبتغاه وكان ما وصل إليه مدعاة لإتباع هواه، والله اعلم.

٣. مراعاة المقاصد الكلية والجزئية:

إن مراعاة النصوص الكلية والجزئية له دور كبير في فهم الشريعة الإسلامية، ودفع التعارض الذي قد يبدو لأول وهلة أنه تعارض بين النصوص، إلا أن حقيقة الأمر لا وجود للتعارض، بل على العكس إنما هي نصوص تعالج مقاصد كلية، ونصوص تعالج مقاصد جزئية في نظرة متكاملة للتشريع الإسلامي، فعندما يحدث تعارض نقدم الكلي على الجزئي؛ لأنه الأغلب، مع عدم إهمال الجزئي؛ لأن الكليات إنما هي مجموع الجزئيات، وقد يتوقف الحكم الكلي لمراعاة حكم جزئي في بعض الأحيان، كما أن الحكم الجزئي قد يتوقف لمراعاة حكم كلي، وقد يكون ذلك بسبب الزمان أو المكان أو الأفراد؛ ولأن فهم المقاصد الكلية والجزئية له دور كبير في فهم حكمة التشريع ومعناه، يقول ابن تيمية: (من فهم حكمة الشارع كان هو الفقيه حقاً)^(٢)، وسأضرب مثلاً لتوقف حكم الكلي بسبب تعارضه مع الجزئي، كما حدث مع سيدنا أبي ذر رضي الله عنه إذ قال له النبي ﷺ: (يا أبا ذر، إني أراك ضعيفاً، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم)^(٣)، فهذا نص جزئي يحذر أبا ذر من كفالة اليتيم وتولي أمره؛ لأنه متعلق به، مع أن المقاصد الكلية والنصوص العامة في الشريعة الإسلامية تحظ وتبشر كافل اليتيم، وأن له أجراً كبيراً؛ لقول النبي ﷺ: (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا) (وقال بإصبعيه السبابة والوسطى)^(٤)، فلما كانت المصالح والحكم المقصودة من وراء الكفالة، وهي الكلية، لا تتحقق في أبي ذر رضي الله عنه لسبب عارض قام فيه وهو الضعف، وهي الجزئية؛ لذا رأى الرسول ﷺ عدم تعميم النص المتعلق بالثواب والحض على كفالة اليتيم في مسألة أبي ذر رضي الله عنه بعينها^(٥)، والمثال الثاني في توقف حكم الجزئي بسبب تعارضه مع الكلي، كما حدث مع ابن أبي المنافق، عندما قال عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ: (دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال: دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه)^(٦)، فالحكم الكلي في هذه المسألة هو صورة الإسلام أمام الرأي العام؛ لهذا قال النبي ﷺ لسيدنا عمر رضي الله عنه دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، ١٥٩/٤.

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية، ١٦٨/٦.

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الامارة، باب كراهة الامارة بغير ضرورة: ١٤٥٧/٣ برقم (١٨٢٦).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الادب، باب فضل من يعول يتيماً: ٢٢٣٧/٥ برقم (٥٦٥٩).

(٥) ينظر: الموافقات، ٣٣/٥.

(٦) رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، ١٩٩٨/٤ برقم



يقتل أصحابه؛ لأن قتله ستتناقله الألسن على أنه قتل من رسول الله ﷺ لأصحابه، فيخاف الناس من الدخول في دين الله ﷻ، فيكون قتله مفسدةً كبيرةً لأجيال متتالية، وهي مفسدة عظيمة، يقابلها الجزئي وهو مفسدة ابن أبي المنافق بشخصه في نشر النفاق بين الناس، وهي كذلك مفسدة إلا أنها لا ترتقي إلى مفسدة كلية؛ لهذا توقف حكم الكلي مراعاةً للجزئي؛ ولأن النظر في الكلي والجزئي مرتبط بالنظر في مآلاتهم، والأمثلة على ذلك كثيرة،^(١) والله أعلم.

٤. تعليل الأحكام الشرعية:

إن تعليل الأحكام هو اللبنة الأساسية لعملية الاجتهاد وعرض الخلاف الفقهي، وبالوقوف عليه تعرف أسرار التشريع وتتجلى مدارك الفقهاء في استنباط الأحكام الشرعية؛ ولأن التعليل يدفع شبه الجمود وعدم مسايرة الزمان والواقع؛ ولأن المجتهد إنما يبنّي اجتهاده في استنباط الأحكام بناءً على تحديد عللها التي استند إليه في استنباط الحكم؛ ولأهمية التعليل في التشريع الإسلامي نرى القرآن الكريم والسنة النبوية قد ملّنا بالنصوص المعللة لإظهار السبب الحقيقي من التشريع، وهو كما يقول الشاطبي: (إن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معاً)^(٢)، فالقرآن صرح في كثير من المواضع بتعليل الأحكام لمصالح العباد، قال تعالى: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾^(٣)، فالله ﷻ إنما بين حقيقة هذا التشريع من توزيع الأموال بين الفقراء والمساكين، من خلال تعليله بعدم بقاء هذه الأموال بأيدي الطبقة الغنية فقط^(٤)، فالمراد بتوزيع الأموال، هو كما يطلق عليه اليوم بالتكافل الاجتماعي، والسنة كذلك قد صرح النبي ﷺ بالتعليل في كثير منها، من هذه النصوص، ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: (استأذن على النبي ﷺ رجل فقال: اتدنا له فبئس ابن العشيرة، أو بئس أخو العشيرة، فلما دخل ألان له الكلام، فقلت له: يا رسول الله، قلت ما قلت، ثم ألتنت له في القول؟ فقال: أي عائشة إن شر الناس منزلة عند الله من تركه، أو ودعه الناس اتقاء فحشه)^(٥)، فقد بين النبي ﷺ حقيقة الأمر بتعليل فعله لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛ لهذا جعل البخاري عنوان باب الآداب قوله: (يذكر عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: إنا لنكشر في وجوه أقوام، وإن قلوبنا

(١) ينظر: الموافقات، ١٧٨/٥.

(٢) الموافقات، ٩/٢.

(٣) سورة الحشر، الآية ٧.

(٤) مفاتيح الغيب للرازي، ٢٩/٢٤٨.

(٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس، ٢٢٧١/٥ برقم (٥٧٨٠)، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب مداراة من يتقى فحشه، برقم (٢٥٩١).



لنعلنهم^(١)، والزمخشري يقول: إن فعل النبي ﷺ إنما هو من قبيل الهجر الجميل الذي أمر به في سورة المزمل^(٢)، فتعليل النبي ﷺ لهذا الفعل إنما هو من قبيل المداراة وعدم إظهار النفور، ولو كان كارهاً لخلقه وسلوكه مراعاةً لعدم الفتنة، والأمثلة على ذلك كثيرة من القرآن والسنة والصحابة والتابعين والفقهاء؛ لهذا تظهر أهمية تعليل الأحكام في عرض الخلاف الفقهي، ونفي الغلو، حيث إن النظر لا يكون فقط للنصوص من دون مراعاة علها، التي قد تدفع ما قد يظنه البعض تعارضاً بين النصوص، وتستتبط الأحكام للوقائع والنوازل، والله أعلم.

٥. مراعاة الواقع المعيش:

إن مراعاة الواقع الذي يعيش فيه الفقيه والعناية به، له أثر كبير في استنباط الأحكام الشرعية وعرض الخلاف الفقهي، لاسيما وأن فقه الواقع إنما هو لتحقيق مصالح العباد بما يتوافق مع النصوص الشرعية؛ ولأن مراعاة الواقع ليس وليد اليوم، بل إنما هو قديم بقدم التشريع والاستنباط، يقول ابن القيم: (لا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً.

والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان قوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر؛ فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجريين أو أجراً؛ فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله، كما توصل شاهد يوسف بشق القميص من دبر إلى معرفة براءته وصدقه، وكما توصل سليمان ﷺ بقوله: "انتوني بالسكين حتى أشق الولد بينكما" إلى معرفة عين الأم، وكما توصل أمير المؤمنين علي ﷺ بقوله للمرأة التي حملت كتاب حاطب ما أنكرته لتخرجن الكتاب أو لأجردنك إلى استخراج الكتاب منها)^(٣)، فكيف يستطيع الفقيه من استنباط الأحكام بغير مراعاة للواقع، بل إن القرافي عدّ الجمود على المنقولات بغض النظر عن الواقع من الفساد، فقال: (فمهما تجدد في العرف اعتبره، ومهما سقط أسقطه، ولا تجمد على المسطور في الكتب طول عمرك، بل إذا جاءك رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك، لا تجره على عرف بلدك واسأله عن عرف بلده وأجره عليه وأفته به دون عرف بلدك والمقرر في كتبك، فهذا هو الحق الواضح والجمود على المنقولات أبداً ضلال في الدين وجهل

(١) صحيح البخاري، ٥/٢٢٧٠.

(٢) ينظر: تفسير الكشاف للزمخشري، ٤/٦٤٠.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ١/٦٩.



بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين^(١)، ولا يعني هذا أننا نترك العمل بالنصوص لأجل الواقع، ولا أننا نلوي أعناق النصوص لأجل الواقع، بل إن الأمر مختلف كما يقول الشاطبي: (واعلم أن ما جرى ذكره هنا من اختلاف الأحكام عند اختلاف العوائد، فليس في الحقيقة باختلاف بأصل الخطاب؛ لأن الشرع موضوع على أنه دائم أبدي، لو فرض بقاء الدنيا من غير نهاية، والتكليف كذلك لم يحتج في الشرع إلى مزيد، وإنما معنى الاختلاف، أن العوائد إذا اختلفت رجعت كل عادة إلى أصل شرعي يحكم به عليها)^(٢)، فالقول بتغيير الأحكام تبعاً للعوائد والأعراف، إنما هو تطبيق للنص الشرعي، والمثال على مراعاة الواقع حادثة ضالة الأبل، فالنبي ﷺ عندما سئل عنها قال: (ما لك ولها، معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر)^(٣)، هذا الأمر كان في زمن ترسخت في النفوس الأمانة وعدم أخذ مال الغير بغير حق، فبقيت هكذا ضالة الأبل إلى زمن سيدنا عثمان ؓ إذ أمر ببيعها وحبس أثمانها لأصحابها، ورأى أن ذلك أقرب إلى جمعها عليهم؛ لفساد الناس^(٤)، والأمثلة على ذلك كثيرة، والله أعلم.

(١) الفروق للقرافي، ٣٢٢/١-٣٢٣.

(٢) الموافقات، ٤٩١/٢.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب اللقطة، باب ضالة الأبل، ٨٥٥/٢ برقم (٢٢٩٥)، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب اللقطة، ١٣٤٦/٣ برقم (١٧٢٢).

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٥٤٩/٦.



الخاتمة

والآن انتهيت من هذا البحث، وقاربت أن أضع قلمي بعد جهد متواضع وجولة بين أمهات الكتب الأصولية والفقهية، القديمة والحديثة، ولقد كان هذا البحث كأني بحث يتوصل فيه الباحث الى نتائج، وهي:

١. إن المراد بالقيم: هو حكم يصدره الانسان على شيء ما مهتديا بمجموعة المبادئ والمعايير التي ارتضاها الشرع محددًا المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك.

٢. إن المراد بالاعتدال: هو التزام المنهج العدل الأقوم، والحق الذي هو وسط بين الغلو والتنتع، وبين التفريط والتقصير، فالاعتدال والاستقامة وسط بين طرفين هما: الإفراط والتفريط.

٣. إن الشريعة الإسلامية قد أباحت لنا الخلاف الفقهي، ويظهر ذلك من خلال نصوصها - القرآن والسنة - وتراث الأمة.

٤. إيضاح معنى الثابت والمتغير في نصوص الشريعة، وذلك أن الشريعة أجملت المتغيرات وفصلت في الثوابت.

٥. إن الاجتهاد هو عملية استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية، ومنه ما هو مطلق ونسبي وجزئي.

٦. إن امتلاك أدوات فهم النصوص، ومراعاة المقاصد الكلية والجزئية، والنظر في تعليل الأحكام الشرعية، ومراعاة الواقع المعيش، لها دور كبير في استنباط الأحكام الشرعية للنوازل والوقائع، ولدفع التعارض في بعض النصوص، وإظهار التشريع الإسلامي في أبها صورة، وتعزيز قيم الاعتدال في التعامل الأحكام الجزئية، من غير إفراط أو تفريط، مع الالتزام بنصوص الشريعة الإسلامية.

وفي الختام فإنه جهد مقل، واجتهاد من يرى الرأي اليوم ويخالفه غداً، وهذا رأي من قصر باعه وقل علمه وعظم ذنبه وكثرت زلاته، فما فيه من صواب فمن الله ثم ممن علمني، وما كان فيه من خطأ وخلل فمن الباحث القصور.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.



المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. الأحكام في اصول الأحكام، أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ.
٢. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد بن ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٣. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الامصار وعلماء الاقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، يوسف بن عبد الله ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٤. الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٦. الأم للشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس القرشي المكي، (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٧. البحر المحيط في اصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٨. بغية الباحث عن جمل الموارث، متن الرحبية، موفق الدين أبو عبد الله (ت ٥٧٩هـ)، دار المطبوعات الحديثة، ١٤٠٦هـ.
٩. تشنيف السامع بجمع الجوامع، بدر الدين الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. سيد عبدالعزيز، وعبدالله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.



١٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وإيامه، محمد بن أسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تح: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
١١. جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الاشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٤، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
١٢. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
١٣. جهود الشيخ محمد الغزالي في الحديث والفقه، مسعود صبري، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم، قسم الشريعة.
١٤. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
١٥. سنن الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.
١٦. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
١٧. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
١٨. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر أبو عبد الرحمن شرف الحق الصديقي العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.



١٩. الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٣٨٦هـ.
٢٠. الفروق، أو أنوار البروق في أنواء الفروق، أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي (ت ٦٨٤هـ)، ضبطه وصححه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٢١. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في المؤسسة، بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٢٢. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ)، تح: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩١م.
٢٣. كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي بن القاضي التهانوي (ت ١١٥٨هـ)، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
٢٤. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ.
٢٥. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت ٧٣٠هـ)، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢٦. لسان الحكام في معرفة الأحكام، أحمد بن محمد بن محمد، أبو الوليد، لسان الدين ابن الشحنة الثقفي الحلبي الحلبي (ت ٨٨٢هـ)، البابي الحلبي، القاهرة، ط ٢، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.
٢٧. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
٢٨. اللمع في اصول الفقه، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.



٢٩. المبسوط، محمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦هـ.

٣٠. مجموع الفتاوى، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٣١. المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر للنشر والتوزيع، بيروت.

٣٢. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٣٣. المستصفى في علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٣٤. مسند الإمام احمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٣٥. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي، بيروت.

٣٦. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٣٧. معلمة زايد للقواعد الفقهية، وهي موسوعة للقواعد الفقهية والاصولية قام بجمعها مجموعة من العلماء، بإشراف مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان الأعمال الخيرية والانسانية، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي.



٣٨. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٣٩. المنحول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ٣، ١٥١٩هـ - ١٩٩٨م.

٤٠. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.

٤١. الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٤٢. مواهب الجليل شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٤٣. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.





مُحَدَّثَاتُ الدِّسَّالَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

التشدد العقدي أنموذجا

أ.م.د. محمد مصدق ذير

محاضر في

جامعة ماردين أورتنكو

تركيا

أ.م.د. تكليف لطيف رزج

جامعة الأنبار

كلية العلوم الإسلامية

taklif_nm@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





مهددات التسامح الاجتماعي التشدد العقدي أنموذجا

أ.م.د. تكليف لطيف رزج

جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

أ.م.د. محمد مصدق ذير

معاشر في جامعة ماردين اورتكلو/ تركيا

أهمية البحث: التسامح مبدأ إسلامي هام، يستمد جذوره من القرآن الكريم والسنة النبوية، ولكن أعداء الإسلام يحاولون تشويه هذا المبدأ السامي، وإخراجه من ميدانه العملي؛ مما يعني إبعاد الناس عن جوهر الإسلام وتعاليمه إلى مبادئ وأخلاقيات مخطط لها مسبقاً للنيل من الإسلام. يعد التشدد العقدي من أخطر أنواع التشدد؛ نظراً لانعكاساته على حياة الناس، وهو الذي وردت النصوص الشرعية بالنهي عنه، فضلاً عن كونه يقف حائلاً دون نشر ثقافة التسامح والاعتدال التي هي من سمات ديننا الحنيف. **مشكلة البحث:** تتضح مشكلة البحث في ضوء إجابته عن التساؤلات الآتية: ١- ما مدى العلاقة بين ثقافة التسامح وبين الاعتدال العقدي؟ ٢- ما آلية التعامل مع التشدد العقدي ومواجهته فكرياً وسلوكياً؟ **منهجية البحث:** جاءت منهجية البحث في خطوات المنهج الاستقرائي المبني على جمع النصوص، والمنهج التحليلي المبني على استنباط واستخراج الأحكام المناسبة من النصوص الشرعية. **أهداف البحث:** تتمحور أهداف البحث في بيان مكانة التسامح والاعتدال في حياة الأمة، واستعراض أهم المهددات التي تقف أمام نشر ثقافة التسامح، ألا وهو التشدد العقدي، مع معرفة آليات نشر ثقافة التسامح الاجتماعي على نطاق الفرد والجماعة. **الخاتمة والنتائج:** لقد جاءت النتائج والتي حققت أهداف البحث، وكما يأتي: ١- التسامح مصطلح فكري، ومبدأ إسلامي له ألفاظ مقاربة له في المعنى ومتباينة في المبنى، وله من الدلائل الاجتماعية التي من الممكن أن تعزز هذا المبدأ. ٢- التشدد العقدي يحمل معاني التنطع والتعصب الذي يتمثل في صورة التكفير التي هي من أبرز مهددات التسامح المجتمعي؛ لما يحمله من آثار على السلوك الاجتماعي على الصعيد الفكري والتربوي والاجتماعي. ٣- سبل تحقيق صيغ التسامح الاجتماعي تتمثل في مجموعة من السبل الكفيلة بمواجهة مهدداته، والتي تتحقق عبر بيان دور المسجد والمدرسة في نشر ثقافة التسامح بين أبناء المجتمع. ٤- يمكن اعتماد آليات نشر ثقافة التسامح الاجتماعي الواردة في هذا البحث كورقة عمل قابلة للتطبيق في واقعنا المعاصر.

الكلمات المفتاحية: تسامح، اجتماعي، عقدي

Threats to Social Tolerance: Ideological Extremism as a Model

Assist. Prof. Dr. Taklef Lateef

Assist. Prof. Dr. Muhammed Musdef

Abstract: Tolerance is an important Islamic principle deeply rooted in the Holy Quran and the noble Prophet Sunnah. However, opponents of Islam continuously try to defile this noble principle and expel it from its practical domain. This would result in alienating people from the true nature of Islamic teachings to embrace, instead, preplanned principles and ethics to defile Islam. Ideological extremism is considered the most dangerous type of extremism due to its reflections on the life of people. Hence, it has been deemed forbidden according to religious texts. Moreover, it blocks the dissemination of the culture of tolerance and moderation which are among the main characteristics of our noble religion. Based on this, the study attempts to answer the following questions; (1) what is the extent of the relationship between tolerance and ideological moderation? (2) what is the mechanism of dealing with ideological extremism and intellectually and behaviorally confronting it? To address these questions, the study adopts the inductive approach based on data collection and the analytical approach based on inferring suitable judgments from religious texts. The study aims to identify the status of tolerance and moderation in the life of the nation and explore threats that block the dissemination of the culture of tolerance, namely ideological extremism. It also aims to identify the mechanisms of disseminating the culture of social tolerance at the individual and group levels. The findings of the study include; Tolerance is an intellectual terminology and an Islamic principle with expressions similar in meaning but different in structure. It has social indications that might enhance this principle. Ideological extremism carries the meanings of fanaticism and extremism represented by the image of excommunication (Takfir) which is the main threat to social tolerance due to the traces it leaves on the social behavior on the intellectual, educational and social levels. Means to achieve social tolerance are represented by measures that guarantee confronting its threats. These means include highlighting the role of the mosque and the school in disseminating the culture of tolerance among the people in the community. Mechanisms of disseminating social tolerance mentioned in the study can be adopted as an agenda applicable in our time.

Keywords: tolerance, social, contractual



المطلب الأول: مفهوم مهددات التسامح

أولاً: تعريف التسامح لغة واصطلاحاً

أ- التسامح لغةً: (السَّمَاحُ) وَ(السَّمَاحَةُ) الْجُودُ، (سَمَحَ) بِهِ يَسْمَحُ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا (سَمَاحًا) وَ(سَمَاحَةً) أَي: جَادَ. وَسَمَحَ لَهُ أَي: أَعْطَاهُ، وَ(الْمُسَامَحَةُ) الْمُسَاهَلَةُ، وَ(تَسَامَحُوا) تَسَاهَلُوا^(١)، وَرَجُلٌ سَمِيحٌ وَمِسْمَحٌ وَمِسْمَاحٌ: سَمَحَ^(٢).

ب- التسامح اصطلاحاً: يمكننا القول بأن المعنى الاصطلاحي لا يختلف عن المعنى اللغوي، وقد وردت كلمة "السَّمَاحَةُ" في السنة بمعنى السهولة، إذ المسامحة المساهلة، والملة السمحة التي لا حرج فيها ولا تضيق فيها على الناس، أي: ملة الإسلام^(٣).
ثانياً: الألفاظ ذات الصلة بـ"التسامح":

أ- الصفح لغةً واصطلاحاً: الصفح لغة مأخوذ من صَفَحَ الشَّيْءَ نَاحِيَتُهُ، وَ(صَفَحَ) عَنْهُ أَعْرَضَ عَنْ ذَنْبِهِ، وَضَرَبَ عَنْهُ (صَفْحًا) أَعْرَضَ عَنْهُ وَتَرَكَهُ، وَ(الْمُصَافَحَةُ) وَ(التَّصَافُحُ) الْأَخْذُ بِالْيَدِ^(٤)، وَصَفَحْتُ عَنْهُ: أَي عَفَوْتُ عَنْهُ^(٥).

وأما الصفح اصطلاحاً؛ فهو التجاوز عن الذنب، وقيل، هو ترك مؤاخذه المذنب، وأن تبدي له صفحة جميلة^(٦)، وهو ألا يبقى في النفس أثر من الآلام التي أثارها الحسد، والعمل على مقتضاه^(٧).

ب- العفو لغة واصطلاحاً: أما العفو لغة فهو مأخوذ من (عَفَا) عَنْ ذَنْبِهِ، أَي: تَرَكَهُ وَلَمْ يُعَاقِبْهُ، وَيَأْبُهُ عَذَابًا، وَ(الْعَفْوُ) عَلَى فَعُولٍ: الْكَثِيرُ الْعَفْوِ^(٨)^(٩).

(١) مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط ٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص ١٥٣.

(٢) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ، ٤٨٩/٢.

(٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف شمس الدين الكرمانى (ت ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ١٢، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ١/١٦٠.

(٤) مختار الصحاح، ص: ١٧٦، ولسان العرب، ط ٢، ٥١٢.

(٥) كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ): تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ط ٣، ١٢٢.

(٦) الفروق اللغوية: أبو هلال العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ): حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص: ٢٣٦.

(٧) زهرة التفاسير، ١/٣٦٢.

(٨) مختار الصحاح، ص ٢١٣.

(٩) لسان العرب، ١٥/٧٢.



أما العفو اصطلاحاً: فهو ترك المؤاخذه على الذنب والرفق في المظهر، والمعاملة الحسنة^(١)، أو عدم مقابلة الإساءة بمثاتها، والتجافي عنها، وترك المؤاخذه عليها^(٢).
الفرق بين العفو والصفح:

وبما أنَّ الصّفح هو ترك المؤاخذه، وترك اللوم والتثريب، بل ترك العتاب عليها؛ لذلك قالوا: إنَّ الصّفح أعلى رتبة من العفو، وكلاهما أعلى درجة من الصبر المجرد؛ لأنَّ الصبر معناه الضبط والتحمل مع ملاحظة ورجاء، والعفو -كالصفح- يتضمن معنى الصبر، مع تجمل المظهر وألا تكون آلام قط مما يصنعون^(٣)، وعليه قد يعفو الإنسان ولا يصفح، ولكن لا يمكن أن يتحقق صفح من غير عفو، إذ العفو ترك المقابلة بالمثل ظاهراً، وقد يكون في النفس شيء، أما الصفح فإنه يتناول السماحة النفسية، واعتبار الإيذاء كأن لم يكن، في المظهر والقلب^(٤).

ج- الإحسان لغة واصطلاحاً: أما الإحسان لغة فهو مأخوذ من حَسَنَ الشيء فهو حَسَنٌ. والمَحْسَن: الموضع الحسن في البدن، وجمعه محاسن. وامرأة حسناء، ورجل حسان، والمحاسن من الأعمال ضد المساوي^(٥)^(٦).

أما الإحسان اصطلاحاً: فهو يطلق الإتيان، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(٧)، ويطلق على الإنعام على الغير، والإحسان في هذه الآية يشمل المعنيين، والإحسان فوق العدل؛ لأنَّ العدل مع غيرك إعطاؤه الحق الذي له، والإحسان إعطاؤه الحق وزيادة^(٨).

ثالثاً: حكم التسامح

العفو والتسامح من الإحسان الذي أمرنا به؛ ولذلك يقول ربنا: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٩)، ظاهر الأمر للوجوب، والفاء في قوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ يدل على التعقيب، فهذا يدل على أنه تعالى أوجب عليه أن يعفو عنهم في الحال، وهذا يدل على كمال الرحمة الإلهية حيث عفا هو عنهم، ثم أوجب على رسوله أن يعفو في الحال عنهم.

(١) زهرة التفاسير، ٣٦٢/١.

(٢) زهرة التفاسير، ٢٠٨٢/٤.

(٣) زهرة التفاسير، ٣٦٢/١.

(٤) زهرة التفاسير، ٢٠٨٢/٤. والأساس في التفسير: سعيد حوى (ت ١٤٠٩هـ)، دار السلام، القاهرة، ط ٦، ١٤٢٤هـ، ٣٧١٨/٧.

(٥) العين، ١٤٣/٣، مختار الصحاح، ص: ٧٣.

(٦) لسان العرب، ١١٧/١٣.

(٧) سورة الكهف، الآية ٣٠.

(٨) زهرة التفاسير، ٢٠٨٢/٤.

(٩) سورة المائدة، الآية ١٣.



واعلم أنّ قوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ إيجاب للعفو على الرسول ﷺ، ولما آل الأمر إلى الأمة لم يوجبه عليهم، بل ندبهم إليه، فقال تعالى: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾^(١)؛ ليعلم أن حسنات الأبرار سيئات المقربين^(٢)، وعاملهم بالإحسان الذي يحبه الله تعالى، وأنت أيها الرسول أحق الناس بتحري ما يحبه الله، أو: فاعفُ عما سلف من جميعهم، واضرب عنه صفحا؛ إثارة للإحسان والفضل على ما يقتضيه العدل^(٣).

المطلب الثاني: مفهوم التشدد العقدي

أولاً: تعريف التشدد لغة واصطلاحاً

التشدد لغة: مأخوذ من الاشتداد، أو الشدّ (هو العدوّ)^(٤)، وهو الغلو ومجاوزة الحد^(٥). واصطلاحاً: لم نعثر على تعريف اصطلاحى لكلمة التشدد، ولكن يمكننا القول أن معنى التشدد اصطلاحاً لا يختلف عن معناه اصطلاحاً، فهو الغلو ومجاوزة الحد، والتعمق والمبالغة في الدين وترك الرفق.

ثانياً: الألفاظ ذات الصلة:

١- الغُلُو، لغة: تعد كلمة " الغلو " من الألفاظ التي تشترك مع "التشدد" في كثير من الجوانب، ويمكننا تعريف الغلو في اللغة بأنه: مجاوزة الحد والقدر، قال ابن فارس: (الغين واللام والحرف المعتل أصلٌ صحيحٌ في الأمر، يدلُّ على ارتفاع ومجاوزةٍ قدر. يقال: غَلَ السَّعْر يغلو غَلَاءً، وذلك ارتفاعه. وَغَلَ الرَّجُلُ في الأمر غُلُوًّا، إذا جاوزَ حدّه. وَغَلَ بِسَهْمِهِ غُلُوًّا، إذا رَمَى به سَهْمًا أَقصى غايته^(٦)).

والغُلُو اصطلاحاً: عرّف ابن تيمية الغلو بأنه: مجاوزة الحد، بأن يزداد في الشيء، في حمده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك^(٧). وعرفه ابن حجر بأنه: المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد^(٨)، هذه التعاريف تفيد أن الغلو هو: تجاوز الحد الشرعي بالزيادة^(٩).

(١) سورة آل عمران، الآية ١٣٤.

(٢) تفسير الرازي «مفاتيح الغيب» أو التفسير الكبير، ٤٠٨/٩.

(٣) تفسير القرآن الحكيم: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ٢٣٦/٦.

(٤) ينظر: القاموس المحيط، ٢٩١/١.

(٥) ينظر: لسان العرب، ٣٢٩١/٥، شرح سنن النسائي «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، ٣١/٢٦.

(٦) مقاييس اللغة، مادة (غلوي)، ٣٨٧/٤.

(٧) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، ٣٢٨/١.

(٨) فتح الباري لابن حجر، ٢٧٨/١٣.

(٩) الحدود هي: النهايات لما يجوز من المباح المأمور به، وغير المأمور به. مجموع الفتوى، ٢٦٢/٣.



- ٢- السَّنَطْع، لغةً: تنطَّع الشخص في الأمر: غالى فيه وتكلف^(١).
والسنع اصطلاحاً: التعمق والغلوّ ومجاوزة الحدود في الأقوال والأفعال، قال النووي: (أي: المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم)^(٢).
٣- التعصب، لغة: من العصبية، وتعصَّب، أي: شدَّ العصابة^(٣).
وأما اصطلاحاً، فهو: بأن تجعل ما يصدر عن شخصٍ ما من الرأي، ويروى له من الاجتهاد حجة عليك وعلى سائر العباد^(٤).
ثالثاً: أنواع التشدد وحكمه:

أ- أنواع التشدد: إنَّ كلمة "المتشدين" يمكن أن تطلق إطلاقين مختلفين:
أحدهما: أنها تجيء بمعنى المتنطعين الذين يغالون في العبادة، فيرون أن السير على ما جاء به رسول الله ﷺ لا يكفي للنجاة، بل لابد من الاجتهاد والإكثار من العبادة، وهذا هو التنطع الذي ورد فيه الحديث.
وللتشدد أقسام منها: ١. التشدد في العقائد. ٢. التشدد في العبادات. ٣. التشدد في المعاملات^(٥). وإنَّ من أخطر أنواع التشدد والغلوّ هو التشدد الاعتقادي - محور بحثنا-؛ لأنَّ الشخص قد يأخذ فرعاً من فروع الدين، ويكبره، ويضخمه حتى يجعل منه الدين كله، ولأنَّ التشدد في الاعتقاد يؤدي إلى نتائج وخيمة على الفرد والمجتمع، وما نراه اليوم في مجتمعاتنا الإسلامية وما نتج عنه من تطاير خطرهما وشرهما حتى عم البلاء وطم - ما هو إلا من ثمار ذلك التشدد الاعتقادي، وذلك كمن يبالغ بالتنقيب والتنقيب عن قلوب الناس، ويتشدد في الألفاظ والعبارات، ويتعمق في بحث مسائل مسكوت عنها، لا طائل من البحث تحتها، ولقد كان سلف هذه الأمة، وخاصة الصحابة، كما وصفهم من خبرهم وعایشهم، قال: فلقد رأيتهم أقل الناس تكلفاً، وأبعدهم عن التشدد، وأقربهم إلى التيسير^(٦).

ب- حكم التشدد: لقد جاء التشدد مشتقاً في معرض الذمّ في الحديث: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِّنْ

(١) ينظر: مقاييس اللغة، باب (النُّونِ وَالطَّاءِ وَمَا يَتْلُوهُمَا)، ٤٤٠/٥، والنهاية في غريب الحديث والأثر، ٧٤/٥.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٢٠/١٦.

(٣) الصحاح للجوهري، ١٨٢/١.

(٤) أدب الطالب ومنتهى الأدب للشوكاني، ص: ٣٢.

(٥) من محاضرة للدكتور سلمان العودة.

(٦) من محاضرة للدكتور سلمان العودة.



الدُّلْجَةِ»^(١). وقوله: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ»، أي: مبني على اليسر والسهولة، فلم يكلفهم الله في الدين ما يشق عليهم^(٢)، وقوله ﷺ: «وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ» من المُشَادَّةِ وَهِيَ: المغالبة من الشدة، وَيُقَالُ: شَادَّهُ يُشَادُّهُ مُشَادَّةً: إِذَا غَالَبَهُ وَقَاوَاهُ، وَالْمَعْنَى: لَا يَتعمق أحدكم في الدين فَيَتْرَكَ الرَّفْقَ إِلَّا غَلَبَ الدِّينَ عَلَيْهِ، وَعَجَزَ ذَلِكَ الْمُتعمِّقُ وَانْقَطَعَ عَنْ عمله كُلِّه أَوْ بعضه^(٣)، والتشدد يضاد التيسير، قال الحافظ ابن حجر: «هذا الدِّينُ يُسْرٌ»، (أي: دين الإسلام ذو يسر، أو سُمِّيَ الدينُ يُسْرًا ؛ مبالغة بالنسبة إلى الأديان قبله؛ لأن الله تعالى رفع عن هذه الأمة الإصر الذي كَانَ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ، ومن أوضح الأمثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم، وتوبة هذه الأمة بالإقلاع، والعزم، والندم)^(٤).

كما ورد في القرآن الكريم النهي عن الغُلُوِّ مخاطباً به أهل الكتاب، فقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾^(٥)، وجاء الغُلُوُّ منهياً عنه في الحديث، فقال ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»^(٦). كما وردت كلمة "التتبع" في الحديث مشققة، فقال ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَتَبِعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا^(٧). وهذا بيان واضح لبعض المبتدئين في العلم، بل بعض العوام الذين يجالسون بعض العلماء، يدخلون أنفسهم في أمور العقائد، وينفون ويثبتون، ويتكلمون في قضايا لم يتكلم فيها السلف. فالمتشددون تجدهم دائماً في تعب وجهد وفي شك وتردد، يقول أحدهم: صلاة صليتها خلف فلان أريد أن أعيدها، فلان لا أصلي خلفه؛ لأنني لا أدري عنه شيئاً! شددوا فشدد الله عليهم.

ولكن لا يعني الاعتدال التساهل في المحرمات، كما صار ذلك مشهوراً عند كثير من الناس -وللأسف- أن الملتزم بالشرع الحنيف والمتقيد بالحدود الشرعية والمتبع لسنة النبي ﷺ يسمى متشديداً، بل وقسم من الناس اختلطت عليه المفاهيم فأخذوا يطلقون لفظة "التشدد" على الاحتياط، بينما المتساهل في التلبس بالمحرمات يسمى معتدلاً، وما ذلك إلا لانقلاب المعايير، وهذه من المصائب التي خلفها الوضع الراهن خصوصاً في البلدان والمناطق التي شهدت وجود جماعات متشدة، بل وربما في مناطق كثيرة أخرى بتخطيط واستغلال من جهات معادية للإسلام.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه": كتاب الإيمان، باب "الدين يسر"، ٢٣/١ برقم (٣٩).

(٢) ينظر: المعين على تفهم الأربعين لابن الملquin، ٥٤/١، وشرح المصابيح لابن الملك، ١٧٣/٢.

(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٢٣٧/١.

(٤) ينظر: فتح الباري، ٩٣/١.

(٥) سورة النساء، الآية ١٧١.

(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه، ٢٢٨/٤ برقم (٣٠٢٩)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

(٧) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب: العلم، باب "هلك المتتبعون"، ٥٨/٨ برقم (٦٩٥٥).



ولا يؤدي أي تشدد في أي قضية إلى استباحة دم الإنسان إلا التشدد العقدي، وما شاهدناه أو نشاهده -حتى غير عند المسلمين- من التشدد في العقيدة في الحقيقة هو المحرك لاستباحة الخوض في دماء الناس. وإذا تتبعنا الفرق الإسلامية والجماعات، فكلُّ فرقة أو جماعة أخذت جانباً صغيراً من العقيدة، وضخمته، وجعلته هو الدين، وبنّت عليه أحكاماً خطيرة بعد ذلك.

رابعاً: -أبرز صور التشدد (التكفير)

الأمر الاعتقادي أمور قلبية لا نستطيع أن نستشفها إلا من خلال مظاهر السلوك الإنساني في الأقوال والأفعال، لذا تعد المظاهر أمارات على المعتقدات القلبية^(١)، لذلك قال الميداني^(٢): (إنما يسمى كافراً كل من أنكر شيئاً مما علم من الدين علماً ضرورياً، فالذين يعتقدون بالوهية بعض البشر، أو يعتقدون أن الله ثالث ثلاثة نسميهم كفاراً قطعاً؛ لأنهم كفروا بأصل من أصول العقائد الحقة)^(٣)، وعلى هذا لا يجوز إطلاق لفظ التكفير جزافاً؛ ولأهمية مسألة التكفير وخطورتها لابد لنا هنا أن نبين أقوال بعض العلماء في تكفير أهل القبلة. وسنورد أقوال بعض العلماء في تكفير أهل القبلة:

تكفير أهل القبلة الذين لا يستحلّون ذنباً معيناً باعتقاد حلّه، فلم يقل به أحد من علماء المسلمين، وهذا إيجاز بذكر بعض أقوالهم: قال أبو الحسن الأشعري: (لا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه، ما لم يستحلّه كالزنا والسرقة وشرب الخمر)^(٤). وقال الإمام النووي: (واعلم أن مذهب الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب)^(٥). وقال ابن حزم الظاهري: (والحق أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع... فوجب أن لا يكفر أحد بقول قاله، إلا بأن يخالف ما قد صحّ عنده أن الله تعالى قاله أو أن رسول الله ﷺ قاله)^(٦). وقال ابن تيمية: (ونرى أن لا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب، ولا نُخرجه من الإسلام بعمل، وقد ثبت

(١) ينظر: العقيدة الإسلامية وأسسها: عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط ٤، ٢٠٠٩م: ٦١٧.

(٢) ولد الشيخ عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني الدمشقي في دمشق (١٩٢٧م) من أهم كتبه: العقيدة الإسلامية وأسسها، والأخلاق الإسلامية وأسسها، وأجنحة المكر الثلاثة، توفي سنة (٢٠٠٤م). المصدر: موقع قصة الاسلام: islamstory.com

(٣) العقيدة الإسلامية وأسسها: عبد الرحمن حبنكة الميداني: ٦١٦.

(٤) الإبانة عن أصول الديانة: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧هـ: ٢٦.

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ١/١٥٠.

(٦) الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم: ٣/١٣٨.



الزنا والسرقة وشرب الخمر على أناس في عهد النبي ﷺ، ولم يحكم فيهم حكم من كفر^(١)، وقال الشيخ عبد القادر الكيلاني^(٢): (ونعتقد أن المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرةً من الكبائر والصغائر، لا يكفر بها، وإن خرج من الدنيا بغير توبة، إذا مات على التوحيد والإخلاص)^(٣). هذه الأقوال تبث بالطمأنينة في النفس بأن تكفير أهل القبله من شأنه أن يمزق الأمة الواحدة والمجتمع الواحد، وفي ذلك زوال للأمن وإقرار للاضطراب وزعزعة لثوابت الأمة وأمنها وشريعتها^(٤).

خامساً: أسباب التشدد العقدي:

التشدد بصورة عامة، والعقدي منه بصورة خاصة ليس خاصاً بالمسلمين فقط، بل هو موجود عند أتباع الديانات الأخرى أيضاً، لكن لأسباب معلومة ودوافع خاصة تحاول وسائل الإعلام إلصاق هذا المرض بالمسلمين فقط. إن انتشار ظاهرة التشدد تعود لأسباب داخلية في المجتمع المسلم، وأخرى خارجية بتخطيط أعداء الإسلام.

أ- الأسباب الداخلية: وتتمثل بمجموعة من الأسباب الناتجة عن الفهم الخاطئ لمبادئ الإسلام، ومن أهمها:

١- الجهل بالدين وحقيقته وروح الشريعة: إن من أهم أسباب بروز ظاهرة التشدد هو نقشي الجهل في أوساط من يعتقد التشدد، وللأسف فإن هذا المرض يفتك بكثير من مجتمعاتنا المسلمة بسبب عدم فهم روح الشريعة الإسلامية، وإذا ما أردنا أن نعمل مقارنة بين الإسلام وغيره، نجد أن الإسلام ينأى بمعتقديه كثيراً عن التشدد وينبه على خطره، وقد قص علينا القرآن الكريم كيف أن بعض الأمم قبلنا شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، من ذلك ما حدث مع بني إسرائيل، لما طلب منهم أن يذبحوا بقرة، فبدأوا يسألون عن تفاصيل مواصفاتها وما إلى ذلك. ولكن للأسف الشديد فإن كثيراً من المسلمين أعرض عن قراءة القرآن الكريم، وإن قرأه فإنه لا يتدبره ويفهم معانيه ولا يطبقه، ويتمثل الجهل بالدين في جوانب متعددة منها:

(١) مجموع الفتاوى: ابن تيمية: ٦/٦٥٥.

(٢) هو الشيخ عبد القادر بن موسى بن أبي صالح، ولد عام (٤٧٠هـ) في جيلان شمال إيران (ت ٥٦١هـ)، من أهم مؤلفاته: الغنية، وفتوح الغيب. ينظر: المنتظم في تاريخ الامم والملوك، جمال الدين وأبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٢م، ١٨/١٧٣.

(٣) الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، الشيخ عبد القادر الكيلاني (ت ٥٦١هـ)، تقديم محمد خالد ورياض عبد الله، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٩٩٦م، ١/٩٧.

(٤) ينظر: العقيدة السليمة ودورها في حفظ الأمن: ١٩.



- منها الجهل بحدود الشريعة التي يجب على المكلف أن يقف عندها ولا يتعداها ويتمثل هذا في كل أنواع الغلو المجاوزة لحدود الشريعة وذلك كتحريم المباح أو إيجاب ما ليس بواجب.

- ومنها القصور في فهم نصوص الشريعة، ويتجلى هذا الأمر في النظرة الجزئية القاصرة لنصوص الشريعة^(١). يقول الإمام الشاطبي: (ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد. وهو الجهل بمقاصد الشرع، وعدم ضم أطرافه بعضها لبعض. فإن مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المترتبة عليها، وعامها المرتب على خاصها، ومطلقها المحمول على مقيدها، ومجملها المفسر بينها، إلى ما سوى ذلك من مناحيها... فشان الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضا كأعضاء الإنسان.. وشأن متبعي المتشابهات أخذ دليل ما، أي دليل كان، عفا وأخذا أوليا، وإن كان ثم ما يعارضه من كلي أو جزئي. فكان العضو الواحد لا يعطي في مفهوم أحكام الشريعة حكما حقيقيا. فمتبعه متبع متشابه، ولا يتبعه إلا من في قلبه زيغ كما شهد الله به ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾^(٢)).

٢- الهوى: ومن أسباب انتشار ظاهرة التشدد اتباع الهوى، ذلك الداء المهلك الذي يهوي بصاحبه إلى مستنقع التشدد المقيت لا سيما إذا اجتمع مع الجهل^(٣).

٣- ضيق أفق التفكير عند كثير من الناس: من الأمور التي تسببت في انتشار ظاهرة التشدد هي ضيق عقول كثير من المسلمين لأنهم لم يفهموا روح الشريعة الغراء، كما أن مخاطبة الناس بنفس المستوى من الكلام وعدم مراعاة الفروق الفردية أدى ذلك إلى انتشار الخطاب المتشدد، وقد ورد في ديننا ما يدل على وجوب مراعاة الفروق الفردية، من ذلك ما جاء عن علي رضي الله عنه: (حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟)^(٤).

٥- أسباب نفسية: وتتمثل هذه الأسباب بالنفسية التي تعود إلى الشخص نفسه، من حب الظهور والتباهي، وأخرى تعود إلى ضعف الجانب التربوي للأسرة داخل المجتمع، ولا يمكن إغفال الجانب المادي للأسرة من الفقر والعوز، كلها أسباب مجتمعة تؤدي إلى الانحراف الفكري^(٥).

(١) محبة الرسول بين الاتباع والابتداع، ص: ١٤٧.

(٢) سورة النساء، الآية ١٢٢. الاعتصام للشاطبي، ٣١١/١.

(٣) محبة الرسول بين الاتباع والابتداع، ص: ١٤٧.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب "من خص بالعلم قوماً دون قوم..."، ٥٩/١ برقم (١٢٧).

(٥) ينظر: الوسطية في الإسلام واثراها في تحقيق الأمن: سعيد بن فالح: ٥٢ - ٥٥، ورؤية للأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف: علي بن فايز الجنحي، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد ١٤، العدد (٢٧)، لسنة ١٤٢٠هـ: ٢٥٧-٢٥٩.



٦- إنَّ البعد عن منهجية الوسطية والاعتدال يمثل جانبا من جوانب التطرف الذي يعني الجنوح فكريا وسلوكيا إلى أقصى اليمين أو إلى أقصى طرف اليسار الذي ينشأ من التناقض في المصالح أو القيم بين أطراف تكون على وعي وإدراك لما يصدر منها، مع توافر الرغبة لدى كل منهما للاستحواد على التصادم مع رغبات الآخرين، مما يؤدي إلى استعمال العنف الذي يؤدي إلى تدمير الجانب الحضاري في الكيان البشري^(١).

ب- الاسباب الخارجية: وتمثل ذلك بإبدال الوحدة الفكرية عند المسلمين بأخلاط فكرية متناقضة، ينجم عنها أشكال من الصراع الفكري بين أبناء الأمة الإسلامية^(٢) وتمثل ذلك بالطرق الاتية:

١- نشر ثقافة القومية التي تتطوي على نزعة تعصبية عرقية، وتخلق صراعات ونزاعات بين المكونات الاجتماعية على اساس قومي، وهنا يكمن التحدي الخطير؛ لأنه إيجاد صدع ما بين العرب والفرس والترك والهنود، وهم جميعا مسلمون من خلال النظريات والمبادئ المعادية للإسلام، وقد سعت الصهيونية^(٣) العالمية لإحلال المبادئ والنظريات المعادية للإسلام لغرض تشويه الإسلام وإبعاد المسلمين عنه^(٤).

٢- نزاع الانتماء الديني للإسلام من خلال ما تبثه اندية الروتاري من أنشطة علنية تؤدي مهماتها أو بعض هذه المهمات تحت ستار الإخاء الإنساني، وأهدافها الظاهرية النظر في الشؤون الاجتماعية والاقتصادية بإلقاء المحاضرات، أما الغرض الحقيقي أن يمتزج اليهود بالشعوب الأخرى^(٥).

٣- تأثير وسائل الإعلام: مما لا شك فيه فإن وسائل الإعلام لها دور كبير في نشر الفكر المتشدد، فقد استغل كثير من المتشددين وسائل الإعلام للترويج لأفكارهم، وكذلك فإن أعداء الإسلام لم يغفلوا عن دور تلك الوسائل، إذ يسهم ذلك في النيل من الإسلام وتفتيت عضده.

(١) ينظر: موقف الإسلام من العنف والعدوان وانتهاك حقوق الإنسان: حسن محمود خليل، تقديم محمد سيد طنطاوي، دار الشعب، مصر، ١٩٩٤م: ١٨.

(٢) ينظر: الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام: الميداني: ٥٠٣.

(٣) الصهيونية: لفظة مشتقة من (صهيون) وتتسب إليه، وصهيون هو أحد الجبال المحيطة بمدينة القدس، أقام عليه البيوسيون-أبناء عمومة الكنعانيين العرب- حصناً قبل ظهور بني إسرائيل بنحو ألفي عام، وقد نشأة الصهيونية كحركة سياسية بانعقاد المؤتمر الصهيوني الأول في مدينة بال أو قال في سويسرا بتاريخ ٢٩/٨/١٨٩٧م، برئاسة ثيودور هلتزل. ينظر: الأسس الدينية للحركة الصهيونية، رسالة ماجستير، مقدمة الى مجلس كلية الشريعة بجامعة بغداد، من قبل فرحان محمود شهاب التميمي، مطبوعة بالألغة الكاتبة، عام ١٩٨٧م، ٤٢٣، ٤٢٧.

(٤) ينظر: حاضر العالم الإسلامي وقضايا المعاصرة: جميل عبد الله المصري: ١٣٢.

(٥) ينظر: حاضر العالم الإسلامي وقضايا المعاصرة: جميل عبد الله المصري: ١٧٠.



المطلب الثالث: أثر التشدد العقدي في ثقافة التسامح وسبل مواجهته

أولاً: أثر التشدد في ثقافة التسامح

أ- الاثر الفكري: سبق أن بيّنا أنّ أشد وأخطر أنواع التشدد هو التشدد العقدي لما يترتب عليه من آثار خطيرة، ومن أخطر القضايا التي إذا أخطأ المسلم فهمها أو أفرط فيها فإنها تحدث فتناً عظيمة ينتشر خطرها ويتطايّر شررها، ومن ذلك قضية التكفير على سبيل المثال، فقضية التكفير تعد من القضايا العقدية الحساسة؛ لأن التشدد فيها يؤدي إلى استباحة الدماء ثم الأموال والأعراض، وإن التكفير ناتج عن الغلو في فهم النصوص الشرعية، وقصر الإدراك العقلي عن فهمها على وفق المقاصد العامة للدين. ومن المعلوم أن عقيدة أهل السنة أبعد ما يكون عن الخوض في التكفير؛ لأنه ﷺ قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»^(١).

الفكر هو محور السلوك الاجتماعي ومرتكزه الأساس، لذا قال مالك بن نبي^(٢): "لكل نشاط عملي علاقة بالفكر"^(٣)، ولأنّ للأفكار الخلقية دور هام في اتجاهاتنا السلوكية، وأعمالنا وتصرفاتنا، وإن أكثر ما يوهن المجتمعات، هو ذلك النوع المنحرف من اخلاق الفكر الذي يشيع الفساد بأنواعه^(٤)، يقول الميداني: "حين تفسد الفكرة، وتولد القناعة المنحرفة عن سبيل الحق، ستثار العاطفة إثارة ملائمة لهذه القناعة، فتخضع الإرادة، ثم توجه السلوك الداخلي والخارجي على وفقها"^(٥).

ب- الاثر التربوي: وأما تربوياً فإنّ أثر التشدد لا يقل خطراً عن أثره الفكري، إذ من الملاحظ انعكاس التشدد على سلوك أتباع أصحاب الفكر المتشدد، ولذلك يجنح أصحاب هذا المسلك إلى الجنوح إلى الشدة والغلظة والقسوة، وبعدهم عن الرفق واللين واللطف، إذ يؤدي اتباع التشدد إلى شذوذ في السلوك ينعكس على تعامل أصحابه مع أهلهم وذويهم وأصحابهم وجيرانهم وغيرهم.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه": كتاب الأدب، باب "من كفر أخاه بغير تأويل..."، ٢٢٦٤/٥ برقم (٥٧٥٣).

(٢) مالك بن الحاج عمر بن الخضر بن نبي ولد في مدينة تبسة (وهي مدينة تقع أقصى شرق الجزائر على الحدود الداخلية مع تونس عام (١٩٠٥م)، توفي سنة (١٩٧٣م) ينظر: علماء واعلام كتبوا في مجلة الوعي الاسلامي الكويتية: ٤٥٥-٤٥٦

(٣) وجهة العالم الإسلامي: مالك بن نبي، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٢م: ٩٨.

(٤) ينظر: الاخلاق في الاسلام: يعقوب الملبحي مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٥م: ٩٥-٩٦.

(٥) الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام: الميداني: ٥٠٠.



ج:- الاثر الاجتماعي: من محاسن الدين الإسلامي النهي عن قطيعة الرحم، قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾، وقال ﷺ: «الرَّجْمُ مُعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»^(١).

ولكننا رأينا وسمعنا كثيراً من الحوادث التي قتل فيها أصحاب الفكر المتشدد أقرب الناس إليهم، كآبائهم وأمهاتهم وغيرهم، وليس هناك أخطر من ذلك على العلاقات الاجتماعية، إذ قُطِّعت الأرحام، واستبيحت الدماء المعصومة البريئة، والأثر الاجتماعي المترتب على التشدد ليس أقل سوءاً من سابقه، إذ يؤدي إلى ضعف الأواصر الاجتماعية، بل وأحياناً إلى انقطاعها، بسبب ما يترتب على هذا الفكر المنحرف.

ثانياً: سبل مواجهة التشدد العقدي ونشر ثقافة التسامح الاجتماعي

تعد رسالة المسجد متممة لرسالة المدرسة، ففي المسجد تبنى روح الفرد، وفي المدرسة يبنى عقله، وبذلك تقام حياة اجتماعية صحيحة، وفقدان واحدة منها دليل اضطراب واختلال^(٢)، وأن نشر الفكر الوسطي ومواجهة الانحراف الفكري هي مهمة المساجد بالدرجة الأولى، مع عدم إغفال دور المؤسسات التعليمية والإعلامية الأخرى.

أ- دور المسجد في مواجهة التشدد ونشر ثقافة التسامح الاجتماعي

إن أداء المسجد لوظيفة تعليم المنهج الوسطي يتطلب مجموعة من الإجراءات، منها:

١. تعريف المسلمين بمنهج الوسطية في الإسلام في الاعتقاد والعبادة والتشريع والأخلاق من خلال الخطب والمحاضرات والندوات.
٢. التحذير من مخاطر الانحرافات ومفاسدها، وبيان أثرها على الفرد والمجتمع والأمة.
٣. العمل على نشر ما جاء به اسلام من المبادئ والقيم التي تدعو الى السماح واليسر ورفع الحرج.
٤. حث المسلمين على التمسك بالقيم الاجتماعية والآداب الإسلامية والأخلاق الفاضلة التي تؤدي إلى زيادة الترابط والتعاون والتواد والتماسك والبعد عن الفرقة والكراهية والحقد.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ٧/٨ برقم (٦٦٨٣).

(٢) ينظر: أخلاقنا الاجتماعية: مصطفى السباعي: ٧.



٥. إعداد الأئمة والخطباء إعداداً على المنهج الوسطي وبناء شخصياتهم على الفكر الوسطي نفسياً وعقلياً واجتماعياً وعلمياً^(١).

ب- دور المدرسة في مواجهة التشدد العقدي ونشر ثقافة التسامح الاجتماعي

تعد المدرسة المؤسسة التعليمية الأولى لمعظم الأطفال من سن التمييز الذي يبدأ من السنة السادسة من عمر الطفل إلى نهاية سن الطفولة في السنة الرابعة عشر، وبهذه المرحلة يتعلم الأطفال مبادئ العلم والمعرفة والأخلاق^(٢)، ولذلك يجب ان تعمل المؤسسات التعليمية من المعاهد والجامعات عموماً، والمدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية خصوصاً على وقاية الأطفال والشباب من الانحرافات الفكرية السلوكية من خلال منهج الوسطية، ولذلك يجب مراعاة الأمور التالية في عملية البناء الفكري لهم، وتحصينهم من الانحرافات الفكرية:

١. أن يكون جميع منتسبي المؤسسات التربوية في المدرسة والمعهد والكلية قدوة صالحة في القول والعمل فيما يتعلق بتطبيق منهج الوسطية في جميع شؤون الحياة.
٢. ربط المادة العلمية بالواقع السلوكي للطلاب مع زيادة التوجيه والإرشاد التربوي بخصوص مخاطر الأفكار الهدامة^(٣).

٣. تربية الطلاب على سماحة الإسلام كاليسر والرفق ورفع الحرج وتعريفهم بالتعاليم الإسلامية القائمة على الحفاظ على الدين والنفس والعقل والمال والعرض، وأن الدعوة الإسلامية قائمة على الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن^(٤).

ثالثاً- آليات نشر ثقافة التسامح الاجتماعي

١. إظهار وسطية الإسلام واعتداله وترسيخ الانتماء لدى الشباب بهذا الدين الوسط، والثبات على هذا المنهج وعدم الميل إلى الغلو والإفراط أو التفريط.

(١) ينظر: الوسطية في الإسلام وأثرها في تحقيق الأمن: سعيد بن فالح: ٦٨-٦٩.

(٢) ينظر: التربية والتعليم في الفكر الإسلامي: أحمد شلبي: ٨٣، والتربية الصحية في ضوء الفكر الإسلامي: غياث النجار: ٢٦٧. والتغيير الاجتماعي: سيف الاسلام علي مطر: ٦٨، والتنشئة الاجتماعية: معن حليل العمر دار الشروق الاردن ٢٠١٠م: ٢٧-٢٨.

(٣) الوسطية في الإسلام وأثرها في تحقيق الأمن: سعيد بن فالح: ٦٦.

(٤) ينظر: التغيير الاجتماعي: سيف الاسلام علي مطر: ٦٧.



٢. معرفة الأفكار المنحرفة وتحصين الشباب ضدها؛ لأن الفكر الهدام ينتقل بسرعة كبيرة،^(١)، ولذلك كان حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول: كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني^(٢).
٣. إتاحة الفرصة الكاملة للحوار الحر الرشيد داخل المجتمع الواحد وتقويم الاعوجاج الفكري بالحجة والإقناع^(٣).
٤. الدعاء، وهو سلاح عظيم له أثر كبير في حلول الأمن الفكري^(٤)، لقوله صلى الله عليه وسلم: "...أهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك..."^(٥).
٥. ضرورة الحفاظ على الدين من كل اعتداء، قولاً أو فعلاً، ويشمل الاعتداء على عقائد الناس ومحاولة تغييرها والإخلال بأمنهم الفكري.
٦. توحيد مصدر التلقي في العقائد والعبادات والقضايا الكبرى في حياة الناس، ويشمل هذا أيضاً مناهج التعليم بما يربي الطالب على التوازن والوسطية واتباع الدليل وترك الهوى والافتراق والبدع^(٦).

-
- (١) ينظر: الأمة الإسلامية في مواجهة التحديات: عادل الشدي، مؤتمر مكة المكرمة الرابع، رابطة العالم الإسلامي، ٢٠٠٤م: ١٤٥.
 - (٢) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب من انتظر حتى تدفن: ١٩٩/٤، برقم (٣٦٠٦).
 - (٣) ينظر: الأمة الإسلامية في مواجهة التحديات: عادل الشدي: ١٤٦.
 - (٤) ينظر: الأمة الإسلامية في مواجهة التحديات: عادل الشدي: ١٤٧.
 - (٥) صحيح مسلم: ١٨٥/٢ برقم (١٨٤٧) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه.
 - (٦) ينظر: الأمة الإسلامية في مواجهة التحديات: عادل الشدي: ١٣٧-١٤٠.



الخاتمة

الحمد لله وفضل الصلاة واتم التسليم على سيد المرسلين محمد وعلى اله وصحبه اجمعين... وبعد:

فإن مقتضيات البحث العلمي هي الوصول إلى نتائج قابلة للتطبيق العملي وفقاً للواقع ونظراً في المأمول لذا جاء البحث بأهم النتائج:

- التسامح مصطلح فكري، ومبدأ إسلامي له الفاظ مقارنة له في المعنى ومتباينة في المبنى، وله من الدلائل الاجتماعية التي من يمكن تعزيز هذا المبدأ.
- التشدد العقدي يحمل معاني التنطع والتعصب والذي يمتثل في صورة التكفير التي هي من أبرز مهددات التسامح المجتمعي، لما يحمله من آثار على السلوك الاجتماعي على الصعيد الفكري والتربوي والاجتماعي.
- سبل تحقيق صيغ التسامح الاجتماعي تتمثل في مجموعة من السبل الكفيلة بمواجهة مهدداته، والتي تتمثل في إبراز دور المسجد والمدرسة في نشر ثقافة التسامح بين أبناء المجتمع.
- أما التوصيات فيمكن اعتماد آليات نشر ثقافة التسامح الاجتماعي ورقة عمل قابلة للتطبيق في واقعنا المعاصر.



قائمة المصادر والمراجع

١. أدب الطلب ومنتهى الأدب، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبد الله يحيى السريحى، دار ابن حزم، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢. أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣. اقتضاء الصراط المستقيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، ط ٧، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٤. الإبانة عن أصول الديانة: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: فؤاد حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧هـ.
٥. الأساس في التفسير، سعيد حوى (ت ١٤٠٩هـ): دار السلام - القاهرة، ط ٦، ١٤٢٤هـ.
٦. الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٧. الأعلام خير الدين بن محمود بن محمد، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢ م.
٨. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
٩. التفسير الكبير «مفاتيح الغيب»، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.



١٠. التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّنْعِيِّ : محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط ١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
١١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١٢. العقيدة الإسلامية وأسسها: عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط ١٤، ٢٠٠٩م.
١٣. العقيدة الإسلامية ومذاهبها: قحطان عبد الرحمن الدوري، دار العلوم، الأردن، ط ١، ٢٠٠٧م.
١٤. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
١٥. الغزو الفكري وهم أم حقيقة: محمد عمارة، الأمانة العامة للجنة العليا للدعوة الإسلامية، الأزهر، ٢٠٠٣م.
١٦. الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، الشيخ عبد القادر الكيلاني (ت ٥٦١هـ)، تقديم محمد خالد ورياض عبد الله، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٩٩٦م.
١٧. الفروق اللغوية : أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
١٨. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة.
١٩. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.



٢٠. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، ط ١٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٢١. -لمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.

٢٢. المعين على تفهم الأربعين، ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: د. دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٢٣. المقاصد، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت ٧٩١هـ)، دار المعارف النعمانية، باكستان، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٢٤. المنتظم في تاريخ الامم والملوك، جمال الدين وأبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٢م.

٢٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.

٢٦. المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت.

٢٧. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٢٨. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.



٢٩. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٣٠. تفسير القرآن الحكيم : محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
٣١. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
٣٢. زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي.
٣٣. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، محمد كامل قره بللي، عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٣٤. شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى»، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، دار المعراج الدولية للنشر، دار آل بروم للنشر والتوزيع، ط ١.
٣٥. شرح مصابيح السنة، محمد بن عز الدين عبد اللطيف، المشهور بـ ابن الملك (ت ٨٥٤هـ)، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط ١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٣٦. صحيح البخاري «الجامع الصحيح المختصر»، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.



٣٧. صحيح مسلم «الجامع الصحيح»، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)،

٣٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، بترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج: محب الدين الخطيب، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٤٠. كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، محمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (ت ١٣٥٤هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٤١. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.

٤٢. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٤٣. محبة الرسول بين الاتباع والابتداع، المؤلف: عبد الرؤوف محمد عثمان، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد إدارة الطبع والترجمة، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.

٤٤. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط ٥، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.



٤٥. مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٤٦. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٤٧. موسوعة فقه القلوب، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، بيت الأفكار الدولية. دار الجيل بيروت، دار الأفاق الجديدة، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.
٤٨. موقع قصة الاسلام: islamstory.com





توحيد الخط الإسلامي

ضرورة معرفية

أ.م.د. جاسم محمد حرجان أ.م.د. عمار باسم صالح

جامعة بغداد

كلية العلوم الإسلامية

amarbasem1@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





توحيد الخطاب الإسلامي ضرورة معرفية

أ.م.د. جاسم محمد حرجان
أ.م.د. عمار باسم صالح
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

إن مصطلح الخطاب الإسلامي، الذي يحاول البعض تعميمه هو محاولة لعولمة الفكرة وتأطيرها بإطار مقدس وصولاً إلى تبنيه قانوناً يقدم على أي نزعة دينية أو مذهبية أو أثنية أو عرقية ونحوها، فكان الهدف من وراء هذا البحث أن هناك اتجاه في بعض وسائل الإعلام يحاول جعل الخطاب الإسلامي هدفاً للفرد في المجتمع وصولاً إلى محو الفوارق الثقافية بين أفراد المجتمع وانتهاءً إلى طمس الهويات الفرعية، وقد أبرز البحث جملة من الحقائق بعد أن تمت معالجة المقدمات الممهدة لها، إذ كان منهج الدراسة المتبعة لهذا البحث من أرض الواقع متبعاً جميع الطرق العلمية، وقد توصلت إلى أهم النتائج، وهي: انتصاف الخطاب بالعقلانية، والوسطية، وهي عدم التعصب لمذهب معين، بل الأخذ بالنافع من تراثنا الإسلامي، والموازنة بين المادية والروح، التركيز على الدمج بين علوم الدنيا وعلوم الدين، لأن هذه القضية بالتحديد قد تسببت في إحداث فجوة كبيرة بين المتعلمين في المدارس الدينية والمدارس المدنية، ودور الإبداع من العملية التعليمية، وهو الناتج الذي يحدد نجاحها من فشلها، فينبغي الابتعاد عن الطريقة التقليدية في التدريس، والتركيز على إثارة التفكير وأطلاق طاقاته الإبداعية، وكذلك أبرز البحث قدرة الثقافة الإسلامية المعاصرة على مواجهة التحديات الثقافية، لا سيما العولمة الثقافية، وذلك من خلال إبراز خصائص الإسلام في وسائل الإعلام والثقافة، وإذابة الخلافات فيما بين المسلمين بعضهم ببعض، وتنشيط الحوار والتفاعل الحضاري مع الثقافات الأخرى. وأود أن أبين أن أهم ما يستحق الانتباه هو الابتعاد عن الخطاب الإسلامي ذو النفس الطائفي والدعوة إلى الوحدة والتقريب بين جميع المذاهب الإسلامية، تحت مظلة حب الوطن والتعايش السلمي، أما الخطاب الموجّه إلى غير المسلمين فينبغي أن ينسجم بالتألف والتعايش والمحبة لا النضام والتشنيع، لأن ذلك سوف يصم الآذان عن سماع كلمة الحق، ويغلق القلوب عن أن يدخلها نور الهداية.

الكلمات المفتاحية: خطاب ، ديني ، معرفية

The unification of Islamic call is a knowledge necessity

Assist. Prof. Dr. Jassem Muhammad Harjan

Assist. Prof. Dr. Ammar Basem Saleh

College of Islamic Sciences-University of Baghdad

Abstract: The objective of this research is that there is a tendency in some media to try to make the Islamic discourse (Islamic discourse) As a goal of the individual in the community to erase the cultural differences between the members of the community and to obliterate the sub-identities, and the research highlighted a number of facts after the treatment was addressed to the predecessors, as the methodology of the study of this research from the ground following all scientific methods, The most important results, Namely the lack of fanaticism of a given doctrine, but the taking of the benefits of our Islamic heritage, the balance between materialism and the spirit, the emphasis on the integration of the sciences of the world and the sciences of religion, because this particular issue has caused a great gap between learners in religious schools And the role of creativity from the educational process, which is the outcome that determines the success of failure, should be away from the traditional method of indoctrination, and focus on stimulating thinking and the launch of creative energies, as well as the most prominent research ability of contemporary Islamic culture to meet the cultural challenges, not Especially through cultural globalization, by highlighting the characteristics of Islam in the media and culture, dissolving differences among Muslims and encouraging dialogue and cultural interaction with other cultures. Awad said that the most important thing to pay attention is to move away from the Islamic discourse with a self-sectarian and call for unity and convergence between all Islamic sects, under the umbrella of love of the homeland and peaceful coexistence, while the speech directed to non-Muslims should be characterized by harmony and coexistence and love not collisions and dislocation, The deaf will be deaf to hearing the word of truth, and close the hearts for the light of guidance.

Keywords: speech, religious, knowledge



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى اله وصحبه أجمعين... وبعد: فإن فهم النص الديني ضرورة معرفية لتوحيد الخطاب الاسلامي وهو أمر ميسور وسهل ولا يصعب إلا على معرض عنه لم يجهد نفسه في البحث والاستقصاء عن أساليب فهمه وفهم قضاياها معتمداً الطرق السليمة لمعالجة الأزمات الفكرية التي تعاني منها المجتمعات الإسلامية اليوم.

ولإعطاء فكرة عن مفهوم الخطاب الإسلامي المنشود، كان لابد من الانبراء والوقوف ضد التيارات المتعصبة من أجل خطاب إسلامي نهضوي يحقق الغاية من الهدف الذي تصبو إليه الأمة الإسلامية في الرفعة والحضارة، ويساير متغيرات العصر ومتطلباته ويعيش في زمانه المعاصر وفي مكانه الحالي، لذا ينبغي أن يتصف خطابنا الإسلامي بجملة من المواصفات؛ تعطي البعد الحضاري النهضوي للخطاب الإسلامي المعاصر؛ المستمد من خطاب الوحي، المتحرر من مؤثرات الأهداف المشبوهة.

تكمن أهمية البحث من اعتدال وتوحيد الخطاب فهي بلا شك فكرة جميلة وبخاصة بعد الولايات التي جرتها الهويات الفرعية من اصطراع داخلي احرق الحرث والنسل، اصطراع مدروس يدفع باتجاه محو مبدأ المواطنة والتعايش فوق الهويات الفرعية والثقافية المتنوعة المتشردمة والممزقة والتي نجحت بسرعة في تفتيت النسيج المجتمعي.

ان وحدة الخطاب الديني تحث على المساواة في الحقوق والواجبات لكل فرد من افراد المجتمع ومن غير تفضيل لفرد على آخر تحت مسوغ أ كان ديني أو عرقي أو فكري أو سلوكي او مجتمعي، وهدفها بالأساس تحجيم التعصب الديني لدى أتباع الديانات والمذاهب المختلفة في المجتمع الواحد.

من أجل ما تقدم اخترنا هذا البحث، محاولين إمادة اللثام عن الموضوع بتجرد كبير. واقتضت هيكلية البحث تقسيمه على مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة، تناولنا في المقدمة السبب من وراء اختيار عنوان البحث، وخصصنا المطلب الأول لإعطاء فكرة عن مفهوم الخطاب الإسلامي مع بيان أهميتها للفرد والمجتمع، وجعلنا المطلب الثاني مخصصاً لأهمية العلم في فهم الخطاب، وأما المطلب الثالث فتناولنا دور ثقافة الفرد وفهمه للخطاب الاسلامي المعتدل ، وأما الخاتمة فقد أوجزنا فيها أهم نتائج البحث وما توصلنا إليه في هذه الرحلة الممتعة والمباركة، وأخيراً فهذا جهد المقل فان وفقنا فهو محض فضل من الله وان كانت الأخرى فمننا ومن الشيطان، والله تعالى ورسوله ﷺ براء منه.

**المطلب الأول: مفهوم الخطاب الاسلامي**

لإعطاء فكرة عن مفهوم الخطاب الاسلامي نرى من المناسب ان نعرّف الخطاب بأنه: (البيان الذي يوجّه باسم الإسلام إلى الناس مسلمين أو غير مسلمين، لدعوتهم إلى الإسلام، أو تعليمهم لهم، وتربيتهم عليه: عقيدة أو شريعة؛ عبادة أو معاملة؛ فكراً أو سلوكاً، أو لشرح موقف الإسلام من قضايا الحياة والإنسان والعالم، فردية أو اجتماعية؛ روحية أو مادية؛ نظرية أو عملية)^(١).

وهناك من يلفت النظر إلى التوقف عند مفهوم الدلالة لمصطلحات: (خطاب الإسلام) و(الخطاب الإسلامي أو الديني أو خطاب المسلمين)، فمصطلح (خطاب الإسلام) ينصرف إلى خطاب الوحي، بكل ألفاظه وظروفه وأحواله ومجالاته ومضامينه التي يعرض لها، وهو الخطاب المعصوم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، أما (خطاب المسلمين) فهو ذلك الإنتاج الفكري والفقهية والعلمي، والتعبير عن سائر الفهوم والجوانب المعرفية، فهو يمثل خطاب المسلمين واجتهادهم وفهمهم في التعامل مع خطاب الإسلام في الكتاب والسنة والسيرة، ومحاولاتهم تنزيله على واقع الحياة في كل زمان ومكان، وهو بطبيعة مصدره (الإنسان) محل الخطأ والنسيان، إذ إنه خطاب يأتي ثمرة لاجتهاد بشري يجري عليها الخطأ والصواب، وهو بطبيعته قابل للمراجعة، والمناقشة، والتقويم، والاختبار، والتعديل، والإلغاء، (فالخطاب) بهذه النسبة هو المنتج البشري الاجتهادي المرتكز إلى قيم الإسلام، أو إلى (خطاب الإسلام)^(٢).

(ويتخذ هذا الخطاب أساليب شتى قديمة وحديثة: من الخطبة والمحاضرة والدرس والحديث والمقالة والرسالة والكتاب والندوة والبحث الميداني، والتحقيق الصحفي والبرنامج الإذاعي أو التلفزيوني والعمل الدرامي، ويمكن أن يستخدم فيه النثر والشعر والزجل والقصة والمسرحية، كما يمكن أن يستخدم فيه كل أجهزة الإعلام المعاصر وآلياته: المكتوبة والمسموعة والمرئية، محلية وإقليمية وعالمية؛ من الإذاعات الموجهة إلى القنوات الفضائية إلى شبكة الانترنت)^(٣).

فالخطاب الإسلامي إذن هو خطاب الدعاة والوعاظ والخطباء والمفتين والباحثين، حين يقدم إلى جمهور الناس على أنه الوصف السليم والفهم الصحيح للإسلام في عقيدته ونظامه الأخلاقي وأدابه وشريعته، ولهذا الخطاب الإسلامي دور أساسي في تكوين العقل المسلم والوجدان المسلم، ومنه يتلقى عامة الناس تصورهم للإسلام وللعالم في ظلّه.

ويمكن أن نجل خصائص "خطاب الإسلام" في القرآن والسنة بالنقاط الآتية^(٤):

(١) تجديد الخطاب الديني المعاصر ضرورة ملحة، جمال محمد بواطنة، ص ١٥.

(٢) ينظر: الخطاب الإسلامي وقفة للمناصحة، عمر عبيد حسنة، ص ١٩-٢٢.

(٣) ينظر: تجديد الخطاب الديني المعاصر ضرورة ملحة، جمال محمد بواطنة، ص ١٦.

(٤) الخطاب الإسلامي وقفة للمناصحة عمر عبيد حسنة، ص ٥-٦.



(١) إنه خطاب عالمي، فالإسلام دين جاء يخاطب الناس كافة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٢).

(٢) إنه خطاب شمولي، ينظم علاقة الإنسان بخالقه وبنفسه وبغيره، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِّلْمُسْلِمِينَ﴾^(٣).

(٣) إنه خطاب يحقق الطمأنينة والسعادة والاستقرار والأمن في الحياة الإنسانية، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُحُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾^(٤).

(٤) إنه خطاب استخلافي، فإذا أقام المسلمون الدين في الحياة كانوا هم المستخلفين في الأرض وكان لهم التمكين كما مكن لأسلافهم، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ۚ كَمَا أَستَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۗ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٥).

(٥) إنه خطاب نهضوي، جاء لينهض بالإسلام النهضة الصحيحة ل يتميز عن غيره من لمخلوقات، وأعطاه المفاهيم والتصورات عن لغز الحياة وسر الوجود للكون بكل ما يحويه، قال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٦).

(٦) إنه خطاب مؤثر، لأنه يخاطب عقل الإنسان وفطرته السليمة، وبحرك مشاعره وأحاسيسه في نفس الوقت الذي يستثير به عقله، كما في قوله تعالى: ﴿أَمَن يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتٍ أَلْبَرٍ وَالْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ الرِّيَّحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۗ ءَأَلَهُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٧).

(١) سورة سبأ، الآية ٢٨.

(٢) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

(٣) سورة النحل، الآية ٨٩.

(٤) سورة الفتح، الآية ٤.

(٥) سورة النور، الآية ٥٥.

(٦) سورة العنكبوت، الآية ٢٠.

(٧) سورة النمل، الآية ٦٣.



(٧) إنه خطاب ثابت لا يتغير بتغير الزمان والمكان، والمقصود بالثبات هنا هو ثبات الأحكام الشرعية، أما الوسائل والأساليب فهي التي تخضع للتغيير بحسب الزمان والمكان، كالصلاة في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلْكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾^(١).

(٨) إنه خطاب وحدوي، يصهر الناس في بوتقة واحدة هي العقيدة الإسلامية ليكونوا أمة واحدة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَعْيُنِكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٢).

إن معظم الخطاب الديني المعاصر يعاني من غربة الزمان والمكان لدرجة كبيرة، وعدم إدراك حال المخاطبين وحاجاتهم وكيفية التعامل معهم وإيصال الخير إليهم، فالعالم يتطور بشكل سريع ومتزايد، والدنيا حولنا تتغير بحاجاتها ومشكلاتها فمن المنطقي أن لا تتم معالجتها بنفس الوسائل ونفس الطرح ونفس المنطق والتصور والخطاب^(٣).

ومن أجل خطاب إسلامي نهضوي يحقق الغاية من الإسلام والهدف الذي تصبو إليه الأمة الإسلامية في الرفعة والحضارة، ويساير متغيرات العصر ومتطلباته ويعيش في زمانه المعاصر وفي مكانه الحالي، ينبغي أن يتصف خطابنا الإسلامي بجملة من الموصافات؛ تعطي البعد الحضاري النهضوي للخطاب الإسلامي المعاصر؛ المستمد من خطاب الوحي، المتحرر من مؤثرات الأهداف الغربية، ومن اهم تلك الموصافات هي:

أولاً: العقلانية: ينبغي أن يكون الخطاب عقلانياً؛ أي: يؤمن بالوحي ولا يغيب العقل، فالخطاب الإسلامي يستمد أحكامه وتشريعاته من الوحي، ولكنه يشير إلى قيمة العقل في الدين، ويدعو الأمة إلى التبعّد إلى الله ﷻ باستعمال عقولها في فقه دينها وفهم دنياها، والابتعاد كثيراً عن أسلوب التقليد والتقليد، وتكوين الخطاب العقلي العلمي، ورفض الخطاب الظني الخرافي المقلد، الذي ينقل كل ما يقرأ أو يسمع دون أن يعرضه على العقل، أو يضعه موضع اختبار وتمحيص^(٤).

ثانياً: الوسطية: واجبٌ على خطابنا الإسلامي أن يتصف بالوسطية، ليتسنى له احتضان تراث الأمة دون تعصب لمذهب أو فرقة، ويستلهم من هذا التراث؛ تراث السلف والخلف جميعاً ما هو صالح للإجابة على تساؤلات الواقع المعيش، وتتمثل الوسطية في الخطاب الإسلامي في مزجه بين العقل والقلب، فالحسابات المجردة للعقول يرققها القلب والوجدان وينقذها من الجفاف، كما أن تلك الحسابات العقلية تبعد عن خطرات القلب الشطحات والانحرافات، ويسهم كل ذلك في خلق

(١) سورة طه، الآية ١٣٢.

(٢) سورة الحجرات، الآية ١٠.

(٣) ينظر: من فقه الاستطاعة، عمر عبيد حسنة، ص ١٠٣.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٠٥.



فلسفة إيمانية لتطبيقات حقائق وقوانين علوم التجربة والحواس (العلوم الطبيعية والمادية)، فيصبح العلم المادي في هذا الخطاب الوسطي سبيلاً لتعميق الإيمان الديني والعقلانية المؤمنة^(١).

ثالثاً: التوازن: وذلك بأن يدعو إلى الروحانية ولا يهمل المادية، فإلى جانب الاهتمام بالعبادات وسائر أفعال الخير القلبية وإقامة الشعائر التعبدية والارتباط بالآخرة، ينبغي الاهتمام بالدنيا وعمارتها التي استخلفنا الله فيها، والاستمتاع بالطيبات والعناية بالجسم والمظهر، فينبغي على خطابنا الإسلامي أن يجمع بين الروحانية والمادية؛ بين الدنيا والآخرة، وأن لا يجبر على الجانب المادي ويغفل أهمية الدنيا في الدين^(٢).

رابعاً: التجميع والتآلف: إذ ينبغي أن يكون خطاباً تجميعياً تآلفياً، فيما بين المسلمين بعضهم ببعض، يقرب بين المذاهب الإسلامية المختلفة، ويبتعد كثيراً عن النفس الطائفي، فينبغي لخطابنا الإسلامي المعاصر أن يدرك أن الفرد المسلم ليس وصياً على الفرد المسلم الآخر، وأن اختلاف الأفكار والمواقف العملية بين أفراد المسلمين، وتحت مظلة الدين الواحد الذي يدينون به، أمر وارد تماماً، ونافع لمجموع الأمة، ولا يجوز أن تضيق به الصدور أو أن يكون سبيلاً للتفرقة والقطيعة وتبادل الاتهام، كما أنه لا يقتضى أبداً أن يكون أحد أطرافه مؤمناً، والآخر فاسقاً ومارقاً، إذ الصواب والخطأ في الاجتهاد غير الاستقامة والخطيئة، والقرآن الكريم يذكرنا بأن وحدة الأمة لا تحول دون وقوع الخلاف بين أفرادها، بل يظل المؤمنون رغم خلافهم كالبنين يشد بعضه بعضاً، وحتى إذا وصل أمر الخلاف إلى حد الاقتتال المنهي عنه، فإن الفريقين المختلفين يظلان إخوة ويظلان مؤمنين، فواجب على العاملين في خطابنا الإسلامي أن يعوا ويدركوا آيات القرآن الكريم؛ والسنة النبوية الشريفة^(٣).

خامساً: التعايش: وهو أن يكون خطاباً تعايشياً مع غير المسلمين، فقد علمنا القرآن الكريم البر بغير المسلمين والعدل معهم وأن نجادلهم بالتي هي أحسن، وحين يتصل الأمر باختلاف العقائد الدينية، فإن القاعدة الذهبية الكبرى التي لا يتصور ورود النسخ عليها أو تبديلها هي قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٤)، فينبغي على القائمين بالخطاب الإسلامي المعاصر أن لا يحرض المسلمين على مخاصمة الدنيا كلها، والدخول مع الناس "الآخرين" في معركة مواجهة ورغبة في الاستبعاد والإقصاء، ولم يعد المسلمون منحاكين وحدهم في بلد واحد، ولم يعد غير المسلمين هم الآخرون منحاكين في أقطار لا يدخلها أو يقيم فيها المسلمون، ولم تعد الدنيا مقسمة إلى دار حرب

(١) ينظر: الخطاب الديني بين التجديد الإسلامي والتبديد الأمريكي، محمد عمارة، ص ١٤-١٥.

(٢) ينظر: المدخل إلى الثقافة الإسلامية، أحمد بن عثمان المزيدي وآخرون، ص ٣٢-٣٤.

(٣) ينظر: حول الخطاب الديني المعاصر، أحمد كمال أبو المجد، ص ٣٤.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٥٦.



أو دار إسلام لأن المسلمين ليسوا في حالة قتال دائم مع غير المسلمين، وإنما نحن وإياهم مشتركين في مسيرة واحدة، نتبادل المنافع والخبرات، وكل ملتزم بثوابت ما يؤمن به، فعلى الخطاب الإسلامي أن يتم في أجواء تعايش واتصال، وفي ظل صياغات جديدة للعلاقة بين المسلمين وغير المسلمين^(١).

المطلب الثاني: أهمية العلم في توحيد الخطاب الإسلامي

ليست الغاية من التعليم في الإسلام أن يبرع الإنسان في نوع معين من العلم يرتبط بشأن من شؤون الحياة؛ ثم يكون جاهلاً فيما عداه، وليست الغاية من التعليم الوقوف بظاهر العلم عند حدود القشور وتحصيل العائد المادي، فهذه نظرة مبتورة لن تحقق للفرد أمنه العقلي والنفسي، ولن تجلب للمجتمع أمنه الاجتماعي، إذ أن الوسائل فيها قد قطعت عن الغايات؛ فلم يعد للعلم عوائد على مستوى الفرد أو المجتمع، وبقيت النفوس بظلامها الدامس حتى ولو بذلت في عيشها من سكن الكهوف إلى سكن ناطحات السحاب، فهو لا يعني إلا تقدم الآلة وتأخر الإنسان، بينما المنهج الإسلامي في التعليم يطلب من الإنسان أن يتزود بالعلم ليعرف كيف يتعامل مع السنن الكونية وسنن الحياة فتتحول العملية التعليمية إلى وسيلة لغاية أعظم وهي معرفة خالق الكون وواهب الحياة^(٢).

إن علماء الإسلام في عصور الازدهار الحضاري الإسلامي لم يعرفوا ذلك الانفصام بين علوم الدنيا وعلوم الدين، إذ كان العالم منهم يبرع في العلوم الشرعية كما يبرع في المجالات العلمية والفلسفية والاجتماعية وغيرها^(٣)، انطلاقاً من توجيهات القرآن الكريم التي كما حثت على التفقه في الدين وتعلم التأويل؛ حثت على النظر في ملكوت السموات والأرض واكتشاف سنن الأنفس والآفاق، ولما ابتعد المسلمون عن توجيهات القرآن الكريم في عصور التخلف الإسلامي، حدث ذلك الانفصام بين علوم الدين وعلوم الدنيا، إذ أصبح لعلوم الدين مجالاتها المنفصلة عن مجالات علوم الدنيا، مما فاقم كثيراً من أزمة التخلف والتأخر الحضاري للمسلمين.

ذلك أن بعض المسلمين قد اندفعوا نحو تيار النهضة الغربية الحديثة التي أسست حضارتها على أنقاض الدين والكنيسة؛ التي كانت تحارب العلماء وتضطهدهم، ولم يمعنوا النظر في أصول هذه النهضة العلمية الحديثة المستمدة جميعها من ثمار المعرفة الإسلامية في عصور الحضارة المجيدة، عن طريق الأندلس أو بغداد أو إبان الحروب الصليبية، وكل العلم المنقول عن

(١) ينظر: حول الخطاب الديني المعاصر، أحمد كمال أبو المجد، ص ٣٤.

(٢) ينظر: من قضايا التحديات في القرن الواحد والعشرين - التعليم في ضوء فكر سعيد النورسي، إبراهيم أبو محمد، ص ١٠-١٢.

(٣) ينظر: أسلمة المعرفة - العلوم الانسانية ومناهجها من وجهة نظر إسلامية، محمد علي أبو ريان، مصر، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م، ص ٤١-٤٦..



الإسلام كان علماً شمولياً قائماً على ضبط المناهج مع ارتباطه بقاعدة الإيمان، إذ أن العلم عند المسلمين كان مرتبطاً بالدين في عصور النهضة الإسلامية ارتباطاً وثيقاً، وهذا هو سر ازدهاره وتقدمه العظيم في تلك العصور الخوالي^(١).

ومن أجل النهوض حضارياً بواقع العالم الإسلامي، ينبغي تطوير المفهوم السائد للدراسات الإسلامية، والمنحصر في دائرة مواد بعينها هي ما يحتاج إليه الناس في المفهوم الضيق لمعرفتهم بالله ﷻ؛ والمشتتة في الأغلب على المفردات الآتية: القرآن وعلومه؛ التفسير؛ الحديث وعلومه؛ الفقه؛ العقيدة؛ التصوف؛ السيرة والتاريخ الإسلامي، ويضاف إلى ذلك أن جميع هذه المفردات تقتصر إلى التدريب العملي، على اعتبار أن العلوم الإسلامية ليس لها صلة بالتدريب، وفي مقابل ذلك إخراج الكثير من المواد العلمية والأدبية كالطب والهندسة والزراعة والعلوم والفلك والاقتصاد والفن وغيرها عن نطاق العلوم الإسلامية^(٢).

فينبغي على المؤسسات التعليمية أن تتطرق بمناهجها التعليمية إلى رحاب أوسع في ضوء تعاليم القرآن الكريم، وهدى السنة النبوية المطهرة والسيرة العلمية للسلف الصالح من الأمة الإسلامية، الذين فهموا الدين منهجاً للحياة وأسلوباً للعمل، فكيفوا عليه تصورهم للعلم والمعرفة والبحث والتدريب^(٣).

وفي تطوير البحث العلمي لم يعد النظر إلى العلم بكونه المحتوى المعرفي لمجموعة المقررات الدراسية التي يدرسها التلاميذ في مختلف المراحل التعليمية كافياً في فهم طبيعة العلم وتعلمه، إذ أن النظرة إلى العلم كمحتوى معرفي أو مادة دراسية فحسب تعكس فهماً محدوداً لطبيعة العلم وتجعله منحصر في الجانب المعرفي وتهمل جانباً على درجة كبيرة من الأهمية ألا وهو الجانب السلوكي المتمثل في النشاط الفكري القائم على التفكير السليم والنقضي العقلي والبحث والخيال الخصب ومهارات التفكير العلمي وحل المشكلات، فالبحث العلمي يؤكد أهمية أساليب الملاحظة الدقيقة وفرض الفروض والتحقق من صحتها عن طريق التجربة العلمية^(٤).

والبحث العلمي هو الجزء المهم والحيوي من رسالة مؤسسات التعليم، به تلتزم طريقها نحو العمل الأفضل في المستقبل، وبه كذلك تتوصل إلى صواب أو خطأ تجربتها في الماضي،

(١) ينظر: أسلمة المعرفة- العلوم الانسانية ومناهجها من وجهة نظر إسلامية، محمد علي أبو ريان، ص ٣.

(٢) ينظر: دور مؤسسات التعليم العالي في التدريب والبحوث في مجال الدراسات الإسلامية، حسن الشيخ الفاتح، ص ١٢-١٤.

(٣) دور مؤسسات التعليم العالي في التدريب والبحوث في مجال الدراسات الإسلامية، حسن الشيخ الفاتح، ص ١٧.

(٤) ينظر: أسس ومبادئ البحث العلمي، فاطمة عوض صابر، ميرفت علي خفاجة، ص ١٣-١٤.



فالبحث العلمي هو الجزء الخلاق والمبدع في العمل الجامعي، وهو الذي يعمل على تنمية المعرفة؛ وإثراء الفنون الانتاجية وزيادة رصيد التراث العلمي والحضاري للإنسانية، فعملية التقدم والتطور في شتى المجالات الدينية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية والحضارية إنما يكون طريقها من خلال البحث العلمي، فإذا توقف البحث العلمي أصيبت جميع جوانب الحياة بالجمود والتصلب وعجزت المجتمعات عن تحقيق أي تطور أو تقدم^(١).

وفي ما يخص الابداع أو التفكير الإبداعي يعرف بانه: (العملية الذهنية التي نستخدمها للوصول إلى الأفكار والرؤى الجديدة، أو التي تؤدي إلى الدمج والتأليف بين الأفكار أو الأشياء التي يعتبر سابقاً أنها غير مترابطة)^(٢)، فالإبداع هو قدرة عقلية تدفع بالفرد إلى السعي والبحث عن جديد؛ وهو ليس شيئاً بعيداً عن تناول الكثيرين من الأشخاص إذ يستطيع كل فرد أن يكون مبدعاً لو اكتسب المعارف والمهارات التي يمكن أن تقوده إلى ذلك وعمل على تنميتها في نفسه^(٣).

لذلك ينبغي الانتقال من ثقافة التلقين والذاكرة إلى ثقافة الإبداع، والتي تدفع بالمتعلم نحو إدراك لعلاقات جديدة من أجل تغيير الواقع، وذلك يستلزم إعداد نظام تعليمي يسعى إلى مساعدة المتعلمين بكافة مستوياتهم على إدراك علاقات جديدة، وكشف التناقضات السائدة في الواقع، في سبيل تغيير للواقع المعاش، ومحاولة صياغة واقع جديد يحقق مطالب ومصالح المسلمين، وذلك من خلال تطوير المناهج الدراسية بما يتناسب مع مشكلات واقعنا وتداعيات العصر ومشكلاته، وتقديم قدرًا من المعارف والعلوم التي تنمي قدرات الإبداع لديهم، مثل القدرة على حل المسائل والمشكلات وليس تحصيل المعارف فحسب^(٤).

فالتفكير الابداعي هو أن يأتي الطالب بأفكار أو آراء أو حلول لمشاكل أو اكتشاف جديد لم يسبق إليه أحد، وهذا المستوى من التفكير إنما يأتي من خلال تدريس المناهج بطريقة ابداعية، أما الطرق الروتينية التقليدية فلاستمرار بها يؤدي إلى التوقف؛ وبالتالي التراجع عن الركب المتسارع، فإما أن نتقدم أو نتقادم.. فلا بد من التجديد المستمر للنفس والفكر والطموحات، ويجب أن يدرك الطالب أن الدراسة ليست مجرد اجتياز مرحلة والحصول على شهادة؛ بل إن المناهج الدراسية هي لبناء نفسية الطالب وشخصيته وفكره وتقدير الطاقة الابداعية الكامنة بداخله وتوظيفها في تحقيق المقصد العام للشريعة الاسلامية ألا وهو عمارة الأرض والاستخلاف فيها.

(١) ينظر: دور مؤسسات التعليم العالي في التدريب والبحوث في مجال الدراسات الإسلامية، حسن الشيخ الفاتح، ص ١٨.

(٢) لمحات عامة في التفكير الابداعي، عبد الإله بن إبراهيم الحيزان، ص ٢٤.

(٣) ينظر: مهارات التفكير الابتكاري؛ كيف تكون مبدعاً، محمد عبد الغني هلال، ص ٥٣.

(٤) ينظر: التجديد في التعليم الجامعي، شبل بدرن، ص ٥٢-٥٤.



وفي ظل النظام العالمي المعقد الذي يعيش فيه العالم الإسلامي لم تعد الفتاوى الفقهية التي تخص الأفراد بكافية في معالجة الأزمات المتعددة التي تهدد وجود المسلمين وكيانهم، فالأمة أضحت بحاجة إلى فقه حضاري يحسن فهم المسألة الحضارية بمجملها، والمسائل المتفرعة عنها، وما تشتمل عليه من تكليف كلي وتنظيمات وتأسيسات داخل الحضارة الواحدة وفيما بين الحضارات، من أجل إبراز الحضارة الإسلامية (كحالة أصيلة يدرسها هذا الفقه تقدم إمكانيات عليا على مستوى التأصيل والقواعد؛ وعلى مستوى المسائل والقضايا والأفكار والقيم والمبادئ؛ وعلى مستوى السنن والنواميس التي تؤكدتها وتقررها من الاختلاف والتنوع الحضاري؛ فالتعارف والتحاور، فالتوازن الحضاري المأخوذ من الميزان السماوي والمناقض للطغيان الدولي والحضاري، وسنن التداول والإبدال الحضاري، وكذلك سنن التدافع الحضاري، تلك السنن والقيم التي تواجه مقولات راجت في الساحة العالمية من قبيل صدام الحضارات وصراعاها، وحروب الثقافات)^(١).

المطلب الثالث: الثقافة الإسلامية وأثرها في توحيد الخطاب الإسلامي.

إن الثقافة الإسلامية مفهوم عام، تشمل التصور الكامل والشامل للحياة والإنسان والكون، من خلال تحديد علاقة الإنسان بربه، وعلاقته بنفسه والآخرين، وبالكون أجمع، والثقافة الإسلامية هي حصيلة المعارف المتعلقة بالإسلام عقيدةً وشريعةً ومنهج حياة وحضارة، كونه ديناً صالحاً للبشرية في كل زمان ومكان، وهي الترجمة العملية والسلوكية للأخلاق والتعاليم الإسلامية، وبكل تلك المميزات أصبحت للثقافة الإسلامية أهمية كبيرة في الخروج من كثير من الأزمات، والانطلاق نحو أفق حضاري يعيد للإسلام موقعه الصحيح في مسيرة الحياة البشرية.

وإن الوحدة الإسلامية حقيقة ثابتة بمقتضى نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾^(٢)، وعن الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)^(٣)، فلا يعرف الإسلام الفرقة بلون أو بعنصر أو بجنس أو بلغة أو بمذهب، وقد كانت الوحدة الإسلامية حقيقة ثابتة الوجود في عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وعصور الازدهار الإسلامي، إلا أن الافتراق قد حصل في وقتنا الحاضر وأصبح سمة مميزة في تاريخ الإسلام المعاصر، فكان لا بد من لَمِّ الشَّعْثِ وجمع المتفرق وإعادة المسلمين جماعة واحدة كالبنيان المرصوص لا يخذل بعضهم بعضاً^(٤).

(١) فتاوى الأمة وأصول الفقه الحضاري_ الأزمة ومقدمات الحل، سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، ص ٥٢٠-٥٢٢.

(٢) سورة الأنبياء، الآية ٩٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المسلمين وتعاطفهم وتعاضدهم: ج ٤/ ١٩٩٩.

(٤) ينظر: الوحدة الإسلامية، محمد أبو زهرة، ص ١١.



والحديث عن الوحدة الإسلامية بين المسلمين لا يعني المناداة بغياب أي خلاف بينهم، فهو ليس حديث عن حركة انفعالية سطحية، أو تظاهرة سياسية إعلامية، أو مهرجاناً خطابياً يُلغي كل المعتقدات الموروثة والتأريخ والمذاهب في لحظة واحدة؛ ويؤسس على أنقاضها صرح الوحدة، بل إن الوحدة الإسلامية هي منهج حضاري ورابط ثقافي يجمع المسلمين بعضهم ببعض، فينبغي قبل المناداة بالوحدة الاعتراف بوجود الخلاف في كل مجالات الحياة، وأنه سنة من سنن الله ﷻ في خلقه^(١)، على وفق قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١٨) إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ^(٢).

والطرح الواقعي لموضوع الوحدة هو الذي يؤكد على مواطن اللقاء، ولا يضع مواطن الخلاف في الجانب الذاتي الشعوري للأمة، بل يضعها في الجانب الفكري من نشاطها، ثم يثير أمام المسلمين قواعد الحوار القرآني لمناقشة قضايا الأمة في الداخل والخارج من موقع التفكير الموضوعي الهادئ والهادف، إلى الوصول إلى الحقيقة بالحجة والبرهان، وتدفع بالمسلمين إلى الأسلوب الأخلاقي في الحوار الذي ينطلق في حركة الخلاف من موقع الجدل والتي هي أحسن، ويدفع بالأعداء أن يتحولوا إلى أصدقاء يحملون مشاعر روحية عالية في الاهتمام بشؤون المسلمين، ويتوجهوا إلى الله ﷻ أن يساعدهم على جمع الكلمة ولم الشعث وحقق الدماء^(٣).

إن اتساع مجال المناقشة في فترات تاريخية معينة، ارتبطت غالباً بالإسلام، لإفادة طرف من الآخر دون أن يكون فرض النموذج الاجتماعي والثقافي والحضاري هو الهدف الأساس، كما حصل عندما شرع الغربيون في النهل من الحضارة الإسلامية بما فيها من علوم كالطب والكيمياء والفلك؛ ومناهج التفكير، والمبادئ الأخلاقية في التعامل الاجتماعي ومبادئ التشريع والحكم، فحصل التفاعل والتقارب بين الثقافة العربية الإسلامية وبين الثقافة الغربية في أوروبا، الذي أثمر عن صورة جديدة للحضارة الإنسانية أصبحت شاهد حي على أن الثقافات يمكن أن تشارك في دعم مسيرة الإنسان وإن اختلفت منابعها^(٤).

لذلك نرى إن ثقافة النهضة الإسلامية امتازت بالتجديد، إذ أن التجديد هو من مميزات ديننا الإسلامي بصريح قول النبي ﷺ: (إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها)^(٥).

(١) ينظر: الإسلام والتجديد - رؤى في الفكر الإسلامي المعاصر، علي المؤمن، ص ٥٦-٥٧.

(٢) سورة هود، الآيات ١١٨-١١٩.

(٣) ينظر: الوحدة الإسلامية خطوات نحو التطبيق، محمد حسين فضل الله، ص ٨-٩.

(٤) ينظر: التنمية وأزمة الثقافة بين ظاهرة الاستلاب وفاعلية التغيير، وليد منير، ص ١٢٣.

(٥) رواه أبو داود برقم (٤٢٩١) وصححه السخاوي في "المقاصد الحسنة"، ١٤٩.



وتجديد الدين هو (تجديد الإيمان به، وتجديد الفهم له، والفقه فيه، وتجديد الالتزام والعمل بأحكامه، وتجديد الدعوة إليه)^(١).

وهو: (الفهم الجديد القويم للنص، فهماً يهدي المسلم لمعالجته مشكلاته وقضايا واقعه في كل عصر يعيشه، معالجة نابعة من هدي الوحي)^(٢).

وهو أيضاً: (تمكين الأمة من استعادة زمام المبادرة الحضارية في العالم كقوة توازن محورية، عبر إحكام صلتها من جديد بسنن الآفاق والأنفس والهداية، التي تتيح لها المزيد من الترقى المعرفي والروحي والسلوكي والعمراني)^(٣).

فحديث التجديد العظيم يؤكد لنا أن التجديد أمر طبيعي عند المسلمين، بل هو واجب عندما يمتد الزمان إلى أكثر من مائة سنة، وهو تجديد شامل للدين في النفوس، وإعادة لحيوية "البعثة"، وهو ضمان لقوة الأمة واستمراريتها، وحفظ لمكانتها وشهادتها على الناس، ومعنى "على رأس كل مائة سنة" أن أقصى ما يمكن أن يُسمح فيه بتريديد الأفكار هو مائة سنة، وهذا بالنسبة للمتغيرات، أما الثوابت فالتجديد فيها هو بعث الهمة عندما تفقدها الأمة، فتجديد جميع المعارف هو ضرورة لازمة، ويعني كذلك أن القرآن الكريم والسنة المشرفة يقدمان جواباً مناسباً لكل عصر، والأصل عند المسلم هو الاجتهاد، والتقليد خروج عن هذا الأصل، ولذلك عدّه العلماء مذموماً، وفي الحديث النقطة رائعة، وهي كلمة "يبعث" في أوله، وكلمة "يجدد" في آخره، فكأن عملية التجديد محاطة بقداسة البعثة، مما يعني أنها مستمدة من مشكاة النبوة فالعلماء ورثة الأنبياء^(٤).

ومن مستلزمات التجديد؛ التأصيل لمستجدات العصر من علوم ومعارف وموضوعات حديثة في ضوء التصور الإسلامي للكون والإنسان والحياة، من أجل ضبط علاقة الإسلام بالمعارف والعلوم الإنسانية المعاصرة، والحرص الشديد على تأصيلها في مختلف الجوانب، من أجل توليد موضوعات إسلامية جديدة، وفقه جديد من المعرفة الإسلامية يواكب المستجدات، ويسهم في إيجاد البديل الإسلامي وتسديد الحياة بحقائق الدين وتعاليمه الخالدة^(٥).

(١) ينظر: التنمية وأزمة الثقافة بين ظاهرة الاستلاب وفاعلية التغيير، وليد منير، ص ١٢٤.

(٢) الاجتهاد للتجديد سبيل الوراثة الحضارية، عمر عبيد حسنة، ص ٢٠.

(٣) مفهوم التجديد في الفكر الإسلامي، محمد مزاح، ص ١.

(٤) ينظر: القرآن الكريم وتجديد العلوم الإسلامية- مداخل منهجية، عبد الجليل هوش، ص ٤٩٦.

(٥) ينظر: الثقافة الإسلامية- ثقافة المسلم وتحديات العصر، محمد أبو يحيى وآخرون، ص ٣٥.



فينبغي الانتقال من ثقافة الجمود والتقليد والانغلاق على الماضي إلى ثقافة التجديد والانفتاح والتطور، وإعادة فهم الإسلام وتطبيقه بروح العصر ومقتضياته. واجهت الأمة الإسلامية تحديات كثيرة وكبيرة خلال تاريخها الطويل، ولعل أبرز ما تواجهه في وقتها الحاضر من تحديات ثقافية وفكرية وحضارية هو ما تمثل بالعولمة الثقافية، فلا بد للثقافة الإسلامية الحضارية أن تتقن التعامل مع هذا التحدي الكبير، من أجل الخروج من المأزق الحضاري الذي تعيشه الأمة الإسلامية.

ويمكن أن تتمثل مواجهة الثقافة الإسلامية للتحديات المعاصرة بالنقاط الآتية^(١):

(١) العناية بالثقافة الإسلامية واللغة العربية في وسائل الإعلام؛ ومناهج التعليم، وتسهيل تدريسها وتحبيبها للطلاب، وإظهار خصائص الإسلام وعالميته وعدالته وحضارته وثقافته وتاريخه للمسلمين قبل غيرهم، ليستشعروا بالاعتزاز للانتماء لهويتهم وثقافتهم.

(٢) تقليص الخلافات بين المسلمين شعبياً وجماعات وحكومات، وذلك بالاعتصام بحبل الله (ﷻ) المتين، قال تعالى: ﴿وَأَعَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ فُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(٢)، ثم التعامل مع تلك الخلافات بثقافة إيجابية فاعلة ناصحة، حتى لا يجد الأعداء ثغرة من خلالها.

(٣) تنشيط التفاعل والحوار الثقافي الإسلامي مع ثقافات الأمم الأخرى، والتعرف عليها، والكشف عن مواطن القوة والضعف فيها، لا سيما الثقافة الغربية، والنظر إلى سلبياتها وإيجابياتها بروية إسلامية متفتحة، متزامنة في نفس الوقت مع عملية أخرى هي عملية التخلص من الإحساس بمركزية الغرب، ونزع صفة العالمية والعلمية والمطلقية عن حضارته.

(١) ينظر: عبد الوهاب المسيري، العالم من منظور غربي، ص ٢٥٣-٢٥٤. محمد الشيبيني، صراع الثقافة

العربية الإسلامية مع العولمة، ص ٢٥١.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.



النتائج

بعد هذه الرحلة الممتعة في ثنايا الكتب والدراسات الفكرية والفلسفية لا بد أخيراً من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج؛ فنقول:

١- اتصاف الخطاب بالعقلانية، فلا يمكن للشخص أن يتحدث بأحكام الإسلام ويُلقِي بها على المسامع دون أن يفكر في تحليلها وتفسيرها وإيصالها إلى أذهان الناس بالوسائل والأساليب المناسبة.

٢- ويتصف بالوسطية، وهي عدم التعصّب لمذهب معين، بل الأخذ بالنافع من تراثنا الإسلامي، وكذلك تتمثل الوسطية في الموازنة بين العقل والقلب، فلا يتحدث بالعقل المجرد عن العاطفة، ولا بالعاطفة البعيدة عن العقل، بل يمازج بينهما كي يتصل العقل مع القلب في الخطاب الإسلامي.

٣- ويتصف بالموازنة بين المادية والروح، فكما يهتم ويحثّ الناس على العبادة والأعمال القلبية والتعلّق بالآخرة، يدعو إلى عمارة الدنيا والاستمتاع بطيباتها بما يرضي الله ﷻ.

٤- أن التعليم هو أساس نهضة أي أمة من الأمم، والأمة الإسلامية وهي تعمل على الخروج من أزمتها الفكرية ينبغي أن تولي التعليم اهتماماً بالغاً.

٥- إن البحث العلمي في نظامنا التعليمي الإسلامي لم ينل من الأهمية الشيء الكبير، فالاهتمام به من شأنه أن يحرك عقلية الطالب، ويدفعه نحو الانتاج وتعزيز المسيرة العلمية.

٦- دور الابداع من العملية التعليمية، وهو الناتج الذي يحدد نجاحها من فشلها، فينبغي الابتعاد عن الطريقة التقليدية في التلقين، والتركيز على إثارة التفكير وأطلاق طاقاته الإبداعية.

٧- إن ثقافة الفرد هي الموجهة لسلوكه وأفعاله، ومن خلال سلوكيات الأفراد وأفعالهم يتحدد شكل المجتمع، فتقافتنا الإسلامية ثقافة بناء، فإذا ما صحّح ما فيها من خلل ستنمكّن من معالجة الكثير من أزمتنا الفكرية.

٨- تتصف ثقافتنا الإسلامية بالمتأقفة؛ وهي الأخذ من الآخر كل ما هو جيد ونافع، وهذا ما فعله الرسول ﷺ وصحابته والصالحين في عصور الازدهار الإسلامي.



- ٩- تتسم ثقافتنا بالتجديد، فتلك سنة من سنن الله ﷻ في هذا الدين، فبواسطته يتم إعادة النظر في وسائل فهمنا للشرع الحنيف، وتطبيقنا له.
- ١٠- أنها ثقافة بناء وليست ثقافة معلومات فحسب، فينبغي أن تكون معلوماتنا واقع سلوكي عملي تطبيقي لقيم الإسلام ومفاهيمه، حتى لا يحدث انفصاماً بين ما نحمله من أفكار ومعلومات، وما نطبقه في واقع الحياة.
- ١١- ابرز البحث قدرة الثقافة الإسلامية المعاصرة على مواجهة التحديات الثقافية، لا سيما العولمة الثقافية، وذلك من خلال إبراز خصائص الإسلام في وسائل الإعلام والثقافة، وإذابة الخلافات فيما بين المسلمين بعضهم ببعض، وتنشيط الحوار والتفاعل الحضاري مع الثقافات الأخرى.



المصادر

القران الكريم

١. من قضايا التحديات في القرن الواحد والعشرين، التعليم في ضوء فكر سعيد النورسي، ابراهيم أبو محمد، القاهرة، شركة سوزلر، ٢٠٠٢م.
٢. المدخل إلى الثقافة الإسلامية، أحمد بن عثمان المزيّد وآخرون، المملكة العربية السعودية، مدار الوطن للنشر، ط١٥، ٢٠١٢م.
٣. حول الخطاب الديني المعاصر، أحمد كمال أبو المجد، بحث منشور على موقع العرب نيوز.
٤. تجديد الخطاب الديني المعاصر ضرورة ملحة، جمال محمد بواطنة، بحث ضمن المؤتمر العام الواحد والعشرون للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة، ٢٠٠٩م.
٥. دور مؤسسات التعليم العالي في التدريب والبحوث في مجال الدراسات الإسلامية، حسن الشيخ الفاتح، بيروت المكتبة الثقافية، ١٩٩٢م.
٦. العلم وبناء الأمم، دراسة تأصيلية لدور العلم في بناء الدولة، راغب السرجاني، القاهرة، مؤسسة اقرأ، ٢٠٠٧م.
٧. من مظاهر التحيز في العلوم الإسلامية وتأثيرها على ثقافة الأمة وعطائها الكوني، سعيد شبار، بحث ضمن أعمال الندوة العلمية الدولية التي نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء بعنوان: العلوم الإسلامية أزمة منهج أم أزمة تنزيل.
٨. أبجد العلوم_ الوشي المرقوم في أحوال العلوم، صديق بن حسن القنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م.
٩. لمحات عامة في التفكير الابداعي، عبد الإله بن إبراهيم الحيزان، الرياض، مجلة البيان، ٢٠٠٢م.
١٠. القرآن الكريم وتجديد العلوم الإسلامية، عبد الجليل هنوش، بحث ضمن أعمال الندوة العلمية الدولية التي نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء بعنوان: العلوم الإسلامية أزمة منهج أم أزمة تنزيل.
١١. موسوعة العلماء والعباقرة المسلمين، عبد المنعم الهاشمي، بيروت، دار ومكتبة الهلال، ٢٠٠٨م.
١٢. العالم من منظور غربي، عبد الوهاب المسيري، القاهرة، دار الهلال، ٢٠٠١م.



١٣. الإسلام والتجديد- رؤى في الفكر الإسلامي المعاصر، علي المؤمن، بيروت، دار الروضة، ٢٠٠٠م.
١٤. الاجتهاد للتجديد سبيل الوراثة الحضارية، عمر عبيد حسنة، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٨م.
١٥. الخطاب الإسلامي وقفة للمناصحة، عمر عبيد حسنة، القاهرة، المكتب الإسلامي، ٢٠٠٥م.
١٦. أسس ومبادئ البحث العلمي، فاطمة عوض صابر؛ ميرفت علي خفاجة، الاسكندرية، مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية، ٢٠٠٢م.
١٧. الوحدة الإسلامية، محمد أبو زهرة، بيروت، دار الرائد العربي، د.ت.
١٨. صراع الثقافة العربية الإسلامية مع العولمة، محمد الشيبيني، بيروت، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.
١٩. الوحدة الإسلامية خطوات نحو التطبيق، محمد حسين فضل الله، لبنان، المركز الإسلامي، ٢٠١٣م.
٢٠. مهارات التفكير الابتكاري؛ كيف تكون مبدعاً، محمد عبد الغني هلال، مصر الجديدة، مركز تطوير الأداء والتنمية، ط٢، ١٩٩٧م.
٢١. أسلمة المعرفة- العلوم الانسانية ومناهجها من وجهة نظر إسلامية، محمد علي أبو ريان، مصر، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م.
٢٢. الخطاب الديني بين التجديد الإسلامي والتبديد الأمريكي، محمد عمارة، القاهرة، مكتبة الشروق، ط٢، ٢٠٠٧م.
٢٣. مفهوم التجديد في الفكر الإسلامي، محمد مراح، مقال نشر في مجلة القافلة، العدد الثالث، المجلد الثامن والأربعون، ١٩٩٩م.





تراجم الخطباء الدينيين: أبناء الأمة وقادتها

وإشكاليته على واقع المجتمع

أ.م.د. خالد إبراهيم مسلم

الجامعة العراقية

كلية العلوم الإسلامية

khalidalalosy@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





تراجع الخطاب الديني بين أبناء الأمة وقادتها
وأشكاليته على واقع المجتمع

أ.م.د. خالد إبراهيم مسلم

الجامعة العراقية/ كلية العلوم الإسلامية

إن الخطاب الديني من المصطلحات الحديثة التي وجدت في واقع الأمة نتيجة عوامل خارجية هدفها ربط الأديان بعضها مع البعض الآخر إلا أن مفهومه قد اختلط لدى كثير من الناس وذلك لأن المفهوم هو الآخر صيغ لنا مع المصطلح ولهذا فقد تعددت فيه أنظار العلماء بحسب الفهم التي رافقت هذا المصطلح فمنهم من ذهب إلى أن الخطاب الديني خاص بالوحي والتمسك بحرفيته والتشدد فيه ومنهم من ربط بين كونه وحيا مع الفهم المرافق له والذي يمكن أن نقول مع عقلية شراح الوحي ومنهم من اعتمد على المصطلح الذي وفد من خارج الأمة والذي يقول بفلسفة الخطاب الديني وحقيقة الأمر أنه ينبغي التفريق بين الخطاب الشرعي الذي مصدره الكتاب والسنة وبين الخطاب الديني القائم على أفهام العلماء ومجتهدى الأمة والذي يمكن أن نطلق عليه عقلية الفكر الإسلامي عبر العصور التي مر بها الإسلام منذ بداية نزوله إلى الوقت الراهن وقد وجدت مخالطات كثير أدت إلى عدم الفهم الصحيح على الفرد والجماعة المتمثل بالأمة مما أدى إلى عدم الثقة بالخطاب الديني لديهم وهي مشكلة طرحها الباحث في هذا البحث لبيان أن الخطاب الديني على فرض اعتباره كمصطلح كان ولا يزال يصح مسار الأمة ولكن ليس بالتشدد والتمسك بحرفية النص التي أدت إلى الغلو والتطرف وليست بالفكر المتحرر الغير منضبط بضوابط الشريعة فهي نظرة وسطية بين الإفراط والتفريط للوصول إلى الاعتدال الذي يقر الثوابت ويجدد الطرق والسبل في معالجة الواقع وهذا خاص بالفروع التي هي محل الاجتهاد والتي قد تكون فيها الإصابة للحق أكبر ومجانبة الخطأ الذي يحتمله الاجتهاد فهي أفهام ليس لها العصمة وإنما هي المقاربة لتسديد الحق وقد أرتا الباحث أن يكون محور هذا البحث على مقدمة وأربعة مباحث المبحث الأول: التعريف بالخطاب الديني في اللغة والاصطلاح مع بيان الفرق بينه وبين الخطاب التشريعي، والمبحث الثاني: فاعلية الخطاب الديني بين أبناء الأمة وأهميته. والمبحث الثالث: أسباب تراجع الخطاب الديني وأثره على الأمة. وأخيرا المبحث الرابع: الخطاب الديني ودوره في تصحيح واقع الأمة وإزالة الإشكالية. ثم الخاتمة التي هي محل النتائج عبر هذه الدراسة والحمد لله رب العالمين

الكلمات المفتاحية: إشكالية ، واقع ، المجتمع

*undo religious discourse between the sons of the nation and its leaders and
problematic on the reality of society*

Ass. Prof. Dr Khalid Ibrahim
Al-alussi Muslim

Abstract: The religious discourse of modern terminology found in the reality of the nation as a result of external factors whose link religions with each other however understandable may have confused many people because the concept is another term for us with formulas for this plurality that Pending alfhom by scientists that accompanied this term, including one who went to that particular religious revelation and uphold professionalism and strictness and whom link between being saluted with the accompanying and understanding that we can say with commentators mentality of them rely on revelation term that a delegation from outside the nation says the philosophy Religious speech and the fact that the differentiation between legitimate discourse emanating from the Qur'aan and Sunnah, and between religious discourse based on 4 mujtahideen among scientists and understand the nation could call the mindset of Islamic thought. Branches which are replaced and which may be affected more right and wrong which tolerate edgewise Ijtihad is not understand her infallibility, but the approach to pay right researcher has this axis is Arta research on introduction and four detectives first topic: introducing religious discourse in language And the term indicating the difference between himself and legislative discourse, the second topic: the effectiveness of religious discourse between the Ummah and its importance, and the third section: reasons for the decline of religious discourse and its impact on the nation, and finally the fourth section: religious discourse and its role in correcting the nation's reality and remove problematic. Then the finale that are the subject of the study results and thank Allah the Lord of the worlds.

Keywords: problematic, reality, society



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

فإن الخطاب الديني من المصطلحات الحديثة التي وجدت في واقع الأمة نتيجة عوامل خارجية هدفها ربط الأديان بعضها مع البعض الآخر إلا أن مفهومه قد اختلط لدى كثير من الناس وذلك لأن المفهوم هو الآخر صيغ لنا مع المصطلح ولهذا فقد تعددت فيه أنظار العلماء بحسب الفهم التي رافقت هذا المصطلح فمنهم من ذهب إلى أن الخطاب الديني خاص بالوحي والتمسك بحرفيته والتشدد فيه ومنهم من ربط بين كونه وحيا مع الفهم المرافق له والذي يمكن أن نقول مع عقلية شراح الوحي ومنهم من اعتمد على المصطلح الذي وفد من خارج الأمة والذي يقول بفلسفة الخطاب الديني وحقيقة الأمر أنه ينبغي التفريق بين الخطاب الشرعي الذي مصدره الكتاب والسنة وبين الخطاب الديني القائم على أفهام العلماء ومجتهدي الأمة والذي يمكن أن نطلق عليه عقلية الفكر الإسلامي عبر العصور التي مر بها الإسلام منذ بداية نزوله إلى الوقت الراهن وقد وجدت مخالطات كثير أدت إلى عدم الفهم الصحيح على الفرد والجماعة المتمثل بالأمة مما أدى إلى عدم الثقة بالخطاب الديني لديهم وهي مشكلة طرحها الباحث في هذا البحث لبيان أن الخطاب الديني على فرض اعتباره كمصطلح كان ولا يزال يصحح مسار الأمة ولكن ليس بالتشدد والتمسك بحرفية النص التي أدت إلى الغلو والتطرف وليست بالفكر المتحرر الغير منضبط بضوابط الشريعة فهي نظرة وسطية بين الإفراط والتفريط للوصول إلى الاعتدال الذي يقر الثوابت ويجدد الطرق والسبل في معالجة الواقع وهذا خاص بالفروع التي هي محل الاجتهاد والتي قد تكون فيها الإصابة للحق أكبر ومجانبة الخطأ الذي يحتمله الاجتهاد فهي أفهام ليس لها العصمة وإنما هي المقاربة لتسديد الحق وقد أرتا الباحث أن يكون محور هذا البحث على مقدمة وأربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالخطاب الديني في اللغة والاصطلاح مع بيان الفرق بينه وبين الخطاب التشريعي.

والمبحث الثاني: فاعلية الخطاب الديني بين أبناء الأمة وأهميته.

والمبحث الثالث: أسباب تراجع الخطاب الديني وأثره على الأمة.

وأخيرا المبحث الرابع: الخطاب الديني ودوره في تصحيح واقع الأمة وإزالة الإشكالية.

ثم الخاتمة التي هي محل النتائج عبر هذه الدراسة والحمد لله رب العالمين.

الباحث

**المبحث الأول: التعريف بالخطاب الديني في اللغة والاصطلاح.**

لكي يتضح لنا العنوان لا بد من التعريف بالمصطلح الذي هو محور البحث في اللغة والاصطلاح وهو أحد أسس المنهج العلمي المتبع ضمن الأمور العشرة التي نص عليها في الكتابة في أي موضوع .

المطلب الأول: التعريف بالخطاب الديني

والخطاب الديني مركب وصفي يتألف من كلمتين الأولى الخطاب والثانية الديني ولكي يكون تعريفنا منضبط لا بد من تعريف الكلمتين ثم تعريفهما كمركب وصفي لموضوع البحث لذا أقول:

الخطاب في اللغة مصدر خاطبه الرباعي يقال: خاطبه مخاطبةً وخطاباً وهو الكلام بين متكلمٍ وسماعٍ ومنه اشتقاقُ الخطبةِ بضمّ الخاءِ وكسرِها باختلافِ معنيين فيقال في المؤعظةِ خطبَ القومَ وعليهم^(١). والخطاب لغير المصدر مفرد جمع خطابات ويأتي لمعان منها الرسالة وكلام موجه للغير ومحاورة يقال: أرسل إلى صديقه خطاباً مسجلاً، وألقى الرئيس خطاباً سياسياً مهماً، والجدال والكلام يطلق أيضاً عليه خطاباً^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾^(٣). والمادة تدور حول تضمين معنى المكالمة وهو الكلام الذي يقصد به إلهام الغير فإذا تخلف الفهم لا يسمى خطاباً^(٤).

أما فعله الثلاثي خطب يخطب فمصدره خطابة وخطبة وهي مراجعة الكلام^(٥)، والخطبة مصدر الخطيب: وقد وضعت موضع المصدر تجويزاً وذلك لأنه اسمٌ للكلام الذي يتكلم به الخطيب^(٦).

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، مادة (خطب): ١/١٧٣.

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م: ١/٦٦٠.

(٣) سورة ص، من الآية ٢٣.

(٤) ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت: ١/٤١٩.

(٥) كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال: ٤/٢٢٢.

(٦) تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م: ٧/١١١.



قال ابن فارس: "الخاء والطاء والباء أصلان: أحدهما الكلام بين اثنين، يقال خاطبه يخاطبه خطاباً، والخطبة من ذلك. وفي النكاح الطلب أن يزوج، قال الله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

والخطبة: الكلام المخطوب به. ويقال اختطب القوم فلاناً، إذا دعوه إلى تزوج صاحبته. والخطب: الأمر يقع؛ وإنما سمي بذلك لما يقع فيه من التخاطب والمراجعة^(١). يتبين لنا أن مادة الخطابة تدور حول الكلام لإفهام السامع فالحوار والجدال والكلام إلى الغير وغير جاء الخطاب للدلالة عليه فهو وصف دقيق لحالة المتكلم لما اشتمل عليه كلامه من ألفاظ توجه لمخاطب فكان هذا التوجه للمخاطب سبب وضع الكلمة والله تعالى أعلم. أما الخطاب في الاصطلاح فهو الكَلَام الَّذِي يفهم المستمع مِنْهُ شَيْئاً^(٢). أو هو تَوْجِيه الكَلَام نحو الْغَيْر للإفهام^(٣)

أما كلمة الديني فهي نسبة إلى الدين والدين في اللغة يقصد به الجزاء والطاعة ولعل الطاعة هي الأصل في تسمية الدين وإن كان من معانيها الجزاء والدين: الجزاء لا يجمع لأنه مصدر، كقولك: دان الله العباد يدينهم يوم القيامة أي يجزيهم، وهو ديان العباد. والدين: الطاعة، ودانوا لفلان أي أطاعوه^(٤)؛ ولهذا يقال: الدِّين: المِلَّة دِين الله: مِلَّة الله الَّتِي اختصَّها، وَهِيَ الْإِسْلَام^(٥).

وفيهما الطاعة واضحة بينة ولعل ابن فارس يجلي لنا هذا المعنى بوضوح ليضع حقيقة الدين بقوله: "الدال والياء والنون أصل واحد إليه يرجع فروعه كلها. وهو جنس من الانقياد،

(١) مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م: مادة (خطب) ١٩٨/٢.

(٢) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م: ٦٢. وينظر: التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م: ١٥٦.

(٣) الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، المحقق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١١هـ: ٦٨.

(٤) كتاب العين: ٧٣/٨.

(٥) جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م: ٦٨٨/٢.



والذل. فالدين: الطاعة، يقال دان له يدين ديناً، إذا أصحب وانقاد وطاع. وقوم دين، أي مطيعون منقادون^(١).

يتبين لنا من هذا كله أن أصل الدين أطلق لحالة الشخص التي يكون عليها من الانقياد والطاعة والتسليم والله تعالى أعلم.

أم في الاصطلاح فهو وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول أو هو وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات^(٢).

أما تعريف الخطاب الديني كونه مركباً وصفيًا فإنني لم أجد من عرفه من علماء الاصطلاح لأنه من المصطلحات الحديثة لذا يمكن وضع تعريف تطمئن له النفس معتمداً على اللغة وما تقدم من تعاريف لغوية واصطلاحية فنقول: هو توجيه الكلام -سواء أكان نصائح أم قضايا فكرية أم سياسية أم اجتماعية أو غير ذلك- إلى الغير للإفهام من قبل رجال الدين.

وقد عرفه بعض المتأخرين من أهل التأليف بقولهم: الخطاب الديني هو خطاب المصلحين والعقلاء والأخيار فيما بينهم ومع غيرهم، مستمداً من خطاب الأنبياء والرسل الكرام مع أقوامهم في مختلف الأزمنة والأمكنة^(٣).

وعرفه بعضهم بأنه ما يصدر عن رجال الدين من أقوال أو نصائح أو مواقف سياسية من قضايا العصر ويكون مستندا إلى الدين الذي يدينون به^(٤).

وهذه التعاريف متقاربة المعاني ولا مشاحة فيها.

بقي أن نعرف أن كلمة رجال الدين لا توجد في الدين الإسلامي وإنما المقصود بهم العلماء والمصلحين والقادة لهذه الأمة والكلمة مستوردة عن الكنسية الغربية التي يطلقون على رجالها رجال الدين^(٥).

المطلب الثاني: الفرق بين الخطاب الديني والخطاب الشرعي

وأخيراً بقي أن نعرف أن هناك خطابين خطاباً دينياً وخطاباً شرعياً وفيهما من الفرق الكبير وذلك أن الخطاب الديني يعتمد على أفهام رجال الدين لأمر الشريعة فليس الخطاب الديني بمقدس وإنما هو اجتهاد العلماء وقد يكون خطأ وقد يكون صواباً أما الخطاب الشرعي أو

(١) مقاييس اللغة: مادة (دين) ٣١٩/٢.

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف: ١٦٩.

(٣) ينظر: الخطابة: مناهج جامعة المدينة العالمية، جامعة المدينة العالمية: ٢٣٢.

(٤) تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه إعداد أ.د. عياض بن نامي السلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: ٥.

(٥) ينظر: حُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ: أحمد بن محمد عبد القادر المعروف بأحمد شاکر (ت ١٣٧٧هـ/١٩٥٨م)، مكتبة السنة: ٩٦.



نصوص الشريعة فهو لا يعتمد على هذه الفهوم وإنما له قدسيته لأنه خطاب الله لهذه الأمة والذي يكون في كتابه العزيز وسنة نبيه ﷺ.

والخطاب الشرعي يعرف بأنه: هو خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاعتناء أو التخيير^(١) وهو يتنوع إلى نوعين: حكم تكليفي، وحكم وضعي، فالخطاب الشرعي (الحكم التكليفي) إما أن يكون طلباً أو تخييراً. فإن كان طلباً فهذا يشمل طلب الفعل وطلب الترك، والطلب قد يكون جازماً وغير جازم، فطلب الفعل يشمل الواجب والمندوب. وطلب الترك يشمل المحرم والمكروه. أما إن كان الخطاب الشرعي تخييراً لا طلب فيه، فهذا هو المباح.

أما الخطاب الشرعي (الحكم الوضعي) هو أن الشارع قد ربط بين أمرين مما يتعلق بالمكلفين، كأن يربط بين الوارثة، ووفاء شخص، فتكون الوفاة سبباً للميراث، أو يربط بين أمرين يكون أحدهما شرطاً شرعياً لتحقيق الآخر، وترتب آثاره. كاشتراط الوضوء لصحة الصلاة، وكاشتراط الشهود لصحة عقد النكاح، ولذلك سمي وضعياً، وهذا لا يخرج عن كونه شرعياً^(٢).

وبهذا يتبين لنا الفرق الكبير بين الخطاب الشرعي الذي أساسه الكتاب والسنة بمعنى أن المصدر هو رباني وبين الخطاب الديني الذي يعتمد على فهم العلماء وهذه الفهوم قد تكون مصيبة وقد لا تكون في حين أن الخطاب الشرعي كله حق ومصيب ولهذا فقد يتراجع الخطاب الديني نتيجة الأفهام غير السليمة والتي تعيق دون تقدمه.

البحث الثاني: فاعلية الخطاب الديني بين أبناء الأمة وأهميته.

تأتي أهمية الخطاب الديني في كونه مستندا إلى الكتاب والسنة ولأنه خطاب الأنبياء والرسول الكرام مع أقوامهم في مختلف الأزمنة والأمكنة، ولأنه خطاب المصلحين مع غيرهم؛ ولأنه خطاب العقلاء الأخيار فيما بينهم وقد مدح الله تعالى من يعملون معه بقوله: فقال تعالى: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مَرَكِ الْقَوْلِ وَهْدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾^(٣)، وهدى الله تعالى عباده الصالحين في إيمانهم إلى القول الطيب وإلى المنطق القويم، كما هداهم سبحانه كذلك إلى الطريق المحمود أو إلى المكان الذي يحمدون فيه ربهم على نعمه وأفضاله، أو إلى السلوك الحسن المرضي ربهم في أقوالهم وأفعالهم والذي يؤدي بهم إلى السعادة في دنياهم وآخرتهم؛ لأنهم عمروا دنياهم بالإيمان الخالص، وبالعامل الصالح، وبالسلوك الحميد^(٤).

(١) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط ٥، ١٤٢٧هـ: ٢٩٠.

(٢) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ط ٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م: ٤٣-٤٤.

(٣) سورة الحج، الآية ٢٤.

(٤) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط ٢، ١٤١٨هـ: ١٧/١٨٤.



وتأتي أهمية الخطاب الديني كونه مستمداً من القرآن الكريم ومستشهداً بهداياته وبتشريعاته وبأحكامه وبآدابه... والقرآن الكريم هو الكتاب الذي حدد للناس ما يجب عليهم نحو خالقهم ﷺ وما يجب نحو أنفسهم، وما يجب عليهم نحو غيرهم، وهو الذي نظم علاقات الأفراد والجماعات والأمم تنظيمًا حكيمًا، وبيّن للجميع ما هو حلال وما هو حرام، وما هو خير وما هو شر، وما هو حق وما هو باطل.

وكما تأتي أهمية الخطاب الديني كونه مستمداً من السنة النبوية الشريفة وذلك لأنها المصدر الثاني بعد القرآن الكريم للشريعة الإسلامية، والسنة النبوية المطهرة هي ما صدر عن الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير. وقد اشتملت على التوجيهات القويمية، والأحكام الجليلة، والآداب الرفيعة، والفضائل العظيمة التي يؤدي الالتزام بها إلى السعادة في الدنيا والآخرة^(١).

وتأتي أهمية الخطاب الديني كونه رسالة ذات مضمون فكري وديني واجتماعي فالأفكار الإسلامية الحية، هي التي تعيد للمجتمع الإسلامي مكانته المرموقة لأن ما يصيب أي مجتمع من نكبات يكون من جراء ضحالة أفكاره، لا من جراء قلة أشيائه. فالخطاب الديني له منهجه المتكامل للحياة الذي باستطاعته مصالوة الصراع الفكري الرهيب وذلك من خلال الالتزام بالشريعة الغراء نصاً وروحاً^(٢). فإنها لا دجل فيها ولا تخريف، ولا تعرج فيها ولا التواء، إنها ذات منهج وضاح مشرق؛ إذ أخذت بمبدأ الحق، والتزمت به في كل ما انطلقت إليه من مجد فكري واعتقادي، أو عملي تطبيقي، والتزامها بمبدأ الحق جعلها تنفر من الباطل وتتجه له حيث كان، وجعلها تقاومه وتصارعه مهما وقف في سبيلها وأعاق تقدمها وارتقاءها^(٣).

كما تأتي أهمية الخطاب الديني بتمتعه دائماً بسلطان اجتماعي، يمثله الإنسان والأرض والزمان الذين يملكهم في الحالات جميعاً، تنمو وتتحرك فيه كل الطاقات، في عمل مشترك من شأنه أن يغير الأوضاع النفسية في الفرد، وملامح الحياة حوله... والذي يستطيع مواجهة كل الظروف الاستثنائية، مثل التخلف^(٤).

(١) ينظر: الخطابة: ٢٣٤.

(٢) ينظر: أهمية الدعوة: محمود شيت خطاب (ت ١٤١٩هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١، ١٦.

(٣) ينظر: الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم: عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني الدمشقي (ت ١٤٢٥هـ)، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م: ٤٧.

(٤) ينظر: المسلم في عالم الاقتصاد: مالك بن الحاج عمر بن الخضر بن نبي (ت ١٣٩٣هـ)، المحقق: إشراف ندوة مالك بن نبي: دار الفكر، دمشق سورية، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م: ٣٩.



كما تأتي أهمية الخطاب الديني من إبقاء باب التغيير مفتوحا ليتواءم مع التطورات من زمان إلى زمان ومن جيل إلى جيل وذلك من خلال النظر إلى المستقبل بفكر منفتح وعقل قادر على التكيف مع متطلبات الزمان الذي يعيش فيه فهي أقرب إلى طبائع الناس وأحفظ لأمتهم وطمأنينتهم... وإمداد التجربة الإنسانية النامية بما تحتاج إليه من أحكام تتلاءم مع ما يستجد من أوضاع، وفي هذا حفظ للدين من الجرأة عليه، بحجة توقُّف عطائه الحضاري، أو قصور أحكامه عن ملاحقة كلِّ جديد، وضبط الاستفادة من كل مفيد^(١). وأن التغيير لا يقتصر على الشكلية وإنما المضمون وكذا الجانب العملي له أثره في التغيير فلا يكتف بكلمات بليغة من جوامع الكلم، ولا بخطب حماسية، ولا بفنون الشعر^(٢). ولهذا فقد كان لكل زمان حضارة ولكل بيئة اجتهادات تكون الخطاب الديني المنفتح في التعامل مع المستجدات والنوازل.

ولعل من أهمية الخطاب الديني هو ثبات المصدر الأول للثقافة الإسلامية، وأن كل ما يتعلق بالحقيقة الإلهية ثابت الحقيقة وثابت المفهوم وغير قابل للتغيير لأن القاعدة الأولى التي تقوم عليها الثقافة الإسلامية هي الإيمان بوحداية الله وبوجوده وبقدرته وهيمنته.. وكل صفاته الفاعلة في الكون والحياة والناس^(٣).

وكل هذا له فاعليته في نفوس الأفراد والجماعات وآثاره العميقة في النفوس، ومكانته الراسخة في القلوب، ومنزلته التي تهز المشاعر وتحرك العواطف نحو الخير والخطاب الديني باستمداده من الكتاب والسنة قد رسم للأفراد علاقتها بربها لتتال بها السعادة والثواب، ورسم لها علاقتها بأسرها التي تقوم على المودة والرحمة، ورسم لها علاقتها بغير أسرها التي تقوم على التعاون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان، وسدت في وجهها أبواب الشر التي تؤدي إلى انتهاك حرمت الأنفس والأموال والأعراض^(٤)، فالخطاب الديني له آثاره الطيبة، وله ثماره الحسنة التي تجعل أبناء الأمة يصلحون في الأرض ولا يفسدون، وبينون ولا يهدمون، ويجمعون ولا يفرقون، ويتعاونون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان، وفي هذا تكمن أهميته وفاعليته.

(١) ينظر: فقه الأولويات في الخطاب السلفي المعاصر بعد الثورة: محمد يسري إبراهيم حسين، دار اليسر للنشر والتوزيع، مصر، ط٢، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م: ٧١.

(٢) ينظر: سُلَّمُ أَخْلَاقِ النُّبُوَّةِ: محمود محمد غريب، دار القلم للتراث، القاهرة، ط٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م: ٤٠.

(٣) ينظر: أضواء على الثقافة الإسلامية: الدكتورة نادية شريف العمري، مؤسسة الرسالة، ط٩، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م: ٢٢.

(٤) ينظر: الخطابة: ٢٣٢.



المبحث الثالث: أسباب تراجع الخطاب الديني وأثره على الأمة .

الخطاب الديني في الفترة الأخير تراجع تراجعاً كبيراً وذلك لأسباب كثيرة حولت دون تقدمه ويمكن رصد هذه الأسباب وما لها من دور وأثر على واقع الأمة وتتجلى هذه الأسباب في ثلاث محاور والتي تشكل عملية استقطاب الخطاب الديني:

المحور الأول: الخطاب نفسه. والمحور الثاني: الداعي والمحور الثالث المخاطب.

أما المحور الأول: وهو الخطاب نفسه فيتجلى في قصور الخطاب الديني الذي هو كما قدمنا ليس المراد به خطاب الله وإنما هو أفهام العلماء نتيجة جمود الخطاب الديني في معالجة المواقف والنوازل واتخاذ وسيلة واحدة بعينها لمجرد أنها جُرِّت مِنْ قِبَلِ رَعِيلٍ أَوَّلٍ، أو شيخٍ مَجْبَلٍ، وذلك بغض النظر عن فعاليتها في اللحظة الحالية، وربما تحولت -مع هذا الفهم- الوسائل الاجتهادية إلى مقاصد توقيفية!! لا تقبل تبديلاً ولا تغييراً^(١). والذي يؤدي إلى التثبيت برسوم محلية -اقتضتها مرحلة زمنية معينة- يعطل أداء النص، ويحجر على العقل أن يُعمله في النوازل والمستجدات مما يوقع في محذور الوقوع في أسر الجمود بدعوى المحافظة^(٢)، والخطاب الديني لما كان أفهام العلماء دورها في تكوينه فإنه قابل للتجديد في الوسائل والآليات وليس في الثوابت من الكتاب والسنة فلا بد من التفرقة بين الثوابت الدائمة والمتغيرات.

ثانياً: الداعي: والذي يشكل محور نقل الخطاب الديني إلى المتلقي وقوله قد يكون قاصراً نتيجة الفهم القاصر لنصوص الشريعة مما يوقع في الإشكالية وتراجع الخطاب والذي يتولد عنه أسباباً منها التمسك بحرفية النص ومنها عدم فهم الأولويات في أمور الشريعة ومنها القراءة الخاطئة لنصوص الشريعة وسوف أوضح هذه الأسباب التي تفرعت عن الفهم القاصر لنصوص الشريعة

١- التمسك بحرفية النص: ويقصد به النظر إلى النص القرآني بحرفيته المجرد عن كل شيء ولا يتعمقون في التأويل ولا يغوصون وراء المعاني الدقيقة، ولا يكلفون أنفسهم عناء البحث عن أهداف القرآن وأسراره، بل يقفون عند حرفية ألفاظه، وينظرون إلى الآيات نظرة سطحية، وربما كانت الآية لا تنطبق على ما يقصدون إليه، ولا تتصل بالموضوع الذي يستدلون بها عليه، لأنهم فهموا ظاهراً معطلاً، وأخذوا بفهم غير مراد^(٣).

فهم مأمورون بالأخذ بالنصوص وعدم مخالفتها، علماً أن مقاصد القرآن الكريم وأسراره لا تتكشف بمجرد هذه النظرة الحرفية بل بالفهم الصحيح العميق مع التفكير بمعاني النص ومدلولاته ودقة التأمل وطول النظر فيه، وسبب هذه الزلة هو الغفلة عن اعتبار مقاصد الشارع

(١) ينظر: فقه الأولويات في الخطاب السلفي المعاصر بعد الثورة: ١٠٩.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٨٣.

(٣) ينظر: التفسير والمفسرون: ٢/٢٢٩.



في ذلك المعنى الذي اجتهد فيه^(١) والذي أوقعهم في الخطأ في فهم النصوص هو إدراكهم أن الأحكام مقصورة على ما دلت عليه النصوص حرفياً دون الوقوف على المعاني والعلل التي بنيت عليها الأحكام، وذلك لأن الأحكام معللة والحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا ولا يصح الاختصار على ظواهر النصوص فالحكمة في هذا أن الشارع بيّنه علة التشريع، وحكمته في بعض الأحكام يلفت العقول إلى أن الأحكام التشريعية ليست تعبدية وإنما هي معللة بمصالح الناس، ويفتح باب الاجتهاد في تشريع كل ما يحقق مصلحة أو يدفع مفسدة^(٢).

٢- القراءة الخاطئة لنصوص الشريعة: التي تجعل من النص غير مقدس وكونه نصاً أدبياً تاريخياً وتقوم قراءتهم على أعمال المصالح الدنيوية المحضة، ومواكبة العصر، ومسايرة التطور، وتأويل تلك النصوص وتحريفها حتى لا تكون عائقاً عن الحداثة والتقدم، بل إن بعضهم لم يلتفت إليها أصلاً إلا لما رأى أن الناس منجذبون إلى هذه النصوص، فعلم أن مجرد الإعراض عن النصوص لا يكفي، فلا بد من عودة إليها لتخليص العقل المسلم من الانجذاب نحوها، فشتان بين من ينظر في النصوص ليهتدي بها ويسير وراءها ممن يفكر خارجها ولا يأتي إليها إلا لمهمة التخلص منها. فنهاية الأمر في تقديم المصلحة على النص هو أن تكون النصوص عبئاً لا فائدة منها؛ فالإنسان يتبع مصالحه أينما كانت، فإن وافق المصلحة عمل بالنص اتباعاً للمصلحة، وإن خالفه عمل بالمصلحة، فكان وجود النص عبئاً وتلبساً وإشغالاً للناس لا غير^(٣)، فالقراءة الخاطئة للنص هي التي أوقعت هذه الفئة من الناس في شرك الفهم الخاطئ.

٣- عدم فهم الأولويات في أمور الشريعة: فهم الأولويات إدراكٌ شرعيٌّ مقاصديٌّ واقعي لرتب الأفعال والأعمال، وترتيبها نظرياً وعملياً، وذلك من حيث الأهمية والتقديم والأرجحية وهذا الفقه علمه الله تعالى لعباده ببيان النقاوت بين الأعمال ورتبها، سواء أكانت صالحة، أم طالحة^(٤)... وهذا الفقه الدعوي يقتضي موازنة في الخطاب بين المصالح والمفاسد، ومقابلة بين المنافع والمضار عند التزاحم، كما يقتضي إدراكاً لمقاصد الشريعة ومعانيها الكلية التي لأجلها شرعت الأحكام، والتي على أساسها تترتب مصالح الأنام^(٥). ونتيجة الخلل في فقه الأولويات

(١) ينظر: مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام، دار النفائس، عمان، الأردن، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م: ١٧٨.

(٢) ينظر: علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع: عبد الوهاب خلاف (ت ١٣٧٥هـ)، مطبعة المدني، «المؤسسة السعودية بمصر»: ٢٢٨.

(٣) معركة النص: ١٢٧.

(٤) فقه الأولويات في الخطاب السلفي المعاصر بعد الثورة: محمد يسري إبراهيم حسين، دار اليسر للنشر والتوزيع، مصر، ط٢، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م: ٢٥.

(٥) المصدر نفسه: ٢٧.



أدى إلى ضعف أداء بعض الدعاة، فخلو ذهن الكثيرين من الدعاة عن: فقه الأولويات في ميدان الدعوة، وتنظيم العمل الدعوي، والتنسيق بين العاملين في حقل الدعوة إلى الله أدى إلى تراجع الخطاب الديني^(١). ولا سيما إذا كان الخطاب الديني تبني وسيلة بعينها لمجرد أنها جُرِّبَتْ مِنْ قَبْلِ رَعِيلٍ أَوَّلٍ، أو شيخٍ مَجْبَلٍ، وذلك بغض النظر عن فعاليتها في اللحظة الحالية، وربما تحولت - مع هذا الفهم - الوسائلُ الاجتهاديةُ إلى مقاصدَ توقيفية!! لا تقبلُ تبديلاً ولا تغييراً^(٢). وضعف في العناية بالنوازل المستجدة، والمسائل الحادثة مما له تعلقٌ بحياة الناس الواقعية، سواءً في العبادات، أو المعاملات، أو السياسة الشرعية، أو الأحوال الشخصية... وسبب ذلك كله افتقاد العلم التأصيلي، أو الفهم الأصولي، الذي يمكن في ضوئه الاهتداء إلى الموقف الشرعي في النوازل المستجدة^(٣).

المحور الثالث المخاطب: ومن أسباب تراجع الخطاب الديني المدعو نفسه والمخاطب بهذا الخطاب فهو إنسان يتأثر بظروف بيئته الخاصة، كظروف أسرته التي يعيش فيها، وما عليه هذه الأسرة من غنى وفقر، وعلم وجهل، وجاه وضعف، ونحو ذلك، هذه الظروف تؤثر في شخصية المدعو ونفسيته ونظرته إلى الحياة، وكما يتأثر المدعو بظروف بيئته العامة، كظروف العصر الذي يعيش فيه، وما يوجد في هذا العصر من تقدم علمي وتقني، ومن تيارات سياسية، ومن طغيان القوي على الضعيف، وغير ذلك من الأمور^(٤).

ولكل إنسان بلا شك خصائصه وطبيعته وتقاليده، فالمدعوون ليسوا سواء في ملكاتهم العقلية، واستعداداتهم الفطرية، ولا في أخلاقهم وطباعهم وتصوراتهم، ولا في مكاناتهم الاجتماعية^(٥).

ومع هذا فإن كثيراً من الناس لا تحاول أن تفهم ولا تريد ذلك لجهالتها بحقيقة الأمر وإنما لها تعلق بما يقدم لها من متع وأموال وشهوات وغير ذلك ولذلك فإن مراتب الدعوة والخطاب الديني بحسب مراتب البشر، فالقابل للحق يُدعى بالحكمة، فيبين له الحق بدليله: علماً وعملاً واعتقاداً، فيقبله ويعمل به، وهذا هو القسم الأول من المسلمين، والقابل للحق الذي عنده شهوات تصده عن اتباع الحق يُدعى بالموعظة الحسنة المشتملة على الترغيب في الحق والترهيب من الباطل، ويُغذى بالحكمة التصويرية: من القصص الحكيم، وضرب الأمثال، ولفت

(١) ينظر: أصول الدعوة وطرقها: ٢١٣.

(٢) ينظر: فقه الأولويات في الخطاب السلفي المعاصر بعد الثورة: ١٠٩.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١١٩.

(٤) ينظر: التدرج في دعوة النبي ﷺ: إبراهيم بن عبد الله المطلق، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ط ١، ١٤١٧هـ: ١١.

(٥) ينظر: سيكولوجية القصة في القرآن: التهامي نقرة، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧١م: ٤٢٢/١.



القلوب والأنظار إلى الصور المعنوية وآثارها، والآثار المحسوسة، والمعاند الجاحد يُجادل بالتالي هي أحسن ، والظالم الذي عاند وجدد ولم يقبل الحق بل وقف في طريقه، فهذا يُدعى بالقوة إن أمكن^(١). لذا كان لتفاوت مراتب البشر في التلقي أثره على الخطاب الديني سلبيًا أو إيجابيًا.

المبحث الرابع: الخطاب الديني ودوره في تصحيح واقع الأمة وإزالة الإشكالية.

للخطاب الديني المنضبط وفق معايير ومقاييس دوره في تصحيح واقع الأمة وما يستجد فيها من نوازل وحوادث فهو له ديمومته لأنه يستند في ذلك إلى الوحي (الكتاب والسنة) وله مقوماته السامية وضوابطه العظيمة وآثاره العميقة في النفوس، ومكانته الراسخة في القلوب، ومنزلته التي تهز المشاعر وتحرك العواطف نحو الخير وإنما تتحقق له هذه المقومات وهذه الآثار متى كان مستمداً من القرآن الكريم ومستشهداً بهداياته وبتشريعاته وبأحكامه وبآدابه^(٢). فهو خطاب له آثاره الطيبة، وله ثماره الحسنة التي تجعل أبناء الأمة يصلحون في الأرض ولا يفسدون، ويبنون ولا يهدمون، ويجمعون ولا يفرقون، ويتعاونون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان^(٣).

والمبادئ التي احتواها الخطاب الديني والتي تقوم عليها الشريعة هي المثل العليا التي يتطلع إليها البشر، وتحلم بها الإنسانية فهو ينادي بالدعوة إلى الخير نداء تنهزم معه النفس الإنسانية بواعث الشح ووسوسة الشيطان في التخويف من الفقر، مستندا في ذلك إلى قوله تعالى بعد الحث على الإنفاق: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(٤).

ويعمم الدعوة إلى الخير على كل مقتدر، بل كل إنسان، فقيراً كان أو غنياً^(٥). ويسمو الخطاب الديني في الإسلام بالنفوس إلى أعلى أفق من النزعة الإنسانية الكاملة حين يجعل البر لجميع عباد الله مهما كانت أديانهم ولغاتهم وأوطانهم وأجناسهم فيقول: (الخلق كلهم عيال الله، فأحبهم إليهم أنفعهم لعياله)^(٦)، فالخطاب الديني واجب إنساني، لأن الإسلام رفع من قيمة

(١) ينظر: فقه الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أبو فيصل البدراني: ٩.

(٢) الخطابة: ٢٣٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٢٣٤.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٦٨.

(٥) ينظر: مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا: مصطفى بن حسني السباعي (ت ١٣٨٤هـ): دار الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م: ١٩٥.

(٦) هذا نص حديث أخرجه الطبراني في معجمه الكبير: ٨٦/١٠. ينظر: المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢.



الإنسان وكرمه، ويهدى للتي هي أقوم، ويقتلع الشر من جذوره، وينشر الفضيلة والطهر والمحبة والسلام، ويقضى على عوامل الفساد، ويكرم بني آدم في الدنيا والآخرة^(١).

لذا فقد كانت من مهمة الخطاب الديني تصحيح أفهام الناس وتوجيهها الوجهة السليمة الملائمة لحياتها، لإدراك كونها متميزة عن غيرها من الكائنات الأخرى وأن لا تكون صنعة الإنسان العقلية فيه، وعاداته التي ورثها، هي الميزان والفصل في تقدير مبادئ الإسلام^(٢)، كما لا يكون للتمسك بحرفية النص سيطرة على عقول الناس والذي يؤدي بدوره إلى الغلو وإعنات الناس وتحميلهم فوق ما لا يطيقون.

وبذلك يحقق له الوصول إلى أفهام الناس أجمعين، والخطاب يستطيع أن ينوع دليله وتصنعه في شكل قصة، أو في مثل، وهكذا تبعاً لطبيعة المخاطبين فيضفي من أسلوبه على معانيه حلة من نور؛ ليتسنى للسامعين أن يتملوا معه جمال روائه وبراعة خياله^(٣).

ومن مهمة الخطاب الديني أبعد الناس عن الإغراب والتوعر، والتقييق والتشوق؛ فقد قال النبي ﷺ: (أبغضكم إليّ الثرثارون المتقيقون)^(٤)؛ لأن هذا له أثره في الاختلاف المقيت الذي يؤدي إلى التباغض والتنافر بين صفوف الأمة الواحدة^(٥).

ومن تصحيح الخطاب الديني لواقع المجتمع وإزالة الإشكال عنايته بالانوازل المستجدة، والمسائل الحادثة مما له تعلق بحياة الناس الواقعية، سواءً في العبادات، أو المعاملات، أو السياسة الشرعية، أو الأحوال الشخصية المعتمد على العناية بالمناهج والمسالك التي تُعنى ببناء الملكة الأصولية التي تهيبُ للتعامل مع المسائل المستحدثة، واستتباط أحكامها الشرعية المعاصرة حتى لا يقع الناس في الحرج^(٦). وهذا كله نتيجة الرؤية المتكاملة لإقامة الدين علمياً وعملياً.

كما أن الخطاب الديني له دوره في نشر الثقة والمسامحة والتضامن بين أبناء الأمة الواحدة وعلى هذه الأسس قامت حضارتنا، وبها رأت الدنيا لأول مرة ديناً ينشئ حضارة فلا

(١) ينظر: أهمية الدعوة: محمود شيت خطاب (ت ١٤١٩هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة: ط ١: ٢٤.

(٢) الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي: محمد البهي (ت ١٤٠٢هـ)، مكتبة وهبة، ط ١٠: ٨٩.

(٣) الخطابة: ٦٤.

(٤) الحديث أخرجه أحمد في مسنده: ٢٦٧/٢٩، برقم (١٧٧٣٢) عن أبي ثعلبة الخشني. ينظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

(٥) ينظر: الخطابة: ١٥٩.

(٦) ينظر: فقه الأولويات في الخطاب السلفي المعاصر بعد الثورة: ١٠٩.



يتعصب على غيره من الأديان، ولا يطرد غير المؤمنين به من مجال العمل الاجتماعي والمنزلة الاجتماعية. وظل هذا التسامح شرعة الحضارة الإسلامية منذ وضع أساسها محمد ﷺ^(١)، كما يحث الخطاب الديني على التضامن لإرساء قواعد الحياة على أسس متينة في عالم تتنازعه المطامع، وتشن فيه المبادئ الملحة حرباً شرسة ضد التراث الحضاري الإسلامي بقيمه النبيلة، ولقد كان التضامن هو السر فيما حققت الأمة الإسلامية من مجد وسؤدد، يوم كانت متمسكة بدينها حق التمسك، آخذة بتعاليمه حق الأخذ^(٢). فهو بذلك يعزز روح التضامن بين أفراد الأمة الواحدة ويهيئ الجو لروح الوحدة، مع الاهتمام بإشاعة روح التعاون والمساواة التامة في الحقوق والواجبات، وحل المنازعات بالطرق السلمية الإسلامية عن طريق التفاوض والمناقشات الودية الأخوية، وتعزيز المبادئ الإسلامية والعمل بمقتضاها، مع احترام حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة^(٣).

والخطاب الديني له أثره في تهذيب النفوس البشرية وتطهيرها من عوامل الأثرة والشح والبخل، وسيطرة المال بمختلف صوره على نفوس الأغنياء من جهة، وتطبيب لنفوس الفقراء والمساكين والمستحقين للزكاة من الفئات الأخرى، والإسهام في إغنائهم ودفع غائلة الحاجة عنهم وما تسببه من مفساد وانحرافات^(٤).

والخطاب الديني له أثره في تربية الفرد تربية قوية تتجلى فيها العبودية لله في نواح عدة، منها: تعويده على الصبر، وهو قمة الأخلاق وروح الفضائل الإنسانية، وعلى أن يراقب الإنسان نفسه بنفسه، وأن يحاسب نفسه بنفسه قبل أن يحاسبه غيره^(٥).

وبهذا يتبين لنا دور الخطاب الديني في تصحيح واقع المجتمع وفاعليته في إزالة الإشكال الذي يوجد في مجتمعاتنا الإسلامية نتيجة الأفهام السقيمة لنصوص الوحي.

(١) ينظر: مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا: مصطفى بن حسني السباعي (ت ١٣٨٤هـ)، دار

الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م: ١٣٣.

(٢) دور الإعلام في التضامن الإسلامي: إبراهيم إمام: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة ١٦،

العدد ٦١، محرم- صفر- ربيع الأول، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م: ٢٦٠.

(٣) المصدر نفسه: ٢٧١.

(٤) ينظر: دراسات في تميز الأمة الإسلامية وموقف المستشرقين منه: إسحاق بن عبد الله السعدي،

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م: ٧٦٥/٢.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٧٧٢.



الخاتمة

بعد نهاية البحث لابد من أن نضع في خاتمته أهم النتائج التي توصلت إليها عبر هذه الدراسة والتي تعد من ثمرتها وهي تتجلى في النتائج الآتية:

أولاً: هناك خطابان الأول خطاب شرعي وهذا لا دخل للبشري فيه وإنما خاص بالوحي وخطاب ديني إن صح التعبير له علاقة بعقلية المجتهد مما يولد لنا أن الخطاب الديني قد يكون عرضة للخطأ والتراجع والضعف لأن هذه الأشياء من مستلزمات البشر.

ثانياً: الخطاب الديني كان ولا يزال يصح مسار الأمة ولكن ليس بالتشدد والتمسك بحرفية النص التي أدت إلى الغلو والتطرف وليست بالفكر المتحرر الغير منضبط بضوابط الشريعة فهي نظرة وسطية بين الإفراط والتفريط للوصول إلى الاعتدال الذي يقر الثابت ويجدد الطرق والسبل في معالجة الواقع.

ثالثاً: لتراجع الخطاب الديني أسباب قد تكون في الخطاب نفسه وقد تكون في الداعية وقد تكون في المدعو مما يشكل لنا أنه هناك تلازم بين هذه الأمور الثلاث في تراجع الخطاب الديني.

رابعاً: الخطاب الديني المنضبط دوره في تصحيح واقع الأمة وما يستجد فيها من نوازل وحوادث فهو له ديمومته لأنه يستند في ذلك إلى الوحي (الكتاب والسنة) وله مقوماته السامية وضوابطه العظيمة وآثاره العميقة في النفوس.

خامساً: الخطاب الديني له دوره في نشر الثقة والمسامحة والتضامن بين أبناء الأمة الواحدة وعلى هذه الأسس قامت حضارتنا، وبها رأيت الدنيا لأول مرة ديناً ينشئ حضارة فلا يتعصب على غيره من الأديان. فله دوره في تصحيح واقع المجتمع وفاعليته في إزالة الإشكاليات التي وجدت في المجتمع.

التوصيات:

أولاً: يوصي الباحث بضرورة التمييز بين الخطاب الديني والخطاب الشرعي فإن الخطاب الديني يكونه الفكر الإسلامي نتيجة اجتهادات علماء الاسلام أما الخطاب الشرعي فيكونه الوحي الذي لا دخل للإنسان فيه.

ثانياً: ضرورة توعية الشعوب المسلمة بالخطاب الديني الذي قد يحتمل الخطأ وذلك لأن الخطاب هو عبارة عن اجتهاد علماء الأمة والاجتهاد قد يكون عرضة للخطأ.

ثالثاً: تشجيع طلبة العلم على الكتابة في هذا الموضوع على شكل أطاريح ورسائل لأنه من الأهمية بمكان فهو يعد فكرياً إسلامياً يواكب تطورات العصر لصد الهجمات على الاسلام والمسلمين.



المصادر والمراجع

١. أضواء على الثقافة الإسلامية: د. نادية شريف العمري، مؤسسة الرسالة، ط ٩، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٢. أهمية الدعوة: محمود شيت خطاب (ت ١٤١٩هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١.
٣. أهمية الدعوة: محمود شيت خطاب (ت ١٤١٩هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١.
٤. تجديد الخطاب الديني مفهومه وضوابطه: إعداد أ.د. عياض بن نامي السلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
٥. التدرج في دعوة النبي: إبراهيم بن عبد الله المطلق، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ط ١، ١٤١٧هـ.
٦. التفسير المنير في العقيدة والشرعية والمنهج: د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط ٢، ١٤١٨هـ.
٧. التفسير والمفسرون التفسير والمفسرون: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.
٨. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
٩. التوقيف على مهمات التعاريف: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
١٠. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١، ١٩٨٧م.
١١. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، المحقق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
١٢. الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم: عبد الرحمن بن حسن حَبَّكَة الميداني الدمشقي (ت ١٤٢٥هـ)، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
١٣. حُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ: أحمد بن محمد المعروف بأحمد شاکر (ت ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م)، مكتبة السنة.
١٤. الخطابة: مناهج جامعة المدينة العالمية: جامعة المدينة العالمية.
١٥. دراسات في تميز الأمة الإسلامية وموقف المستشرقين منه: إسحاق بن عبد الله السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.
١٦. دور الإعلام في التضامن الإسلامي: إبراهيم إمام، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة ١٦، العدد ٦١، محرم-صفر-ربيع الأول، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
١٧. سَلَّمَ أَخْلَاقُ النَّبِيِّ: محمود محمد غريب، دار القلم للتراث، القاهرة، ط ٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
١٨. سيكلوجية القصة في القرآن: التهامي نقرة، الشركة التونسية للتوزيع ١٩٧١م.
١٩. علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خالف (ت ١٣٧٥هـ)، مطبعة المدني، «المؤسسة السعودية بمصر».
٢٠. فقه الأولويات في الخطاب السلفي المعاصر بعد الثورة: محمد يسري إبراهيم حسين، دار اليسر للنشر والتوزيع، مصر، ط ٢، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٢١. فقه الأولويات في الخطاب السلفي المعاصر بعد الثورة: محمد يسري إبراهيم حسين، دار اليسر للنشر والتوزيع، مصر، ط ٢، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.



٢٢. فقه الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أبو فيصل البدراني.
٢٣. الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي: محمد البهي، مكتبة وهبه، ط ١٠.
٢٤. كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٢٥. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٦. المسلم في عالم الاقتصاد: مالك بن الحاج عمر بن الخضر بن نبي (ت ١٣٩٣هـ)، المحقق: إشراف ندوة مالك بن نبي: دار الفكر، دمشق، سورية، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
٢٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٢٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.
٢٩. معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط ٥، ١٤٢٧هـ.
٣٠. المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢.
٣١. معجم اللغة العربية المعاصرة: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٣٢. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٣٣. معركة النص: معركة النص: فهد بن صالح العجلان، مركز البیان للبحوث والدراسات، ط ١ (ج ١)، ١٤٣٣هـ، ج ٢، ١٤٣٤هـ).
٣٤. مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام: دار النفائس، عمان، الأردن، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٣٥. مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٣٦. مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا: مصطفى بن حسني السباعي (ت ١٣٨٤هـ)، دار الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٣٧. مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا: مصطفى بن حسني السباعي (ت ١٣٨٤هـ)، دار الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٣٨. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ط ٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.





ملاحح الاعتدال للوسطية

في الخطاب الفقهي المعاصر للمرأة

أ.م.د. خولة حمد خلف

جامعة ديالى

كلية العلوم الإسلامية

Alburhan966@gmail.com

ISSN: 2071-6028





ملاح الاعتدال والوسطية في الخطاب الفقهي المعاصر للمرأة
أ.م.د. خولة حمد خلف
جامعة ديالى
كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

الفكرة العامة للبحث: تقوم فكرة هذا البحث على تتبع الخطاب الفقهي المعاصر للمرأة بكل أشكال نوعه التي أحدثتها ثورة التواصل والاتصال الحديثة، وبيان إلى أي مدى جاء ذلك الخطاب بتنوعه ذلك مقرباً للاعتدال والوسطية التي دعا إليها الإسلام الحنيف. **إشكالية البحث وهدفه:** تتمثل إشكالية هذا البحث في خطر ما عليه الخطاب الديني المعاصر عامة والخطاب الفقهي للمرأة خاصة، نظراً لحالة السيولة الكبيرة في موارد ذلك الخطاب والانفتاح غير المسبوق في وسائل التواصل الاجتماعي، كما يهدف البحث إلى الوقوف على الضوابط التي تجنب بهذا الخطاب إلى جادة الاعتدال والوسطية ونبذ التطرف في أي من الاتجاهات المجانية لذلك الاعتدال وتلك الوسطية. **منهج البحث:** قام البحث في منهجه على تحليل نماذج مختارة من خطاب المرأة الفقهي المعاصر، وقد تم جمع تلك النماذج من وسائل التواصل المختلفة، مع مراعاة أن تغطي تلك النماذج أهم القضايا الفقهية المعاصرة التي تشغل المرأة المسلمة. **نتائج البحث:** من أهم ما وصل إليه البحث من نتائج أن ما قرره الفقه الإسلامي في حق المرأة ينصفها كل الإنصاف في حقها، ومن ثم فلا يوجد منع لها مما يحق للرجل ولا تفريق بينها وبينه إلا فيما هو في مصلحتها وصالحها. **خاتمة:** يدعو البحث إلى مواصلة تتبع ملاح الاعتدال والوسطية في أي خطاب فقهي معاصر يخص المرأة وخاصة في القضايا الشائكة التي يتحين أعداء الأمة الفرص من خلالها لمحاولة إفساد المجتمع المسلم ودينه من خلال زاوية ادعاء حق المرأة، وادعاء ظلمها في المجتمع المسلم.

الكلمات المفتاحية: ملاح ، الخطاب ، الفقهي

Aspects of Moderation and Middle Path in Contemporary Fiqh Discourse on Women
Assist. Prof. Dr. Khawlah
Hamad Khalaf Al-Zaidy
University of Mosul

Abstract: This paper traces the evolution of contemporary Fiqh discourse on women and its forms that came about with modern communication revolution. It also explores the extent to which this discourse meets the moderation and middle path that Islam advocates. The significance of the paper lies in the dangerous situation of the contemporary religious discourse in general and the Fiqh discourse on women in particular in view of the flux status of the sources of this discourse and the unprecedented openness in social media. The paper also seeks to identify the requirements that bring this discourse to moderation and middle path and cast away extremism in any direction opposing these moderation and middle path. The method of the paper is based on an analysis of selected samples from contemporary Fiqh discourse on women from social media sites taking into consideration that the selected samples cover the most important contemporary Fiqh issues of Moslem woman. The paper recommends further research into the aspects of moderation and middle path in any contemporary Fiqh discourse on women especially those tricky issues that the enemies of the Islamic nation seek to take advantage of to corrupt the Islamic society and its religion from the vantage point of women rights and the pretext of injustice to women in Islamic society.

Keywords: features, speech, jurisprudence



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين... وبعد:

فان الإسلام العظيم دين عدل واعتدال، ودين مثل وامثال، ، ودين يسر وتيسير وشرعية الله سبحانه وتعالى وإحكامها للناس جميعاً، رجالاً ونساءً، ، فهم في الخطاب الديني سواء، إلا ما اختصت به المرأة عن أخيها الرجل فقد كانت لها إحكامها الخاصة بها، والتي لا تنقص من إنسانيتها بل تزيدها شرفاً وألقاً، وتبين أهميتها في الإسلام، فالمتمأمل في واقع المرأة المسلمة قديماً وحديثاً يجد أنها تشكل قاعدة هرم البيت المسلم، والمجتمع الإسلامي ولها دور فعال في الحفاظ على رقي بناء المجتمعات الإسلامية، ولمدى أهمية هذا الدور وخطورته في مثل هذا الزمن الذي يواجه فيه المسلمون تحديات جسيمة وتتنازعهم ثقافات مجتمعات مختلفة، وجعله يتبين الإفراط والتفريط وتبرز أهمية الخطاب الفقهي والفتوى الشرعية في الوقت الحاضر لاتساع الإسلام وكثرة المفتين، وظهور وسائل التواصل الاجتماعي، وبروز مستجدات عصرية تستدعي حكماً شرعياً لها، وقد كان للمرأة المسلمة النصيب الأكبر والحظ الأوفر من هذه الفتاوى، وقد تعددت وكثرت بين فتاوى متشددة وأخرى مفرطة ضاع بينها وجه الاعتدال والوسطية الذي هو مبدأ الإسلام وأساس بنيانه الرصين، ولهذا كله، حاولت أن اكتب بحثي هذا ولا بين فيه ملامح عدل ووسطية الإسلام متمثلاً بالخطاب الفقهي للمرأة المسلمة في كل ما تحتاجه من فتوى شرعية، وقد اخترت الحديث عن أنموذجين مهمين كثر الحديث والسؤال عنهما بعد بياني لمعنى الاعتدال والوسطية والفقهاء، أولهما: حكم راتب الزوجة وهل للزوج حق فيه، وثانيهما حكم قيادة المرأة للسيارة وذكرت أراء الفقهاء رحمهم الله على عجالة ولعدم الإطالة، ثم أوردت نصوص الفتوى الصادرة من المجمع الفقهي الإسلامي ودار الإفتاء المصرية والتي تمثل واجهة الخطاب الشرعي للمسلمين ثم خاتمة بأهم النتائج والتوصيات.

سائلة الله سبحانه السداد والرشاد، والثبات، وان يلهمني الصدق والإخلاص في السر والعلن، وان يوفقني وإياكم لما يحب ويرضى، انه القادر على ذلك الباحثة

**المبحث الأول: مفهوم الاعتدال والوسطية وفيه.****المطلب الأول: التعريف بالاعتدال.**

التعريف: الاعتدال في اللغة كون الشيء متناسبا، أو صيرورته كذلك، فإذا مال شيء فأقمته تقول: عدلته فاعتدل. والاعتدال: تَوَسُّطُ حَالٍ بَيْنَ حَالَيْنِ فِي كَمٍّ أَوْ كَيْفٍ، وَكُلُّ مَا تَنَاسَبَ فَقَدْ اعْتَدَلَ، وَكُلُّ مَا أَقَمَّتْهُ فَقَدْ عَدَّلَتْهُ وَعَدَّلَتْهُ^(١).

ولا يفرق أهل اللغة بين الاعتدال والاستقامة، والاستواء، فهم يقولون: استقام الشيء إذا استوى واعتدل، ويقولون أيضا استوى الشيء إذا استقام واعتدل^(٢).

المطلب الثاني: مفهوم الوسطية:

معنى الوسطية لغة: الوسطية مأخوذة من مادة وسط، وهي كلمة تدل على العدل والفضل والخيرية والنصف والتوسط بين الطرفين.

يقول ابن منظور: وَوَسَطَ الشَّيْءَ وَأَوْسَطَهُ: أَعَدَّلَهُ، وَرَجَّلَ وَسَطٌ وَوَسِيطٌ: حَسَنٌ مِنْ ذَلِكَ. وَصَارَ الْمَاءُ وَسِيطَةً إِذَا غَلَبَ الطَّيْنُ عَلَى الْمَاءِ؛ وَيُقَالُ أَيْضاً: شَيْءٌ وَسَطٌ أَيْ بَيْنَ الْجِدِّ وَالرَّيِّ^(٣). وقال ابن فارس: وسط: الوسط من كل شيء: أعدله، قال الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(٤).

(١) القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ٨، ٢٠٠٥ م، ص: ١٠٣٠، والكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريشي الكوفي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ) تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري: مؤسسة الرسالة، بيروت: ص: ١٥٠، وتاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، دار الهداية: ٤٤٨/٢٩.

(٢) مجمل اللغة لابن فارس: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطاندار، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٦ م، ص: ٤٧٧، والموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت: ٢٠٣/٥.

(٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥٩٦/٨، ولسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ)، دار صادر بيروت، ١٣٧٤هـ-١٩٥٥م: ٤٣٠/٧.

(٤) ينظر: مجمل اللغة لابن فارس أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان: مؤسسة الرسالة - بيروت ط ٢، ١٩٨٦ م، باب الواو والسين وما يثلثهما: ص: ٩٢٤.



قال الله سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. يقول ابن جرير الطبري: "الوسط هو الجزء الذي بين الطرفين، مثل وسط الدار، وقد وصف الله هذه الأمة بالوسط؛ لتوسطها في الدين". فلا هم أهل غلو فيه، ولا هم أهل نقصير فيه^(١). قال الإمام ابن كثير رحمه الله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: لنجعلكم خيار الأمم؛ لتكونوا يوم القيامة شهاداً على الأمم؛ لأن الجميع معترفون لكم بالفضل، والوسط ها هنا: الخيار والأجود^(٢).

قال ﷺ في وصف عباد الرحمن منبهاً على أهمية التوسط وعدم الإفراط والتفريط: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]. قال الإمام ابن كثير رحمه الله أي: ليسوا بمبذرين في إنفاقهم فيصرفون فوق الحاجة، ولا بخلاء على أهلهم فيقصرون في حقهم فلا يكفونهم، بل عدلاً خياراً، وخير الأمور أوسطها، لا هذا ولا هذا^(٣).

الوسطية اصطلاحاً: "سلوك محمود -مادي أو معنوي- يعصم صاحبه من الانزلاق إلى طرفين متقابلين -غالبًا- أو متفاوتتين، تتجاذبهما رذيلتا الإفراط والتفريط، سواء في ميدان ديني أم دنيوي^(٤)".

المبحث الثاني: التعريف بالخطاب الفقهي

المطلب الأول: التعريف بالخطاب لغة واصطلاحاً

أولاً تعريف الخطاب: لغة: مراجعة الكلام، وجمع الخطيب خطباء، وجمع الخاطب خطباء. وقال بعض المفسرين في قول الله ﷻ: ﴿وَفَصَّلَ الْخُطَابَ﴾ [ص: ٢٠]: هُوَ أَنْ يَحْكُمَ بِالْبَيِّنَةِ، أَوِ الْيَمِينِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَيُمَيِّزَ بَيْنَ الْحُكْمِ وَضِدِّهِ^(٥).

- (١) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م: ١٤٢/٣، وتفسير الماوردي «النكت والعيون»: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ) تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٩/١.
- (٢) تفسير ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م: ١٢٤/٦، وموسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور: أ.د. حكمت بن بشير بن ياسين، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة، المدينة النبوية، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م: ٥٠٣/٣.
- (٣) تفسير ابن كثير: ٤٥٤/١.

(٤) الوسطية مفهوماً ودلالة، د. محمد ويلالي، بحث منشور على موقع الألوكة.

- (٥) ينظر: تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م: ١١٢/٧.



وفي لسان العرب: والخِطَابُ والمُخَاطَبَةُ: مُرَاجَعَةُ الْكَلَامِ، وَقَدْ خَاطَبَهُ بِالْكَلامِ مُخَاطَبَةً وَخِطَاباً، وَهُمَا يَتَخَاطَبَانِ، وَالْخُطْبَةُ مَصْدَرُ الْخَطِيبِ، وَخَطَبَ الْخَاطِبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَاخْتَطَبَ يَخْطُبُ خُطَابَةً، وَاسْمُ الْكَلَامِ: الْخُطْبَةُ^(١).

ثانياً: الخطاب اصطلاحاً: الخاطب والخطبة في الاصطلاح هي الكلام المؤلف الذي يتضمن وعظاً وإبلاغاً على صفة مخصوصة^(٢).

المطلب الثاني: التعريف بالفقه، وفيه:

أولاً: تَعْرِيفُ الْفِقْهِ لُغَةً: الْفِقْهُ لُغَةً: الْفَهْمُ مُطْلَقاً، سَوَاءً مَا ظَهَرَ أَوْ خَفِيَ. وَهُوَ الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ وَالْفَهْمُ لَهُ، وَغَلَبَ عَلَى عِلْمِ الدِّينِ لِسِيادَتِهِ وَشَرَفِهِ وَقُضْلِهِ عَلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ الْعِلْمِ كَمَا غَلَبَ النُّجْمُ عَلَى النَّارِ وَالْعُودُ عَلَى الْمَنْدَلِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الشَّقِّ وَالْفَتْحِ، وَقَدْ جَعَلَهُ الْعُرْفُ خَاصّاً بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَتَخْصِيصاً بِعِلْمِ الْفُرُوعِ مِنْهَا. قَالَ غَيْرُهُ: وَالْفِقْهُ فِي الْأَصْلِ الْفَهْمُ. يُقَالُ: أُوتِيَ فُلَانٌ فِقْهاً فِي الدِّينِ أَيَّ فَهْماً فِيهِ. وَالْأُنْثَى فَقِيْهَةٌ مِنْ نِسْوَةٍ فَقَائِلَةٍ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: نِسْوَةٌ فُقَهَاءُ، وَهِيَ نَادِرَةٌ، قَالَ: وَعِنْدِي أَنَّ قَائِلَ فُقَهَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ لَمْ يَعْتَدْ بِهَاءِ التَّأْنِيثِ، وَتَطْيِيرُهَا نِسْوَةٌ فُقَرَاءُ^(٣).

وفي تهذيب اللغة: (الفقه: العلم في الدين، يُقَالُ: فَقِهَ الرَّجُلُ يَفْقَهُ فَهُوَ فَقِيْهٌ، وَأَفْقَهُتُهُ أَنَا؛ أَيَّ: بَيَّنْتُ لَهُ تَعْلَمَ الْفَقْهَ. يُقَالُ: فَقِهَ فُلَانٌ عَنِي مَا بَيَّنْتُ لَهُ، يَفْقَهُ فِقْهاً: إِذَا فَهَمَهُ)^(٤).

ثانياً: الْفِقْهُ اصطلاحاً: الفقه في الاصطلاح الشرعي: عرفه أبو حنيفة رحمه الله تعالى بأنه «معرفة النفس مالها وما عليها»^(٥).

(١) ينظر: لسان العرب: ٣٦١/١.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله، شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت: ٩٣/٣.

(٣) ينظر: لسان العرب: ٥٢٢/١٣، مادة فقه.

(٤) تهذيب اللغة: ٢٦٣/٥.

(٥) الكافي شرح البيهقي: الحسين بن علي بن حجاج بن علي، حسام الدين السَّغْنَانِي (ت ٧١١هـ)، تحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت (رسالة دكتوراه)، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م: ١/١٤٤، قواعد الفقه: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببلشرز، كراتشي، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م: ص: ٤١٤.



- وعرف الشافعي رحمه الله الفقه بالتعريف المشهور بعده عند العلماء بأنه: (العِلْمُ بالأحكام الشرعية العملية، المكتسب من أدلتها التفصيلية)^(١).

المطلب الثالث: مفهوم (الخطاب الفقهي):

يعرف الخطاب الإسلامي عموماً تعريفاً أولياً بأنه: الكلام الذي يستند لمرجعية إسلامية من أصول القرآن والسنة، وأي من سائر الفروع الإسلامية الأخرى، سواء أكان منتج الخطاب جماعة إسلامية أم مؤسسة دعوية رسمية أو أهلية أم أفراداً متفرقين جمعهم الاستناد للدين وأصوله مرجعية لرؤاهم وأطروحاتهم^(٢).

أما الخطاب الفقهي: فيمكن لي ان اعرفه: بأنه الكلام الذي يستند في إصدار الفتوى وبيان حكم الشرع في المسائل العملية والاجتهادية إلى المصادر التشريعية من الكتاب والسنة المطهرة وباقي المصادر المعتمدة، والذي يصدر عن جهة رسمية أفراداً أو مجاميع فقهية. وقد كان للمرأة نصيباً وافراً من هذا الخطاب وقد زخرت كتب الفقه القديمة والحديثة بكتب خاصة تناولت الحديث عن إحكام المرأة فقط كأحكام النساء لابن الجوزي، والمفصل في أحكام المرأة للدكتور عبد الكريم زيدان.

المطلب الرابع: أصول الخطاب الفقهي للمرأة

إن لأصول والقواعد التي اعتمدها الفقهاء في تأسيس القضايا المتعلقة بالمرأة، حاضرة في البناء الفقهي، وتظهر بالتتابع والاستقراء، وهي الآتي:

الأصل الأول: المصدر الإلهي في بناء الحقوق والواجبات، وأن المرجع والمصدر في إيجاب الحقوق والواجبات هو الوحي من الله تعالى (الكتاب والسنة)، ويجب التسليم له، وأن أخطر ما يهدد التسليم للنص الشرعي هو التأويل المنحرف لتلك النصوص.

(١) الموافقات إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان: دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م: ٢٤/١، البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، ٣٤/١، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، دمشق، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م: ١٧/١.

(٢) يراجع بحث "توظيف الوسائل التكنولوجية المعاصرة في تطوير الخطاب الإسلامي"، د. السيد محمد مرعي، مؤتمر اتحاد علماء المسلمين، ٢٠١٢م.



الأصل الثاني: شمول خطاب الشارع للجنسين، فالمرأة داخلة بالأصالة في الخطاب الشرعي، ومُكَلَّفَةٌ بتكاليف الشريعة، مع خلاف الفقهاء في مسألة دخول النساء في بعض صيغ جمع المذكر، مع اتفاقهم على أن خطاب الشريعة يشمل الذكر والأنثى، وأن هذا ما جرى عليه العمل منذ عهد الصحابة إلى وقتنا الحالي.

الأصل الثالث: المساواة بين الجنسين في الإنسانية والمسؤولية الشرعية، والتنوع والتمايز في الحقوق والواجبات؛ وهذا الاختلاف والتنوع له عدة أسباب؛ منها: الاختلافات الفطرية والطبيعية بين الذكر والأنثى، ومنها: ما يترتب على المساواة الكاملة من أضرار، وكَوْن المختص بالواجب أقدّر عليه من غيره؛ كتقديم حضانة الأم على الأب في ولاية الحضانة، وتقديم الأب على الأم في الولاية على المال.

والأصل الرابع: استعمال الحقوق في أمور مشروعة وانتفاء الضرر في استخدامها، بناءً على القاعدة الكلية (لا ضرر ولا ضرار)، كحق الولاية على البكر.

الأصل الخامس: التأكيد على الوازع الديني في صيانة الحقوق، وأنه في داخل كل فرد؛ مما يكفل صيانة الحقوق والواجبات وأداءها لأصحابها، وأن أحكام المعاملات ذات اعتبارين؛ اعتبار قضائي، واعتبار ديني؛ والأول يُحكم بحسب الظاهر فقط، والثاني بحسب الحقيقة والواقع، ومن ثمة خَلَّتِ المؤلفات الفقهية من سياق التذكير، وقَطِنَ الفقهاء إلى ذلك؛ فأنشؤوا علماً مُستقلاً هو علم السلوك، وإن كانت الإشارة إلى أن هذا الحكم يُقبل قضاءً لا ديانةً إشارة لهذا التذكير^(١).

المبحث الثالث: نماذج من الخطاب الفقهي المعاصر للمرأة

لقد برزت وسطية الاسلام، في جانب من أهم جوانبه ألا وهو الجانب المتعلق بالمرأة: فجاءت الشريعة الغراء والمرأة بين جاهليتين، فكَرَّمَتِها وحفظت حقوقها، واعطتها ما منعها منه الاقوام السابقة، وشرعت الاحكام المنصفة لها، والتي تضمن حقوقها المالية والمعنوية، وقد اخترت لإبراز هذه الوسطية نموذجين اولهما حكم راتب الزوجة، وثانيهما حكم قيادة المرأة للسيارة.

(١) يراجع الخطاب الفقهي المتعلق بالمرأة.. أصوله وأبعاده اسم المؤلف: إيمان بنت سلامة الطويرش، ومها بنت علي المانع، تكوين للدراسات والأبحاث، لندن، ط ١.

**المطلب الأول: حكم راتب الزوجة.**

سأبحث هذا الموضوع في مسالتين مهمتين متعلقتين بحكم راتب الزوجة
اولا: المسالة الأولى: ذمة المرأة المالية.

في هذه المسالة أبين هل يجوز للمرأة التصرف بمالها عن طريق المعاوضة او الهبة بدون إذن الزوج باعتبار انفصال ذمتها المالية عن زوجها وكمال هذه الذمة، ام إن تصرفها موقف على إذنه لها فأقول:

اتفق الفقهاء على أن المرأة تتصرف في مالها كله عن طريق المعاوضة بدون إذن من أحد، وهذا باتفاق الفقهاء^(١).

وقال ابن قدامة المقدسي: (وظاهر كلام الخرقي: أن للمرأة الرشيدة التصرف في مالها كله بالتبرع والمعاوضة، وهذا إحدى الروايتين عن أحمد، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وابن المنذر)^(٢).

أما تبرع المرأة من مالها وهبته ففيه أقوال:

القول الأول: المرأة لها أن تتبرع من مالها متى شاءت ما دامت رشيدة ولا تحتاج إلى إذن زوجها في التصديق من مالها ولو كان بأكثر من الثلث. واليه ذهب جمهور الفقهاء: الحنفية، والشافعية، ورواية عن الإمام أحمد وهو الراجح عند الحنابلة، وابن حزم^(٣).
واستدلوا به:

(١) ينظر: المدونة الكبرى: ٢٨٤/١٣، الكافي في فقه أهل المدينة أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط٢، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م: ٧٣١/٢، والفقهاء الإسلاميين وأدلته للزحيلي، (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخریجها) أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، دمشق ط٤: ٤٥٠٦/٦.

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة: ٣٤٨/٤، التجريد للقدوري: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (ت ٤٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد أحمد سراج، ود. علي جمعة محمد: دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦ م: ٤٢٤٨/٩.

(٣) ينظر: أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ: ٨٨/٢، الام: ٢٢٤/٣، كشف القناع عن متن الاقتناع، منصور بن يونس البهوتي، دار الكتب العلمية: ٤٥٧/٣، المحلى: ١٢٤/٢.



١- بقوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾^(١).
وجه الدلالة:

دلت الآية على أن الحجر ثابت على اليتامى حتى يجمعوا خصلتين: البلوغ والرشد وهو ظاهر في فك الحجر عنهم، وإطلاقهم في التصرف^(٢).

٢- ما صح عن جابر قال: (شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة، ثم قام متوكئاً على بلال، فأمر بتقوى الله، وحث على طاعته، ووعظ الناس وذكرهم، ثم مضى حتى أتى النساء، فوعظهن وذكرهن وقال: تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم، فقامت امرأة من سطة النساء، سفعاء الخدين فقالت: لم يا رسول الله؟ قال: لأنكن تكثرن الشكاة، وتكفرن العشير؛ قالت: فجعلن يتصدقن من حليهن يلقيهن في ثوب بلال من أقراطهن وخواتيمهن) متفق عليه^(٣).

٤- ولأن المرأة من أهل التصرف، ولا حق لزوجها في مالها، فلم يملك الحجر عليها في التصرف بجميعه، كما علله ابن قدامة^(٤).

القول الثاني: انه يجوز لها أن تعطي مالها بغير إذن في الثلث لا فيما فوقه فلا يجوز إلا بإذنه. هذا وإن تبرعها بزائد على ثلثها جائز حتى يرد الزوج جميعه أو ما شاء منه على المشهور من مذهب مالك، وقيل: مردود حتى يجيزه الزوج، وللزوج رد الجميع إن تبرعت بزائد عن الثلث، ولو كان الزائد يسيراً. وإليه ذهب المالكية وطاووس في رواية عنه وهو رواية أخرى عند الحنابلة^(٥). واستدلوا:

(١) سورة النساء، الآية ٦.

(٢) المغني: ٤/٣٠٠.

(٣) صحيح البخاري: ٢/٥٣١، صحيح مسلم: ٢/٦٠٣.

(٤) المغني: ٤/٣٠٠.

(٥) ينظر: المدونة الكبرى: ٤/٢٢٦، وحاشية العدوي على كفاية الطالب الرياني: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعدي العدوي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م: ٢/٢٢٧، المغني: ٤/٣٠٠.



١- ما روي عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: (لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها)، رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح^(١).

٢- ما صح عن أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال: (تتكد المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك)، متفق عليه^(٢).

٤- لأن الرجل إنما يتزوج المرأة لمالها ويرفع في صداقها لمالها، فهو خلاف غيره في هذا إنما أعطاه إياه على بضعها ومالها، وإن جاوزت الثلث لم يبطل الثلث. كالمريض يوصي بأكثر من ثلثه، فيجوز من ذلك الثلث^(٣).

وحمل مالك أدلة الجمهور على الشيء اليسير وجعل حده الثلث فما دونه^(٤).

القول الثالث: لا يجوز للمرأة أن تتبرع بشيء من مالها بغير إذن زوجها ولو كانت رشيدة لا في الثلث ولا فيما دونه إلا في الشيء التافه، أما غير التبرع من التصرفات، فهي والرجل فيه سواء^(٥)، وبه قال الليث بن سعد^(٦).

الترجيح:

والراجح عندي والله اعلم، رجحان ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية، القائل بأن المرأة لها أن تتبرع من مالها متى شأنت ما دامت رشيدة ولا تحتاج إلى إذن زوجها في التصديق من مالها ولو كان بأكثر من الثلث.

ومما تقدم نلمح مظاهر وسطية الإسلام واعتداله وتوازنه في أحكامه وتشريعاته. فهي هو قد ضمن للمرأة الذمة المالية المستقلة والتي كانت لا تملكها قبل الإسلام بل هي نفسها كانت من سقط متاع الرجل، وأثبت لها حق التصرف والهيبة والتصدق بدون الحاجة إلى إذن الزوج، والذي عجزت عن اثباته لها الشرائع التي سبقت الإسلام وحتى الوضعية التي فرضت قيوداً على تصرفات الزوجة.

(١) السنن الكبرى، للإمام أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩١م: ١٣٥/٤، وسنن أبي داود: ٢٩٣/٣.

(٢) صحيح البخاري: ١٩٥٨/٥، صحيح مسلم: ١٠٨٦/٢.

(٣) ينظر: المدونة: ١٢٥/٤.

(٤) نيل الأوطار: ١٢٥/٦.

(٥) ينظر: فتح الباري: ٢١٨/٥، نيل الأوطار: ١٢٥/٦.

(٦) ينظر: نيل الأوطار: ١٢٥/٦.



ثانيا المسألة الثانية: اذن الزوج للزوجة بالعمل خارج البيت

من المسؤوليات الأساسية للزوجة رعاية الأسرة وتربية الأولاد والعناية بهم وعلى الزوج النفقة عليها وعلى أولادها شرعا، فهل يحق للزوجة أن تمارس العمل خارج البيت بدون اذن زوجها، أم ان ذلك متوقف على اذنه، وهل يجوز له ان يأخذ مقابل خروجها عوضا ماليا او جزء من راتبها لهذا الخروج؟ الأصل أن الإذن يكون مجانياً، ولكن لو اشترط الآذن عوضاً، أو اتفقا على بدلٍ ماليٍّ، فهل تصحّ هذه المعاوضة؟

يمكن تقسيم المعاوضة على الإذن بالعمل إلى صورتين:

الصورة الأولى: أن يكون الإذن في مقابل إسقاط النفقة الزوجية أو بعضها.

وذلك بأن يتفق الزوجان على عمل المرأة في مقابل أن تسقط نفقتها عنه، أو أن يسقط بعضها؛ كسقوط نفقة السكنى فيكون كراء المنزل عليها مثلاً، أو نفقة اللباس، ونحو ذلك.

فالظاهر أن هذا الاتفاق بين الزوجين صحيح؛ لأن انتفاء الإذن يترتب عليه سقوط النفقة أو جزئها، فإذا اتفقا على سقوطها في مقابل الإذن فإنه يكون صحيحاً، وتستفيد المرأة من الإذن رفع الإثم عنها، إضافة لبقاء الألفة بين الزوجين وإزالة مسببات التشاحن.

الصورة الثانية: أن يكون الإذن في مقابل عوضٍ مالي غير إسقاط النفقة؛ كأن يشترط الزوج جزءً من راتب زوجته، أو أن يأخذ مبلغاً مقطوعاً منه، أو أن تتولى الزوجة مُؤنّة النفقة على أبنائهما، أو تبذل له عينا؛ كسيارة، ونحو ذلك من الصور^(١). فإن له حالتين:

١: فإن كان هذا العوض في مقابل عملٍ من الزوج؛ كأن يقوم بتوصيل الزوجة لعملها، أو بمرافقتها فيه، ونحو ذلك فإنه يستحق عليها الأجرة بالمعروف.

٢: وأمّا إذا كان هذا العوض في مقابل الإذن بالعمل فقط. فإن حكم هذه المسألة متفرّع عن كون هذا الإذن هل يصحّ المعاوضة عليه، أم لا^(٢)؟ ومبنى ذلك أن الحقوق تختلف في قبولها للمعاوضة في مقابل الإسقاط، فبعضها يقبل المعاوضة، وبعضها لا يقبله^(٣).

(١) تقرير القواعد وتحرير الفوائد: زين الدين عبد الرحمن بن احمد ابن رجب، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، السعودية، ط١، ١٤١٩هـ: ٢/٢٩٠.

(٢) من يرى عدم المعاوضة فلأنها حقوق لم تثبت ولم تجب بعد، فلا يصحّ المعاوضة عليها، العناية للبايرتي: ١٢٦/٥.

(٣) تقرير القواعد وتحرير الفوائد: ٢/٢٩٠.



وفي مسألتنا هذه فإن الحقَّ الثابتَ للزوج هو احتباس الزوجة والتمكين التام منها، فهل يصحَّ له المعاوضة على إسقاط هذا الحق بمالٍ؟

هذه المسألة -وكذا سائر الحقوق الزوجية غير المالية، كالمبيت والقسم وهما حقٌّ للزوجة هل يصحَّ المعاوضة عليها- فيها رأيان لأهل العلم^(١):

القول الأول: أن هذا الحقَّ لا يصحَّ المعاوضة عليه. وهو قول الحنفية^(٢)، وأحد القولين عند المالكية، ومشهور مذهب الحنابلة^(٣). ويعللون ذلك: بأن هذا الحقوق لا تقبل المعاوضة؛ لأنها ليس بمالٍ فلا يجوز مقابلتها بمال.

القول الثاني: أنه يصحَّ المعاوضة على الإذن وسائر الحقوق الزوجية. وهو قول عند المالكية^(٤).

وعلى القول بجوازه فلا بُدَّ من تقييده بعدم المضارة، بل بطيب النفس من الزوجة؛ لكي لا يكون ذريعة للتعسف في استعمال الزوج لحقه بالإذن من أجل مساومة المرأة على بذل المال. وفي المقابل فإن مصلحة الزوج لم تُلغ بل رُعيّت بوجود التمكين والسكن في بعض اليوم، وخُفّف عنه في قدر النفقة الواجبة شرعاً في مقابل هذا النقص في التمكين.

- وأيضاً فإن هذا القول فيه مراعاةٌ لأعرافِ هذا الزمان، إذ معيشة كثيرٍ من الأسر موهلةٌ في الكماليات والتّحسينات التي لا يلزم الزوج أن يوفرها لزوجته في النفقة الواجبة، وإنما هي من الإحسان منه إليها. فربما كان في عمل المرأة وكسبها سداداً لحاجتها من هذا الباب الذي أغرق الناس فيه^(٥).

ثالثاً: نصوص الفتوى المعاصرة لحكم راتب الزوجة:

أذكر هنا فتوى المجمع الفقهي الإسلامي، ودار الإفتاء المصرية فيما يخص حكم راتب الزوجة وهل للزوج حق فيه:

أولاً: نص فتوى مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي: أصدر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته السادسة عشرة بدبي (دولة الإمارات العربية المتحدة) - من ٩ إلى ١٤ أبريل

(١) تقرير القواعد لابن رجب ٢/٢٩٠. وذكر الخلاف في المسألة.

(٢) بدائع الصنائع ٢/٣٣٣، شرح خليل للخرشي ٥/٢٠٥، والشرح الكبير لابن أبي عمّر: ٤٥٨/٢١.

(٣) شرح خليل للخرشي: ٥/٢٠٥.

(٤) أثر عمل المرأة في النفقة الزوجية: ص: ٢٩.



الحالي - قرارا وفتوى عن اختلافات الزوج والزوجة الموظفة، وعن انفصال الذمة المالية بين الزوجين، جاء فيه:

أولاً: انفصال الذمة المالية بين الزوجين:

للزوجة الأهلية الكاملة والذمة المالية المستقلة التامة، ولها الحق المطلق في إطار أحكام الشرع مما تكسبه من عملها، ولها ثروتها الخاصة، ولها حق التملك وحق التصرف بما تملك ولا سلطان للزوج على مالها، ولا تحتاج لإذن الزوج في التملك والتصرف بمالها.
ثانياً: النفقة الزوجية:

تستحق الزوجة النفقة الكاملة المقررة بالمعروف، وبحسب سعة الزوج، وبما يتناسب مع الأعراف الصحيحة والتقاليد الاجتماعية المقبولة شرعا، ولا تسقط هذه النفقة إلا بالنشوز.
ثالثاً: عمل الزوجة خارج البيت:

(١) من المسؤوليات الأساسية للزوجة رعاية الأسرة وتربية النشء والعناية بجبل المستقبل، ويحق لها عند الحاجة أن تمارس خارج البيت الأعمال التي تتناسب مع طبيعتها واختصاصها بمقتضى الأعراف المقبولة شرعا، بشرط الالتزام بالأحكام الدينية والأداب الشرعية ومراعاة مسؤوليتها الأساسية.

(٢) إن خروج الزوجة للعمل لا يسقط نفقتها الواجبة على الزوج المقررة شرعا، وفق الضوابط الشرعية، ما لم يتحقق في ذلك الخروج معنى النشوز المسقط للنفقة.
رابعاً: مشاركة الزوجة في نفقات الأسرة:

(١) لا يجب على الزوجة شرعا المشاركة في النفقات الواجبة على الزوج ابتداء، ولا يجوز إلزامها بذلك.

(٢) تطوع الزوجة بالمشاركة في نفقات الأسرة أمر مندوب إليه شرعا لما يترتب عليه من تحقيق معنى التعاون والتآزر والتآلف بين الزوجين.

(٣) يجوز أن يتم تفاهم الزوجين واتفاقهما الرضائي على مصير الراتب أو الأجر الذي تكسبه الزوجة.

(٤) إذا ترتب على خروج الزوجة للعمل نفقات إضافية تخصها فإنها تتحمل تلك النفقات.

خامساً: اشتراط العمل:

(١) يجوز للزوجة أن تشتترط في عقد الزواج أن تعمل خارج البيت فإن رضى الزوج بذلك ألزم به، ويكون الاشتراط عند العقد صراحة.



(٢) يجوز للزوج أن يطلب من الزوجة ترك العمل بعد إنذره به إذا كان الترك في مصلحة الأسرة والأولاد.

(٣) لا يجوز شرعا ربط الإذن (أو الاشتراط) للزوجة بالعمل خارج البيت مقابل الاشتراك في النفقات الواجبة على الزوج ابتداء أو إعطائه جزءا من راتبها وكسبها.

(٤) ليس للزوج أن يجبر الزوجة على العمل خارج البيت.

سادسا: اشتراك الزوجة في التملك:

إذا أسهمت الزوجة فعليا من مالها أو كسب عملها في تملك مسكن أو عقار أو مشروع تجاري فإن لها الحق في الاشتراك في ملكية ذلك المسكن أو المشروع بنسبة المال الذي أسهمت به.

سابعا: إساءة استعمال الحق في مجال العمل:

(١) للزوج حقوق وواجبات متبادلة بين الزوجين، وهي محددة شرعا وينبغي أن تقوم العلاقة بين الزوجين على العدل والتكافل والتناصر والتراحم، والخروج عليها يعد محرم شرعا.

(٢) لا يجوز للزوج أن يسيء استعمال الحق بمنع الزوجة من العمل أو مطالبتها بتركه إذا كان بقصد الإضرار أو ترتب على ذلك مفسدة وضرر يربو على المصلحة المرجاة.

(٣) ينطبق هذا على الزوجة إذا قصدت من البقاء في عملها الإضرار بالزوج أو الأسرة أو ترتب على عملها ضرر يربو على المصلحة المرجاة منه.

ثانيا: نص فتوى دار الإفتاء المصرية: المبادئ:

١- الزوج ملزم شرعا بنفقة زوجته بجميع أنواعها حسب يساره.

٢- ذمة الزوجة المالية مستقلة عن شخصية زوجها وذمته.

٣- للزوجة اهليتها في التعاقد وحققها في التمليك ولها مطلق الحق وكامل الاهلية في

تحمل الالتزامات واجراء مختلف العقود.

٤- ليس من حق الزوج شرعا منع زوجته من مساعدة والدها من مالها الخاص^(١).

(١) دار الإفتاء المصرية المصدر:

موقع وزارة الأوقاف المصرية <http://www.islamic-council.com> المفتي عبد اللطيف

حمزة ٤ رجب سنة ١٤٠٥ هـ - ٤ ابريل سنة ١٩٨٥.

**المطلب الثاني: حكم قيادة المرأة للسيارة.**

شغلت هذه المسألة حكم (قيادة المرأة للسيارة) بال الكثير من الناس رجالا ونساء وكانت مادة حديثهم لزمّن طويل بين مستنكر لها، وبين موافق للسماح للمرأة بقيادة السيارة، مما استوجب إصدار فتوى شرعية تحسم الأمر وتكون الحكم الفصل للحديث، بهذا الخصوص لاسيما ونحن نرى الكثير من نساء المسلمين يقدن السيارات في عموم بلاد المسلمين، الا في بعض الدول العربية التي كانت قد أفتت مسبقا بحرمة قيادة المرأة للسيارة، وقد تولت وسائل الإعلام الاهتمام بهذا الموضوع ونشرت الكثير حول هذا الموضوع مما استدعى الرد ببيان الحكم الشرعي في هذه المسألة.

نص دار الإفتاء حول "قيادة المرأة للسيارة"

جواب دار الإفتاء على ما نشرته بعض وسائل الإعلام حول "قيادة المرأة للسيارة"

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وبعد

فإن دائرة الإفتاء العام كانت قد أصدرت فتاوى عدة قديمة برقم (٨٦٢)، ورقم (١٢٩٦) في تقرير جواز قيادة المرأة للسيارة، وممارسة حق التنقل بها، من غير إثم ولا حرج، ونشرت هذه الفتاوى على صفحات الموقع الإلكتروني لدائرة الإفتاء بتاريخ (٢٥ / ٧ / ٢٠١٠م)، وعبر وسائل الإعلام أيضا.

وأصل هذا التقرير هو أن التنقل عبر وسائل المواصلات القديمة أو الحديثة حق إنساني عام، لا ترد الشريعة بمنعه سواء للرجال أو للنساء، بل تأتي بتأكيد والدفاع عنه باعتبار صيانة حقوق الإنسان مقصدا رئيسيا من مقاصد الشريعة الغراء، يؤكد هذا العديد من الآثار الثابتة في السنة النبوية في ممارسة الصحابييات الكريمات هذا الحق من غير نكير من أحد. وهو الفتوى التي تصدع بها دائرة الإفتاء العام في عشرات الاستفتاءات التي ترد إليها بشكل دوري.

وأما ما صدر في الفتوى رقم: (٩١٤) من رفض القيود التعسفية التي يفرضها بعض الأزواج على زوجاتهم فهو يؤكد ما سبق، إذ ليس من حق الزوج منع زوجته من استعمال وسائل التواصل الحديثة كالهاتف، كما ليس من حقه التسلط على الزوجة بحرمانها من زيارة أهلها وأداء وظائفها وواجباتها. وفي المقابل أيضا يجب على الزوجة مراعاة أسباب العشرة الحسنة بين الزوجين، وصيانة بيت الزوجية عن الشقاق والاضطراب، فتستأذن زوجها قبل خروجها في غير حاجاتها الضرورية، فالزوج راع ومسؤول عن رعيته، ومسؤوليته في المنزل تقتضي مراعاة هذه الأحكام، ليكون كل من الزوجين على بينة من حقه وواجباته.



وما قامت به بعض وسائل الإعلام من اجتزاء كلمة "قيادة السيارة" في غير سياقها، والإعراض عن ذكر الحقوق الإنسانية التي تقررها الفتوى، والتقول على دائرة الإفتاء بتحريم ما لم يحرمه الله ولا رسوله - هو عمل بعيد عن النزاهة والموضوعية، ويخالف موثيق الصدق والأمانة التي يتحملها المسلم في عمله ووظيفته. الأمر الذي يستدعي من المتلقي الواعي التحري والتنثبت قبل الخوض فيما لم يثبت له أصل أو أساس، سائلين المولى عز وجل أن يلهم الجميع رشده ويهدينا السبيل^(١).

ونلاحظ وسطية الاسلام في استنباط الأحكام، وهي وسطية بين طرفي التشديد والإفراط، فلم تمنع الشريعة من قيادتها للسيارة اذا التزمت بضوابط الشرع ولم تترك لها الحبل على الغارب ان صح التعبير، في قيادتها فلا افراط ولا تقريط، وهذه الوسطية تتضبط بالنصوص، وترعى المقاصد، وتحقق المصالح، وتدرأ المفساد، وتعطي كل ذي حق حقه.

(١) دار الافتاء العام، الموقع الالكتروني لدائرة الإفتاء العام بتاريخ (٢٥/٧/٢٠١٠).



الخاتمة ونتائج البحث:

- ١- الإسلام دين عدل ووسطية تشهد بذلك كل الأحكام الشرعية التي جاءت بها الشريعة الغراء
 - ٢- للمرأة ذمة مالية مستقلة كالرجل، وحققها في التصرف في مالها أمر مقرر في الشريعة ما دامت رشيدة وهذا رأي جمهور الفقهاء.
 - ٣- المرأة لها أن تتبرع من مالها متى شاعت ما دامت رشيدة ولا تحتاج إلى إذن زوجها في التصديق من مالها ولو كان بأكثر من الثلث.
 - ٤- يجوز أن يتم تفاهم الزوجين واتفاقهما الرضائي على مصير الراتب أو الأجر الذي تكسبه الزوجة.
 - ٥- ليس من حق الزوج منع زوجته من استعمال وسائل التواصل الحديثة كالهاتف، كما ليس من حقه التسلط على الزوجة بحرمانها من زيارة أهلها وأداء وظيفتها وواجباتها.
 - ٦- جواز قيادة المرأة للسيارة، وممارسة حق التنقل بها، من غير إثم ولا حرج، ووفق ضوابط الشرع بلا إفراط أو تفريط.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه



المصادر والمراجع

١. أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٢. أثر عمل المرأة في النفقة الزوجية بحث محكم قدم حلقة البحث التي أقامها مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة بعنوان (نفقة الزوجة في ضوء متغيرات العصر)، أ. د. عبد السلام بن محمد الشويعر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - المملكة العربية السعودية، ط١، ٢٠١١م.
٣. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي.
٤. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر مسعود بن أحمد الكاساني، دار الكتب العلمية.
٥. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٦. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) المحقق: مجموعة من المحققين: دار الهداية.
٧. تفسير ابن كثير «تفسير القرآن العظيم»: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٩م.
٨. تفسير الماوردي «النكت والعيون»: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
٩. تقرير القواعد وتحرير الفوائد زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب دار ابن عفان للنشر والتوزيع السعودية، ط١، ١٤١٩هـ.



١٠. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
١١. جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٠م.
١٢. جامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، ط ٣، بيروت، ١٩٨٧.
١٣. الجامع الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ت ٢٦١هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٤. حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (ت ١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٥. دار الافتاء العام، الموقع الالكتروني لدائرة الافتاء العام بتاريخ (٢٠١٠/٧/٢٥)
١٦. ١٢ دار الإفتاء المصرية المصدر: موقع وزارة الأوقاف المصرية: <http://www.islamic-council.com> //المفتي عبد اللطيف حمزة ٤ رجب سنة ١٤٠٥ هـ - ٤ ابريل سنة ١٩٨٥.
١٧. السنن الكبرى، الامام أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١٨. شرح مختصر خليل للخرشي، محمد بن عبدالله الخرشي، دار الفكر.
١٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٠. الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي. (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخرجها) أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ



ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق، كلية الشريعة، دار الفكر، سورية - دمشق، ط٤.

٢١. القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٢٢. قواعد الفقه: محمد عميم الإحسان المجددي البر كثير: الصدف ببلشرز - كراتشي، ط١، ١٩٨٦م.

٢٣. الكافي في فقه أهل المدينة أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م

٢٤. الكافي شرح البزودي: الحسين بن علي بن حجاج بن علي، حسام الدين السُّغْنَاقي (ت ٧١١هـ) تحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت (رسالة دكتوراه)، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠١م.

٢٥. كشف القناع عن متن الاقناع، منصور بن يونس البهوتي، دار الكتب العلمية.

٢٦. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٧. لسان العرب، ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، دار صادر، بيروت، ١٣٧٤هـ-١٩٥٥م.

٢٨. مجمل اللغة لابن فارس أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطاندار، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٦م.

٢٩. المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المراسي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.

٣٠. المحلى بالآثار، علي بن محمد المعروف بابن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر.

٣١. المدونة الكبرى، مالك بن انس بن مالك الاصبحي دار الكتب العلمية.



٣٢. المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد (ت ٦٢٠هـ)، دار احياء التراث العربي.
٣٣. الموافقات إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط٢، ١٩٩٧م.
٣٤. موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، د. حكمت بن بشير بن ياسين، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة، المدينة النبوية، ط١، ١٩٩٩م.
٣٥. الموسوعة الفقهية، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، الكويت.
٣٦. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، دار الحديث.
٣٧. الوسطية مفهومًا ودلالة، د. محمد ويلالي، بحث منشور على موقع الألوكة.





الاعتماد في الخطاب أسبوعاً علمياً

في ضوء القرآن الكريم

أ.م.د. شاكر محمود مهدي أ.م.د. حسين علي ريس

جامعة ديالى

كلية العلوم الإسلامية

hussenali77@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





الإرهاب أسبابه وعلاجه في ضوء القرآن الكريم

أ.م.د. شاكور محمود مهدي

أ.م.د. حسين علي ريس

جامعة ديالى/ كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

مما لا شك فيه ان ظاهرة الارهاب والتطرف واستخدام العنف في المجتمعات بمختلف اشكالها وتجلياتها تشكل ظاهرة مرضية تعبر عن اختلال في التقدير واختلاف في التصور والسلوك، انها مظهر من مظاهر مجانبية الوسطية التي تعد خاصية متميزة نعت الله بها هذه الامة في قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّنُكْوِتُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] إنها الأمة الوسط التي تشهد على الناس جميعاً فتقيم بينهم العدل والقسط؛ وتضع لهم الموازين والقيم؛ وتبدي فيهم رأياً فيكون هو الرأي المعتمد؛ وتزن قيمهم وتصوراتهم وتعاليدهم وشعاراتهم فتفصل في أمرها، وتقول: هذا حق منها وهذا باطل وإنها للأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل، أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد، أو من الوسط بمعناه المادي الحسي، ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ في التصور والاعتقاد لا تغلو في التجرد الروحي ولا في الارتكاس المادي ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ في التفكير والشعور، لا تجمد على ما علمت وتغلق منافذ التجربة والمعرفة، ولا تتبع كذلك كل ناعق، وتقلد تقليد القردة المضحك، إنما تستمسك بما لديها من تصورات ومناهج وأصول. ولخطورة الارهاب والعنف على الفرد والمجتمع ومواكبة مع محاور المؤتمر "المحور الديني الخطاب والاعتدال" ارتأينا ان نسلط الضوء على هذه الظاهرة الخطيرة التي زعزت الامن والاستقرار في المجتمعات الاسلامية ببحث عنوانه "الارهاب اسبابه وعلاجه في ضوء القرآن الكريم" واثر الوسطية والاعتدال على الفرد والمجتمع، وجاء البحث على مقدمة، واربعة مباحث، وخاتمة بينا فيها اهم النتائج التي توصل اليها البحث وعلى النحو الاتي: المبحث الاول: مفهوم الارهاب والالفاظ ذات الصلة. المبحث الثاني: اسباب الارهاب. المبحث الثالث: علاجه. المبحث الرابع: اثر الوسطية والاعتدال على الفرد والمجتمع

الكلمات المفتاحية: إرهاب ، علاج ، قرآن

Terrorism causes and treatment in the light of the Holy Quran

Ass. Prof. Dr. Shaker Mahmood Mahdi

Ass. Prof. Dr. Hussain Ali Rays

Abstract: There is no doubt that the phenomenon of terrorism and extremism and the use of violence in societies in all its forms and manifestations is a satisfactory phenomenon that expresses an imbalance in assessment and a difference in perception and behavior. It is a manifestation of the absence of moderation which is a distinct characteristic of God in this verse. So that you may be witnesses to the people, and the messenger will be a martyr over you. "[Al-Baqarah: 143] It is the middle nation that attests to all people. They say that this is a right, and this is invalid, and it is for the middle nation in all senses of the middle, whether from mediation in the sense of good and virtue, or from the middle in the sense of moderation and intention, or from the middle in its physical and sensual sense. (A middle nation) in perception and belief do not get lost in the spiritual abstraction or in the material reaction (the middle nation) in thinking and feeling, do not freeze on what I learned and close the niches of experience and knowledge, and do not follow every wink, and imitate the tradition of monkeys funny, Of perceptions, curricula and assets. And the danger of terrorism and violence on the individual and society and to keep up with the themes of the conference "The religious axis of discourse and moderation", we decided to shed light on this dangerous phenomenon that destabilized security and stability in Islamic societies with the title "Terrorism causes and treatment in the light of the Quran" and the effect of moderation and moderation on the individual and society, Research on the introduction, four questions, and the conclusion of the most important findings of the research and as follows: The first topic: the concept of terrorism and related words The second topic: The causes of terrorism The third topic: treatment The fourth topic: the impact of moderation and moderation on the individual and society

Keywords: terrorism, cure, Quran



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي ارتضى لنا دين الاسلام، وحث على العدل، ونهى عن الظلم والطغيان، ووعد عباده المؤمنين المتبعين لنهجه بالتمكين في الارض والامان، لتهدأ النفوس ويهنأ المسلمون بالتوحيد والعبادة لله تعالى، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد:

فيرزح العالم في الآونة الاخيرة تحت وطأة ضغط الموجات الارهابية والجماعات المتطرفة، التي رغم تركزها في بعض الدول الا ان اثارها السلبية وتشعب عملياتها لم ينجو منها بلد، ومع زيادة الغلو والبشاعة لهذه العمليات الارهابية الذي لا يقبله دين او عرف، وتزيد اعداد ضحاياها لتطال الابرياء والمدنيين الامنيين، فانه يتبين من خلالها ان الارهاب ليس له دين ولا ذمة، ومن هذا المنطلق فان واجب العلماء والدعاة، ان يكشفوا هذه الظاهرة، ويبينوا ابعادها وخطرها على الفرد والجماعة والعالم اجمع.

ان موضوع التطرف والارهاب ومعرفة اسبابه ودوافعه وسبل العلاج منه من اكثر الموضوعات اهمية وذلك لما يواجهه المسلمون اليوم من تحديات وفتن، وان الارهاب والغلو والتطرف يخالف الوسطية والاعتدال قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا أَسْبَاطَ فَنَفَرَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١).

والارهاب لم يأت اعتباطا بل له اسباب ودوافع فقد تكون اسبابه فكرية او نفسية او سياسية او اجتماعية او تربوية او اقتصادية، ورغم تعدد الاسباب الا ان النتائج السلبية لها واحدة فهي تؤدي الى زعزعة النظام والامان المجتمعي.

ولقد جاءت شريعة الاسلام بتحريم الظلم والبغي والجور والعدوان والامر بالعدل والقسط والرحمة، ومن المقاصد العظمى لهذه الشريعة المباركة المتسمة بالسعة والرفق والمرونة حفظها للضرورات الخمس^(٢)، وهي الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال^(٣).

وعليه حاول البحث ان يسلط الضوء على هذه الظاهرة الخطيرة فجاء البحث على مقدمة واربعة مباحث وخاتمة تناولنا في المبحث الاول: مفهوم الارهاب، والثاني: اسباب الارهاب، والثالث العلاج، والرابع: اثر الوسطية والاعتدال على الفرد والمجتمع.

(١) سورة الانعام، الآية ١٥٣.

(٢) تفسير الوهاب في علاج ظاهرة الارهاب على ضوء السنة والكتاب، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، ص: ٦.

(٣) الموافقات، الشاطبي، ابراهيم بن موسى اللخمي، ٤٧/٣.



البحث الاول: مفهوم الارهاب والالفاظ ذات الصلة المطلب الاول: مفهوم الارهاب لغة واصطلاحا

اولا: معنى الارهاب لغة: جاء في معجم الصحاح " رهب، بالكسر، يرهب رهبة ورهبا بالضم، ورهبا بالتحريك، أي خاف. وتقول: أرهبه واسترهبه، إذا أخافه. والراهب: واحد رهبان النصرى، ومصدره الرهبة والرهبانية. والترهب: التعبد. قال الاصمعي: الرهب: الناقة المهزولة"^(١). وجاء في معجم مقاييس اللغة لابن فارس " (رهب) الرء والهء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوفٍ، والآخر على دقة وخفة. فالأول الرهبة: تقول رهبت الشيء رهبا ورهبا ورهبة. والترهب: التعبد. ومن الباب الإرهاب، وهو قُدْع الإبل من الحوض وذبيادها. والأصل الآخر: الرهب: الناقة المهزولة. والرهبان: الرقاق من النصال؛ واحد رهب. والرهبان: عظم في الصدر مشرف على البطن مثل اللسان"^(٢).

يظهر من خلال التعريفات اللغوية ان لكلمة الارهاب في اللغة لها معان عدة، الاول: الخوف، والثاني: التعبد، والثالث: الخفة.

ثانيا: التعريفات الاصطلاحية للإرهاب: عرف الإرهاب في الاصطلاح بتعريفات عدة منها: العدوان الذي يمارسه افراد او جماعات او دول بغيا على الانسان دينه ودمه وعقله وماله وعرضه، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد، ويهدف الى القاء الرعب بين الناس او ترويعهم او تعريض حياتهم او حريتهم او امنهم للخطر"^(٣).

وعرف بانه "مجموعة اعمال العنف التي تقوم بها منظمة او افراد قصد الاخلال بأمن الدولة وتحقيق اهداف سياسية او خاصة او محاولة قلب نظام الحكم"^(٤)، والإرهابيون: "وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية"^(٥).

والإرهابي في "المنجد": من يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطته، والحكم الإرهابي هو نوع من الحكم يقوم على الإرهاب والعنف تعمد إليه حكومات أو جماعات ثورية"^(٦)، و"الإرهاب" في الرائد" هو رعب تحدثه أعمال عنف كالقتل وإلقاء المتفجرات أو التخريب، و"الإرهابي" هو مَنْ

(١) الصحاح، الجوهري، اسماعيل بن حماد، ١٥٧/٢، مادة (رهب).

(٢) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس ابو الحسين احمد، ٤٤٧/٢، مادة (رهب).

(٣) الارهاب في اليهودية والمسيحية والاسلام والسياسات المعاصرة، زكي علي ابو غضة، ص: ٣٧، وينظر: الارهاب الفكري مفهومه بعض صورته، سبل الوقاية منه، خالد بن عبد الرحمن القرشي، ص ١٨.

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، احمد مختار، ص ٢٢٠٧.

(٥) المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى احمد، ٣٧٦/١.

(٦) المنجد في اللغة، لويس معلوف، ص ٢٨٢.



يلجأ إلى الإرهاب بالقتل أو إلقاء المتفجرات أو التخريب لإقامة سلطة أو تفويض أخرى، و"الحكم الإرهابي" هو نوع من الحكم الاستبدادي يقوم على سياسة الشعب بالشدّة والعنف بغية القضاء على النزعات والحركات التحررية والاستقلالية^(١).

مما سبق يظهر ان الارهاب في الاصطلاح يطلق على اعمال العنف والتخريب وكل ما يثير الفرع والفوضى والاضطراب والخراب وقد تباينت اشكاله وتنوعت صوره يمارسه افراد او منظمات بهدف تحقيق مطامع سياسية معينة او غيرها ومن نتائجها الفوضى والاضطراب واختلال الامن والتخلف وهذا كله من صور الفساد في الارض قال تعالى: ﴿وَبَنَعَ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٢).

ومن صنفه الحاق الضرر بالبيئة، او المرافق والاملاك العامة والخاصة للتلف والخطر والهلاك، ولعظم هذا الفعل الشنيع وهذا الاعتداء المريع اوقع سبحانه وتعالى على كل مرتكب ذلك العدوان اشد العقوبة وانكاهها، واردعها وأقساها^(٣) قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٤).

المطلب الثاني: مفهوم الارهاب في القرآن الكريم

معنى لفظة الارهاب في القرآن الكريم لها اكثر من معنى لا صلة لها بالإرهاب بالمفهوم الغربي.

الاول: الارهاب معناه الخوف والفرع وورد ذلك في سبع مرات:

- ١- يرهبون قال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ وَفِي سُجَّتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِإِذْيِهِمْ يَرْهَبُونَ﴾^(٥).
- ٢- فارهبون قال تعالى: ﴿يَبْنَئِ إِسْرَءِيلُ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَارْهَبُونُ﴾^(٦).
- ٣- ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَذَكَّرُوا إِلَهَيْنِ إِنَّكُمْ هُمْ إِلَهُ وَحْدًا إِنِّي فَارْهَبُونُ﴾^(٧).

(١) الرائد معجم لغوي عصري، مسعود جبران، ص ٨٨.

(٢) سورة القصص، الآية ٧٧.

(٣) تيسير الوهاب في علاج ظاهرة الارهاب على ضوء السنة والكتاب، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، ص ١٧.

(٤) سورة المائدة، الآية ٣٣.

(٥) سورة الأعراف، الآية ١٥٤.

(٦) سورة البقرة، الآية ٤٠.

(٧) سورة النحل، الآية ٥١.



٤- ترهبون قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾^(١).

٥- استرهبوهم قال تعالى: ﴿وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾^(٢).

٦- رهبة قال تعالى: ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ﴾^(٣).

٧- رهبا: ﴿وَيَعْمَلُونَ كَارِعًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعَةً﴾^(٤).

ووردت مشتقات المادة نفسها (رهب) خمس مرات في مواضع مختلفة لتدل على الرهبة والتعبد (رهبان - رهبانهم - رهبانية). بينما لم ترد مشتقات مادة (رهب) كثيرا في الحديث النبوي. ولعل أشهر ما ورد هو لفظ (رهبة) في بعض الأحاديث النبوية منها حديث الدعاء (وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك)^(٥).

ومما يلحظ أيضا أن القرآن الكريم والحديث النبوي قد اشتملا على بعض المفاهيم التي تتضمن معاني ودلالات الإرهاب والعنف بمعنى استخدام القوة أو التهديد لتحقيق أهداف معينة، ومن أهمها: القتل، والبغي، والحرابة، والعدوان^(٦).

المبحث الثاني: اسباب الارهاب

يمكن اجمال اسباب الارهاب، الى اسباب سياسية، واسباب فكرية، واجتماعية، وتربوية.

المطلب الاول: اسباب الارهاب السياسية

١- إن البعد عن شريعة الله هو سبب الضلال والعمى والشقاء الذي نعاني منه الآن في كثير من بلدان الإسلام، فالله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ زِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾^(٧)، والمعيشة الضنك هي الضيق وهي الشقاء. إذن فالبعد عن تطبيق القواعد المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في شئون الحياة كلها سبب للشقاء، ومن أنواع الشقاء الإرهاب والعنف والتطرف.

٢- الاعتماد على مصادر مغايرة لمصادر الشريعة الإسلامية في التحاكم إليها كالعقول المجردة الفاسدة، والمناطق والفلسفات الكلامية العقيمة التي تُزَع ما فيها من خير.

(١) سورة الانفال، الآية ٦٠.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١١٦.

(٣) سورة الحشر، الآية ١٣.

(٤) سورة الانبياء، الآية ٩٠.

(٥) صحيح البخاري، البخاري محمد بن اسماعيل، ٩٧/١، برقم (٢٤٤).

(٦) قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة، حسن بن ادريس عزوزي، ١٠/١.

(٧) سورة طه، الآية ١٢٤.



٣- إهمال الرعية أو التقصير في أمورهم وما يصلحهم: إن على جميع من يلي أمراً من أمور المسلمين أن يقوم بما أمره الله به بأداء الأمانة، وحفظ الديانة، والنصح للأمة، والصدق مع الرعية، وتلمس حاجات الناس، وتحقيق الحياة الكريمة لهم، والاستفادة من طاقاتهم، وشغل أوقاتهم، وتسهيل أمورهم المادية والمعيشية، وأمورهم المعنوية والإنسانية، وإشاعة التعليم، وتشجيع المعرفة، وصيانة العقول، والحفاظ على الأفكار.. وهكذا من القيام بكل ما من شأنه أن يحفظ الأجسام والأفهام، والقلوب والعقول، والأخلاق والأرزاق، ومتى ما أهمل أرباب المسؤولية رعاياهم، أو قصرُوا مع شعوبهم، أو تشاغلوا عن محكوميتهم، فذلك مفتاح الضياع، وطريق المهالك.

٤- التحيزات السرية التي نتجت عن قراءات خاصة ومفاهيم خاطئة لا يعرفها أهل العلم.

٥- الاستعمار والسيطرة الاستعمارية وانتهاك حقوق الناس وأخذ أموالهم بالباطل واحتلال الأراضي وانتهاك الحرمات والقتل والتدمير والاغتصاب وإجبار الناس على النزوح وترك أراضيهم وأوطانهم هذا يولد الإرهاب والعنف والتطرف^(١).

المطلب الثاني: الأسباب الفكرية

١- الجهل بقواعد الإسلام وآدابه وسلوكه: إن من علامات الساعة أن يتحدث الرويضة في شأن العامة والقضايا المصيرية ومن لا همَّ له إلا شهواته، أو من حُمِّلَ بأفكار غريبة يتولى تربية الشباب فتستغل عواطفهم بتحميلهم أفكاراً تؤدي لتحسمهم بلا ضابط ولا رادع ولا رجوع لأهل العلم الصالحين الذين خبروا الأمور ودرسوا معالم الإصلاح جيداً^(٢).

٢- الجهل بمقاصد الشريعة، والتخربص على معانيها بالظن من غير تثبت، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم؛ ألا ترى إلى الخوارج كيف خرجوا عن الدين كما يخرج السهم من الصيد المرمي.

٣- الغلو في الفكر: وهو مجاوزة الحد، وهذا الغلو أو ما قد يصطلح عليه ب (التطرف)، والإسلام قد حذر منه حتى ولو كان بلباس الدين يقول النبي ﷺ: «إياكم والغلو»^(٣)،

(١) الارهاب اسبابه ووسائل العلاج، عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ، مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٧٠)، لسنة ١٤٢٤هـ، صفحة (١٠١)، وينظر: وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر، صالح بن غانم السدلان، الفصل الاول، بتصرف ص ١٧ وما بعدها من صفحات، وينظر: الارهاب في اليهودية والمسيحية والاسلام والسياسات المعاصرة، زكي على ابو غضة، ص ٢٨٩.

(٢) اسباب الارهاب والعنف والتطرف، صالح بن غانم السدلان، ص: ١٠ وما بعدها من صفحات.

(٣) سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، ١٠٠٨/٢، برقم (٣٠٢٩).



ويقول ﷺ: «هلك المتنتعون»^(١). فمن يتصف بهذا الغلو ويجاوز الحد في فهم النصوص فيعمل ويعتقد في العموميات ويترك النصوص التفصيلية الأخرى، وهذا شعار الخوارج: العمل بالنصوص العامة وإهمال باقي النصوص وعدم استقصاء الأدلة وأحوالها.

٤- تقصير بعض أهل العلم في القيام بواجب النصح والإرشاد والتوجيه، أهل العلم هم المكلفون بذلك ببيان الحق للناس وهدايتهم إليه وتلك مسئولية كبرى تقع على أهل العلم والفقهاء والمعرفة، فإن الله جل وعلا حملهم مسئولية عظيمة من هداية البشرية، ونشر العلم، وبذل النصح، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإبلاغ الحق، وتعليم الجاهل، وتبنيه الغافل، فمتى ما أهمل العلماء هذه المسئولية العظمى فإن البلدان تخرب، والقلوب تظلم، والنفوس تنتهي، والأفكار تزيف، والباطل يصول، والضلال يجول. يقول تعالى: ﴿فَسَاءَ لِمَا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾^(٢).

٥- اعتماد الشباب بعضهم على بعضٍ دون الرجوع إلى العلماء: يقول ابن مسعود ﷺ: "لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمنائهم وعلمائهم فإذا أخذوه عن صغارهم وشرارهم هلكوا"^(٣). قال ابن قتيبة في تفسير ذلك: "لا يزال الناس بخير ما كان علماءهم المشايخ ولم يكن علماءهم الأحداث لأن الشيخ قد زالت عنه جذة الشباب وامتعته وعجلته واستصحب التجربة في أموره فلا تدخل عليه في علمه الشبه ولا يستميله الهوى ولا يستزله الشيطان، والحدوث قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ"^(٤).

المطلب الثالث: الأسباب النفسية للإرهاب

من هذه الأسباب:

- ١- حب الظهور والشهرة حيث لا يكون الشخص مؤهلاً فيبحث عما يؤهله باطلاً فيشعر ولو بالتخريب والقتل والتدمير.
- ٢- الإحباط: أحد أسباب الخروج على النظام وعلى العادات والتقاليد هو الإحباط وشعور الشخص بخيبة أمل في نيل حقه أو الحصول على ما يصلحه ويشفي صدره.
- ٣- قد يكتسب الفرد الصفات النفسية من البيئة المحيطة به سواء في محيط الأسرة أو في محيط المجتمع فكل خلل في ذلك المحيط ينعكس على سلوك وتصرفات ذلك الفرد.

(١) صحيح مسلم، مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، ٥٨/٨، برقم (٦٩٥٥).

(٢) سورة النحل، الآية ٤٣.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد الله النمري، ١٥٨.

(٤) نصيحة أهل الحديث، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، ص ٢٩، وينظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ٤٢٨/١.



٤- قد يكون سبب العنف والتطرف فشل من يتصف به في التعليم الذي يعد صمام الأمان في الضبط الاجتماعي ومحاربة الجنوح الفكري والأخلاقي لدى الفرد، والفشل في الحياة يُكون لدى الإنسان شعوراً بالنقص وعدم تقبل المجتمع له ولهذا فإننا كثيراً ما نجد أن أغلب الملتحقين بالحركات الإرهابية من الفاشلين دراسياً، أو من أصحاب المهن المتدنية في المجتمع وغيرهم ممن لديهم الشعور بالدونية ويسعون لإثبات ذاتهم، أو أشخاص لهم طموح شخصي.

٥- من أسباب اللجوء إلى الإرهاب عند بعض الشباب الإخفاق الحياتي، والفشل المعيشي، وقد يكون إخفاقاً في الحياة العلمية أو المسيرة الاجتماعية، أو النواحي الوظيفية، أو التجارب العاطفية^(١).

المطلب الرابع: الأسباب الاجتماعية

الأسرة هي نواة المجتمع ولبنته الأولى التي يقوم عليها بنیان المجتمع والحياة الاجتماعية فإذا ما كانت تلك اللبنة سليمة كان البنیان قوياً متماسكاً أما إذا كانت ضعيفة كانت تعاني الجهل والتخلف وتعيش في تفكك فان ذلك يؤدي الى نشأة اشخاص غير اسوياء من السهولة اغواؤهم، ويتوفر في داخلهم الحقد على المجتمع ككل^(٢).

كما ان التغيرات والتحولات التي اصابته المجتمع... تركت ابناء هذا الجيل صريع الحيرة والقلق والاضطراب.

فقد تعلمت المرأة ونزلت الى ميدان العمل لا من اجل كسب لقمة العيش وتوفير بعض الدخل من اجل حياة كريمة لها ولأسرتها بل من اجل قضاء الوقت او الهروب من تربية الاولاد وبخروجها تقوضت اركان الحياة الاسرية وانت اثاراً سلبية انعكست على واقع الحياة والاسرة والمجتمع، اذ المرأة هي عماد البيت وبخروجها غير المبرر تزعزع الاستقرار الاسري^(٣).

وعليه فان للأسرى دور كبير في تنشئة الفرد والمجتمع ككل ووجود خلل داخل الاسرى يؤدي الى انهيار المجتمع "العلاقات المنهارة والصراعات الداخلية والخلافات المستمرة داخل الاسرة والانفصال والطلاق تؤدي كلها الى ضعف الرقابة الاسرية على الابناء وترك اثار سيئة في نفوسهم وبالتالي انحرافهم وسهولة استغلالهم من قبل العصابات الاجرامية"^(٤).

ومن ابرز الاسباب الاجتماعية التي تدفع الى ارتكاب الجرائم الارهابية وتدور حول المحور الاسري، منها:

- (١) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، صالح بن غانم السدلان، ص ٣٢.
- (٢) مفهوم الارهاب في الشريعة الاسلامية، هيثم عبد السلام محمد، ص ٨٣.
- (٣) مفهوم الارهاب في الشريعة الاسلامية، هيثم عبد السلام محمد، ص ٨٣.
- (٤) تفسير الوهاب في علاج ظاهرة الارهاب على ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، ٣١.



١- الفراغ الاجتماعي والعزلة التي يعيشها بعض الشباب والتباعد بين افراد المجتمع وعدم التواصل والتراحم بين افراد الاسرة الكبيرة داخل المجتمع ^(١)، يقول النبي ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، الصحة، والفراغ» ^(٢) فهاتان نعمتان كثيرًا ما يغيب فيهما الإنسان، فإن الفراغ مفسدة للمرء وداء مهلك ومتلف للدين ونفسك إن لم تشغلها شغلتك، فإن لم تشغل النفس بما ينفع شغلتك هي بما لا ينفع، والفراغ النفسي والعقلي أرض خصبة لقبول كل فكر هدام وغلو وتطرف، فتتغلغل الأفكار وتغزو القلوب فتولد جذورًا يصعب قلعها إلا بالانشغال بالعمل الصالح والعلم النافع.

٢- تأخر سن الزواج والمشاكل العاطفية الناتجة عن ذلك داخل الاسرة وخارجها.
٣- ضعف دور المدرسة في التربية والتنشئة السليمة وغرس القيم الروحية والاخلاقية وافتراد لغة الحوار والتفاهم ^(٣).

٤- ومن الاسباب الاجتماعية التربية الخاطئة من الوالدين، وذلك بذكر اعمال الارهابيين على سبيل المدح والثناء امام ابنائه ^(٤).

٥- تفكك المجتمع وعدم ترابطه لا يشعر الشخص أمام هذا المجتمع المفكك بالمسؤولية تجاهه ولا الحرص عليه ولا الاهتمام به ولا مراعاة الآخرين فهذا يولد حالة من الشعور بالحرص الشديد على اقتناء كل جيد فيه وإن لم يكن حقه وحين يمنع يتذمر.

المطلب الخامس: الأسباب الاقتصادية

١- ان الاقتصاد من العوامل الرئيسة في خلق الاستقرار النفسي لدى الإنسان فكلما كان دخل الفرد مثلاً مضطرباً كان رضاه واستقراره غير ثابت بل قد يتحول هذا الاضطراب وعدم الرضا إلى كراهية تقوده إلى نقمة على المجتمع . وهذا الحال من الإحباط يولد شعوراً سلبياً تجاه المجتمع.

٢- البطالة: انتشار البطالة في المجتمع داء وبيل، وأيما مجتمع تكثر فيه البطالة ويزيد فيه العاطلون، وتتضرب فيه فرص العمل، فإن ذلك يفتح أبواباً من الخطر على مصارعها، من امتهان الإرهاب والجريمة والمخدرات والاعتداء والسرقة، وما إلى ذلك . فعدم أخذ الحقوق كاملة وعدم توفير فرصة العمل هذا يولد سخطاً عاماً ^(٥).

(١) ينظر: الارهاب والشباب، محمد يسري دعبس، ص ٢٧٥.

(٢) صحيح البخاري، البخاري، ٢١٢/١٦، برقم (٦٤١٢).

(٣) ينظر: الارهاب والشباب، محمد يسري دعبس، ص ٢٧٥.

(٤) تفسير الوهاب في علاج ظاهرة الارهاب على ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، ص ٣٣.

(٥) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، صالح بن غانم السدلان ، ص ٣٧.

**المطلب السادس: الأسباب التربوية**

مما لا شك فيه ان الامم باتت تدرك اهمية تربية الاجيال وتنشئتهم النشأة الربوية السليمة واستخدام كل الاساليب والطرق للارتقاء بالمستوى التعليمي والتربوي للأجيال ذلك ان رقي اي امة يبدأ من هذا الجانب اي الجانب التربوي لمن يعول عليهم في المستقبل النهوض بالأمّة، ويمكن حصر الاسباب التربوية بالاتي:

- ١- ضعف التربية الايمانية القائمة على اساس متين كنصوص الوحي ودراسته.
- ٢- اختفاء القدوة والاسوة الحسنة، قلة القدوة الناصحة المخلصة التي تعود على الأمم بغرض النفع وإرضاء الله تبارك وتعالى وحباً في دينهم وأوطانهم وغياب القدوة يؤدي للتخبط وعدم وجود المرجعية الصالحة والاسوة الحسنة من عوامل التفكك والانحطاط والتخلف.
- ٣- غياب التربية الحسنة والموجهة التي توجه الأفراد للأخلاق القيمة الحسنة^(١).

المبحث الثالث: علاج ظاهرة الارهاب في ضوء القرآن الكريم

لقد سلك القرآن الكريم في علاج الارهاب مسلكين:

الاول: تربية الفرد المسلم على القيم والاخلاق والسلوك السوي وحث على العمل الصالح ومحبة الناس، وادخال السرور على قلوبهم، والتنبيه على الرحمة، والصبر والتواضع^(٢)، قال تعالى مادحا النبي الكريم ﷺ: ﴿وَأَنَّكَ لَکَلِّ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٣).

الثاني: بيان الآيات في كيفية معاملة المسلمين لغيرهم من المحاربين وعدم الجور^(٤)، قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْسَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْسَدِينَ﴾^(٥)، والآيات في ذلك كثيرة جدا، وفيما يلي عرض لبعض اسباب الارهاب وعلاجها من خلال القرآن الكريم، سواء كانت تلك الاسباب: اجتماعية، او اخلاقية، او تربوية، وعلى النحو الاتي:

المطلب الاول: العلاج القرآني لأسباب الارهاب السياسية

لقد حث القرآن الكريم في اكثر من موطن على ان علاقة المسلم مع غيره من البشر حتى الذين يخالفونه في الدين هي علاقة سلم^(٦)، قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٧)، هذا هو الاصل اما اذا فرضت عليه الحرب فانه لا بد ان يدافع عن نفسه قال تعالى:

(١) ينظر: دور الجامعة في مواجهة التطرف الفكري، وفاء محمد البرعي، ص ٢٠٠.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد، ٦٠/٢٩.

(٣) سورة القلم، الآية ٤.

(٤) ينظر: تفسير السعدي، السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، ٨٩/١.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٩٠.

(٦) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد، ١٤٧/٩.

(٧) سورة الانفال، الآية ٦١.



﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنَ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَانقُؤا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^(١).

وتناولت آيات القرآن الكريم الى اعظم سبب من اسباب الارهاب والانحراف عن الحق هو انعدام العدالة والكيل بمكيالين، لذلك حث الشرع على افشاء العدل وشاعته بين افراد المجتمع الواحد، ولقد اكد القرآن الكريم هذا المبدأ فقال تعالى: ﴿لَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(٢)، قال السعدي: "فالعدل الذي أمر الله به يشمل العدل في حقه وفي حق عباده، فالعدل في ذلك أداء الحقوق كاملة موفرة بأن يؤدي العبد ما أوجب الله عليه من الحقوق المالية والبدنية والمركبة منهما في حقه وحق عباده، ويعامل الخلق بالعدل التام، فيؤدي كل وال ما عليه تحت ولايته سواء في ذلك ولاية الإمامة الكبرى، وولاية القضاء ونواب الخليفة، ونواب القاضي. والعدل هو ما فرضه الله عليهم في كتابه، وعلى لسان رسوله، وأمرهم بسلوكه، ومن العدل في المعاملات أن تعاملهم في عقود البيع والشراء وسائر المعاوزات، بإيفاء جميع ما عليك فلا تبخس لهم حقا ولا تغشهم ولا تخدعهم وتظلمهم. فالعدل واجب، والإحسان فضيلة مستحب وذلك كنعف الناس بالمال والبدن والعلم، وغير ذلك من أنواع النفع حتى إنه يدخل فيه الإحسان إلى الحيوان البهيم المأكول وغيره"^(٣).

ولقد عالج القرآن الكريم مسألة الياس والاحباط وهي سبب من اسباب الارهاب فقال تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَن يَتَذَكَّرُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْقَهُونَ﴾^(٤)، ومن الاسباب السياسية المنتجة للإرهاب ظهور التجمعات السياسية والتحزبات وهذا الامر ادى الى الفرقة والتطرف والغلو والتعصب قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاعًا لَّسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٥)، قال الطبري "والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن قوله: ﴿لَّسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، إعلام من الله نبيه محمداً ﷺ أنه من مبتدعة أمته الملحدة في دينه بريء، ومن الأحزاب من مشركي قومه، ومن اليهود والنصارى، لأن دينه الذي بعثه الله به هو الاسلام وامره ان يقول^(٦): ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٧).

(١) سورة البقرة، الآية ١٩٤.

(٢) سورة النحل، الآية ٩٠.

(٣) تفسير السعدي، السعدي عبد الرحمن بن ناصر، ٤٤٧/١.

(٤) سورة العنكبوت، الآية ٢.

(٥) سورة الانعام، الآية ١٥٩.

(٦) تفسير الطبري، الطبري محمد بن جرير ابو جعفر، ٢٧٣/١٢.

(٧) سورة الانعام، الآية ١٦١.

**المطلب الثاني: العلاج القرآني للأسباب الفكرية**

من المعلوم ان آيات القرآن الكريم تدعو الى التدبر والتأمل وان اكثر الآيات حثت على اعمال العقل فقد حذر الباري ﷻ عباده المؤمنين من الفرقة والانقسام سواء في الفكر او الطريقة، فالمسلمون ليس لهم الا طريق واحد ومنهج واحد فاذا ابوا الا الفرقة حل بهم ما حل بالأمم السابقة قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١)، قال ابن كثير: "أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله ونحو هذا، قاله مجاهد وغير واحد"^(٢)، ومن الامور التي عالجها القرآن هي من اسباب الارهاب الجهل بأمور الشريعة ومقاصدها، ولهذا اهتم الاسلام بالعلم غاية الاهتمام ورفع شان العلماء قال تعالى: ﴿أَمَّا هُوَ فَنَسِيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَيْلًا سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(٣).

المطلب الثالث: العلاج القرآني لأسباب الاجتماعية

حث القرآن الكريم على الجماعة وعدم الفرقة فقال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(٤)، قوله: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق، والأمر بالاجتماع والائتلاف^(٥).

المطلب الرابع: العلاج القرآني لأسباب التربوية والاخلاقية

فقد حث القرآن الكريم على الصدق ونهى عن الكذب وامر بصحبة الاخيار ونهى عن صحبة الاشرار قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(٦)، أي اصدقوا والزموا الصدق تكونوا من أهله وتتجوا من المهالك، ويجعل لكم فرجاً من أموركم ومخرجاً^(٧)، قال رسول الله ﷺ: "عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور

(١) سورة الانعام، الآية ١٥٣.

(٢) تفسير ابن كثير، ابن كثير، ابو الفداء، دار الفكر، ٢/٢٣٢، وينظر: الارهاب الفكري مفهومه بعض صوره، سبل الوقاية منه، خالد بن عبد الرحمن، ص ١١٠.

(٣) سورة الزمر، الآية ٩.

(٤) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

(٥) تفسير ابن كثير، ابن كثير، دار الفكر، ١/٤٧٧.

(٦) سورة التوبة، الآية ١١٩.

(٧) تفسير ابن كثير، ابن كثير، دار الفكر، ٢/٤٨٥.



وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً^(١)، ومن الأمور التي عالجها القرآن الكريم تقاسم الآباء والمربين وانهماكهم في مشاغل الحياة عن التربية وفي وصية لقمان لابنه اعظم درس تربوي.

المبحث الرابع: أثر الوسطية والاعتدال على الفرد والمجتمع

لقد امتن الله علينا بكتابه الكريم: ﴿وَإِنَّهُ لَكِنْتُ عَزِيزٌ ۝٤١ لَا يَأْتِيهِ الْبَطُلُ مِنْ يَمِينٍ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۚ نَزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾^(٢)، وامتن علينا سبحانه بخير الهدى هدي نبينا محمد ﷺ فقال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٣).

وانزل عليه القرآن الكريم لهداية الناس الى الحق فقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾^(٤)، وتتاول القرآن الكريم في اكثر من اية وبين معالم الوسطية والاعتدال^(٥)، فقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(٦)، قال الطبري: "وأنا أرى أن الوسط" في هذا الموضع، هو "الوسط" الذي بمعنى: الجزء الذي هو بين الطرفين، مثل "وسط الدار"، وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم "وسط"، لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقلهم في عيسى ما قالوا فيه - ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدّلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه. فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها^(٧).

وقال الماوردي: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، فيه ثلاثة تأويلات: "أحدها: يعني خياراً، من قولهم فلان وسط الحسب في قومه، إذا أرادوا بذلك الرفيع في حسبه والثاني: أن الوسط من التوسط في الأمور، لأن المسلمين تَوَسَّطُوا في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، ولا هم أهل تقصير فيه، كاليهود الذين بدّلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم، فوصفهم الله تعالى بأنهم وسط، لأن أحب الأمور إليه أوسطها. والثالث: يريد بالوسط: عدلاً، لأن العدل وسط بين الزيادة والنقصان^(٨).

(١) صحيح البخاري، ٢٢٦١/٥، برقم (٥٧٤٣).

(٢) سورة فصلت، الآية ٤٢.

(٣) سورة التوبة، الآية ١٢٨.

(٤) سورة الاسراء، الآية ٩٠.

(٥) ينظر: الوسطية في القرآن، على محمد الصلابي، ص ٥ وما بعدها.

(٦) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٧) تفسير الطبري، الطبري، ١٤٢/٣.

(٨) النكت والعيون، الماوردي، ١٩٨/١.



اما الوسطية في السنة فهناك الكثير من الاحاديث الدالة على ذلك "فكان هدي النبي ﷺ وسطا بين الافراط والتفريط، وجاءت السنة القولية والعملية والإقرارية في امور الدين والدنيا تركز منهج الوسطية والاعتدال^(١)، جاء ثلاث رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبي ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم أما أنا فأني أصلي الليل أبدا وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا فجاء رسول الله ﷺ فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما والله آتي لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني^(٢)، بل ان النبي ﷺ نهى عن التشدد في الدين فقال ﷺ: "إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة"^(٣)، فالإفراط والتفريط كلاهما مذموم وخير الامور اوساطها.

وقد جعل الله تعالى امة الاسلام خير الامم وجعلها امة وسطا قال الشاطبي: "إذا نظرت في كلية شرعية فتأملها تجدتها حاملة على التوسط، فإن رأيت ميلا إلى جهة طرف من الأطراف، فذلك في مقابلة واقع أو متوقع في الطرف الآخر. فطرف التشديد -وعامة ما يكون في التخويف والترهيب والجزر- يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الانحلال في الدين. وطرف التخفيف -وعامة ما يكون في الترجية والترغيب والترخيص- يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الحرج في التشديد، فإذا لم يكن هذا ولا ذاك رأيت التوسط لائحا، ومسلك الاعتدال واضحا، وهو الأصل الذي يرجع إليه والمعقل الذي يلجأ إليه"^(٤)، ومن الآيات الدالة على خيرية امة النبي الكريم ﷺ قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(٥)، وتحقيق مبدأ الوسطية والاعتدال في اي مجتمع فان للفرد أولا، والاسرة ثانيا، والمجتمع ثالثا دوره في تعزيز ذلك، فان للفرد دور كبير ومسؤولية كبيرة وامانة ملقاة على عاتقه قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾^(٦)، اما الاسرة فلها الدور الالهم في تربية النشء باعتبارها المؤسسة التربوية الاولى في حياة الانسان والتي يأخذ المولود منها اهم مقوماته السلوكية والاخلاقية^(٧)، كما ان للمجتمع دورا في تعزيز الوسطية

(١) بلوغ الآمال في تحقيق الوسطية والاعتدال، عبد الرحمن السديس، ص ٣١.

(٢) صحيح البخاري، ١٩٤٩/٥، برقم (٤٧٧٦).

(٣) صحيح البخاري، ٢٣/١، برقم (٣٩).

(٤) الموافقات، الشاطبي، ٣٨٨/٤.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١١٠.

(٦) سورة الاحزاب، الآية ٧٢.

(٧) بلوغ الآمال في تحقيق الوسطية والاعتدال، عبد الرحمن السديس، ص ٢٦٧.



وتحقيقها الوسطي المعتدل ومن ابرز وسائله المسجد، والمدارس، والجامعات، والمجامع الفقهية، والاعلام^(١).

ولأهمية الوسطية والاعتدال وحاجة المجتمع المسلم لها سواء على مستوى الفرد او الاسرة او المجتمع والدولة بكل مؤسساتها التعليمية والثقافية، وهي حاجة ماسة وضرورية وخاصة في هذا العصر، وما نراه اليوم من بعض افراد المجتمع المسلم من ممارسة سلوكيات تتنافى مع الاسلام ومبادئه ووسطيته، وبدأت تظهر بعض الدعوات للتعصب المذهبي، واستباحة الدماء بدون اي مستند شرعي^(٢).

ويمكن هنا ان نبين حاجة المجتمعات الاسلامية للوسطية لعدة امور: ان منهج الوسطية يقوم بتطوير الفكر والمعتقد لدى المسلم ويحقق له الحكمة التي يدرك بها سبل الاستقامة^(٣)، والتحذير من اتباع سبل الضلال قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٤).

١- البعد عن الغلو والتفريط لانهما سبب في التفجير والتكلف وترك العبادات والطاعات ويؤدي الى الشذوذ عن الشرع الحنيف، بينما التزام الوسطية هو وسيلة للدعوة الى الله وتحبيب الناس على فعل الخيرات^(٥).

٢- التوعية ونشر وسطية الاسلام وتعاليمه يؤدي الى فهم التكاليف والاعمال على بصيرة قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾^(٦)، فيكون الفهم متوازنا دون تشدد او تفريط^(٧).

٣- منهج الوسطية يتم من خلاله نبذ التعصب للرأي او المذهب واحترام الرأي المخالف ووسيلة في محاولة الانقاع بالحوار الهادف والعلم والحلم... وهذا من اثار الوسطية على الفرد والمجتمع معا^(٨).

(١) ينظر: بلوغ الآمال في تحقيق الوسطية والاعتدال، عبد الرحمن السديس، ٢٦٩.

(٢) ينظر: الوسطية ومظاهرها في القرآن الكريم دراسة موضوعية، عصام صالح احمد، ص ٣٢.

(٣) الوسطية في الاسلام في تحقيق الامن، سعيد المغامسي، الرياض، السعودية المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، ٢٠٠٥، العدد (٣٨)، ٦١/١٩، وينظر: الوسطية ومظاهرها في القرآن الكريم دراسة موضوعية، عصام صالح احمد، ص ٣٣.

(٤) سورة الانعام، الآية ١٥٣.

(٥) الوسطية في السنة النبوية، عقيلة حسن، ص ٢٤٥.

(٦) سورة يوسف، الآية ١٠٨.

(٧) كلمات في الوسطية الاسلامية ومعالمها، يوسف القرضاوي، ص ٥٧، الوسطية ومظاهرها في القرآن الكريم دراسة موضوعية، عصام صالح احمد، ص ٣٤.

(٨) الوسطية في السنة النبوية، عقيلة حسن، ص ٢٤٨.



٤- منهج الوسطية نموذج حي يتم من خلاله عرض الاسلام بانه مشروع حضاري يتصف بالتكاملية والشمول^(١).

٥- منهج الوسطية له دور هام في تحقيق الامن الفكري والسلوكي للمجتمع وتحسينه من الانحرافات والجرائم الارهابية من خلال ايجاد المجتمع الذي رابطته العقيدة الصحيحة، ودعوته دعوة الخير والصلاح... وبذلك يكون للدماء والاموال والاعراض حرمتها ولا يمكن باي حال الاعتداء عليها^(٢)، قال تعالى: ﴿أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا يَعْبَرُ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمْسِرُونَ﴾^(٣).

٦- باستيعاب مفهوم الوسطية وخصائصها يثمر عنه انتشار الوعي والفهم الصحيح للأحداث والقدرة على التفريق بين شريعة الله السحاء وبين ما يصدر عن البشر من افعال سيئة^(٤).

٧- من خلال اتساع دائرة الاعتدال والتوسط وتضييق دائرتي الغلو والتفريط في مفاهيم الجيل المسلم، عندها تؤدي الوسطية ثمارها ويتحقق للمسلمين الخيرية والعزة والتمكين والقوة والنصر على الاعداء^(٥).

٨- منهج الوسطية المتمثل في الفكر والمنهج من اهم الوسائل العملية لتحقيق التعايش بين مكونات المجتمع مع اختلاف معتقداته وجنسياته وطوائفه^(٦)، اضافة الى ان الوسطية لها دور هام في انتشار وتنامي المودة والثقة وزوال الاحقاد واحسان التعامل والتعاون مع الجميع^(٧).

٩- منهج الوسطية يبرز الاسلام في احسن صوره سواء امام المسلمين وغير المسلمين^(٨).

وهناك بعض المعالجات لانتشار ابناء الامة من مستتبع التشدد او التفريط^(٩).

(١) الوسطية والاعتدال خير الدنيا وسعادة المال، مراد الجنابي، ص ١١٢.

(٢) الوسطية ومظاهرها في القرآن الكريم دراسة موضوعية، عصام صالح، ص ٣٦.

(٣) سورة المائدة، الآية ٣٢.

(٤) الوسطية في السنة النبوية، عقيلة حسن، ص ٢٥٢.

(٥) الوسطية في الاسلام واثرها في تحقيق الامن، سعيد المغامسي، ص ٦٢.

(٦) كلمات في الوسطية، يوسف القرضاوي، ص ٦٠.

(٧) الوسطية ومظاهرها في القرآن الكريم دراسة موضوعية، عصام صالح، ص ٣٩.

(٨) الوسطية في السنة النبوية، عقيلة حسن، ص ٢٥٧.

(٩) الوسطية والاعتدال خير الدنيا وسعادة المال، مراد الجنابي، ص ١٠٦.



- ١- تحصين ابناءنا وبناتنا وخاصة في مرحلة (١٥ - ٢٥) من الافكار المنحرفة والتي اصبحت في متناول الجميع وخصوصا بعد انتشار الجولات المحمولة والانترنت والقنوات الفضائية، والاهتمام بتربيتهم على قيم ديننا الاسلامي الحنيف ووسطيته.
- ٢- ابعاد الجيل عن التعصب والفرقة والتمزق والصراع الذي يضعف من قوة الامة وعزتها من خلال نشر الوعي بمختلف وسائل الاعلام ووضع مناهج دراسية تلبي هذا الاحتياج.
- ٣- تربية جيل يحرص كل الحرص على المحافظة على امن الامة واستقرارها.
- ٤- اعداد جيل قادر على تحمل المسؤولية الملقاة على عاتقه.
- ٥- تنشئة جيل قادر على ان يتعامل مع المشكلات التي تواجهه في الحياة والاجابة على استفساراتهم الدينية ومساعدتهم على الفهم الصحيح للدين الاسلامي ويتعامل مع المشكلات بالعقل.
- ٦- العمل على تنمية روح احترام العادات والتقاليد والنظم العامة التي تصون حقوق المجتمع اما اثار الانحراف عن الوسطية والاعتدال على الفرد والمجتمع يمكن اجمالها بالاتي:
اولا: الخروج عن الحق واتباع الهوى، ثانيا: الخلل في التطبيق، ثالثا: الفرقة والتمزق رابعا: الفتن والانعطاع، خامسا: تشويه صورة الاسلام، سادسا: تراجع الامة الاسلامية عن مكانتها^(١).
وعليه فان اشاعة منهج الوسطية والاعتدال هو الحل لان " الارهاب اعصار هادر اسود يحيل اجواء السكينة والطمأنينة والامن الى رعب وهلع وفزع وخوف يفتك ويقتل ويخلف وراءه الدمار والشتات والاحزان"^(٢)، ومن اضراره، قتل الانفس المعصومة، اضطراب الامن والاستقرار وفتح ابواب النزاع والافساد، هدم البيوت واتلاف الاموال وتدمير المرافق والممتلكات العامة، صرف الامة عن قضاياها المهمة، الصد عن الدعوة وتضييق الخناق على الاعمال الخيرية، وفتح الباب للمتربصين بالإسلام واهله^(٣).

(١) الوسطية ومظاهرها في القرآن الكريم دراسة موضوعية، عصام صالح، ص ٢٠٣.

(٢) تيسير الوهاب في علاج ظاهرة الارهاب، السديس، ص ٣٧.

(٣) تيسير الوهاب في علاج ظاهرة الارهاب، السديس، ص ٣٨.



الغاية

بعد هذه الجولة العلمية في رحاب البحث عن اسباب الارهاب ودوافعه وسبل العلاج يتضح لنا الاتي:

اولا: النتائج

- ١- ان من اهم اسباب الارهاب الجهل بالقران والسنة ومقاصد الشريعة الغراء وهذا سبب مباشر لبروز ظاهرة الارهاب.
 - ٢- هنالك اسباب اخرى للإرهاب منها اسباب سياسية واجتماعية وتربوية وغيرها.
 - ٣- تفعيل دور المربين والدعاة وتبصير العباد بهذا الفكر المنحرف الذي اهلك الحرث والنسل.
 - ٤- ظهر ان الدين الاسلامي دين الوسطية والاعتدال وان الغلو والتطرف دخيل عليه.
- ثانيا: التوصيات:
- ١- تفعيل دور العلماء والمفكرين وأساتذة جامعيين الى توعية الجيل بخطورة هذا الفكر المنحرف.
 - ٢- تفعيل دور وسائل الاعلام لمواجهة فكر الارهابيين اعلاميا.
 - ٣- بيان منهجية القران الكريم في محاربة الفكر المتطرف من خلال استعراض النصوص القرآنية الدالة على التسامح والمحبة ونبذ الفرقة والتعصب.
 - ٤- تفعيل دور الجامعات في اقامة ندوات وورش عمل ومؤتمرات تركز على الاهداف الخطيرة التي خلفها الارهاب على مر العصور.
 - ٥- اهمية انشاء قناة فضائية متخصصة للتصدي لهذه القضية الخطيرة.
 - ٦- تربية الجيل على الوسطية والاعتدال وتبصيرتهم بالفكر الارهابي وخطره على الامة.
 - ٧- عرض سيرة النبي الكريم التي تحمل روح التسامح والوسطية والاعتدال.



المصادر

١. المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
٢. التحرير والتنوير، ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٣. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.
٤. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: محمود حسن، دار الفكر، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٥. سنن ابن ماجه، ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
٦. نصيحة أهل الحديث، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، تحقيق: عبد الكريم أحمد الوريكات، مكتبة المنار، الزرقاء، ط ١، ١٤٠٨هـ.
٧. معجم اللغة العربية المعاصرة، احمد مختار، ط ١، عالم الكتب ٢٠٠٨م.
٨. الجامع الصحيح المختصر، البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، طبعة دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ، ط ٣، ١٩٨٧م.
٩. الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية. الجوهري إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٩٩٠م.
١٠. قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة، حسن بن ادريس عزوزي، فاس، المغرب، بدون تاريخ طبعة.
١١. الارهاب الفكري مفهومه بعض صوره، سبل الوقاية منه، خالد عبد الرحمن القرشي، المملكة العربية السعودية المؤتمر العالمي عن موقف الاسلام من الارهاب، ٢٠٠٥م.
١٢. الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، المحقق: عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، بالسعودية، ١٤١٧هـ.
١٣. الارهاب في اليهودية والمسيحية والاسلام والسياسات المعاصرة، زكي علي ابو غضة، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ٢٠٠٢م.



١٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي عبد الرحمن بن ناصر، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
١٥. الوسطية في الاسلام في تحقيق الامن، سعيد المغامسي، الرياض السعودية المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، العدد (٣٨)، ٢٠٠٥م.
١٦. الموافقات في أصول الفقه، الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغزنطي المالكي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.
١٧. اسباب الارهاب والعنف والتطرف، صالح بن غانم السدلان، بدون تاريخ طبع.
١٨. وجوب تطبيق الشريعة الاسلامية في كل عصر، صالح بن غانم السدلان، دار بلنسية، ط١، ١٩٩٧م.
١٩. جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م.
٢٠. بلوغ الآمال في تحقيق الوسطية والاعتدال، عبد الرحمن السديس، مدار الوطن للنشر، ط٣، ٢٠١٧م.
٢١. تيسير الوهاب في علاج ظاهرة الارهاب على ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، مدار الوطن للنشر، ط١، ٢٠١٥م.
٢٢. الارهاب اسبابه ووسائل العلاج، عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ، مجلة البحوث الاسلامية، العدد (٧٠)، لسنة ١٤٢٤هـ.
٢٣. الوسطية ومظاهرها في القرآن الكريم دراسة موضوعية، عصام صالح احمد، جمهورية السودان، جامعة القرآن الكريم ٢٠١٦م.
٢٤. الوسطية في السنة النبوية، عقيلة حسن، بيروت، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣١هـ.
٢٥. الوسطية في القرآن الكريم، على محمد الصلابي، مؤسسة اقرأ، ط١، ٢٠٠٧م.
٢٦. المنجد في اللغة، لويس معلوف، دار المشرق، بيروت، ط٢٩، ١٩٨٦م.
٢٧. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٢٨. الارهاب والشباب، محمد يسري دعبس، الاسكندرية، ط٢، ١٩٩٦م.
٢٩. الوسطية والاعتدال خير الدنيا وسعادة المال، مراد الجنابي، مركز عباد للنشر، صنعاء، ط١، ٢٠٠٧م.



٣٠. الرائد معجم لغوي عصري، مسعود جبران، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٦٧م.
٣١. الجامع الصحيح، مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الحيل بيروت، دار الأفاق الجديدة، بيروت.
٣٢. مفهوم الارهاب في الشريعة الاسلامية، هيثم عبد السلام محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.
٣٣. دور الجامعة في مواجهة التطرف الفكري، وفاء محمد البرعي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ط١، ٢٠٠٢م.
٣٤. كلمات في الوسطية الاسلامية ومعالمها، يوسف القرضاوي، دار الشروق القاهرة، ط٣، ٢٠٠٠م.
٣٥. جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.





مَظَاهِرُ وَسَطِيَّةِ الْإِسْلَامِ

وأثرها في التعايش السلي

أ.م.د. رقية شاکر منصور

جامعة بغداد

كلية التربية للبنات

mansorrukia@gmail.com

ISSN: 2071-6028





ملخص باللغة العربية

تعد الوسطية من أبرز خصائص هذا الدين القيم، دين الإسلام، دين الرحمة والوسط ويعبر عنها أيضاً بـ (التوازن والاعتدال) والتوازن معناه أن يفسح المجال لكل طرف منها مجاله وحقه بالقسط بلا غلو ولا تقصير ولا إفراط، فالإنسان مهما تقدم به الزمان فهو عاجز عن إنشاء نظام متوازن ، وهذه حقيقته أكثر بكثير من أن يقدر عليه الإنسان، بفعله المحدود وعلمه القاصر، فهناك الكثير من المؤثرات التي تؤثر عليه سواء كانت ميوله أم نزاعاته الشخصية أم الأسرية أم الفكرية أم السياسية أم الاجتماعية أم الاقتصادية. لقد ثبت أن الاختلاف والتنوع واقع كوني وإرادة إلهية يستحيل إلغاؤه، والتعدد ضرورة اجتماعية، والمواطنة حق إنساني علينا أن نتعامل مع هذا الواقع بوعي يحقق الوحدة في ظل التنوع والتكامل مع التعدد والتعاون في القواسم المشتركة ، فكان هذا السبب الرئيس والأساس في اختياري لهذا الموضوع والموسم (مظاهر وسطية الإسلام وأثرها في التعايش السلمي)، إذ إن الناس في عصرنا أحوج ما يكونون إلى الوسطية والاعتدال وإلى التيسير عليهم والرفق بهم وعدم التشديد والتعصب ؛ فالمسلمين في حاجة للعودة إلى الإسلام الأول قبل أن تشوبه تضيق المتشددين، وتحريف المغالين، وتأويل الجاهلين. قسمت عملي في دراسة الموضوع وتحقيقه على مقدمة ومبحثين وخاتمة. المبحث الأول: حقيقة الوسطية في الإسلام المبحث. المبحث الثاني: مظاهر الوسطية في الإسلام وأثرها في التعايش السلمي. ثم الخاتمة.

الكلمات المفتاحية: مظاهر ، خطاب ، أقوام

The manifestations of the centrality of Islam and its impact on peaceful coexistence
Assistant Professor Dr Rokaya Shaker Mansour

Abstract: The medium is one of the most prominent characteristics of this true religion, the religion of Islam, the religion of mercy and the center and is also expressed by (balance and moderation) and balance means to allow each of them area and the right to the premium without exaggeration or failure and excessive, This is a balanced system, and this is much more than it can be estimated by the human being, limited and limited knowledge, there are a lot of influences that affect him whether his tendencies or conflicts personal or family or intellectual, political or social or economic. Diversity has become a universal reality, a divine will that cannot be abolished, pluralism is a social necessity, and citizenship is a human right. We must deal with this reality with awareness that achieves unity in the light of diversity and integration with diversity and cooperation in common denominators. As the people of our time need to be moderate and moderate and to facilitate them and their kindness and lack of emphasis and intolerance; Muslims need to return to the first Islam before the defect of the innovations of innovators, and narrowing the hardliners and distorting the Mongols, and We refer to the two invalids, and the interpretation of the ignorant divided my work in the study of the subject and achievement of the introduction and three investigations and conclusion. The first topic: The reality of moderation in Islam. The second topic: the manifestations of moderation in Islam and its impact on peaceful coexistence. Conclusion: We mentioned the most important findings we reached through our research

Keywords: manifestation, speech, people



المقدمة

الحمد لله الذي جعل دين الوسطية لا إفراط ولا تفريط فيه والصلاة والسلام على نبي الوسطية الذي نال الكمال الإنساني بوسطيته واعتداله ﷺ وعلى آله وأصحابه الكرام ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين. تعد الوسطية من أبرز خصائص هذا الدين القويم ودين الإسلام، ويعبر عنها أيضاً بـ (التوازن والاعتدال) ويعني بها التعادل بين طرفين تقابليين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير، ويطرد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويطغي على مقابلة، مثال الأطراف المتقابلة أو المتضادة: الربانية والإنسانية، والروحانية الوحي والعقل، الفردية والجماعية، الدنيوية والأخروية وما شابه ذلك والتوازن معناه أن يفسح المجال لكل طرف منها مجاله وحقه بالقسط بلا غلو ولا تقصير ولا إفراط كما أشار إلى ذلك الله تعالى في كتابه العزيز ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(١).

الإنسان مهما تقدم به الزمان فهو عاجز عن إنشاء نظام متوازن وهذه حقيقة أكثر بكثير من أن يقدر عليه الإنسان، بفعله المحدود وعلمه القاصر، فهناك الكثير من المؤثرات التي تؤثر عليه سواء كانت ميوله أم نزاعاته الشخصية أم الأسرية أم الفكرية أم السياسية أم الاجتماعية أم الاقتصادية جماعة، في الإفراط أو التفريط وإن القادر على إعطاء كل شيء في الوجود مادياً أو معنوياً حقه بحساب ومقدار هو الله تعالى الذي خلق كل شيء فقدره تقديراً فقد شرع لنا الله تعالى الإسلام ودين الحق والهدى وجعله منهجاً للحياة فهو منهج رباني صاغه إلينا بإتقان وإحكام، وإذا كان للوسطية كل هذه المزايا، فلا عجب أن تتحلى في كل جوانب الإسلام العملية والتربوية والتشريعية، فالوسطية هي إحدى المعالم الأساسية التي ميّز الله تعالى بها أمة الإسلام عن غيرها من الأمم فهي أمة العدل والاعتدال التي تشهد في الدنيا والآخرة على كل انحراف يميناً أو شمالاً عن خط الوسط المستقيم، فلأجل هذا يجب أن ننشد في واقعنا الإسلامي الفكر الوسطي أي الفكر الذي تتجلى فيه النظرة الوسطية المعتدلة الكاملة للإنسان والحياة، والنظرة التي تمثل المنهج الوسطي للأمة بعيداً كل البعد عن الغلو والتقصير، وسط بين المذهبية الضيقة، ودعاة اللامذهبية المنفرطة، وسط بين المستعجلين لقطف الثمرة قبل أوانها، والغافلين عنها حتى تنقطف في أيدي غيرهم بعد نضجها، وسط بين المغالين في التحريم كأنه لا يوجد في الدنيا حلال، والمغالين في التحليل كأنه لا يوجد في الدنيا شيء حرام، ووسط بين دعاة الانفتاح على العالم بلا ضوابط، ودعاة الانقلاب على النفس بلا مبرر هذه الوسطية التي يتبناها الفكر الإسلامي الصحيح النابع من أصوله المتمثلة في الكتاب والسنة المطهرة، وإن كان جديراً اليوم في واقعنا الإسلامي بين فئاته من انحراف عن هذا المبدأ الوسطي والسقوط بين طرفي الإفراط

(١) سورة البقرة، جزء من الآية ١٤٣.



والتفريط إلا من يرحم ربي فراجت في الوسط الإسلامي فكرة التنسيق والتبديع بل توسع الأمر إلى التفكير، وساعد على ذلك الاتهام وسوء الظن بالآخرين على اختلاف نزعاتهم واتجاهاتهم والتشاؤم والرفض، فإننا نجدهم يسارعون دائماً إلى سوء الظن والاتهام لأدنى سبب فلا يلتزمون المعاذير لغيرهم، بل يفتشون عن العيوب والأخطاء، بل يجعلون من الخطأ خطيئة ومن الخطيئة كفراً، فكان هذا السبب الرئيس والأساس في اختيار ي لهذا الموضوع إذ إن الناس في عصرنا أحوج ما يكونون إلى الوسطية والاعتدال وإلى التيسير عليهم والرفق بهم وعدم التشديد والتعصب؛ فالمسلمين في حاجة للعودة إلى الإسلام الأول قبل أن تشويه بدع المبتدعين، تضيقيات المتشددین وتحريفات الغالیین. ولهذا كان بحثنا الموسوم (مظاهر الوسطية الإسلام واثرها في التعايش السلمي) قسمنا عملنا في دراسة الموضوع وتحقيقه على مقدمة ومبحثين وخاتمة المبحث الاول (حقيقة الوسطية في الإسلام)، المبحث الثاني (مظاهر الوسطية في الإسلام) الخاتمة: ذكرت فيها اهم النتائج التي توصلت اليها، وقد اعتمدت في كتابة البحث على جملة من المراجع والمصادر من كتب الحديث والتفاسير المعتمدة واللغة ومصادر أخرى، وارجو من الله القبول لما يحبه ويرضاه وبه التوفيق.



المبحث الأول: حقيقة الوسطية في الإسلام

المطلب الأول: تعريف الوسطية في اللغة

إن مادة (وسط) تدل على معانٍ متقاربة مثل العدل، والنصف وأعدل شئ أوسطه ووسطه^(١). الوسط بفتح السين تأتي لمعان متعددة متقاربة وكما يأتي:

١- أسماً لما بين طرفي الشئ وهو منه فتقول: قبضت وسط الحبل، وكسرت وسط القوس وجلست وسط الدار^(٢).

٢- وتأتي صفة بمعنى (خيار)، وأجود فأوسط الشئ أفضله وخياره، كوسط المرعى خير من طرفيه.

٣- تأتي وسط بمعنى شئ وسط: أي بين الجيد والردئ^(٣).

٤- تأتي وسط: بمعنى عدل: وسط الشئ وأوسطه: أعدله^(٤).

إذن كيفما تصرفت هذه اللفظة، نجد لها لا تخرج في معناها عن معاني العدل، والفضل والخيرية، والجودة، والرفعة، والمكانة العلية^(٥)، ومن خلال ما سبق يتضح لنا المعنى اللغوي لكلمة (وسط) وما يتصرف منها، أنها تؤول إلى معانٍ متقاربة والله أعلم.

المطلب الثاني: تعريف الوسطية في الاصطلاح

وردت مادة وسط في القرآن الكريم في مواضع عدة، وذلك بتصريفاتها المتعددة حيث وردت بلفظ وسطا والوسطى وأوسط وغيرها من الألفاظ قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(٦)، وقد ورد تفسير هذه الكلمة في السنة النبوية المطهرة، قال رسول الله ﷺ: (يُدعى نوح يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يارب، فيقول هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، فيقول من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته فيشهدون أنه قد بلغ، ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(٧)).

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس أبي الحسين بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الكتب العلمية، ١٠٨/٦.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٤٢٧/٧.

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة، للجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م: ١١٦٧/٣، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي لأحمد بن علي المقرئ الفيومي (ت٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، ص٢٥٢.

(٤) لسان العرب، لابن المنظور، جمال الدين محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت، فصل الواو، باب (وسط): ٤٣٠/٧.

(٥) ينظر: الوسطية في القرآن، د. علي محمد الصلابي، مكتبة الإيمان المنصورة، ط١، ص١٣٠.

(٦) سورة البقرة، جزء من الآية ١٤٣.

(٧) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.



والوسط: العدل وعن النبي ﷺ في قوله ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، قال عدولاً^(١). قال الإمام الطبري: أرى أن الوسط في هذا الموضوع هو الوسط الذي بمعنى الجزء الذي هو بين الطرفين، مثل وسط الدار. إنما وصفهم الله تعالى بأنهم وسط لتوسطهم في الدين فلا هم أهل غلو فيه، كغلو النصارى الذين غلوا بالترهيب وقولهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود، الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم وكفروا به ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه^(٢)، أي: عدلاً خياراً وما عدا الوسط فأطراف داخلية تحت الخطر فجعل الله هذه الأمة وسطاً في كل أمور الدين، وسطاً في الأنبياء بين غلا فيهم كالنصارى وبين من جفا منهم كاليهود بأن آمنوا بهم كلهم على وجه اللائق بذلك ووسطاً في الشريعة، لا تشديدات اليهود وآصارهم، ولا تهاون النصارى وفي باب الطهارة والمطاعم، لا كاليهود الذين لا تصح لهم صلاة إلا في بيعهم وكنائسهم، ولا يطهرهم الماء من النجاسات، وقد حرمت عليهم طيبات عقوبة لهم ولا كالنصارى الذين لا ينجسون شيئاً ولا يحرمون شيئاً، بل أباحوا ما دبَّ ودرج بل طهارتهم أي هذه الأمة أكمل طهارة وأتمها أباح لهم الطيبات من المطاعم، والمشارب، والملابس والمناكح، وحرّم عليهم الخبائث من ذلك فلهذه الأمة من الدين أكمله، ومن الأخلاق أجملها، ومن الأعمال أفضلها ووهبهم من العلم الحلم، والعدل، والإحسان مالم يهيبه لأمة سواهم، فلذلك كانوا أمة وسطاً كاملين معتدلين ليكونوا شهداء على الناس^(٣).

حقاً إنها لأمة وسط، بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد، أو الوسط بمعناه المادي والحسي، أمة وسط في التصوير والاعتقاد، أمة وسط في التفكير والشعور، أمة وسط في التنظيم والتنسيق، أمة وسط في الارتباطات والعلاقات، أمة وسط في الزمان أمة وسط في المكان^(٤).

ومن الأحاديث النبوية المطهرة التي وردت في بيان وتفسير لفظ وسط منها قوله رسول الله ﷺ: (إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ومما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتكم فأسألوه الفردوس، فانه أوسط الجنة أو أعلى الجنة)^(٥)، وقال ﷺ:

(١) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ: ٧/٢.

(٢) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ٧/٢.

(٣) ينظر: تفسير تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق محمد زهري النجار، المؤسسة السعودية بالرياض، ١٩٧٧م: ١٥٧/١.

(٤) ينظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط ١٥، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م: ١٣١/١.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين، برقم (٢٧٩).



(البركة تنزل في وسط الطعام، فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه)^(١). والوسط هنا أشبه ما يكون بمركز الدائرة ومنتصفها أي هي نقطة الالتقاء بين أطراف متساوية ومن خلال ما سبق يتضح لنا جلياً إن كلمة وسط تستعمل في معان عدة منها: بمعنى الخيار والأفضل والعدل، قد ترد ما بين شيئين فاضلين، وتستعمل لما كان بين الجيد والرديء، والخير والشر.

إن المتأمل لما ورد في القرآن الكريم والسنة المطهرة فيما أطلق وأريد به مصطلح الوسطية المأخوذ من الوسط لا يصح إطلاقه إلا إذا توفرت به صفتان وهما:

- الخيرية: أو ما يدل عليها كالأفضل والاعتدال أو العدل.

- البينية: سواء أكانت حسية أو معنوية فإذا جاء أحد الوصفين دون الآخر فلا يكون داخلاً في مصطلح الوسطية والقول أن الوسطية تلازمها الخيرية، والبينية وخلاصة القول إن كل أمر يوصف بالخيرية والبينية جميعاً فهو الذي يصح أن نطلق عليه وصف: الوسطية، وما عدا ذلك فلا^(٢).

المطلب الثالث: (موقف الإسلام من الوسطية والاعتدال)

شاعت حكمت الباري تعالى أن يجعل الإسلام خاتم الرسالات والمصطفى ﷺ خاتم الأنبياء والرسول فكانت حكمته بالغة وعظيمة، فالإسلام دين كامل متكامل نجده دين التوسط والاعتدال، فلا إفراط ولا تفريط، وإنما هذه الأمة الوسط فأصبح المقامات في دين الله التوسط والاعتدال بلا إفراط ولا تفريط، ذلك أن التنطع قد هلك أصحابه، قال رسول الله ﷺ: (هلك المنتطعون)^(٣). إن المنتطعين هم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصى حُلومتهم، مأخوذ من النطع وهو الغار الأعلى من الفهم، ثم استعمل في كل تعمق قولاً وفعلاً^(٤).

والتنطع: هو الإفراط والغلو وتجاوز ما تطبقه النفس ومقابلته: الإضاعة والتفريط والتقصير وكلاهما خطأ وضلالة وانحراف عن الصراط المستقيم، لأن دين الله تعالى وسط بين الغالي فيه، والجافي عنه، أي البعيد عنه في ذلك، يقول الإمام علي بن أبي طالب ﷺ: خير الناس النمط الأوسط الذي يرجع إليهم الغالي، ويلحق بهم التالي إذ إن الله تعالى ما أمر عباده بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان: فإما إلى غلو، وإما إلى تقصير. فإن الأمة الإسلامية هي أوسط

(١) سنن الترمذي: ١٥٩/٢ برقم (١٤٧٤)، قال: الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر: الوسطية في ضوء القرآن، د. ناصر العمر، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م: ٤٢-٤١.

(٣) صحيح مسلم، للإمام أبي مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠م: ٣٤/٢.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات بن محمد الجزري أبن الأثير، اعتنى به رائد بن صبري أبن أبي علفه، بيت الأفكار الدولية، لبنان، ٢٠٠٥م: ص ٩١٠.



الأمم، وقبلتها أوسط القبل بين القبلتين المنحرفتين، والوسط دائماً محمي الأطراف، أما الأطراف فالخلل إليها أسرع^(١).

أجل فان هذه الأمة أمة مرحومة لان الله تعالى لما جعل دينه دين يسر، لأنه تبارك وتعالى رفع عن هذه الأمة الإصر الذي على من كان قبلهم، ومن أوضح الأمثلة على ذلك أن توبتهم كانت تقتل أنفسهم، وتوبة هذه الأمة بالإقلاع والعزم والندم فأيسر هذا وأي رحمة، والاعتدال سمة من سمات ديننا الإسلامي الحنيف، اعتدال يتناسق مع العقل السليم والفضيلة السليمة قيل لأعرابي: لماذا أسلمت؟ قال: لم أجد شيئاً أمر الإسلام به إلا وقد استحسنته العقل، ولم أجد شيئاً نهى الإسلام عنه إلا وقد ستعجبته العقل^(٢).

إن فان الإسلام يتسم بسمة الوسط والاعتدال في كل الأفاق والنواحي، والاعتدال الذي يليق برسالة عامة خالدة، جاءت لتسع الأقطار، وأطوار الزمان، وتشرع لشتى الأجناس والطبقات والأفراد في مختلف شؤون الحياة، الاعتدال بين العمل لهذا الحياة والعمل لما بعد الحياة أجل فان الشرع الإسلامي لا يتعارض ولا يتصادم مع الطبيعة، لأنه شرع يسير، فهو يسائر قوانينها، ويلزم أزمانها.

المطلب الرابع: مفهوم التعايش السلمي في المجتمع ومقوماته

أولاً: مفهوم التعايش السلمي

هو أن تقبل الآخر، وتتقبل الاختلاف الذي بينك وبينه، وتعترف بوجوده، وأن تبني علاقتك معه على أساس من المساواة وحفظ الكرامة الإنسانية والقيمة الذاتية، فمعظم الحروب المدمرة والمعارك الطاحنة، التي لم تبق ولم تذر في تاريخ الشعوب، أشعلتها جذوة الحقد والغيرة والاستكبار وحب التسلط على مقدرات الأمم والأقليات، فهو هدف يتطلع إليه كل العقلاء في المجتمع المتعدد الديانات والثقافات ولن يتحقق ذلك إلا بوعي المجتمع بكل مكوناته بأهمية التسامح في العلاقات بين الناس، فهو يحتاج إلى شروط خاصة لكي يكون صفة غالبية في العلاقات البينية الاجتماعية، فالعنف والغضب والسيطرة والتصادم ومثيلاتها نزعات سهلة الحضور في علاقات الناس، ولا تحتاج إلا للمثيرات، كالاستفزاز والإساءة والتحدي، وغير ذلك من عوامل الانفعال. وقد نهى الإسلام عن ذلك، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما يهودي يعرض سلعته أعطى بها شيئاً كرهه فقال: لا والذي اصطفى موسى على البشر، فسمعه رجل من الأنصار فطم وجهه وقال: تقول والذي اصطفى موسى على البشر والنبي ﷺ بين أظهرنا؟

(١) ينظر: الصلاة وحكم تاركها، لابن القيم الجوزية، مطبعة دار الحديث، القاهرة، رائد بن صبري أبني أبي علفه، بيت الأفكار الدولية لبنان، ٢٠٠٥م: ص ٩١٠.

(٢) ينظر: المنهاج في النفس والحياة، هاشم محمد علي، قدم له عبد الله عقيل سليمان، دار السالم للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م: ص ٢٩.



فذهب إليه فقال: أبا القاسم إن لي ذمة وعهداً، فما بال فلان لطم وجهي؟ فقال: (لم لطمت وجهه؟) فذكره، فغضب النبي ﷺ حتى روي في وجهه، ثم قال: (لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث، فإذا موسى أخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي)^(١).

فالرسول ﷺ في هذا الحديث يوضح أن التفاضل بين أنبياء الله لا يجوز خاصة في وجود أتباع ديانات متعددة لأن ذلك يدعو لإثارة العصبية وحمية الجاهلية التي تؤدي إلى التباغض والتنازع والاحترا ب.

ثانياً: أهم مقومات التعايش السلمي في المجتمع

إن مقومات التعايش السلمي في مجتمع متعدد الديانات والثقافات كثيرة أهمها كما يأتي:

أولاً: التربية هي عملية تكيف بين الفرد وبيئته، تنشأ عن طريق اشتراك الفرد في الحياة الاجتماعية الواعية للجنس البشري، "التربية نظام اجتماعي لها جميع خصائص النظم الاجتماعية"^(٢)؛ ولذلك فالتربية الإسلامية هي الوسيلة المثلى التي على عاتقها تقوم مهمة إعادة صياغة هذا الفرد ليوافق تعاليم وروح الإسلام، ويصبح بذلك إنساناً فاضلاً اجتماعياً يقوم بمسئوليته تجاه نفسه ومجتمعه محافظاً على قيمه والتزامه بقيمه وعاداته الإسلامية ووقوفه أمام كل تحد ثقافي بما يؤهله أن بدحره وينتصر عليه، ومن هنا كان لزماً على كل فرد أن يدرك أهمية النشاط الذي يقوم به تجاه هذا الأمن الذي سيعم أثره عليه وعلى غيره، ولن يدرك الفرد مسئوليته ما لم يكن هناك تربية توضح له هذه المسئوليات وتمده بالوسيلة والمنهج الذي يعمل به ويسير عليه. إن القيم الإسلامية التي صاغها الإسلام لإصلاح حياة الفرد المسلم، هي كفيلة بأن تحقق له الأمن والسعادة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾^(٣)، إذ إن هذه القيم تهذب حياة الفرد المسلم وتضبط سلوكياته وهي في غايتها تهدف إلى سعادته وأمنه على نفسه وعرضه وثقافته الحضرية فقد جاء عن رسول الله ﷺ انه قال: (بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)^(٤). فهي كذلك تحقق الأمن الدنيوي من كل أنواع الفتن الاجتماعية التي تحدث نتيجة شيوع القيم الهابطة، ولهذا فإن على التربية أن تضع مبادئ اجتماعية وفردية تمثل القيم الإسلامية وتحث الفرد على التخلق بها وترسم له نماذج للقدوة الصالحة التي تخلقت

(١) أخرجه البخاري، كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الاشخاص والملازمة والخصومة: ٨٤٩/٢.

(٢) مقدمة في التربية، د. محمود السيد سلطان، دار المعارف: ص ٢٥.

(٣) سورة الأنعام، الآية ٨٢.

(٤) المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار المعرفة، بيروت، د.ت: ٦٧٠/٢، قال صحيح على شرط الشيخين.



بهذه القيم فتحقق بذلك خير أمة أخرجت للناس حتى يكون لدى الفرد حافز في بلوغها، ثم إن إشاعة الفضيلة في الحياة الفردية والاجتماعية ونبذ الرذيلة بكل صورها ومحاربة مصادرها ورسم القدوة الصالحة من أهم مقومات الأمن الفكري للأمة الإسلامية، ولهذا فإن على التربية أن تبادر إلى تحقيقها من خلال برامجها ووسائلها المتعددة وحتى تمكن للمجتمع بلوغ هذه الغاية وكذلك الفرد تمكنه من التخلق بها وتساعد على السعي إليها وتشجعه على حمايتها ورعايتها والمحافظة على صورها "إن على التربية أن تهذب الفرد ليصبح مصدر خير لنفسه وللجماعة لا مصدر شر لأي أحد من الناس"^(١).

وحتى يكون له نشاطه البارز في تحقيق الأمن الفكري والتصدي لكل أنواع الغزو الفكري، كما أن عليها إمداد الفرد بقدرات علمية وفكرية تؤهله لخوض غمار المنافسة الإعلامية والتحدي الفكري المعاصر، ومن مسؤوليات التربية أن تنمي في الناشئة حب اكتساب القيم الإسلامية والتعاليم الأخلاقية الرفيعة، وجعلها أساساً دائماً لكل توجهاتها، وكذلك تحقيق مبدأ الوعي بالمشكلات والتحديات التي تواجه الأمة الإسلامية وما يحاك لها من أعدائها^(٢).

إن تربية العقل وحفظه وإيجاد البيئة الأمنية المتكاملة ليست وليدة قرار سريع وإنما هي وليدة جهد طويل تساهم فيه الأمة بجميع قواها الوطنية وعلى جميع مستوياتها الفردية والاجتماعية من أجل تحقيق إطار فكري كامل يتحقق فيه الأمن العقلي من كل ألوان الخوف الفكري. إن على التربية أن تسعى لتأكيد حماية هذه الهبة الربانية الهامة وتربية الفرد على احترامه، وأن يدرك خطورة انتهاك هذه الحرمة على مستوى الفرد والمجتمع، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْعُرْفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٣).

الإنسان ابن بيئته أي أنه يتأثر بالمحيط الذي يعيش فيه سلباً كان أو إيجاباً، فالبداءة تنعكس على سلوك أصحابها فتجد البدوي (عصبي المزاج، سريع الغضب، يهيج للشئ ثم لا يقف في هياجه عند حد، وهو أشد هياجاً إذا جرحت كرامته، أو انتهكت حرمة قبيلته، وإذا احتاج أسرع إلى السيف واحتكم إليه)، وعكس ذلك تماماً البيئة الحضرية فإنها تجعل الإنسان أميل إلى التسامح والتجاوز والتريث وتقدير العواقب قبل الإقدام على الفعل، فالبيئة إذن تعتبر أحد عوامل تكوين الشخصية البشرية بل أهمها، وما يتعلمه الإنسان ويتربى عليه في مرحلة تكوين شخصيته

(١) التربية الإسلامية وتنمية المجتمع أبو العنين، د. علي خليل مصطفى الإسلامي، المدينة المنورة، مكتبة إبراهيم حليبي، ط١، ١٤٠٧هـ: ص ٣٦.

(٢) ينظر: الأهداف التربوية والأسس للمناهج بدول الخليج العربي، مكتبة التربية العربي لدول الخليج، المقررة من المؤتمر السابع لوزراء التربية بسلطنة عمان: ص ١٣-١٤.

(٣) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.



سيصبحه طيلة فترة حياته، ولعل هذا هو السبب الذي جعل الأنبياء والمرسلين والمصلحين يولون اهتماماً كبيراً للتربية إعداداً لحملة الرسالة والفكرة.

والملاحظة تتجلى في سيرة الرسول ﷺ مع أصحابه: إذ كان يعدهم لحمل الرسالة للعالمين، فحرص على إزالة ما تراكم في أذهانهم من آثار الجاهلية أولاً ثم غرس المعاني والقيم والمفاهيم التي جاء بها الإسلام، وأكدت تعاليمه أثر التربية على حياة الإنسان، وأن كل مولود يولد على الفطرة الصافية النقية، والتغيير يحدث تبعاً للأسلوب الذي يتبعه الوالدان في تربية الأبناء.

وكانت وسائل التربية التي اعتمد عليها الرسول ﷺ تتمثل في القدوة والتعليم والتجربة والمقارنة. فمن طبع الإنسان أن يرد على العنف بمثله وربما بصورة أقسى، ولكن الإسلام عمل جاهداً على تغيير هذه الطبيعة في المسلم فدعا إلى العفو والإيثار والإحسان، روى البخاري عن خباب رضي الله عنه قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة . قلنا له: ألا تستنصر لنا ألا تدعو الله لنا قال: (كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون)^(١). فهو هنا روض النفس على الصبر وتحمل الأذى والتحرر من نزعة الانتقام للنفس، فالرسالة ستنتصر حسب سنن الله في خلقه، لا حسب أمانى الناس، والتضحيات مهر الانتصار، فنبى الرحمة لم يكن يوماً ميالاً للانتقام، وحتى في أحلك الظروف التي يتعرض فيها للأذى والظلم حيث تكون النفس مشحونة بالغضب فإن الرحمة تتغلب على الانتقام. عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال: (لقيت من قومك ما لقيت وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبنى إلى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظللتني فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني؛ فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال: يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال، وقد بعثني ربي إليك لتأمرني بأمرك، فما شئت: إن شئت أطبقت عليهم الأخشبين)، فقال النبي ﷺ: (بل أرجو أن يخرج من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً)^(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر: ٢٠/٩ برقم (٦٩٤٣).

(٢) صحيح مسلم، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين: ١٤٢/٣.



والله ﷻ يرشد رسوله بالعفو عن المسيء ويأمره بإتباع المعروف حتى مع من جهل، وعلمه الكيفية التي يرد بها نزغات الشيطان التي تدفع الإنسان دفعاً نحو الانتقام هذا النهج التربوي يخلص المرء من نزعات الغضب والانتقام والتسرع وهي عوامل تتصادم مع التسامح، وهناك عامل مساعد في انتهاج التربية المراعية لترسيخ ثقافة التسامح يتمثل في المجتمع القائم على التعدد، فكل ما كان المجتمع متعدد الأديان ومتنوع الثقافات ومتباين الأفكار مع قبوله لهذه المكونات سهلت التربية المؤسسة لثقافة التسامح؛ لأن الناشئ يعيش الواقع عملياً، فضلاً على التربية النظرية، ووعي المجتمع بطبيعة التعدد يرسخ ثقافة قبول الآخر، خاصة وأنه من الطبيعي أن تحدث تساؤلات بين الأطفال والشباب متعددي الانتماءات عن الممارسات التي يقوم بها نظراؤهم والمواقف التي تحدث من حين لآخر فإن أجيبوا إجابة واعية تشرح الاختلاف والتباين وتوضح الطرق المثلى للتعامل مع هذا الاختلاف فسوف توضع لبنة في بناء العقلية المعتدلة القابلة للتسامح وقبول الآخر وعليه تترسخ ثقافة التسامح في المجتمع^(١).

ثانياً: المعرفة الواقعية للذات وللآخر

الإنسان عدو ما جهل، وقلة المعرفة تجعل المرء متعصباً سريع الانفعال، والمعرفة لا تتعلق بالآخر وحده، بل معرفة الذات أولاً ثم تتكامل بمعرفة الآخر، لقد وقعت كوارث كثيرة بسبب سوء تقدير الموقف - تضخيم الذات والاستخفاف بالآخر . فانتصار المسلمين في بدر كان معجزة ولكن كثيراً منهم اعتبروه قانوناً عاماً فلم يقدروا الموقف تقديراً صحيحاً فهزموا أول الأمر في أحد، وفي حنين أعجبتهم كثرتهم فكان الغرور سبباً للهزيمة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾^(٢)، وكثير من الحوادث التاريخية والمعاصرة أقدم عليها أصحابها دون معرفة لقدراتهم ولا لقدرات خصومهم فجنوا عاقبة فعلهم خسرأً، والشواهد أكثر من أن تحصى. إن ما يعيننا هنا هو البعد الفكري والجانب النظري، فمعرفة الإسلام بعمق تظهر للمرء الجذور الممتدة لهذا الدين والتي تربط بينه وبين الرسالات الإلهية التي سبقتها، والصلات الإنسانية بينه وبين بني البشر أين ما وجدوا، مما يؤكد أصالة هذا الدين من ناحية وعالميته من الناحية الأخرى، والأصالة هنا نعني بها استيعابه لأصول الرسالات السماوية وتكامله معها، هذا الفهم يسهل على المرء إمكانية التواصل مع الآخر الديني والتحاور معه لأنه يعلم أن كل ديانة سماوية صحيحة لديها صلة بالإسلام، وكل نحلة وضعية خيرة فيها إشرافه إيجابية، وكل عطاء إنساني مفيد يدخل ضمن المعروف الذي هو أحد أركان الأخلاق المتفق عليها من جل علماء العلوم الإنسانية، فالأخلاق الاجتماعية اتفقت عليها جميع الأديان السماوية، ورحبت بها كثير من

(١) ينظر: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الإعلام والعلاقات الإنسانية: ص ٤١٨.

(٢) سورة التوبة، الآية ٢٥.



الفلسفات البشرية وهي مفصلة في سورة الإسراء، ومفهوم البر في الإسلام ليس قاصراً على المسلمين بل يمتد ليشمل جميع بني البشر . فإذا علم المرء ذلك كان مهيباً للتواصل مع كل البشر عبر الحوار وليس عبر العنف الذي هو في الغالب وسيلة العاجزين عن الحجة، ومعرفة الآخر تشكل عاملاً مهماً في ترسيخ ثقافة التعايش السلمي والتواصل الإيجابي، فربما تكون الأهداف متقاربة والمعاني متشابهة ولكن غيبيها الجهل أو اختلاف الصيغ، فسهيل ابن عمرو عندما رفض تصدير وثيقة صلح الحديبية بعبارة (بسم الله الرحمن الرحيم) مفضلاً صيغة (باسمك اللهم) لم يتردد الرسول ﷺ في قبولها لأن المعنى متقارب إن لم يكن واحداً، مع أن صيغة البسملة تشتمل على معنى الصيغة المقترحة مع زيادة الثناء على الله بما هو أهله لكن أهل مكة كانوا يستعربون من اسم الرحمن كما ذكر القرآن الكريم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ تُفُورًا ۝﴾^(١).

ثالثاً: الإعلام الهادف

الإعلام له تأثير كبير على الرأي العام، فهو يشكل ثقافته ويعبئه للتفاعل مع الأحداث سلباً أو إيجاباً، وهو وصف ينطبق على الإعلام بكل أدواته وليس حصراً على الصحف، وعالم اليوم تعددت فيه وسائط الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية بصورة لم يسبق لها مثيل، وأضحت المعلومات متاحة لكل راغب بأيسر السبل، فالإعلام إذاً وسيلة من وسائل نشر الثقافة وترسيخها بل وسيلة تتجلى أهميتها في هذا العصر فالإعلام هو أيقونة العصر المعلوماتية فإذا استخدم استخداماً هادفاً سيساهم في ترسيخ ثقافة الوحدة والترابط والتماسك بين صفوف الأمة، وعدم التفرقة والتعصب والعنف، وذلك عن طريق نشر مواضيع تدعو للتسامح وتبين حتمية الاختلاف وضرورته وكيفية التعامل معه، وأن تتجنب وسائط الإعلام المواضيع التي من شأنها أن تثير الفتنة ، وتدعو للتعصب وتنتشر الكراهية. إن المؤثرات في هذا العصر أصبحت متعددة، فإضافة إلى وسائل الأخبار التقليدية نجد هنالك المسرح والسينما والأفلام التلفزيونية المؤثرة والإنترنت، فإذا اتبع الإعلام نهجاً تسامحياً فإنه سيوجه الرأي العام في اتجاه قبول الآخر والتعايش السلمي معه واتخاذ الحوار وسيلة لفض النزاعات . إن على الإعلام بكل مستوياته مسؤولية كبيرة في تحقيق الأمن الفكري والاستقرار الثقافي للفرد، وذلك من خلال الدور الذي تمارسه الوسائل الإعلامية وهو الدور الإسلامي حيث أن الإعلام الإسلامي هو ذلك الجهد القولي والعمل الذي يستهدف تبيان الإسلام وشرح مبادئه ونظمه وتوضيح مزاياه بمختلف الوسائل والأساليب الإعلامية المختلفة^(٢).

(١) سورة الفرقان، الآية ٦٠.

(٢) ينظر: الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية، فهد الدعيج، ص ٢١٤.



إن مسؤولية الإعلام الإسلامي هي تدعيم العقيدة الإسلامية وتدعيم الأخلاق التي أرسّتها هذه العقيدة حتى تكون حصناً للمسلم من هجمات الغزو الفكري، ثم إن على المؤسسات الاجتماعية الأخرى المساهمة في الأمن الفكري كل فيما يخصه كالأندية الاجتماعية ذات الأهداف المختلفة والتي في مجملها يمكن أن تحقق جانب من ذلك الأمن، وعلى دور النشر والطباعة إيجاد الكتاب الإسلامي في كل جوانب الحياة، وكذلك إلزام المؤسسات الحكومية بالرقابة والمصادرة لكل ما يثبت أن فيه خطر على أمن الفرد المسلم، كما أن على المجتمع المسلم استخدام جميع المنابر الفكرية للدفاع عن الإسلام وعن مبادئه وغاياته ونشر الدعوة الإسلامية والتصدي للهجمات الفكرية المعادية.

ومن هنا ندرك أن الإعلام هو ركيزة أساسية من ركائز أي عقيدة أو فكر حيث أنه يوصل المسلم بأخيه المسلم ويحفظ لكل منهما عقيدته وهويته، لهذا فإن دور الإعلام في الأمن العقلي يكمن في إيجاد أمثل الطرق لوصف الإسلام الصحيح عقيدة وفكراً ونظام حياة شامل .. الإسلام الصحيح الخالص من الشوائب الجاهلية والوثنية والسلبية في فترات تقصير بعض علماء المسلمين عن أداء رسالتهم.. وكذلك إيجاد وعي إسلامي مستدير في نطاق الفرد والمجتمع والدولة حتى يحس الكل بذاته ويدافع عن وجوده^(١).

البحث الثاني: أهم مظاهر الوسطية وأثرها في التعايش السلمي المطلب الأول: مظهر الوسطية في العقيدة

قبل الشروع في بيان معناها لابد لنا من تعريف العقيدة لغة واصطلاحاً
العقيدة لغة: "من العقد، وهو الربط والشدة بقوة، منه الأحكام والإبرام، والتماسك والمراسمة والإثبات والتوثيق"^(٢)، أما في الاصطلاح فهي "الإيمان الجازم بالله وما يجب له في ألوهيته وربوبيته أسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وبكل ما جاءت به النصوص الصحيحة في أصول الدين وأمور الغيب وأخباره، وما أجمع عليه السلف الصالح والتسليم لله تعالى في الحكم والأمر والقدر والشرع ولرسوله ﷺ بالطاعة والتحكيم والإتباع"^(٣).

والعقيدة أمور علمية يجب على العبد المسلم أن يؤمن بها، إن فساد العقيدة يأتي من تحريفها، وتغييرها وتبديلها، كما هو الحال بالنسبة للعقيدة اليهودية والنصرانية، فإنهما حرفتا ففسادهما كان من هذا التحريف والتزوير، وإن كانت عقيدتهما سليمة الأصل فالسؤال الذي يتبادر إلى الذهن أين تكمن العقيدة الصحيحة التي لا زيف فيها نقول وبالله التوفيق نجدها في

(١) ينظر: الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية، فهد الدعيح، ص ٢١٦.

(٢) لسان العرب، مادة عقد، فصل العين المهمة: ٢٩٥/٣.

(٣) العقيدة في الله، د. عمر الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط ١٥، ١٩٧٤م: ٩-١٠.



كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ، لأنهما محفوظتان لحفظ الله لهما قال الحق تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

فيظهر لنا جلياً قيمة العقيدة وأهميتها ومدى اعتدالها في منهجها الوسط القويم بعيداً عن الغلو والتعصب فان جمال هذه العقيدة وكمالها وتناسقها وبساطة الحقيقة التي تمثلها قائم على وسطيتها واعتدالها فهي عقيدة الرحمة رحمة القلب والعقل ورحمة بالحياة والإحياء، ورحمة بما فيها من جمال وبساطة ووضوح وتناسق، وقرب وأنس وتجاوب مع الفطرة السليمة تجاوباً مباشراً وعميقاً^(٢).

المطلب الثاني: مظهر الوسطية والتوازن بين مطالب الروح والجسد

قبل الولوج في بيان منهج الإسلام في الوسطية والاعتدال بين مطالب الروح والجسد وبيان ملامحها لا بد لنا من ذكر المناهج التي كانت سائدة فيما يتعلق بهذه المطالب تفریطاً وإفراطاً، المنهج الأول: المتمثل باليهود في تفریطهم، فلو رجعنا إلى التوراة بعد تحريفها وتأملناها لوجدنا تقديس المادة غلب على بنودها، فلا يوجد في أسفار التوراة ذكراً للآخرة، حتى ما ورد فيها من وعد ووعد فإنما هو متعلق بل بالدنيا فقط، فلا يعمل الشخص إلا لتحقيق كسب عاجل، أو خوفاً من عقوبة عاجلة، بل بالغو وطبقوا ما ديتهم حتى في معرفة الله ﷻ^(٣)، ودليل ذلك قوله سبحانه: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّا لَمُسْتَلْطَنُونَ مُبِينًا﴾^(٤).

ووفقاً لهذا التصور المادي الدنيوي أغرق هؤلاء في تقديس المحسوسات وأصبحت القيم المادية محور الحياة، وتحول الإنسان في نظر هؤلاء إلى آلة، ومعدة تهضم، وكائن يلهو وقد وصفهم القرآن الكريم، وبين مدى حبهم وتعلقهم بالحياة وحرصهم عليها أما المنهج الثاني: وهو المنهج القائم على الروحانيات، وذلك بإعلائها وتمجيدها، والإغراق في مفهوم العبادة الرهينة، ويمثل هذا المنهج النصارى، وهو منهج الإفراط والغلو وابتدع النصارى رهبانية قاسية على النفس، تحرم الزواج، تكتب الغرائز، وتمنع كل أنواع الزينة وطيبات الرزق، وترى ذلك رجساً من عمل الشيطان وبالغوا في العبادة، وأخرجوها عن كیفيتها، وعن المراد منها، وأصبحت رهبانية غالية مشوهة، معذبة للأجساد، ابتدعوها من أنفسهم بلا حجة ولا برهان: قال الحق تبارك وتعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانَةٌ ابْتَدَعُوا مَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا

(١) سورة الحجر، الآية ٩.

(٢) ينظر: العقيدة الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط٥، ١٥٥٨هـ-١٩٨٨م: ص ٥٠.

(٣) ينظر: الوسطية في القرآن للصلاحي: ص ٣٦٤.

(٤) سورة النساء، آية ١٥٣.



رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَاتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُونَ^(١)؛ ولذلك كانت حالهم ومالهم ويمثل هذا المنهج الإفراط والغلو وهو الوجه الثاني من وجوه الانحراف عن الصراط المستقيم^(٢).

فجاء الإسلام وهو منهج الله تعالى فغير جميع المناهج المنحرفة المنحلة وأرسل الله تعالى بخاتم النبيين والرسل فعاش رسول الله ﷺ وأصحابه الكرام رضوان الله عليهم أجمعين عاملين بمنهج الوحي الرباني على أفضل وجه وأعدله، وقدموا لنا صورة مثالية فريدة في تنفيذ منهج الله سبحانه بتوازنه واعتداله ووسطيته، وشموله وواقعيته وكماله وبذلك نالوا شرف خيرية هذه الأمة^(٣)، إذ قال رسول الله ﷺ: (خير أمتي قرني، ثم الذي يلونهم، ثم الذين يلونهم)^(٤)، إلا أنه قد وقعت بعض المواقف الفردية المحدودة من بعض الصحابة تشير إلى الاتجاه إلى سبيل الغلو، والتشدد في الدين عن حرص صادق للزيادة من فعل الخيرات، ولكن الرسول الكريم والمربي العظيم ﷺ كان لهم بالمرصاد، فردهم عن هذا السبيل، وقوم هذا العوج، وصحح نظرتهم، وأرشدتهم إلى سبيل الاعتدال والخير القويم، فاستجابوا مطيعين، كل ذلك كان بأسلوب تربوي حكيم^(٥).

فتختار موقفاً فردياً متمثلاً بالثلاثة الرهط فقد جاء عن أنس رضي الله عنه قال: (جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من رسول الله ﷺ وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه، وما تأخر قال أحدهم: أما أنا أقوم الليل أبداً، وقال الآخر، أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال الآخر: أنا أعتزل النساء ولا أتزوج فجاء رسول الله ﷺ فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟... أما والله إني لأخشاكم واتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)^(٦).

فهذا موقف من مواقف الغلو، يجلي لنا سبب هذه النزعة، وهي الرغبة الصادقة والحقيقية في التزود من فعل الخيرات دفعتهم للسؤال عن أسلوب النبي ﷺ ولكن المصطفى ﷺ لم يقر هذا الاتجاه فبادر رسول الله ﷺ في عبادته، فلما علموا رأوا أن ذلك قليل فقالوا ما قالوا الوسطية الاعتدال بالعلاج، وصحح نظرتهم لتحقيق خشية الله وتقواه، فبين أنها ليست بالتضرع من أعمال والتقريط في أخرى، ولكنها تحصل الموازنة بين جميع مطالب الله، وهذا هو عين الوسطية والحكمة والاستقامة والاعتدال والعدل^(٧).

(١) سورة الحديد، جزء من الآية ٢٧.

(٢) ينظر: الوسطية في القرآن للصلاحي، ص ٣٦٤.

(٣) ينظر: خصائص التصور الإسلامي ومقوماته، سيد قطب، دار الشروق، ط ٧، ١٤٠٢هـ: ص ٤٢.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضل أصحاب النبي ﷺ، برقم (٢٦٠٠).

(٥) ينظر: ظاهرة الغلو في الدين، ص ٨٥.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من ترك قيام الليل، برقم (١١٥٣).

(٧) ينظر: الوصايا النبوية، حامد أحمد الطاهر دار الفجر للتراث، القاهرة، ط ١، ١٩٩١م ٣٧٣.



إن محاولة التشدد على النفس تزري بالعبد حتى تجعله يترك كل ما كان عليه من العبادة، فيغلبه شيطانه وهواه، ولذا فإن النبي ﷺ يقول: (إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق)^(١)، ومعنى هذا أن يرفق الإنسان بنفسه في التكليف الشرعية متوسطاً ومعتدلاً، لئلا يحمل نفسه منها ما لا يطيق، فإن داوم السير يتعب الإبل، والصحراء واسعة، فالراحة للجد جد، وغوص السابح في طلب الدر صمود^(٢)، وأيضاً من المواقف الفردية موقف عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ فقد جاء عنه أنه قال قال النبي ﷺ: (ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت: إني أفعل ذلك، قال: فانك إذا فعلت هجمت عينك نفهت نفسك، وإن لنفسك حقاً ولأهلك حقاً فصم وأفطر، وقم ونم)^(٣)، هذا موقف لشاب صالح تقي، أشرب قلبه حب الله وذاق حلاوة الوقوف بين يديه، فأسهر ليله، وأظمأ نهاره وزهد في الدنيا ولذاتها وبالحق في ذلك، وكان السبب في ذلك إرادة الخير، ولكن رسول الله ﷺ كانت عينه ساهرة اهتماماً بشؤون أمته فلم يقره على هذا المسلك برمته^(٤). بل هذب هذه النزعة حتى يؤتي ثمرها، كل ذلك بأسلوب حكيم، فبيّن له ﷺ أن الفطرة الإنسانية لا تتحمل ذلك دوماً، نعم قد تتحملة فترة ولكن تحدث بعد ذلك انتكاسه، ولنا في تاريخ عبدة وموعظة وفي هذه القصة أيضاً الدرس البالغ.

وبيّن ﷺ أن المبالغة في العبادة يصحبها غالباً تقصير في حقوق أخرى كثيرة^(٥)، ومن أراد التوسط والاعتدال والتوازن بين مطالب الروح والجسد فليُنظر في سيرة المصطفى ﷺ، فإنه كان يتلطف بنفسه، ويمارح، ويخالط النساء، ويقبل، ويختار المستحسنات، ويستعذب له الماء، ويختار الماء البارد، الأوفق من المطاعم، كلحم الظهر، والذراع، والحلوى، إذ لا ينبغي للإنسان أن يحمل بدنه ما لا يطيق، فإن البدن كالراحلة إن لم يرفق بها لم تصل بالراكب^(٦)، فيظهر لنا جلياً أن أعمال النبي ﷺ وأقواله وتوجيهاته، ترجمة حية للقران الكريم، إذ إن جميع الأحاديث والتوجيهات النبوية التي ذكرناها صريحة في رسم منهج الاعتدال والتوسط في العبادة، والحث على الاقتصاد والاعتدال والتوازن فيها والنهي عن التعمق والتشدد، والاقتصاد على ما لا يطاق من العبادة، والابتعاد على التكلف ما لا يطاق^(٧).

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د.ت.

(٢) ينظر: صيد الخاطر، للإمام جمال الدين أبي الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق د. حامد أحمد الطاهر، دار الفجر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص ٥١٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من ترك قيام الليل، برقم (١١٥٣).

(٤) ينظر: الوسطية في القران للصلاحي، ص ٣٦٥.

(٥) ينظر: ظاهرة الغلو في الدين.

(٦) ينظر: الوسطية في القران للصلاحي، ص ٣٦٦.

(٧) ينظر: الوصايا النبوية، ص ٣٧٥.

**المطلب الثالث: اثر مظاهر وسطية الإسلام على أفراد المجتمع****أولاً: التكافل الاجتماعي والتراحم بين أبناء المجتمع**

على اختلاف مذاهبها ومشاربها الفقهية والطائفية فبالخطاب الديني المعتدل الوسطي المنهج ينتشر التعايش بين الناس والتراحم والتعاطف فكل واحد يسعى الى الأجر والثوبة من الله وتقديم يد المساعدة للآخرين اقتداء بالرسول ﷺ القائل: (أحب الخلق إلى الله أنفعهم لعياله)^(١)، وقول ابن عمر (لأن أقوم في خدمة أخي المسلم أحب إلي من أن أعتكف في البيت الحرام مئة سنة)، فإذا تكلم الناس والدعاة وأصحاب الخطاب الديني بما سبق كان أدعى للناس إلى التطبيق والتتفيذ ونشر الخير بين الناس فنرى في النهاية المجتمع المنشود والمستقبل المنتظر.

ثانياً: نشر المحبة والسلام في التعايش

داخل المجتمع المسلم فالوسطية في الخطاب تنتشر المحبة بين المجتمع والطوائف المختلفة تحت شعار متميز وضعه الرسول ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه)^(٢)، ولكن إذا أردنا النجاح في ذلك فليكن لنا مرجعاً نرجع إليه عند اختلافنا وهو الكتاب والسنة تحت هذا الدستور الواضح والبين الصالح إلى قيام الساعة وفي النهاية لكم دينكم ولي دين ولنحترم بعضنا بعضاً وليعذر بعضنا البعض في الاجتهادات لئتم لنا التعايش المنصف على مستوى المجتمع الواحد فما ان ننجح في ذلك نستطيع تطبيقه مع الآخر في المجتمعات الغير اسلامية وتجتمع كلمتنا وترجع لنا مكانتنا وقوتنا ومجدنا التليد.

ثالثاً: نبذ العصبية والتشدد والتطرف والغلو

فالوسطية مطلوبة في الخطاب الدين بعيداً عن التشدد والغلو وتحريض الناس فالرسول خاطب جميع الفئات وعاش معها فعاش في مكة مع الكفار وكذلك في المدينة أبرم عهد مع اليهود وتعايش معهم تحت سقف دولة واحدة، وتقبل الآخر فهذا الأمر مطلب واصبح مطلباً ملحا بين التيارات والجماعات والفئات الإسلامية فنحن مطالبون بجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم أمام العدو الوضع عداوته لله ورسوله فلنكن دعاة وحدة وسلام فيما بيننا تحت شريعة الله ورسوله صلوات الله عليه وسلامه.

رابعاً: أخطر آثار الغلو والتطرف انتشار الفكر التكفيري في المجتمع المسلم

أن أصحاب هذا الفكر يسرفون في تضليل الناس وتكفيرهم ويستبيحون دمائهم وأموالهم. هؤلاء يقتلون المسلمين الأبرياء لمجرد أنهم يخالفونهم في الرأي ويتوعدون كل من خالفهم في الدين بالإبادة. ومن هؤلاء من يكفر الحكومات والأنظمة التي تحكم بالقوانين الوضعية ويحكمون بارتداء جميع العاملين في قطاعات القضاء والبرلمان والإدارات الحكومية والجيش والشرطة الذي

(١) أخرجه الطبراني في الكبير.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الايمان، باب من الايمان ان يحب لآخيه ما يحب لنفسه، برقم (١٣).



يبرز سفك دمائهم ويعتبر هؤلاء الرجوع إلى المحاكم تحاكماً إلى الطاغوت. وغني عن البيان أن دولة باكستان بنيت على اسم الإسلام التي اتخذت الإسلام منهاجاً ودستوراً لها، وقد تم أسلمة القوانين في عهود مختلفة من الحكم الباكستاني وتمت مراجعة عدة قوانين وضعية وحذف منها ما كان مخالفاً للشريعة فلا يمكن وصف مراجعة المواطنين الباكستانيين للمحاكم الباكستانية بأنه التحاكم إلى الطاغوت ويكفر المسلم بالرجوع إلى هذه المحاكم. من الواضح أن هذه الفتاوى تمثل تطرفاً واضحاً في الفكر والمنهج تناقضها نصوص الشرع الصريحة ومنهج أهل السنة والجماعة ومما يجدر التنويه به أن التكفير مبدأ يرفضه الدين ويحذر منه، ويكفي أن لدينا عدداً من النصوص الصحيحة الصريحة المتواترة في التحذير عن التكفير ومنها على سبيل المثال: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما)^(١)، وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لعن المؤمن كفتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كفتله)^(٢)، هذه النصوص صريحة في التحذير من تكفير المسلمين. ومن الأصول العقدية التي دلت عليها نصوص كثيرة من الكتاب والسنة وأجمعت عليها الأمة عدم تكفير مرتكب المعصية التي دون الشرك بالله ما لم يستحلها، أو يدل دليل قاطع على كفر مرتكبها، وأنه ليس كل من فعل الكفر أو قاله يكون كافراً، لأنه قد يكون جاهلاً أو متأولاً أو مكرهاً أو مخطئاً. ومما يلاحظ أن الخوارج هم أول من أظهر التكفير في الأمة، فكفروا المسلم بالذنوب واستحلوا دمه وماله. ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا، فإنه أول بدعة ظهرت في الإسلام فكفر أهلها المسلمين واستحلوا دمائهم وأموالهم^(٣). وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي: "ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنوب ما لم يستحلها، ولا نقول لا يضر مع الإمام ذنب لمن عمله"^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، (٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير، برقم (١٣١٧).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى، ٩١/١٣.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية، ٥٥/١.



الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا السبيل، وجعل لنا التوفيق خير رفيق، أن لنا في نهاية المطاف إن نتوقف عند الخاتمة لمعرفة الحصيلة الناجمة عن البحث والدراسة المتمثلة بالنتائج المستنبطة التي توصلت إليها

١- يتقرر إلينا أن الشريعة الإسلامية مبناها على اليسر ورفع الحرج والتخفيف والرحمة والسماحة، كما دلت على ذلك النصوص الغزيرة والوفيرة كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(١)، إن الله رضي لهذه الأمة اليسر وكره لها العسر.

٢- لقد تبين من خلال البحث والدراسة إن الدين الإسلام يدعو إلى الوسط والاعتدال ويحذر من التطرف الذي يعبر عنه بالغلو، والتقطع، والتشدد، وقد وردت نصوص كثير تبين بوضوح أن الإسلام ينفر أشد النفور، ويحذر أشد التحذير، لما له من آثار سلبية على الفرد والمجتمع في آن واحد.

٣- يتحقق لدينا إن الإسلام وسط في عباداته، وشعائره بين الأديان، والنحل التي ألغت الجانب الرباني في العبادة والتسك من فلسفتها وواجباتها، كالبودية التي اقتصرت فروضها على الأخلاقي الإنساني وحده، وبين الأديان والنحل التي طلبت من إتباعها التفرغ للعبادة فقط بعيداً، عن الحياة والإنتاج، كالرهبانية المسيحية.

٤- إن الإسلام اختط منهاجاً متوازناً متكاملًا في الجانب الأخلاقي التربوي آخذاً بنظر الاعتبار جسمه وعقله وروح الإنسان، فالإسلام وسط في الأخلاق بين غلاة المثاليين الذين تخيلوا الإنسان ملاكاً وبين غلاة الواقعيين الذين حسبوه حيواناً؛ فالإنسان في نظر الإسلام مخلوق مركب فيه العقل، وفيه الشهوة، وتهاياً بفطرته لسلوك السليبيين، إما شاكراً وإما كفوراً، إذن فإن مهمته جهاد نفسه رياضتها حتى تتزكى قال عز من قائل: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ أَلْسَيْلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٢).

(١) سورة البقرة، جزء من الآية ١٨٥.

(٢) سورة الإنسان، الآية ٣.



- ٥- يتجلى لنا إن منهج الوسطية من أهم خصائص هذا الدين القيم الوسطية في كل شئ في التصور والاعتقاد والتعبد والتتسك والأخلاق والتصوف والسلوك والمعاملة والتشريع، فكان لاشتماله هذه الخصائص منهجاً عالمياً لا يضاهيه نظام في العالم بأسره فسماه رب العزة بـ(الصراط المستقيم).
- ٦- يظهر لنا جلياً مدى أهمية العود إلى الإسلام الأول إسلام النقاء والبساطة في العقيدة إسلام الإخلاص واليسر والاعتدال في العبادة، وإسلام الطهارة والاستقامة في الأخلاق، وإسلام الاجتهاد والتجديد في الفكر، وإسلام العمل والإنتاج للحياة، وإسلام التوازن بين الدنيا والآخرة، والاعتدال بين العقل والقلب.
- ٧ -ترسيخ أن الإسلام دين الحنيفية السمحة، ودين اليسر، وبيان نهى الإسلام عن التشدد في الأمر في غير محله و توضيح فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إبراز نهى الشرع عن الغلو في الأمور.



قائمة بالمصادر والمراجع

القران الكريم

١. الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٢. تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، بتصحيح السيد محمد العرفي، دار الكتب العربي، بيروت، د.ت.
٣. تفسير تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق محمد زهري النجار، المؤسسة السعدية، بالرياض، ١٩٧٧م.
٤. تفسير القران العظيم، للإمام أبي الفداء إسماعيل ابن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، دار المفيد، بيروت، د.ت.
٥. جامع البيان عن تأويل أي القران، لابن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٦. خصائص التطور الإسلامي ومقوماته، سيد قطب، دار الشروق، ط٧، ١٤٠٢هـ.
٧. دعوة الإسلام، لسيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٩٧٣م.
٨. سنن الترمذي، لأبي عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ)، بيت الأفكار الدولية، لبنان، ط١.
٩. شخصية المسلم كما يصوغها الإسلام، الدكتور محمد علي الهاشمي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ.
١٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١١. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان أبي حاتم تحقيق شعيب الارنؤوط، د.ت.
١٢. صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله البخاري (ت٢٥٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م.
١٣. صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
١٤. الصلاة وحكم تاركها، لابن القيم، مطبعة دار الحديث، القاهرة، د.ت.



١٥. صيد الخاطر، للإمام جمال الدين أبي الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق د. حامد أحمد الطاهر، دار الفجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
١٦. الضوء اللامع، للسخاوي شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، دار مكتبة الحياة، بيروت.
١٧. ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث، لمحمد عبد الكريم حامد، دار المنار الحديثة، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
١٨. العقيدة الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط٥، ١٤٠٨هـ-١٩٩٨م.
١٩. العقيدة في الله، د. عمر الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط٥، ١٩٧٤م.
٢٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الدين الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
٢١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٢٢. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط٥، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢٣. لسان العرب لابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت.
٢٤. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان إماما المحدثين، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج في صحيحهما، المكتبة الإسلامية، وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، د.ت.
٢٥. مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
٢٦. مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، السعودية، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٢٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د.ت.
٢٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن علي المقرئ الفيومي (ت ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.



٢٩. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس أبي الحسين بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠. المنهاج في النفس والحياة، هاشم محمد علي، قدم له عبد الله عقيل سليمان، دار السالم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٣١. النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات بن محمد الجوزي، ابن الأثر، اعتنى به رائد صبري ابن أبي علفة، بيت الأفكار الدولية، لبنان، ٢٠٠٥م.
٣٢. الوسطية في الإسلام، محمد عبد اللطيف الفرفور، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٣٣. الوسطية في ضوء القرآن، د. ناصر العمر، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٣٤. الوسطية في القرآن، د. علي محمد الصلابي، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط١، د.ت.
٣٥. الوصايا النبوية، أ. حامد أحمد الطاهر، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.





مَعَالِمُ الْإِعْتِدَالِ فِي الْخُطَبَاتِ

المستنبطة من خطاب الأنبياء لأقوامهم في القرآن الكريم

أ.م.د. طه إبراهيم شبيب أ.د. أحمد ختال مخلف

جامعة الأنبار

كلية التربية للعلوم الإنسانية

drtaha_2000@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





معالم الاعتدال في الخطاب المستنبطة من خطاب الأنبياء لأقوامهم في القرآن الكريم

أ.م.د. طه إبراهيم شبيب

أ.د. أحمد ختال مخلف

جامعة الأنبار/ كلية التربية للعلوم الإنسانية

ملخص باللغة العربية

جاءت فكرة البحث لتركز على سمو خطاب الأنبياء لأقوامهم مع أنه يُعَارَض من قبلهم بالرد والأذى للأنبياء ومتبعيهم، فأردنا تسليط الضوء على جزء من خطابات الاعتدال من خلال عرض نماذج حية لصور واقعية تتمثل بدعوة الأنبياء والرسل لأقوامهم الضالين عن الحق وفق منهج الهداية الذي ارتضاه الله لخلقه، ومع هذا التيه والضلال الصادر من أقوامهم ومع التعنت وممارسة شتى أساليب القمع والوحشية في حق أنبيائهم إلا أنهم كانوا مأمورين بلين القول والحكمة والموعظة الحسنة فكانت أساليب دعواتهم متحدة مضمونا، مختلفة تشريعا، للوصول إلى هدف الاعتدال في خطاب الأنبياء لأقوامهم، ولكل نبي منهم أسلوب عرض خاص يفوق العقول البشرية قصه الله ﷻ في القرآن الكريم، فالأنبياء هم القدوة بلا منازع، فلذا ارتأينا في ظل هذه الظروف الحالكة والمستعصية، وضياح الخطاب الناجح في عالم الأهواء والتصدر أن نقف وقفة متأمل في تلك القصص لتكون مصباحا مضيئا، والوقوف على نماذج مختارة من خطاباتهم مع أقوامهم للوصول إلى معالم خطابية ترشد الأمة في تقرير مصيرها. **الهدف من البحث:** يدور البحث حول الاجابة عن الأسئلة الآتية: كيف كان خطاب الأنبياء لأقوامهم؟ وما هي السبل الكفيلة لنجاح الدعوة مع الاقوام المعاندين لقبول الحق؟ وماهية الخطاب المعتدل الناجح. **مشكلة البحث:** أن تكون طبيعة الخطاب الناجح الذي يجب ان يتبناه الإنسان في تعامله مع من يدعوهم ويتعامل مستنبطا من خطاب الأنبياء عليهم السلام، من خلال استفادهم للوسع في مجال الدعوة وعدم يأسهم من أقوامهم، واستخدمنا في هذا البحث الأسلوب النظري التطبيقي من خلال ربط الأحداث والوقائع بما تم ذكره في القرآن الكريم من قصص للأنبياء السابقين إذ ان الله تعالى لم يقص لنا هذه القصص عبثا، وإنما من اجل اخذ العبرة منها. من هنا يجب تحقيق الاقتداء الكامل والتخلق بأخلاق الأنبياء عليهم السلام في انتهاج الخطاب المعتدل حتى مع المخالفين في المنهج، لأن ما لا يمكن تحقيقه بالقوة يمكن أن نحققه بالأسلوب اللين والخطاب المعتدل، وليكن المنهج النبوي في الخطاب هو الطريق الذي نسير عليه في كل تعاملاتنا سواء مع المتفقيين أو المخالفين لنا في الفكر والمنهج.

الكلمات المفتاحية: معالم ، أنبياء ، أقوام

Aspects of Moderation Deduced from the Addresses Of Prophets to their People in the Holy Quran

Ass. Prof. Dr. Taha Ebraheem Shabib

Ass. Prof. Dr. Ahmad Khatal Mukhlef

Abstract: This paper focuses on the elevation of the Prophets' addresses to their peoples despite the opposition and harm these people inflict on the prophets and their followers. The paper seeks to shed light on the addresses of moderation by quoting live and realistic specimen of the call of the prophets and messengers to their misguided peoples to follow the right path of God. Prophets were instructed by God to use soft speech, wisdom, and right sermon in their calls in spite of the animosity and oppression of these people. Each prophet has his own unique style of presentation and call that far supersedes human minds. Because prophets are the ultimate model to humanity and in view of the dark and hard conditions this paper contemplates the Quranic stories of Prophets and a sample of their addresses to their people to deduce discourse guidelines to guide the nation in deciding its destiny. The paper seeks to answer the question of how was the Prophets' address to their peoples. What are the means to make their call succeed? And what is the essence of successful moderate discourse. The nature of the successful address, that the individual should adopt in his dealings with other, should be derived from the prophets' address as they take all available time in their call and they're never going desperate. The paper follows the theoretical and applied methods to combine the events and happenings to what the Quran relates in the stories of the prophets. Individuals must follow and imitate the ethical behaviors of the prophets in using moderate address with the sinners and divergent because what force fails to achieve can surely be achieved by mild style and moderate address. The prophetic approach to address should be the path we follow in all our dealings with the pious and sinners alike.

Keywords: landmarks, prophets, people



المقدمة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى وعلى اله وصحبه ومن سار على طريقه واهتدى.. وبعد...

فإن خطاب الدعوة الذي جاءت به الأنبياء هو خطاب القدوة المبني على الدعوة إلى الله تعالى، فالأنبياء تحملوا من الأذى الكثير من أقوامهم ومع ذلك كانوا مأمورين باللين في الخطاب واستنفاد كافة المحاولات وعدم اليأس من إيمان أقوامهم، وهذا تم ذكره في القصص القرآني التي ذكرت لنا تفاصيل كثيرة لقصص الأنبياء مع أقوامهم.

فالخطاب الديني عموماً يهتم بنهضة الإنسان ويميزه عن غيره من المخلوقات، إذ أنه يخاطب العقول والفطر السليمة، وكل دين أعطى هذا الإنسان كثيراً من المفاهيم والتصورات عن الوجود والحياة وحل العقدة الكبرى عند الإنسان حلاً صحيحاً بواسطة الفكر المستتير، وهو الحل الوحيد الذي يوافق فطرة الإنسان ويملاً العقل قناعة والقلب طمأنينة، كما أن الخطاب الديني مؤثر لأنه يخاطب عقل الإنسان وفطرته السليمة ويحرك مشاعر الإنسان وعواطفه ويملاً العقل استنارة، فمن هنا جاءت فكرة البحث لتركز على سمو خطاب الأنبياء لأقوامهم مع أنه يُعارض من قبلهم بالرد والأذى للأنبياء ومتبعيهم، فأردنا تسليط الضوء على جزء من خطابات الاعتدال من خلال عرض نماذج حية لصور واقعية تتمثل بدعوة الأنبياء والرسول لأقوامهم الضالين عن الحق وفق منهج الهداية الذي ارتضاه الله لخلقه، ومع هذا التيه والضلال الصادر من أقوامهم ومع التعنت وممارسة شتى أساليب القمع والوحشية في حق أنبيائهم إلا أنهم كانوا مأمورين بلين القول والحكمة والموعظة الحسنة فكانت أساليب دعواتهم متحدة مضمونا، مختلفة تشريعا، للوصول إلى هدف الاعتدال في خطاب الأنبياء لأقوامهم.

ولكل نبي منهم أسلوب عرض خاص يفوق العقول البشرية قصه الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم، ويمتاز بالفطنة والرحمة والحكمة وعدم الانتصار للذات مع الدعوة إلى الجلوس حول مائدة الحوار وتبني العوامل المشتركة من خلال كلمة سواء وتحكيم جوهر العقل في ملكوت السموات لبيان من يستحق العبادة من غيره لا لتحكيم الأهواء والظنون التي لا تغني عن الحق شيئا مع التقليد الأعمى لسلسلة تائهة في ميدان الحياة، وبهذه الخطوات الإيجابية استطاعوا زعزعة الباطل وتفنيد الشبهات ونقل العبادة إلى مستحقها من غير ند ولا شريك، وهذا هو الصراط المستقيم الذي أمرنا باقتنائه والسير وراءه، فالأنبياء هم القدوة بلا منازع، فلذا ارتأينا في ظل هذه الظروف الحالكة والمستعصية، وضياح الخطاب الناجح في عالم الأهواء والتصدر أن نقف وقفة متأمل في تلك القصص التي صاغها الرحمن بين دفتي كتابه لتكون مصباحاً مضيئاً، والوقوف على نماذج مختارة من خطاباتهم مع أقوامهم للوصول إلى معالم خطابية ترشد الأمة وتوضح لهذا الجيل خطوات سيره في تقرير مصيره، إذ إن الخطاب لا بد أن يكون موزوناً لأن



الدعاة هم سبيل النجاة لا التشريد؛ إذ الهداية ليست من وظيفة البشر بحال وليست لها إلا الدلالة في الحال والمقال وقد اقتضت طبيعة البحث أن نقسمه إلى أربعة مباحث الآتية:

المبحث الأول تناولنا فيه: أسلوب القصص القرآني وبيان ماهية القصة وكيف تم عرضها في السور إيجازاً وإطناباً ترغيباً وترهيباً. وفي المبحث الثاني تناولنا: البيئة الضالة والأسلوب الهجري. وفي المبحث الثالث تناولنا: الاعتدال في الخطاب النبوي. وأخيراً في المبحث الرابع تناولنا: معالم الخطاب الناجح. ثم ختمنا البحث بأهم النتائج التي تم استخلاصها من البحث، ولا ندعي أننا قد بلغنا أننا بلغنا الكمال في هذا البحث ولكنه جهد المقل، فما كان فيه من صواب فهو بتوفيق الله ومنه، وما كان فيه من خطأ فمن عند أنفسنا والله بريء منه ورسوله، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: ماهية القصص القرآني وأسلوب عرضها

علم العالم المنصف بالبرهان القاطع والدليل المشاهد أن هذا القرآن معجزة الاسلام الخالدة، وهو خلاص العالم الإنسان مما يشوبه من كوارث طبيعية واجتماعية، تحدى العالم في الإتيان بمثله، وعجزت العرب بكل آدابها وشعرائها وما كانت تفخر به من القدرة على البيان وصناعة الكلام الإتيان بآية واحدة، فقد حوى القرآن أساليب متعددة من البيان، وأكثر هذه الأساليب تأثيراً في النفوس هو الأسلوب القصصي، ولذا سأتناول هذا المبحث بما يأتي:

ماهية القصص؟

لغة: القصص جمع مفردة قصة وهي لغة لها معان أهمها:

١. تتبع الأثر: ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ﴾^(١)، أي تتبعي أمره، قال الأصمهاني: القص الأثر، كما قال تعالى: ﴿فَارْتَدَّ عَلَىٰ آثَارِهَا فَصَّصَ﴾^(٢)، ومنه قيل: لما بقي من الكلا فتتبع أثره قصص^(٣).
٢. البيان والإعلام: يقال قص عليه الأمر إذا أعلمه، ومنه قوله تعالى: ﴿تَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَفِيلِ﴾^(٤)، أي نبين لك أحسن البيان.

القصة القرآنية اصطلاحاً:

الأخبار والأعلام عن أحوال الامم وحياتهم بما تحويه من حوادث وتقلبات بقصد العبرة والهداية، سواء أكان ذلك بين الرسل وأقوامهم، أم بين الأمم السابقة أفراداً وجماعات^(٥).

(١) سورة القصص، من الآية ١١.

(٢) سورة الكهف، من الآية ٦٤.

(٣) ينظر: لسان العرب: ٧/٧٤، مادة (قصص).

(٤) سورة يوسف، من الآية ٣.

(٥) ينظر: الدعوة إلى الله تعالى: ١٤٦.



وقال الحرالي: القصص تتبع الوقائع بالإخبار عنها شيئاً بعد شيء في ترتيبها في معنى قص الأثر وهو اتباعه حتى ينتهي إلى محل ذي الأثر^(١). وقيل: الإخبار عن قضية ذات مراحل، يتبع بعضها بعضاً^(٢). كذلك عرفت بانها: تعني الخبر الذي يتكون من مجموعة من الأحداث المترابطة التي تتخللها قصة^(٣).

أثر أسلوب القصص القرآني

لقد جاء القرآن الكريم داعياً إلى الهداية والرشاد، بأساليب شتى؛ فتارة بالوعد والوعيد، وتارة بالإقناع العقلي، وتارة ثالثة بوخز الضمير والوجدان، ورابعة بتوجيه الفطرة إلى حقيقتها، وخامسة بالإعجاز بشئ ألوانه، وأحياناً كثيرة: بأسلوب القصص، الذي هو أقرب الوسائل التربوية إلى فطرة الإنسان، وأكثر العوامل النفسية تأثيراً فيه، لما في هذا الأسلوب من المحاكاة لحالة الإنسان نفسه، فتراه يعيش بكل كيانه في أحداث القصة، وكأنه أحد أفرادها، فيرى من خلالها الماضي الخفي وتطلعات المستقبل، كل ذلك من خلال تجاوبه مع القصة، فالقصة ولا سيما إن كانت بأسلوب شيق، وبيان رائق لها من التأثير والجاذبية ما لا تبلغه أي وسيلة أخرى من الوسائل الدعوية أو التعليمية أو التربوية، فكيف إذا كانت بأسلوب رنانٍ معجز، له من الواقعية والصدق ودقة التصوير، ومن السمات ما ليس لغيره، ولو أننا قمنا بمقارنة سريعة بين أحدث المناهج التعليمية والتربوية اليوم، لوجدنا أن أكثر المناهج نجاحاً في عرض الفكرة أو صياغة المادة العلمية بأسلوب قصصي جذاب هي أكثرها نجاحاً وأينعها ثماراً؛ لأنها تكون حينئذ أحب إلى قلب الطالب، وأقرب إلى فطرته، وأسهل عليه حفظاً وفهماً، وأدعى لتلقيها بدون أي مشقة أو ملل، ولذلك كانت القصة ولا تزال مدخلاً طبيعياً يدخل منه أصحاب الرسالات والدعوات، والهداة، والقادة، إلى الناس وإلى عقولهم وقلوبهم، ليلقوا فيها بما يريدونهم عليه، من آراء، ومعتقدات، وأعمال^(٤)، وكان له حسن الاختيار وتوجيه الالفاظ ما يدهش العقول ويحير الافكار، فمنهاج الاعتدال لا يقوم الا بفهمه وطريقة عرضه لجيل قادم، نستلهم منه تنظيمًا وترتيبًا وفكراً ومنهجاً نعالج به قضايانا ونحل به مشاكل الحياة المعاصرة، ولهذا يعد مصدر القصص القرآني من الله سبحانه وتعالى، إذ جاء مناسباً لما يحتاج الناس إليه من عبر وتعاليم، كما جاء مخاطباً لمكتون أنفسهم وعقولهم، فلا يعتبر تاريخاً للبشرية والناس طبقاً لمنهج المؤلفين والمؤرخين بالرغم من أنه جاء مستنبطاً من الواقع وتألف من الحقائق؛ حيث إنه لم يهتم بتحليل الأحداث أو الأماكن، إنما تناول من التاريخ ما ينفع الدعوة الإسلامية ويفيده، ففي منهج البحث عن القصص القرآني

(١) ينظر: التعاريف: ٥٨٤.

(٢) ينظر: بحوث في قصص القرآن: ٤١.

(٣) . ينظر المصدر نفسه.

(٤) ينظر: القصص القرآني في منطقته ومفهومه: ٧.



وأسلوب عرضه نجد أن القرآن الكريم استخدم كثيرا لفظي النبأ والخبر كنايةً عن الزمن الماضي، لكن مصطلح الخبر ومشتقاته كان مستعملا في حال الحديث عن الأحداث القريبة، في حين أنه وظف النبأ عند الحديث عن الأحداث البعيدة، كما في قوله تعالى: ﴿تَحْنُ نَفْصُ عَلَيَّكَ تَبَاهُمْ بِالْحَقِّ﴾^(١).

ويجدر بالذكر أن القرآن الكريم يستخدم الخبر في بعض الأحيان للأخبار عن أحداث ستحدث في المستقبل، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيَوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾^(٢)، فللقصص القرآني أثر بالغ في حياة الدعاة وتوجيه الناس إلى المنهج الوسط، فما من شيء أشد أثرا على النفوس من أسلوب القصة، ولذا كان محور القرآن في إيراد الموعظة بالقصة، لم يعتمد القرآن الكريم أسلوباً واحداً لإيصال رسالته إلى الناس، بل تعددت أساليبه وتنوعت كما ذكرنا، فهو حيناً يعتمد أسلوب الحوار، وحيناً آخر يعتمد أسلوب ضرب المثل، وتارة يعتمد أسلوب التربية النفسية والتوجيه الخلقي، فأسلوب القصة من الأساليب التي اعتنى القرآن الكريم بها عناية خاصة؛ لما فيها من عنصر التشويق، وجوانب الاعتاط والاعتبار.

وقد ألمح القرآن إلى هذا في أكثر من آية من ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَقْصَصْ أَلْفَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٣).

المنهج العملي للقصص القرآني

الحوادث التي يشتمل عليها القصص القرآني، إنما هي قطع من أحداث الحياة، جاء بها القرآن الكريم، وبعثها من الماضي كما هي، دون أن يدخل عليها شيئاً، يغير حقيقة من حقائقها. والتزام النص القرآني واحترامه، والوقوف به عند دلالات ألفاظه اللغوية.. هو الذي ينبغي أن نقف عنده، وأن نأخذ به أنفسنا في كل موقف نقفه من آيات الكتاب الكريم، وخاصة في القصص القرآني، وما اشتمل عليه من أحداث ووقائع وأشخاص، فالقصد الرئيس من القصص القرآني هو الاطلاع على أخبار الأمم السالفة والقرون الماضية؛ ليعلم المطلع على ذلك سعادة من أطاع الله، وشقاوة من عصاه؛ وهذا يعني أن القصد من القصص القرآني ليس السرد والرواية، وإنما ما تحمل تلك الأخبار والقصص من مواعظ وعبر، ترشد قارئها إلى اتباع سبل الفلاح والرشاد، وتجنبه طرق الزيغ والضلال، قال أبو عبيد: "إن القصص التي قصها الله تعالى عن الأمم الماضية وما عاقبهم به ظاهرها الإخبار بهلاك الأولين، إنما هو حديث حدث به عن قوم، وباطنها وعظ الآخرين، وتحذيرهم أن يفعلوا كفعالهم، فيحل بهم مثل ما حل بهم"^(٤).

(١) سورة الكهف، من الآية ١٣.

(٢) سورة القمر، من الآية ٤٥.

(٣) سورة الأعراف، من الآية ١٧٦.

(٤) نواهد الابكار وشوارد الافكار: ٩١/٢.



وقريب من هذا ما ذكره ابن عاشور من "أن من مقاصد القرآن في ذكر القصص الماضية أن يعتبر بها المسلمون في الخير والشر"^(١)، فالقرآن يضع القصة في إطار ديني، تنفذ معه أشعة روحية إلى النفوس ببيان العبرة الأخلاقية والتربوية التي من أجلها أنزل الله القصة.

المبحث الثاني : البيئة الضالة والاسلوب الهمجي

إن لتأثير البيئة الضالة على أصحابها الاثر الكبير، ففيها تكون الغلبة للأخلاق الفاسدة، ولا يكون للدين ولا للعقل محلاً يعمل فيه، بل يكون هناك تنافر بينهما وبين ما يجري على أرض الواقع الفاسد والضال، فإذا ساد الضلال في مجتمع فلا مجال للوعظ ولا للإرشاد، ولا ينتظر من الناس الصلاح؛ لأن الغالب في ذلك أن الناس يعملون على ما اعتادوا عليه وإن كان ضالاً أو فاسداً، والدليل على ذلك قوله تعالى على لسان الفاسدين الضالين: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ مِثْلِ هَٰذَا وَإِنَّا عَلَىٰ ءَاتِرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾^(٢).

ومن تأثيرات البيئة الضالة والفاسدة انعكاسه على الاسلوب المتبع خاصة إذا تصدر من يدعو للصلاح إلى الانحطاط الاخلاقي والديني كما بين الله ذلك في كتابه العزيز على لسان فرعون حينما نهى قومه على اتباع موسى بقوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾^(٣).

فهذا هو المنهج الهمجي الذي نهى الله عنه، وهو الذي كان سائداً في أقوام الأنبياء قبل إرسال الله لهم انبيائهم مبشرين ومنذرين.

ومن الامثلة على ذلك ما كان من فعل قوم لوط فحينما أرسل الله إليهم نبيهم ليقوم لهم اخلاقهم الفاسدة ومنهجهم المنحرف وبيئتهم الضالة التي انعكست على اخلاقهم كان جوابهم لنبي الله لوط عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام: ﴿وَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّظْهَرُونَ﴾^(٤).

فهذا الاسلوب دليل على تأثرهم بالبيئة الضالة فكان أسلوبهم همجي في ردهم على نبيهم بل حتى أنهم تجرؤوا على الله سبحانه وتعالى، ولذلك دعى نبي الله نوح عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام على الكافرين منهم: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾^(٥) إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يَفْسِدُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَجِرًا كَفَّارًا^(٦)﴾^(٥).

(١) التحرير والتنوير (الطبعة التونسية): ٦٩/٢.

(٢) سورة الزخرف، الآية ٢٢.

(٣) سورة غافر، من الآية ٢٦.

(٤) سورة النمل، الآية ٥٦.

(٥) سورة نوح، الايات ٢٦-٢٧.



فهذا نتاج علم نبي الله عليه السلام؛ لان البيئة الضالة والاخلاق الفاسدة والاسلوب الهمجي لا تخرج ذرية لهم الا فاسدة وضالة، فينشأ جيل ظالم تبعاً لما يروونه وما يسود في مجتمعهم الضال، ولذلك جاءت دعوة نبي الله نوح عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام سحاقة ماحقة فاستجاب الله له وازال كل من في الارض من الشر وهي قوة لا يستطيع ان يقوم بها الا الجبار القدير^(١).

ومن الامثلة على الاسلوب الهمجي في البيئة الضالة ما فعل مع سيدنا يوسف عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام عندما أرسلت إليه زوجة العزيز وجمعت لذلك النسوة: ﴿فَمَّا رَأَيْتَهُ أَكْبَرْتَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾^(٢) قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَنِي فِيهِ وَلَقَدْ زَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيَفْعَلْهُ لَيَسْجَنَ مِنَّا الصَّغِيرُ^(٣)﴾^(٤). فخطابها هذا: ﴿وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيَسْجَنَ مِنَّا الصَّغِيرُ﴾، دليل على همجية صادرة من تربية فاسدة في مجتمع ضال فما كان من نبي الله يوسف عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام إلا أن يدعو الله قائلاً: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَهُنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾^(٥). لان الطيب لا يستطيع العيش في بيئة كهذه فيأثر العزلة على مخالطة الفاسدين فكانت العصمة من الله فدخل السجن وبداء مرحلة جديدة من الدعوة بعيدة عن البيئة الضالة والمجتمع الفاسد^(٦).

وغالبا ما تكون البيئة الضالة مبينة على أهواء فاسدة وعلوم زائفة وتقاليدها همجية غير منضبطة ولا سليمة بل هي موروثة باطل، ولو حكم الإنسان عقله أو فكره بشكل سليم لما عمل بها ولا جعلها منهجاً له ولا أسلوباً لحياته؛ لأنها تنافي الفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها^(٧). ومع ذلك فإن هذه البيئة الفاسدة الضالة تترك الاثر في المجتمع وينعكس على خطاب أصحابها كما هو واضح في خطاب الخوارج فيما بينهم فقد ذكرت كتب السير أن عبد الرحمن بن ملجم حينما خاطب شبيب بن بجرة قال له: (هل لك في شرف الدنيا والاخرة، قال: وما ذاك؟ قال: قتل علي بن ابي طالب)^(٨)، فهذا الحقد الذي ملأ قلوب الحاقدين من الخوارج نابع من بيئة ضالة فاسدة فانعكس على خطابهم وأعمالهم الدنيئة حتى أنهم حققوا على المؤمنين الصادقين، فهو أسلوب همجي لا يمت إلى الاسلام بصلة، وهو المنتظر ممن يعيش في هكذا بيئة^(٩).

(١) ينظر: في ظلال القرآن: ٣٧١٧/٦.

(٢) سورة يوسف، الايات ٣١-٣٢.

(٣) سورة يوسف، الآية ٣٣.

(٤) ينظر: التفسير الواضح: ١٧٥/٢.

(٥) ينظر: التفسير المنير للزحيلي: ٨٣/٢١.

(٦) ينظر: تاريخ الطبري: ١٤٤/٥.

(٧) ينظر: اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب: ١٠٤٢/٢.

المبحث الثالث : الاعتدال في الخطاب النبوي

إذا أردنا أن نصرب مثلاً في الخطاب الديني الناجح فأن أدق مثال لذلك هو خطاب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأممهم، فإن منهج النبوة من الله ﷻ واحد، فقد قال الله ﷻ في كتابه العزيز: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَأَسْلَمُوا وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَلْهَامٌ مِنْ بَيْنِهِمْ وَمَنْ يَكْفُرْ يَأْتِ اللَّهَ فَاِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(١)، وقال: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَاللَّيْنِ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآدَمَ وَدَاوُدَ زُورًا﴾^(٢). فهذه أدلة تبين أن خطاب الأنبياء موحد من قبل الله عز وجل وهم معصومون وطريقة خطابهم موحدة لها نفس الملامح والمقومات والاهداف، فإذا أراد المسلم أن يتصدر للخطاب الديني فعليه أن يتبع سنن الأنبياء عند مخاطبتهم لأممهم وسوف نأخذ انموذجاً واحداً من هذه المخاطبات على سبيل المثال لا الحصر، وهو خطاب سيدنا شعيب عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام لقومه.

وقبل البدء بتوضيح معالم خطاب نبي الله شعيب عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام لابد أن نذكر نبذه مختصره عن قومه، فقوم شعيب عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام هم أهل مدين وكانت بلادهم تقع جنوبي الاردن، وهم أصحاب الأيكة، والأيكة هي الغابة الملتفة و الشجرة الملتفة التي كانوا يعبدونها، وكانوا مع كفرهم يطففون بالمكيال والميزان فكانوا اذا اشتروا من الناس يوزنون عليهم واذا باعوه طففوا في الميزان فأرسل الله إليهم شعيبا عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام يدعوهم إلى الايمان وإلى نبذ ما كانوا يعملون^(٣).

إن خطاب نبي الله شعيب عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام إلى قومه خطاب فيه كل الملامح والخصائص التي تجعله ناجحاً مقبولاً حتى لدى أعداء الله سبحانه لكي يؤدي الهدف المنشود منه وهي رجوعهم إلى دين الله عز وجل ونبذهم ما كانوا يعملون من الاعمال التي تفسد المجتمع ومعيشة الناس واتصاف الخطاب بالصدق والرقعة اضافة إلى الدقة، مع كونهم ظالمين وباغين، وقد نقل الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز صورة هذه الخطاب بقوله: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَنْفَوْرُ عَبْدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرْتُمْ وَأَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾﴾^(٤).

(١) سورة ال عمران، من الآية ١٩.

(٢) سورة النساء، الآية ١٦٣.

(٣) ينظر: النبوة والانباء: ٥٧/١.

(٤) ينظر: سورة الاعراف الايات ٨٥-٨٦.



فالمتمثل لهذا الخطاب يرى فيه أنه تسلسل معهم على وفق الالهية لدى مخاطبتهم، فطلب منهم توحيد الله والايان به، وبرهن على ذلك بدلائل بينها الله بقوله: ﴿بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، ثم طلب منهم الكف عن أعمالهم السوء، وبين لهم ان فيها أذى للناس وإنها تؤدي إلى إفساد المجتمع الذي يعيشون فيه، ومن يؤمن بالله لا يفعل هذه الاعمال.

فهو خطاب واضح ودقيق وذو هدف نبيل فيه توحيد الله تعالى ورفع الظلم الحاصل على الناس من جراء البخس في الميزان، ومدعاة إلى اصلاح المجتمع الذي يعيشون فيه كي يحظى الجميع بالسلم والامان ورفاهية العيش ولا تكون أعمالهم هذه سبباً في سلب الحقوق وإيذاء الناس، بل ان بأثباتهم لما جاء به نبيهم يكون مجتمعاً إيمانياً مطمئناً تعيش الناس فيه برفاهية وامان واطمئنان^(١).

ولو أمعنا النظر في خطابه فانه لم يتوعدهم في أول دعوته بل رغبهم بالإيمان والعمل الصلاح وهذا من مقومات الخطاب الديني الناجح، وقد ذكر الله تعالى ذلك على لسان شعيب عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تُنْقُونَ﴾^(٢).

فدعاهم إلى التقوى، والتقوى هنا ممتزجة من ايمان بالله وعمل، وتصديق هذا الايمان القلبي بالعمل الصالح وهو ترك التخصيس في الميزان، واعطاء الناس حقوقهم، وهكذا يجب ان تكون دعوة المؤمن الصادق .

وأيضاً مما يستنبط من هذا الخطاب ومما يجعله ناجحاً خلوه عن المصلحة الشخصية فهدفه عام وهو إصلاح المجتمع والعيش بسلام وطمأنينة، وهي غاية مطلب الأنبياء والرسل بعد توحيد الله عز وجل، فيقول الله تعالى في كتابه العزيز مخاطباً الناس: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٣).

وينقل لنا القرآن الكريم ما وعد به نبي الله شعيب عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام الناس بعد إيمانهم بقوله: ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾^(٤).

ولكن الظالمين رفضوا وأبوا أن يطيعوا نبي الله شعيب مع معرفتهم بصدقه في دعواه، فقال لهم مخاطباً خطاباً فيه دلالات على أنه من أنجح الخطابات الدينية: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(٥).

(١) ينظر: البداية والنهاية طبعة إحياء التراث: ٢١٢/١.

(٢) سورة الشعراء، الآية ١٧٧.

(٣) سورة الأعراف، الآية ٥٦.

(٤) سورة هود، الآية ٨٦.

(٥) سورة هود، من الآية ٨٨.



وفي خطابه أيضاً دلالة على الرأفة والرحمة والنصح مع أنهم كذبوه وطالبوه بأن يخرج من قريتهم هو ومن معه، وقد قال الله عز وجل في كتابه العزيز في ذلك: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ بِشُعَيْبٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾^(١).

ومع ذلك كله لا يريد نبي الله شعيب عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام أن يخرج من القرية حتى وإن كُذِّب فيها؛ لانه يريد أن يكمل رسالته وهي إيمان الناس بربهم وإصلاح أحوالهم ولكنهم أبوا فعذبهم الله بالرجفة وعذاب يوم الظلة وهذا جزاء بما كانوا يعملون^(٢). والله تعالى يقول: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾^(٣).

فالذين يريدون أن يخاطبوا الناس خطاباً دينياً ناجحاً عليهم أن يتبعوا سنن الأنبياء في مخاطباتهم لأممهم، فلا يتكلم بلغة تدعو إلى التفرقة أو إلى ظلم بينهم ويكون خالياً من التعصب الأعمى مراعيًا في ذلك حقوق الناس واختلافاتهم الفكرية والعرقية والمذهبية والعلمية، كي يحصل على النتائج السليمة الصحيحة لخطابه إياهم ولا يكون مدعاة للتفرقة وتمزيق المجتمع، وهنا قد ذكرنا مثلاً واحداً والأنبياء كلهم على منهج واحد وهو منهج الله الحق.

المبحث الرابع : معالم الخطاب الناجح

إن الخطاب الاسلامي له صفة الوضوح، لأنه خطاب موجه لجميع البشرية وليس للمسلمين فقط فمن شروط الخطاب الاسلامي الناجح أن يخاطب الجميع فلا يوجه إلى صنف من الناس دون غيرهم ولا إلى عرقاً دون غيره او لوناً دون لون اخر، فهو خطاب شامل لجميع البشرية موجهاً لجميع أصناف الناس مستعملاً لجميع مفاصل الحياة لكي يرتقي بالمجتمع على اختلاف أشكاله الرقي الامثل ويعيش الناس الحياة السعيدة الخالية من الاحقاد والأضغان والعداوات والعامرة بالطمأنينة والرفاه.

والذين يكلفون بهذه المهمة هم المؤمنون الصادقون الذين يعرفون مقصد الشرع الحكيم في حفظ حياة الناس وأعراضهم وأموالهم فتراهم حينما يوجهون الخطاب يأخذون بنظر الاعتبار هذه المبادئ والقيم التي هي أسس الاسلام في توجيه الدعوة إلى الله كما ذكر ذلك الحق سبحانه وتعالى في كتابه العزيز بقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(٤).

(١) سورة الأعراف، الآية ٨٨.

(٢) كما ورد في سورة الشعراء: الآية ١٨٩ قال تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾.

(٣) سورة الزخرف، الآية ٧٦.

(٤) سورة النحل، الآية ١٢٥.



فمن الحكمة هنا اختيار الوقت المناسب للدعوة والخطاب، والموعظة الحسنة هي اختيار الألفاظ الصالحة لذلك الموقف عند توجيه الخطاب الديني، وحتى عند مجادلهم فإن الله أمر أن تكون المجادلة بالتي هي أحسن.

فلا تستخدم ألفاظ التعنيف والتوبيخ في الاوقات التي تنفع فيها الالفاظ ذات الرقة واللين وكذلك العكس، لكي يحصل الغرض المرجو من هذا الخطاب، فلا بد لمن يتصدر لهذه المهمة أن يكون ذا دراية واسعة بمقاصد الشرع وكيفية التعامل مع خلق الله عز وجل على أرضه، وكذلك لا بد أن يكون ذا فكر متطور متطور يواكب العصر الذي يخاطب به الناس؛ لأن من الشرع مخاطبة الناس بحسب عقولهم وعلى حسب تطورات أحوالهم وأعرافهم، فلا يهمل التطور العلمي والثقافي الحاصل في المجتمع لمن يريد أن يخاطب الناس خطاباً ناجحاً يؤتي ثماره.

فإن كان ممن لا يعي ذلك فسوف يخرج خطابه عن الهدف المرجو منه ويكون مدعاة إلى التخلف أو التطرف أو الانحلال أو التعصب، لأن صاحب الخطاب إن خالف مقصد الشرع في خطابه فسوف يحكم الهوى والنفس فيحيد عن الأسلوب الصحيح في توجيه الخطاب، ويكون بينه وبين من يخاطبه فاصلاً في ظل التطور السريع الحاصل في المجتمع.

أما إن كان خطابه خالياً من عبر ودروس من سبقه كان ذلك سبباً في خروجه عن الهدف المرجو من هذا الخطاب، وعليه أن يجد المعاني الإسلامية المناسبة التي تقرب بين المجتمع على اختلاف أجناسهم وأعرافهم وأحوالهم، ومن هنا كان لا بد أن نوضح المعالم الخاصة بالخطاب الإسلامي الناجح فنقول وبالله التوفيق:

إن الخطاب الناجح لا بد له من خصائص وميزات وشروط يجب توافرها لكي يحصل المراد منه ويأتي ثماره ومن هذه الخصائص:

أولاً: إن الخطاب الديني موجه إلى الإنسان فيجب أن يتنوع بتنوع عقليات وسلوكيات الناس، ويجب أن يكون بأسلوب ونمط واضح صريح كي يحصل المراد منه كما يدل على ذلك خطاب الله سبحانه وتعالى المتمثل بالقرآن الكريم وسنه نبيه محمد ﷺ لأن الله قال في حق خطاب نبيه ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (١)﴾، فلقد كان لخطاب الله تعالى في كتابه الكريم وخطاب رسوله ﷺ الاثر الواضح في نفوس المسلمين والمشركين، بل في نفوس المشركين كان تأثيره واضحاً فقد روي أن أكابر قريش كأبي سفيان وأبي جهل وغيرهم كانوا يخرجون ليلاً ليسمعوا القرآن من رسول الله ﷺ وهو يصلي في بيته ليلاً من غير أن يشعر بهم ولا يعلم أحدهم بالآخر حتى إذا طلع الفجر انفتلوا فيجمعهم الطريق فيتلاوموا^(٢)، فهو دليل على تأثرهم بأسلوب الخطاب الديني المتمثل بالقرآن الكريم.

(١) سورة النجم، الآيات ٣-٤.

(٢) ينظر: السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي: ص ٤٢٨.



ثانيا: لابد للخطاب أن يكون في موضوع واضح ومحدد، وذو هدف سامي مستنداً إلى الشريعة الإسلامية والتي مبتغاها أن يعيش الإنسان بسلام ورفاهية وطمأنينة حتى وإن كان على غير دين الاسلام، فالذي يريد أن يخاطب الناس في أمر ما لابد أن يوضح لهم الهدف والمبتغى والمرجو من خطابه، وأن لا يكون موضوعه متشعباً كي لا تذهب الفائدة من الخطاب^(١).

ثالثا: أن يكون هذا الخطاب ذا أسلوب جميل وبسيط مستنبطاً من القرآن الكريم والسنة النبوية وخطابات الأنبياء السابقين الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم والسنة النبوية^(٢)، ومن أمثلة ذلك الخطاب الجميل ما أوصى الله به موسى وهارون عليهما وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام عندما أرسلهما إلى فرعون فقال لهما: ﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِّئَلَّا نَعْلَهُ، يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^(٣).

فهذا شرط من شروط الخطاب الناجح، وهو الاسلوب الامثل والترياق الناجع في مخاطبة الجبابرة، فإذا كان هذا الاسلوب ناجحاً في خطاب الجبابرة أفلا يكون ناجحاً في مخاطبة عامة الناس. ولسيدنا محمد ﷺ صور كثيرة بهذا الاسلوب، منها ما خاطب به أهل مكة بعدما فتحها فقال ما تظنون أني فاعل بكم؟ قالوا: له أخ كريم وابن أخ كريم، فقال: اذهبوا فأنتم الطلقاء^(٤). هذه صفات الأنبياء التي يجب أن يتحلى بها المسلم لدى دعوته ومخاطبته للناس فقد ذكر الله سبحانه وتعالى نبيه محمد ﷺ قائلاً في وصفه: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ إِنَّهُ لَكُنْهُمُ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَفَقَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^(٥).

فهي صفة لمن أراد أن يخاطب الناس وهي أن يتحلى بالرحمة واللين بل وحتى المشاورة، ولا يكون خطابه مشتملاً على شدة وغلظة كأن يكون في صدر المتكلم حقدا فينعكس ذلك على خطابه^(٦).

فهذه صور للأسلوب الطيب في الخطاب والطلب؛ لان الغاية منها نبيلة وهي إصلاح المجتمع والناس بما يرضي الله ﷻ.

(١) ينظر: السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي: ص ٤٢٨.

(٢) ينظر: السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي: ص ٤٢٨.

(٣) سورة طه، الآية ٤٤.

(٤) ينظر: تأريخ الطبري: ٦١/٣.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

(٦) ينظر: غرائب القرآن و رغائب الفرقان: ٢٩٧/٢.



رابعا: اعطاء الحق في المناقشة والاستفهام من قبل المخاطب ليعبر عن رأيه بحرية وطمأنينة من غير تعد على حقوقه في الخطاب، فليس من ملامح الخطاب الديني التعتن إنما من خصائصه الاقتناع بالأسلوب الذي يراه مناسباً لما تحصل به الفائدة والانتفاع^(١).

ولذلك صور كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية، فمما جاء في القرآن الكريم عن لسان الرجل الذي جاء من أقصى المدينة في سورة ياسين: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَفْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَكْفُمُونَ أَنْبِئُوا الْمُرْسَلِينَ ۝ أَنْبِئُوا مَنْ لَا يَسْتَلْكُمُ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ ۝﴾^(٢).

فهو أسلوب هادئ وهادف وخطاب منتور من غير حزم ولا شدة ولا غلظة، واتباع أسلوب المحاورة والاقتناع، وكذلك ما ذكره الله عز وجل في قصة سيدنا ابراهيم عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام حينما حاور الجاحد: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُبْعَثُ قَالِ أَنَا أَنِيءٌ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمَسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ۝﴾^(٣)، فهذا الخطاب قريب إلى المناقشة من غير تعصب ولا تشدد.

وأما من السنة النبوية فكثير أيضاً فحينما أراد النبي ﷺ أن يوصل للمسلمين عظم رحمة الله بخلقه فعندما قدم على رسول الله ﷺ بسبي فإذا امرأة من السبي، تبتغي، إذا وجدت صبيا في السبي، أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته، قال رسول الله ﷺ لصحابته: (أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار؟ قلنا: لا والله وهي تقدر على أن لا تطرحه، فقال رسول الله ﷺ: لله أرحم بعباده من هذه بولدها)^(٤).

فهذا هو الأسلوب الامثل للخطاب الديني الذي يراعي حق الناس في الفهم والمناقشة والمشاركة في توضيح الخطاب لتحصل الفائدة الكاملة والهدف الذي رسم وهو غاية الخطاب الديني الهادف والناجح.

(١) ينظر: السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي: ص ٦٠٩.

(٢) سورة يس، الآيات ٢٠-٢١.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢٥٨.

(٤) صحيح مسلم، دار الجيل: ٩٧/٨.



خامساً: إن من ملامح الخطاب الديني الناجح هو أن يلتزم المخاطب باستخدام المصادر الشرعية المعتبرة كالقرآن الكريم والسنة النبوية، وأن يتحرى الأدق مما يوافق فحواها مغزى خطابه الذي يوجهه للناس سواء كان خطاباً دينياً، أو اجتماعياً أو علمياً أو فكرياً أو غيره، لأن عدم استخدام المصادر الدقيقة في ذلك يجعل الذي يستمع الخطاب في شكٍ من دقة المعلومة التي يريد أن يوصلها صاحب الخطاب، ولربما بعدم استخدام المصادر الدقيقة يكون مردود الخطاب عكسياً ويفقد جوانبه وأهدافه المرسومة له^(١).

ومن ذلك أسلوب العلماء الذين استخدموا في خطاباتهم الآيات القرآنية والاحاديث النبوية والتي استنبطوا منها ما يؤيد وجهة نظرهم وصحة خطابهم، وكذلك ما ورد عن الصحابة ومن سبقهم من العلماء ما يؤيد خطابهم.

بل وحتى في وقتنا المعاصر حينما يريد أن يخاطبهم خطاباً ناجحاً متعلقاً بقضايا علمية لا بد أن يستند إلى نظريات علمية دقيقة ومعلومات صحيحة في هذا الجانب، ومن ذلك ما استدل به العلماء فيما يخص علم الاجنة في بطون الامهات ودلالاتها على الاعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية والنظريات العلمية.

وبهذه الملامح يكون الخطاب هادفاً ودقيقاً في إثبات الحق عند الناس على اختلاف أحوالهم وأفكارهم وأعرافهم بل وحتى أنه يزيل النزاع الحاصل بين العلماء فيما يتعلق بالحقائق العلمية فضلاً عن عامة الناس.

وبهذا يأخذ الخطاب الديني الموقع الصحيح الخاص به في حل النزاعات والخلافات بين أعلى المستويات من العلماء والمفكرين وعامة الناس؛ لأنه مستند إلى مصادر دقيقة ورصينة ومعتبرة شرعاً وعرفاً.

سادساً: ان يكون الخطاب الديني متنوعاً ولا يكون مقصوراً على مادة واحدة أو أسلوب واحد، فالناس فيهم الفقير والغني والصغير والكبير وفيهم المسلم وغير المسلم فإذا كان مقصوراً على صنف واحد كان الهدف قاصراً والنتيجة محدودة ولذلك كان خطاب النبي ﷺ عاماً لجميع الناس والكل يفهمه على اختلاف مستوياتهم ومداركهم، وقد قال الله سبحانه وتعالى في حق نبيه محمد ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

(١) ينظر: السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي: ص ٦٠٩.

(٢) سورة سبا، الآية ٢٨.



فرسالته ﷺ عالمية وليست خاصة بالمسلمين وهي متنوعة بتنوع الناس على اختلاف أعراقه وأجناسهم وأعرافهم^(١).

وعليه فالذي يتصدر للخطاب الديني لابد أن يراعي هذه الصفة، وهي صفة التنوع كي يكون خطابه عاماً لا مقتصرًا على صنف من الاصناف.

سابعاً: أن لا يكون الخطاب الديني مبنياً على وشاية أو أهواء ناتجة عن خلاف مع الناس أو صنفاً من الاصناف أو عرقاً من الأعراق، فإله سبحانه وتعالى قد ذكر أن من أسباب الخروج عن الحق هو اتباع كلام غير دقيق صادر عن إنسان غير ملتزم شرعاً فقال عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَهَلَةٍ فَتُصْحِرُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(٢). فقد يكون هذا الخطاب الذي انبنى على هذه الوشاية مردوداً وله عواقب وخيمة تؤدي بالمجتمع إلى الهلاك والانحراف فيخرج مقصد الخطاب عن هدفه المرسوم له^(٣).

فلذلك لابد على من يتصدر للخطاب الديني أن يتحرى الدقة في المعلومات المأخوذة من الناس ولا ينجر خلف الاهواء والمغالطات التي يريد الفاسقون أن تعم في المجتمع كالتأطيفية والعرقية والعنصرية التي تعاني منها الكثير من المجتمعات في العالم، فإذا تجنب ذلك حصل على فائدة الخطاب وأدى هدفه المرجو منه .

ثامناً: عدم تركية النفس فلا بد للذي يتصدر الخطاب الديني أن لا يركي نفسه فهو ليس من المعصومين، ولكن الله جعله في هذه المكانة لكي يؤدي ما كلف به من إصلاح في المجتمع والله تعالى يقول في كتابه العزيز: ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾^(٤)، فالذي يتصدر الخطاب الديني يجب عليه أن يطلب العون والهداية من الله عز وجل، وأن يبعد حظوظ النفس عن خطابه كي يفتح الله عليه ويجعل النجاة في حديثه.

ومن الصور القرآنية على ذلك قول نبي الله عيسى عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام حينما وجه الله له الخطاب: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَهْلِيَّ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۖ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ

(١) ينظر: ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم: ٢٦٤/١.

(٢) سورة الحجرات، الآية ٦.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير: ٢٣٢/٢٦.

(٤) سورة النجم، من الآية ٣٢.



إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَ الْغُيُوبَ^(١). فقولهُ: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾، فإنه وإن كان واثقاً بأنه لم يقل إلا الحق ومع ذلك لم يزك نفسه وهذا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾^(٢). فعلى هذا كيف يزكي نفسه من يتصدر للخطاب الديني وهو بشر غير معصوم ولربما خرج بعدم تزكية النفس عن الهدف المرجو من تحقيق الخطاب الديني الناجح.

فهذه السمات والملاحم الخاصة بالخطاب الديني الناجح والتي لا بد لمن يتصدر لهذه المهمة أن يراعيها ولا يهمل أي جانب منها كي يصل بخطابه إلى أفضل النتائج ويحقق بذلك الاهداف المرجوة من خطابه، ومن الله التوفيق.

(١) سورة المائدة، الآية ١٠٦.

(٢) سورة النجم، من الآية ٣٢.



الخاتمة وأهم النتائج

بعد أن من الله تعالى علينا بإكمال بحثنا هذا لابد أن نسطر على عجلة أهم النتائج التي تم تثبيتها من خلال الرحلة الممتعة مع هذا البحث:

١. ان في دراسة القصص القرآني العبر الكثيرة، فلم يذكرها الله تعالى لغير فائدة، فالواجب التمعن بها واستخلاص العبر منها.
٢. إن الخطاب الديني موجه إلى الإنسان فيجب أن يتنوع بتنوع عقليات وسلوكيات الناس، ويجب أن يكون بأسلوب ونمط واضح صريح كي يحصل المراد منه كما يدل على ذلك خطاب الله سبحانه وتعالى المتمثل بالقرآن الكريم.
٣. لابد للخطاب أن يكون في موضوع واضح ومحدد، وذو هدف سامي مستنداً إلى الشريعة الإسلامية والتي مبتغاها ان يعيش الإنسان بسلام ورفاهية وطمأنينة حتى وإن كان على غير دين الإسلام.
٤. أن لا يكون الخطاب الديني مبنياً على وشاية أو أهواء ناتجة عن خلاف مع الناس أو صنفاً من الأصناف أو عرقاً من الأعراق، بل يجب أن يكون مبنياً على الحق الواضح الذي لا غبار عليه.
٥. إن من ملامح الخطاب الديني الناجح هو أن يلتزم المخاطب باستخدام المصادر الشرعية المعتمدة كالقرآن الكريم والسنة النبوية، وأن يتحرى الأدق مما يوافق فحواها مغزى خطابه الذي يوجهه للناس سواء كان خطاباً دينياً، أو اجتماعياً أو علمياً أو فكرياً أو غيره.



ثبت المصادر

القران الكريم

١. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن ابي طالب.
٣. البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٤. تأريخ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
٥. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ١٩٩٧م.
٦. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، حققه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٧. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط ٢، ١٤١٨هـ.
٨. التفسير الواضح، الحجازي، محمد محمود، دار الجيل الجديد، بيروت، ط ١٠، ١٤١٣هـ.
٩. الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ)، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ٤، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١٠. السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي، أحمد أحمد غلوش، مؤسسة الرسالة، للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
١١. صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.



١٢. غرائب القرآن ورغائب الفرقان. نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
١٣. في ظلال القرآن ، سيد قطب، دار الشروق، ١٣٨٥هـ.
١٤. القصص القرآني في منطوقه ومفهومه، عبد الكريم الخطيب، دار الفكر العربي.
١٥. لسان العرب، ابن منظور الافريقي (ت٧١١هـ)، المحقق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف.
١٦. النبوة والأنبياء في القرآن والسنة، إعداد الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود.
١٧. نواهد الابكار وشوارد الافكار، حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية.





الاعتدال في الخطاب الديني

تأصيلا وتطبيقا

أ.د. محمد نبهان إبراهيم رحيم
جامعة الأنبار
كلية العلوم الإسلامية

أ.م.د. عبد الستار عايش عبد
جامعة الأنبار
كلية العلوم الإسلامية

mdn2006@yahoo.com

ISSN: 2071-6028





الاعتدال في الخطاب الديني تأصيلاً وتطبيقاً

أ.م.د. عبد الستار عايش عبد
أ.د. محمد نبهان إبراهيم رحيم
جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

ملخص باللغة العربية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأولين وآخرين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته الغر الميامين.. **فكرة البحث:** إن من أهم مميزات ديننا الإسلامي عن غيره من الأديان أن تشريعاته ونظمه بعيدة كل البعد عن التفريط أو الإفراط. ولا يخفى على كل ذي لب أن الخطاب الديني من وسائل انتشار الإسلام والدعوة إليه، وأنه كغيره من الوسائل التي اعتمدها ديننا الإسلامي يتسم بالاعتدال والوسطية. **الهدف من البحث:** جاء بحثنا هذا لإبراز خاصية (الاعتدال) وبيان مفهومها ومدلولاتها، وخصصنا الكلام في بحثنا عن الاعتدال في الخطاب الديني، وكيفية توظيفه في ترسيخ المفهوم الصحيح لأهداف ديننا الإسلامي؛ كي لا يتهم بأنه دين التفريط أو المغالاة، ثم قمنا باختيار نماذج من المسائل الفقهية التطبيقية لإثبات الاعتدال والوسطية في ترجيح بعض الآراء على بعض. **منهجية البحث:** اقتضت طبيعة البحث أن يكون مقسماً على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة. ففي المقدمة ذكرنا بشيء من الإيجاز أهمية الموضوع وسبب اختياره. وفي المبحث الأول: تطرقنا إلى مفهوم مصطلحات عنوان البحث والألفاظ ذات الصلة. وفي المبحث الثاني: تكلمنا عن مميزات الاعتدال في ديننا الإسلامي وسلبيات فهمنا الخاطئ له. وفي المبحث الثالث: بيّنا فيه تأصيل مبدأ الاعتدال في الخطاب الديني. أما المبحث الرابع: فقمنا باختيار مسائل تطبيقية تتعلق بالاعتدال في الخطاب الديني. **وفي الخاتمة:** ذكرنا أهم ما توصل إليه البحث من نتائج، ومن ضمنها: إن الخطاب المنشود يجب أن يكون معتدلاً في كل مراحلها، وسطيّاً في كل جوانبه، إلا ما يتعلق بالثوابت والأسس التي جاءت بها النصوص المحكمة، فالوسطية في الخطاب الديني حقٌ وخيرٌ وعدلٌ، تعود منافعه ونتائجها الإيجابية على الناس جميعاً، مهما اختلفت أعرافهم وألوانهم ومشاربهم ومعتقداتهم، وهي في الوقت نفسه مطلبٌ شرعيٌّ أصيلٌ، ومظهرٌ حضاريٌّ رفيعٌ، تتوازن فيه أمور الخلق، ويتساوون في كثير من الحقوق والواجبات.

الكلمات المفتاحية: اعتدال ، خطاب ، تأصيل

Moderation in Religious Discourse: Authentication and Application

Assist. Prof. Dr. Abdul-Sattar Aysh Abed

Assist. Prof. Dr. Mohammad Nabhan Ibrahim

Abstract: One of the most significant aspects that distinguishes Islam from other religions is that its laws and codes are far from negligence and excess. It is clear that religious discourse is one of the means of spread and call to Islam. It is characterized by moderation and middle path like all the means that Islam utilizes. This study focuses on the aspect of moderation and explain its nature and associations with particular reference to moderation of religious discourse. The study also explores the means to apply it in order to establish the right conception of the goals of Islam in the face of charges of negligence and excess. Samples of applied Fiqh issues were selected to prove that moderation and middle path are used as the standard to probate views. The study falls into an introduction, four sections, and a conclusion. The introduction states briefly the significance of the topic and the reason to choose it for study. Section one explains the basic terminology of the study. Section two deals with the characteristics of moderation in Islam and the negative sides of our mistaken understanding of this issue. Section three consolidates the principles of moderation in religious discourse. Section four selects and discusses a sample of applied Fiqh issues. The conclusion sums up the most important findings of the study such as that the desired discourse should be moderate in all its stages and medial in all its sides except for the constants and fundamentals of the accredited texts. Middle path in religious discourse is right, euphoria, and justice. Its benefits and positive results are for all people regardless of their ethnicities, complexion, affiliations, and beliefs. It is, at the same time, an authentic legitimate goal and a high cultural phenomenon where Mankind's affairs are in balance and people are equal in terms of rights and duties.

Keywords: moderation, speech, rooting



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، وصحابته الغر الميامين، وآله الطيبين الطاهرين... وبعد:

فمن المعلوم من الدين بالضرورة، أن شريعة الإسلام جاءت لتحقيق مصالح العباد، والحفاظ على تلك المصالح، وإحاطتها بكل ما يمنع التعدي عليها، أو الإضرار بها.

وإن من أهم أساليب تحقيق المصالح في الإسلام، أن جعل أحكامه تبنى على مبدأ الوسطية والاعتدال، وأمر أتباعه أن يكونوا معتدلين في جميع أعمالهم وتصرفاتهم، التعبدية منها وغير التعبدية، حيث أن مميزات ديننا الإسلامي عن غيره من الأديان أن تشريعاته ونظمه بعيدة كل البعد عن التفریط أو الإفراط؛ لكي تبقى تلك الأحكام مهيمنة على شؤون الحياة كلها، على مر العصور والدهور، مهما اختلفت أوضاع الناس، أو تبدلت طبيعة عيشهم؛ لأنه لا يمكن أن تستقيم للبشر حياة في ظل نُظم أو تشريعات أو أفكارٍ تتسم بالتفریط أو الانفلات والفوضى، وفي الوقت نفسه لا يستطيع الناس أن ينساقوا لنُظم أو تشريعاتٍ أو أفكارٍ تتسم بالمغالاة والتشدد، وهكذا تتجلى أهمية خاصية الاعتدال الذي امتازت به شريعة الإسلام، وما تحتويه من أنظمة وتعاليم وأوامر.

ولا يخفى على كل ذي لب أن الخطاب الديني من وسائل انتشار الإسلام والدعوة إليه، وأنه كغيره من الوسائل التي اعتمدها ديننا الإسلامي يتسم بالاعتدال والوسطية.

لهذا وذاك: فقد جاء بحثنا هذا لإبراز خاصية (الاعتدال) وبيان مفهومها ومدلولاتها، وخصصنا الكلام في بحثنا عن الاعتدال في الخطاب الديني، وكيفية توظيفه في ترسيخ المفهوم الصحيح لأهداف ديننا الإسلامي؛ كي لا يُنْهَمَ بأنه دين التفریط أو المغالاة، ثم تكلمنا عن جملة من التطبيقات الفقهية على مبدأ الاعتدال.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون مقسماً على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة. ففي المقدمة ذكرت بشيء من الإيجاز أهمية الموضوع وسبب اختياره. وفي المبحث الأول: تطرقت إلى مفهوم مصطلحات عنوان البحث والألفاظ ذات الصلة. وفي المبحث الثاني: تكلمت عن مميزات الاعتدال في ديننا الإسلامي وسلبيات فهمنا الخاطيء له. وفي المبحث الثالث: بينت فيه تأصيل مبدأ الاعتدال في الخطاب الديني. أما المبحث الرابع: فقمت باختيار مسائل فقهية تطبيقية تتعلق بالاعتدال في الخطاب الديني. وفي الخاتمة: ذكرت أهم ما توصل إليه البحث من نتائج، وما سجلته من توصيات.

أسأل الله تعالى أن يكون العمل هذا خالصاً لوجهه الكريم إنه نعم المولى ونعم النصير.



المبحث الأول: مصطلحات عنوان البحث والألفاظ ذات الصلة

أولاً: مفهوم الاعتدال في اللغة والاصطلاح:

الاعتدال لغة: جاء لمعان عدة، منها:

١- (الْقَصْدُ فِي الْأُمُورِ): وهو خلاف الجَوْرِ، يقال عدل في أمره عدلاً، من باب ضرب^(١)، وهذا المعنى هو ما يتماشى مع ما نبغيه في البحث.

٢- (الحَكْمُ بِالْحَقِّ): نقول: هو يعدل، أي: يحكم بالحق والعدل. وهو حكم عدل ذو معدلة في حكمه^(٢).

٣- (ما عادل الشيء وكافاه من غير جنسه): يقول الرازي: فإن أردت قيمته من غير جنسه فتحت العين^(٣).

٤- (التوسط بين حالين في كمّ أو كيف)، كقولهم: جسم معتدل بين الطول والقصر، وماء معتدل بين البارد والحرّ، ويوم معتدل طيّب الهواء، وكلّ ما تتناسب فقد اعتدل، وكلّ ما أقمته فقد عدلته^(٤).

بعد ذلك نستطيع القول: إن من معاني الاعتدال كما ذكره أهل اللغة: الحكم بالعدل، والاستقامة، والتقويم، والتسوية، والممانلة، والموازنة، والتركية، والمساواة، والإنصاف، والتوسط^(٥). ومن هذه المعاني اللغوية: فإن الاعتدال المراد فهمه في بحثنا: هو التوسط والاستقامة والوسطية في الأمور، وعدم الانحياز إلى جانب دون مراعاة الجانب المضاد، إلا ما كان مخالفاً لقواعد وأسس الدين الإسلامي، عندئذ يجب الانحياز إلى حكم الشارع وترك ما يخالاه.

أما الاعتدال في المصطلح الشرعي: فلم أجد تعريفاً معيناً عند العلماء القدماء يصف هذا المصطلح أكثر من أنه (التوسط بين الأمرين). بالإضافة إلى أن رسول الله ﷺ فسر الاعتدال بأنه: الوسط، حيث صح عنه عليه الصلاة والسلام ما أخرجه البخاري: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَجِيءُ نُوْحٌ وَأُمْتُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى، هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ لِأُمْتِهِ: هَلْ بَلَغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ لَا مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيِّ، فَيَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمْتُهُ، فَتَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَالْوَسْطُ الْعَدْلُ)^(٦).

(١) ينظر: العين: الفراهيدي: ٣٩/٢، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير: الفيومي: ٣٩٦/٢.

(٢) ينظر: العين: ٣٨/٢، وتهذيب اللغة: الهروي: ١٢٤/٢.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار: السبتي: ٦٩/٢، ومختار الصحاح: الرازي: ص ٢٠٢.

(٤) ينظر: لسان العرب: ابن منظور: ٨٥/٩، والقاموس المحيط: الفيروز أبادي: ص ١٠٣٠.

(٥) ينظر: القاموس المحيط: الصفحة نفسها.

(٦) صحيح البخاري: ١٣٤/٤ برقم (٣٣٣٩).



لكن بعض العلماء المعاصرين عرّف (الاعتدال) بأنه: "إلتزام المنهج العدل الأقوم، والحق الذي هو وسط بين الغلو والتتبع، وبين التفریط والتقصير، فالاعتدال والاستقامة وسط بين طرفين هما: الإفراط والتفریط ... وهو الاستقامة والتزكية، والتوسط والخيرية"^(١).

فالاعتدال إذن: مرادف لمصطلح الوسطية التي ميز الله بها هذه الأمة. يقول ربنا ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنُكَوِّثُ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عَنِ الْإِيمَانِ إِنَّ اللَّهَ يَلْتَكِسُ لِرُءُوفٍ رَّحِيمٍ﴾^(٢).

ثانياً: مفهوم الوسطية في اللغة والاصطلاح:

الوسطية في اللغة: جاءت لمعان عدة، منها:

- ١- بين: يقال: وأما الوسط بسكون السين فهو ظرف لا إسم، جاء على وزن نظيره في المعنى وهو (بين)، تقول: جلست وسط القوم، أي: بينهم^(٣).
- ٢- إسم لما بين طرفي الشيء وهو منه: ومن ذلك: قبضت وسط الحبل، وكسرت وسط القوس، وجلست وسط الدار^(٤).
- ٣- الوسط من كل شيء: الأعدل والأفضل: وهو الوسط من الناس، ليس بالغالي ولا المقصر^(٥).

٤- التوسط بين الإسراف والتقتير^(٦).

مما تقدم يتبين أن معنى الوسطية في اللغة يدل على العدل، والنصف، والأعدل من الشئئين، وأوسط الشيء^(٧). وقد أحسن الشيخ عبد الرؤوف المناوي في تحديد مفهوم الوسطية بقوله: "والوسط تارة يقال فيما له طرفان مذمومان كالجود بين البخل والسرف، فيستعمل استعمال القصد المصون عن الإفراط والتفریط فيمدح به، نحو السواء والعدل، وتارة يقال فيما له طرف محمود، وطرف مذموم، كالخير والشر"^(٨).

(١) الوسطية والاعتدال في القرآن والسنة مفهوم الوسطية والاعتدال: د. ناصر بن عبد الكريم العقل: ص ٦.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٣) ينظر: الصحاح: الجوهري: ١١٦٧/٣، ولسان العرب: بن منظور: ٤٢٨/٧.

(٤) ينظر: تاج العروس: الزبيدي: ١٧٤/٢٠.

(٥) ينظر: العين: الفراهيدي: ٢٧٩/٧، مادة (وسط).

(٦) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب: الخوارزمي: ص ٤٨٥.

(٧) ينظر: معجم مقاييس اللغة: ابن فارس: ١٠٨/٦.

(٨) التوقيف على مهمات التعاريف: المناوي: ص ٣٣٧.

أما الوسطية في الاصطلاح:

الحقيقة أنني لم أجد لمصطلح الوسطية تعريفاً محدداً عند السادة العلماء الأقدمين، فقد تتبعت مظان الكتب التي من الممكن أن تتطرق إلى مفهومها، فلم أقف عليه. لكن الوسطية حسب ما وقفت عليه من مجموع ما قاله العلماء حول التطبيقات التي تفسر وتبين معناها، فتبين أنها لا تخرج عن مقتضى اللغة؛ لأنها جاءت بمعنى العدالة والخيرية، والتوسط بين الإفراط والتفريط، لذا نرى القرآن الكريم استخدم لفظ الوسط معبراً فيه عن إحدى خصائص هذه الأمة، وإحدى قواعد منهجيتها، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(١).

يقول ابن جرري الطبري في موضع تفسيره لهذه الآية: "وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم "وسط"، لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقولهم في عيسى ما قالوا فيه - ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدّلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه. فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها"^(٢).

فالوسطية في الشرع كما قاله بعض العلماء المعاصرين تعني: الاعتدال والتوازن بين أمرين أو طرفين، بين إفراط وتفريط، أو غلو وتقصير، وهذه الوسطية هي العدل والطريق الأوسط الذي تجتمع عنده الفضيلة.

ولقد ميز الله ﷻ هذه الأمة بالوسطية التي تعني الاعتدال، فكانوا الأفضل والأحسن والأميز بين الفرق الأخرى، التي تقف على طرفي نقيض، فرى إحداها في أقصى اليمين مثلاً، والأخرى في أقصى اليسار. فَيَتَبَيَّنُ من الآية الكريمة السابقة: أَنَّ الوسطية التي أَرادها الإسلام وَالْمَحَ إليها القرآن، هي منهج كلي له معايير وضوابط، وليست موقفاً بين مجموعة من الخيارات السيئة، بل قد تكون الوسطية تعني التفاضل بين الخيارات^(٣). ويقول الدكتور محمد ويلالي: "سلوك محمود - مادي أو معنوي - يعصم صاحبه من الانزلاق إلى طرفين متقابلين - غالباً - أو متفاوتين، تتجاذبهما رذيلتا الإفراط والتفريط، سواء في ميدان ديني أم دنيوي"^(٤).

ثالثاً: مفهوم الخطاب الديني:

لكي لا نطيل الكلام في هذا التعريف سأتكلم عن مفهومه كمركب اصطلاحى، فلا نأتي بالتعريف اللغوي مخافة الإطالة.

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٢) تفسير الطبري: ١٤٢/٣.

(٣) ينظر: مفهوم الوسطية وهلامية الاستعمال: بحث منشور على الانترنت: موقع سلف: د. محمد بن إبراهيم السعيد.

(٤) الوسطية مفهومًا ودلالة، د. محمد ويلالي، بحث منشور على موقع الألوكة.



وما دمنا نتكلم عن الخطاب الذي يختص بديننا وشريعتنا الإسلامية، فلا بد من إيضاح المعنى بهذا الخصوص بعيداً عن المفاهيم الأخرى للديانات السماوية غير دين الإسلام. فمصطلح الخطاب الإسلامي باعتباره مركباً من كلمتين، لم يكن سائداً عند علماء المسلمين قديماً، ولم أقف على تعريف لهذا المصطلح في كتب الفقهاء أو العلماء رحمهم الله تعالى.

والخطاب كما هو معروف: ما يلقي على مسامع الناس من كلمات أو خطبٍ أو محاضرات، أو هو ما يصدر عن المؤسسة الدينية من فتاوى أو أحكام تخص المجتمع في تعاملاتهم اليومية، الدينية منها والدنيوية، والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وغيرها من مجالات الحياة المختلفة. وبالتالي، فإن الخطاب الإسلامي لا تتوقف مقاصده عند الخطبة أو الوعظ، بل تتعدى ذلك إلى التأثير والتغيير في مخاطبيه بشتى الوسائل والطرائق المشروعة التي تؤتي نتائجها الإيجابية في نفوس الناس. يقول ربنا ﷺ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمِ الْبَالِغَ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(١).

ومن هنا نستطيع أن نعرف الخطاب الإسلامي بأنه: الكلام الذي يستند لمرجعية إسلامية من أصول القرآن والسنة، أو القواعد الإسلامية المعتبرة الأخرى، سواء أكان من يتبنى الخطاب جماعةً إسلاميةً، أم مؤسسةً دعويةً رسميةً أو أهليةً، أم أفراداً متفرقون، جمعتهم مرجعيتهم الإسلامية؛ من أجل إدارة الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي يحيونها^(٢).

المبحث الثاني: مميزات الخطاب في ديننا الإسلامي وسلبيات فهمنا الخاطي له

أولاً: مميزات الخطاب في ديننا الإسلامي:

إن الخطاب المنشود في ديننا الإسلامي لا بد له من سمات ومميزات ينطلق منها؛ ليحقق مراده، ويصل إلى غايته ونتائجه، وقد امتاز هذا الخطاب ببركاز أظهرته على جميع أنواع الخطاب الأخرى السماوية منها أو الوضعية. فأحكام الشرع وفروعه قد راعت أحوال المكلفين وظروفهم من الصحة والمرض، والحضر والسفر، وغن كل أوامره مقرونة بالاستطاعة، وتسقط أو تخفف عند عدم الاستطاعة، ففي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَنْبِئْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)^(٣).

(١) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٢) ينظر: توظيف الوسائل التكنولوجية المعاصرة في تطوير الخطاب الإسلامي: السيد محمد مرعي: بحث مقدم إلى: مؤتمر اتحاد علماء المسلمين: مجلة الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين: بتاريخ: ٢٠١١/٨/٢٩ عنوان العدد: سمات الخطاب الإسلامي: موقع جامعة القصيم: على الأنترنت.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: ٩/٩٤ برقم (٧٢٨٨).



ففي الطهارة: إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث، ومن شق عليه استعمال الماء انتقل إلى التيمم.

وفي الصلاة المفروضة: يُصلي المسلم قائماً، فإن لم يستطع فقاعداً، فإن لم يستطع فعلى جنب، ويجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء عند الحاجة، ويقصر الرباعية ركعتين في السفر، ومن أُمّ الناس فليخفف فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة. وقد رُخص في الصيام الفطر للمسافر والمريض.

وهكذا في كل أحكام ديننا الإسلامي نرى أنه يراعي مبدأ الوسطية عند تشريعه لأي حكم من أجل تحقيق مصالح العباد ما دامت تلك التشريعات لا تتعرض للثوابت الأساسية التي جاء بها هذا الدين الحنيف.

وفيما يأتي سردٌ لأهم السمات التي تميز وسطية ديننا الإسلامي والتي استطعنا أن نستقرأها من خلال النصوص والآثار الواردة في هذا المجال:

١- رباني المصدر:

يتميز الخطاب في ديننا الإسلامي بكل أنواعه وأصنافه بأنه رباني المصدر، إلهي الأوامر والنواهي، محاطٌ بأوامر من الله ﷻ، ونصوص شرعية لا يمكن أن يتغافلها من يريد الولج في طريقه؛ ليكون ناجحاً في دعوته، مؤدياً واجب الله الملقى على عاتقه، ويستمد كل مبادئه وقيمه ومنهجه وأسلوبه الدعوي أياً كان نوعه وصفه من تعاليم هذا الدين الحنيف، التي أمر الله بها، ودعا إلى نشرها بين الناس؛ لإنقاذ البشرية من الظلمات إلى النور.

وعلى هذا الأساس، فلا يمكن لمن يريد أن يصبح ممن يتصدون لنشر دين الله ﷻ بوسطيته وسماحته وعدله، أن يبتعد أو يكون بمنأى عن هذه الميزة التي اتصف بها الخطاب الديني الإسلامي، وهي أن يكون أسلوبه ومنهجه متمشياً مع أوامر الله ﷻ، وأن يلتزم بما يريده ربنا ﷻ، حتى لا يكون هناك مجالٌ لأعداء ديننا أن يوجهوا سهام انتقاداتهم لهذا الدين الكريم.

٢- وسطي المنهج والأسلوب:

إن الخطاب المنشود يجب أن يكون معتدلاً في كل مراحل، وسطياً في كل جوانبه، إلا ما يتعلق بالثوابت والأسس التي جاءت بها النصوص المحكمة، فالوسطية في الخطاب الديني حقٌ وخيرٌ وعدلٌ، تعود منافعه ونتائجه الإيجابية على الناس جميعاً، مهما اختلفت أعرافهم وألوانهم ومشاربهم ومعتقداتهم، وهي في الوقت نفسه مطلبٌ شرعيٌ أصيلٌ، ومظهرٌ حضاريٌ رفيعٌ، تتوازن فيه أمور الخلق، ويتساوون في كثير من الحقوق والواجبات.

وإذا ما اتصف الخطاب الديني لدى من ينشره بهذه الميزة _ أعني وسطيته واعتداله _ فسيكون هناك التزامٌ من الجميع بما ينتفعون به في حياتهم الدنيوية والأخروية، فلا نكاد نجد تقصيراً في الواجبات، ولا إهداراً للحقوق، ولا تباطؤاً في الأداء، وستخلو الحياة في كثيرٍ من



مفاصلها من الظلم والتظالم، وسُئِمَحي من بين أفراد المجتمع كثيرٌ من المشاكل التي تؤدي إلى التناحر والتباغض والتنافس غير الشريف.

وبالتالي: على الجميع أن ينهج في تعامله وتصرفاته جميعها منهج الوسطية والاعتدال؛ لأن كل إفراط أو تفريط في أداء الواجبات والحقوق سيؤدي إلى الاضطراب في نوااميس الحياة، كما نشهده في كثير من مجتمعاتنا المعاصرة.

٣- إيجابيّ ومتجدّد:

إن من المفروض أن يكون خطابنا الديني إيجابياً في جميع مناحي الحياة؛ من أجل أن يكون نافعا للبشرية جمعاء، مفتوحاً على كل ما يخدم أبناء المجتمع من تطورات لا تتعارض مع مبادئ ديننا الإسلامي.

وعلى هذا الأساس: فلا يمكن لمن يتصدى لمهام الخطاب الديني، ويكون واجهةً له، أن ينكفي على نفسه، أو أن يبتعد عن كل من حوله من الحوادث والمستجدات التي تطرأ على العالم، بل يجب أن يكون متابعاً لما يجري حوله؛ من أجل أن يساهم بإيجاد الحلول، وأن يكون على دراية لما يحاك ضد ديننا الإسلامي من تشويه لصورته من قبل أناسٍ محسوبين عليه؛ حتى يستطيع الدفاع عنه والذوب عن حرمانه ويبين وسطيته وعدالته.

٤- يراعي الأولويات في أحكامه:

فالخطاب الديني الذي تتبناه الشريعة الإسلامية يجب أن يكون مراعيّاً لسلم الأولويات في إصدار أحكامه وفتاواه.

وحين نستقري أقوال الفقهاء وآراءهم تبين لنا أن ترتيب الأولويات في الفتاوى والأحكام التعبدية، إنما هو سنة تشريعية، وحكمة إلهية، تترتب عليها كثيرٌ من النتائج الإيجابية على واقع المجتمع الإسلامي، بل على مجموع الخلق في هذا العالم الفسيح.

فقد بنى الفقهاء رحمهم الله تعالى قواعدهم الفقهية على هذا الأساس، مع مراعاة أن يقفوا عند الثوابت والركائز التي لا يمكن تغييرها، فاحتكموا إليها وإلى القواعد التي بنيت على ترتيب الأولويات.

وفيما يأتي نماذج لتلك القواعد التي تُبرّرُ وسطية واعتدال الفقهاء في إصدار الأحكام أو الفتاوى التي تُعنى بالمجتمع، وما يتعلق به من أمور تعبدية ومعاملات دنيوية يومية:

أ- درء المفساد مقدم على جلب المصالح.

ب- المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة.

ت- إرتكاب أخف الضررين وأهون الشرين مخافة ضرر أكبر وشر أخطر.

ث- التيسير والتسهيل على الناس.

ج- إتساع الصدور لاستيعاب المخالف.



ح- الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم.

خ- حقوق الله مبنية على المسامحة.

د- الضرورات تبيح المحظورات.

ذ- يعمل بالقرعة عند تساوي الحقوق.

وهكذا: فإننا نجد فقهاءنا وعلماءنا لا يخرجون عن مبدء الوسطية والاعتدال في خطابهم الديني عند إصدار أحكامهم وفتاواهم^(١).

ثانياً: سليات فهمنا للخطاب المعتدل:

لقد تعرض الخطاب في ديننا الإسلامي بكل أقسامه وأصنافه، إلى نوع من الاختطاف والسرقة إذا ما جاز التعبير، حيث تصدى له كثير ممن لا يجيدون محاكاة الواقع المعاصر، وربطه بأصول الدين الإسلامي وثوابته، هذه الميزة التي أعطت ديننا الإسلامي ريادة في مجال مراعاة مشاكل الناس ومستجدات الحياة وحلها بالطرق المشروعة استناداً إلى ما قرره الشريعة من قواعد يمكن أن يتطور معناها وتتبدل أحكامها بناءً على متطلبات كل عصر وزمن، فقد أوجبت الشريعة الإسلامية على الداعية والمفتي والخطيب أن يكون مرناً في أحكامه وفتاواه، من غير أن يفرض بما هو ثابت وأساسي، ولا يكون شديداً ولا حازماً، فتضيق مع تفريطه أو شدته عرى الدين الإسلامي التي جاءت بها الشريعة الإسلامية.

وهذا المصاب الجلل الذي وقعنا به نحن مسلمو هذا الزمان، حين انقسمنا أو انقسم المتصدون للخطاب الإسلامي ما بين متساهل حتى بأسس وقواعد هذا الدين، وما بين متشدد متزمت، تحجر عقله، فلا يرى وسطية الدين واعتداله منهجاً قرآنياً نبوياً لا بد من السير فيه لانشتال الناس من الضياع، والذوب عن حياض ديننا، والدفاع عنه ضد من يريد أن يشوه صورته، بل من يريد النيل من أحكامه وأوامره.

وهنا لا بد من وقفة مع أهم تلك الأسباب والسليات التي جعلتنا نفهم وسطية الخطاب فهماً سيئاً، وقد اختصرناها في نقطتين مهمتين وأساسيتين لهذا الفهم الخاطئ، هما:

١- التعصب المقيت للرأي:

من سليات فهمنا لوسطية الخطاب: التعصب المبعوض لرأي أو مذهب أو فكرة معينة، هذا التعصب الذي يؤدي إلى خلافات فكرية وعقدية تؤدي إلى شق عصا المسلمين وتشتتهم، ليسهل بعد ذلك السيطرة عليهم والتحكم بأمورهم حسب ما يريده أعداء الإسلام.

(١) ينظر هذه القواعد وغيرها في: قواعد الأحكام في مصالح الأنام: العز بن عبد السلام، والقواعد النورانية الفقهية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني، والمنثور في القواعد الفقهية: الزركشي، والقواعد لابن رجب: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي.

يقول ربنا ﷺ موضحاً أسباب تشتت الأمر عند المسلمين: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾^(١)، فاتباع الهوى والتعصب للرأي دون علم ولا هداية من الله ﷻ أحد أهم أسباب شتات الأمة، ثم بين ربنا ﷺ نهاية التعصب للرأي فقال: ﴿فَاقْمْ وُجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢) * مُبِينِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ^(٣) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلٌّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ^(٤)﴾^(٥).

وبالتالي: فإن الابتعاد عن التعصب أيًا كان نوعه، من القيم التي يحض عليها دين الإسلام، ويأمر أتباعه على التعامل بالرفق واللين والخلق الحسن وقبول الرأي الآخر. إن التعصب هو بمثابة شعور داخلي، يدفع الإنسان إلى أن يرى نفسه على حق، ويرى الآخرين على باطل، وهذا من أهم عوامل الفرقة والتناحر بين الناس عموماً، وبين من يتصدون للخطاب الديني على وجه الخصوص.

٢- الجمود وعدم التجدد:

إن الركون إلى الفهم الواحد للنصوص والآثار، وعدم مجازاة مصالح الناس - التي ما جاءت أحكام الله ﷻ إلا لتحقيقها - بما لا يتعارض مع الثوابت والأسس المُحَكَّمة، ولا يتناقض مع الأوامر والنواهي، إن كل ذلك هو أسلوب من الأساليب، ومنهج من المناهج، التي حجت خطابنا الديني في الإسلام، وقيدته بقيود التخلف، كما يصفه أعداؤنا، وجعلته يتوقع في دائرة ضيقة لا تتسع إلا لصاحب فكرة معينة، أو مذهب محدد، أو رأي غير مدروس. ولابد من الإيضاح والتأكيد على أن التجديد في الخطاب الديني، لا يكون في ثوابت وأصول الدين والعقيدة، وإنما تطوير لغته ومضمونه، والمطالبة بأخذ كل ما هو جديد؛ لمواكبة الواقع المعاصر، والتغيرات الحادثة، والمستجدات المستمرة، وما يحيط بها من تحديات. فالتجديد الذي ننشده وندعوا إليه هو من أجل مواكبة ما يحصل من بين قضايا العصر الضرورية المشروعة والمعقدة والمتداخلة، وبخاصة في ضوء مستجدات ومتطلبات وتحديات الواقع المعاصر، الذي لم يعد سمته الجمود والانغلاق والانعزالية والتقليد، بل الحراك والانفتاح والإبداع، حتى يتمكن هذا الخطاب من مواجهة قضايا وهموم الأفراد والمجتمعات، كما أن الخطاب الديني المتجدد أصبح ضرورة للإسهام بفاعلية في مخاطبة والحوار مع الآخر. لذلك: فإن التجديد يُعدُّ سنةً من سنن الكون، وضرورة من ضرورات العصر التي لا غنى عنها، مصداقاً لقول رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا)^(٦).

(١) سورة الروم، الآية ٢٩.

(٢) سورة الروم، الآيات ٣٠-٣٢.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: ١٠٩/٤، برقم (٤٢٩١).

**المبحث الثالث: تأصيل مبدأ الاعتدال في الخطاب الديني**

إن الخطاب الديني لا ينبغي أن يكون تقليدياً، وإنما يجب أن يتميز بكونه خطاباً مواكباً لكل زمان ومكان ليعكس صورة حقيقة عن منهج الدين الإسلامي الوسطي الذي لا غلو فيه ولا تفريط.

فالخطاب الدعوي في ديننا الإسلامي لابد له من مواكبة كل التطورات المتجددة والأساليب المتطورة التي من شأنها إيصال الحكم أو المعلومة إلى المتلقي، وبالتالي يكون مؤثراً بصورة إيجابية دون أن إفراط أو تفريط.

من هنا فإن الواجب على ذوي التخصص من الدعاة والمفكرين أن يعملوا جاهدين على صقل خطابنا الديني (الإسلامي) وإعادة النظر بأساليبه ووسائله بما يتناسب وتطورات الزمن المتجددة.

والدعوة هذه التي نتبناها لا يمكن لها أن تكون مطلقة دون ضوابط تبعتها عن شبهة التصل من ثوابت ديننا وأساسه وقواعده، التي لا يمكن التلاعب أو التخلي عنها في أي زمان أو مكان.

وفي هذا المبحث سنقف على أهم النصوص التي تؤصل الوسطية والاعتدال في خطابنا الإسلامي؛ ذلك لأن منهج الدين الإسلامي هو أن تكون دعوته ووسائلها وطرقها معتدلة بدون مغالاة في الدين، ولا تطرف أو شذوذ في الاعتقاد، ولا تهاون أو تقصير، ولا استكبار أو خنوع، ولا ذل أو تجبر، بل خضوع وعبودية لله سبحانه وتعالى.

ثم بعد العبودية يجب أن تكون وسطيتنا واعتدالنا مبنياً على عدم التشدد أو التضيق، وبالمقابل على عدم التساهل أو التفريط في حق من حقوق الله تعالى أو حق من حقوق الناس، وهو معنى الصلاح والاستقامة، وهذا هو مفهوم الوسطية والاعتدال الذي ندعو أن تكون وسائل خطابنا الإسلامي مبنية عليه.

ولذلك فإن من الواجب على من يتصدى لمهمة تبليغ الرسالة السماوية المتمثلة بدين الإسلام أن تكون مخاطبته للناس وفق منهج الوسطية والاعتدال؛ لأن ديننا الإسلامي لا يقبل الغلو، والتتبع، والتطرف في كل جوانبه.

وسنقوم بالوقوف على بعض من هذه النصوص فيما يأتي:

١- يقول الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(١).

جاء في تفسير هذه الآية: "وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا أي عدلاً، لتكونوا شهداء على الناس. يقول: إنكم حجة على جميع من خلقنا ورسول الله ﷺ حجة عليكم. والشهادة في اللغة:

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٣.



هي البيان، فهذا يسمى الشاهد بيّنة، لأنه بيّن حق المدعي، يعني أنكم تبيّنون لمن بعدكم، والنبي ﷺ يبين لكم^(١).

وإذا ما أردنا أن نربط بين معنى الوسطية في هذه الآية وبين معنى الاعتدال في الخطاب الديني فإننا نلاحظ جلياً أن الله ﷻ يؤكد على أن تكون طريقة تعاملنا وأسلوب دعوتنا هي التوسط بين التشدد والانفلات؛ لأن الأمة الإسلامية الموصوفة بالوسطية هنا يقع على عاتقها حمل الرسالة الإلهية التي يجب أن تبلغها لجميع الأمم والشعوب بما أمر به ربنا سبحانه وتعالى وهو الاعتدال، وهذا التبليغ لا يمكن أن يصل غلى مبتغاه إلا بنبذ التشدد ونفي التنصل من الثوابت والأساسيات التي يقوم عليها على أركانها دين الإسلام.

٢- يقول الله ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُواْ أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَنْ سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾^(٢).

فالآية واضحة وصريحة في أنها تنهى عن المغالاة في الدين عموماً، وتتنبذ التعصب المقيت في الرأي، والترتمت المشين في الفكر، وبالمقابل فإنها تدعو إلى الاعتدال في ذلك كله على أساس الالتزام الكامل بثوابت الدين وقواعده الراسخة.

لذلك يقول السمعاني في معرض تفسيره لهذه الآية: "الغلو: مجاوزة الحد، وهو مذموم، وكذلك التقصير، ودين الله بين الغلو، والتقصير"^(٣).

٣- يقول ربنا ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِٗ لِيُبَيِّنَ لَهُم فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِي مَن يَشَآءُ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾^(٤).

فإن على من يتصدى لتبليغ أوامر الله ﷻ أن يلتزم التوسط في دعوته، فلا يغلظ في الألفاظ أو يتشدد في كلامه، ولا يأتي بالألفاظ التي تنزل مكانته عند المدعويين، ولا يكثر الكلام إلا بما يتلائم وطبيعة المدعويين، وأن يكون معتدلاً في أسلوبه دون إفراط أو تفريط.

٤- يقول الله ﷻ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحُكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجِدْ لَهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلْعَلَمُ بِمَن ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِٗ وَهُوَ ٱلْعَلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾^(٥).

فرينا ﷻ يأمرنا أن تكون دعوتنا إلى دينه وعقيدته بثلاثة أساليب: أولها الحكمة، وثانيها الموعظة الحسنة، وثالثها المجادلة بالحق والبرهان الساطع والعلم النافع.

(١) بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي: ١/١٠٠.

(٢) سورة المائدة، الآية ٧٧.

(٣) تفسير القرآن: ٥٦/٢.

(٤) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٥) سورة النحل، الآية ١٢٥.



ومن الحكمة أن نأخذ الناس بالرفق فيما يأمرهم به وينهاهم عنه، وأن نهيب أنفسهم لتلقي الأمر والنهي قبل توجيهه إليهم. ومن أسلوب الموعظة الحسنة أن يراعي الوعاظ والخطباء والمفتون مبدأ الوسطية في طريقة إيصال المعلومة أو الحكم الذي يريدون بشرط أن ينوؤا بأنفسهم عن التفريط بالثوابت التي أرساها ديننا الحنيف.

ثم بعد ذلك لابد للداعية أو المفتي أو الخطيب أن تكون لديه قدرة وفهم على المجادلة والمناظرة بالوجه الحسن والرفق واللين وحسن الخطاب، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَجَدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

٥- عن أنس بن مالك قال: (بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ جَاءَ أَعْرَابِي فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ» فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ ﷻ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ^(٢). وشنه: أي فصبه عليه.

يقول الشوكاني: "وفي الحديث أيضا دليل على جواز التمسك بالعموم إلى أن يظهر الخصوص إذ لم ينكر ﷺ على الصحابة ما فعلوه مع الأعرابي، بل أمرهم بالكف عنه للمصلحة الراجحة. وفيه أيضا دليل على ما أشار إليه المصنف رحمه الله من أن الأرض تظهر بالمكاثرة. وعلى الرفق بالجاهل في التعليم. وعلى الترغيب في التيسير والتفجير عن التعسير"^(٣).

٦- ما رواه أبو شريح أنه: سَمِعَ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدِّدَ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْدِيَارِ» وَهِيَائَتْ أَبْتَعَوْهَا مَا كَبَبَتْهَا عَلَيْهِمْ» [الحديد: ٢٧])^(٤). يقول المباركفوري في شرح الحديث: "المعنى لا تشددوا على أنفسكم بإيجاب العبادات الشاقة على سبيل النذر أو اليمين فيشدد الله عليكم، فيوجب عليكم بإيجابكم على أنفسكم، فتضعفوا عن القيام بحقه، وتملوا وتكسلوا، وتتركوا العمل فتقعوا في عذاب الله .. وهذا ذم لهم ويقصد لمن يتشدد في أمور الدين -من وجهين: أحدهما الابتداع في دين الله ما لم

(١) سورة العنكبوت، الآية ٤٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: ٢٣٦/١ برقم (٢٨٥).

(٣) نيل الأوطار: ٦٢/١.

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ٩٧/٤ برقم (٢٠٩٠) وأبو داود في سننه: ٢٧٦/٤ برقم (٤٩٠٤).



يأمر به الله، والثاني عدم قيامهم بما التزموه مما زعموا أنه قرينة يقرهم إلى الله تعالى، فكأن تركه وعدم رعايته حق الرعاية يدل على عدم مبالاتهم بما يعتقدونه ديناً^(١).

٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَيَسْرُوا، وَلَا تُتَقَرُّوا)^(٢).

يقول العيني في شرحه للحديث: "وَالْمَعْنَى: وبشروا الناس أو المؤمنين بفضل الله تعالى وثوابه، وجزيل عطائه وسعة رحمته... كَمَا كَانَتْ أُمُورُ الْإِسْلَامِ عَلَى التَّدرِجِ فِي التَّكْلِيفِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، لِأَنَّهُ مَتَى يَسِرَ عَلَى الدَّخْلِ فِي الطَّاعَةِ الْمُرِيدَ لِلدَّخُولِ فِيهَا، سَهَلَتْ عَلَيْهِ وَتَزَايَدَ فِيهَا غَالِبًا، وَمَتَى عَسَرَ عَلَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ لَا يَدْخُلَ فِيهَا. وَإِنْ دَخَلَ أَوْشَكَ أَنْ لَا يَدُومَ أَوْ لَا يَسْتَحْمِلَهَا. وَفِيهِ الْأَمْرُ لِلْوَلَاةِ بِالرَّفْقِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلَمِ لاشتيماله على خيري الدنيا والآخرة، لِأَنَّ الدُّنْيَا دَارُ الْأَعْمَالِ، وَالْآخِرَةُ دَارُ الْجَزَاءِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالدُّنْيَا بِالتَّسْهِيلِ، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْآخِرَةِ بِالْوَعْدِ بِالْخَيْرِ وَالْإِخْبَارِ بِالسَّرُورِ تَحْقِيقًا لَكُونِهِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ فِي الدَّارَيْنِ"^(٣).

٨- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُتَقَرُّوا، وَنَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلَفَا»)^(٤).

يقول النووي في شرح الحديث: "وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْأَمْرُ بِالتَّسْهِيرِ بِفَضْلِ اللَّهِ وَعَظِيمِ ثَوَابِهِ وَجَزِيلِ عَطَائِهِ وَسِعَةِ رَحْمَتِهِ وَالنَّهْيُ عَنِ التَّغْيِيرِ بِذِكْرِ التَّخْوِيفِ وَأَنْوَاعِ الْوَعِيدِ مَحْضَةً مِنْ غَيْرِ ضَمِّهَا إِلَى التَّسْهِيرِ وَفِيهِ تَأْلِيفٌ مِنْ قَرَبِ إِسْلَامِهِ وَتَرْكِ التَّشْدِيدِ عَلَيْهِمْ وَكَذَلِكَ مَنْ قَارَبَ الْبُلُوغَ مِنَ الصَّبِيَّانِ وَمَنْ بَلَغَ وَمَنْ تَابَ مِنَ الْمَعَاصِي كُلُّهُمْ يُتَلَطَّفُ بِهِمْ وَيُدْرَجُونَ فِي أَنْوَاعِ الطَّاعَةِ قَلِيلًا قَلِيلًا"^(٥).

ويقول القسطلاني: "وفيه إشارة إلى عدم الحرج والتضييق في أمور الملة الحنيفية السمحاء كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. أي وقد وسع عليكم يا أمة نبي الرحمة خاصة ورفع عنكم الحرج أيا كان..^(٦).

(١) مراعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٢٨٥/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: ٢٥/١ برقم (٦٩)، ومسلم في صحيحه: ٣/ ١٣٥٩ برقم (١٧٣٤) بلفظ (وَسَكَّنُوا وَلَا تُتَقَرُّوا).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٤٧/٢.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: ٦٥/٤ برقم (٣٠٣٨)، ومسلم في صحيحه: ٣/ ١٣٥٩ برقم (١٧٣٣).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٤١/١٢.

(٦) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: ٤١٩/٦.



٩- عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَلَا هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)^(١).

(هلك المتنتفعون) أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم. يقول المناوي: "وأراد النهي عن التماري والتلاحي في القراءات المختلفة وأن مرجعها إلى وجه واحد من الحسن والصواب. وقال النووي: فيه كراهة التقعر في الكلام بالتشديق وتكلف الفصاحة واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم. وقال غيره: المراد بالحديث الغالون في خوضهم فيما لا يعنيههم وقيل: المتعنتون في السؤال عن عويص المسائل الذي يندر وقوعها وقيل: الغالون في عبادتهم بحيث تخرج عن قوانين الشريعة"^(٢).

١٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ... ثُمَّ قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ"^(٣). يقول العيني: "أي: هَذَا بَابٌ فِي بَيَانِ مَا يَكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَهُوَ التَّشَدُّدُ فِي الْأَمْرِ حَتَّى يَتَجَاوَزَ الْحَدَّ فِيهِ"^(٤).

١١- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ)^(٥).

يقول ابن رجب الحنبلي: "ومعنى الحديث: النهي عن التشديد في الدين بأن يحمل الإنسان نفسه من العبادة ما لا يحتمله إلا بكلفة شديدة، وهذا هو المراد بقوله ﷺ "لن يشاد الدين أحد إلا غلبه" يعني: أن الدين لا يؤخذ بالمغالبة فمن شاد الدين غلبه وقطعه"^(٦).

هذا غيض من فيض: فالنصوص التي تدل على وجوب الأخذ بمبدأ الوسطية والاعتدال في الخاطب الديني كثيرة ومتنوعة، وما سقناه يدل على العموم أن منهج الدين الإسلامي في تبليغ رسالته ووصول أحكامه إلى الناس، يجب أن يكون ضمن هذا المبدأ الوسطي، لكن وكما أكدنا في أكثر من موضع أن هذا المنهج يجب أن يحاط بسياج متين حتى لا نتصل من عرى ديننا الإسلامي بدعوى اتباع المنهج الوسطي، فلربما تستغل هذه المناجاة بالتمسك بالاعتدال

(١) أخرجه أبو داود في سننه: ٢٠١/٤ برقم (٤٦٠٨).

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٣٥٥/٦.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه: ٢٢٨/٤ برقم (٣٠٢٩) قال محقق السنن: إسناده صحيح.

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٣٧/٢٥.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: ١٦/١ برقم (٣٩).

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١٤٩/١.



فينحرف مسارها إلى أن نتخلى عن ثوابت ديننا وأساسياته التي لا يمكن تجاوزها أو عدم التصديق بها.

وخلاصة القول: فإن مصطلح (الخطاب الديني) من المصطلحات التي اختلط فيها الحق بالباطل، وإن هناك ممن لا تخدمهم أحكام ديننا الإسلامي يريدون بهذا المصطلح تغيير ثوابت هذا الدين وأصوله، بحجة جعل الإسلام متلائماً مع ظروف العصر. لذلك: فإن المقصود ببيان مفهوم هذا الخطاب عند الفقهاء والعلماء والمفكرين الربانيين، إنما يعني تحديث وسائل الدعوة إلى دين الإسلام، والاجتهاد وبذل الوسع في بيان حكم ديننا الإسلامي في المستجدات والنوازل التي طرأت على أمتنا الإسلامية هذه الأيام.

المبحث الرابع: مسائل فقهية تطبيقية تتعلق بالاعتدال في الخطاب الديني

وفي هذا المبحث قمت باختيار بعض التطبيقات الفقهية المتعلقة بالخطاب الديني المعتدل، لبيان أن ديننا الإسلامي ملتزم بمبدأ الوسطية والاعتدال في كل مجالاته وأحكامه وتقريراته ما دامت لا تتعارض مع الثوابت، ولا تلغي أصول وأساسيات هذا الدين الحنيف. فالأحكام العملية التي أمرنا بالأخذ بها تتسم بالوسطية والاعتدال، فقد حرصت شريعة الإسلام على تكليف العباد بما يطبقونه، حتى لا يقعوا في الإقراط، فقال تعالى: ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(١).

وبالمقابل فقد منعت الشريعة الإسلامية أتباعها من التقلت والتفريط بتلك الأحكام والأوامر، فقال تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٢).

وقد اخترت ثلاث مسائل كتطبيق للوسطية والاعتدال هي:

المسألة الأولى: حكم النقاط اللقيط في الشريعة الإسلامية

قبل البدء ببيان أقوال الفقهاء في هذه المسألة، لابد من الوقوف على مفهوم اللقيط في اللغة والاصطلاح:

اللقيط عند أهل اللغة: مأخوذ من الفعل لقط، يقال: لَقَطَ الشيء، أخذه من الأرض، من باب نصر، واللقيط عند العرب فعيل، بمعنى مفعول، والذي يأخذ الصبي أو الشيء الساقط يقال له المُلْقِطُ، واللقيط الطفل الذي يوجد مرمياً على الطُّرُق، لا يُعرف أبوه ولا أمه. ويقال للذي يَلْقُطُ السَّنَابِلَ إِذَا حَصَدَ الزَّرْعَ وَوَجَزَ الرُّطْبَ مِنَ الْعِذْقِ لاقِطٌ وَلَقَاطٌ، والانتقاط أن تَعَثَّرَ على الشيء من غير قَصْدٍ وَطَلَبٍ^(٣).

وأما مفهومه في اصطلاح الفقهاء: فقد اختلفت عبارات الفقهاء في تعريف اللقيط وكما يأتي:

(١) سورة البقرة، الآية ٦٢.

(٢) سورة هود، الآية ١١٢.

(٣) ينظر مختار الصحاح: الرازي: ٢٨٤/١، ولسان العرب: ابن منظور: ٤٠٦٠/٥.



١- قال الحنفية: "اللَّقِيطُ: مَا يَلْتَقِطُ وَيُؤْخَذُ مِمَّا طَرَحَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ صَغَارِ بَنِي آدَمَ"^(١).

٢- وقال المالكية: "اللَّقِيطُ: هُوَ الصَّبِيُّ الصَّغِيرُ غَيْرُ الْبَالِغِ، وَإِنْ كَانَ مُمَيَّزًا"^(٢).

٣- وقال الشافعية: "اللَّقِيطُ، هُوَ كُلُّ صَبِيٍّ ضَائِعٍ لَا كَافِلَ لَهُ"^(٣).

٤- وقال الحنابلة: "اللَّقِيطُ: هُوَ الطِّفْلُ الْمَنبُودُ"^(٤).

ويمكن الجمع بين هذه التعريفات بالقول: اللقيط هو اسم لما يطرح على الأرض من صغار بني آدم؛ خوفاً من العيلة، أو فراراً من تهمة الزنا، والفاقة، أو هو بعبارة أخرى: صَغِيرٌ آدَمِيٌّ لَمْ يَعْلَمْ أَبَوَاهُ وَلَا رَقُّهُ^(٥). بعد أن بينا مفهوم اللقيط لغة واصطلاحاً، نأتي إلى بيان حكم التقاطه: فقد اختلف الفقهاء في ذلك على مذهبين:

المذهب الأول: إن التقاطه فرض كفاية.

وهو مذهب جمهور الفقهاء من المالكية^(٦)، والشافعية^(٧)، والحنابلة^(٨)، والظاهرية^(٩).

وزاد ابن جزى من المالكية فقال: "إن من أخذه بنية أن يربيه لم يحل له رده"^(١٠).

أما ابن حزم الظاهري فقال: "وهو فرض عين على من بحضرته - يعني اللقيط - أن يقوم به ولا بد"^(١١). واستدلوا بما يأتي:

أولاً: قول الله تعالى: ﴿وَعَاوِئُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالتَّقْوَى﴾^(١٢)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(١٣).

(١) تحفة الفقهاء: السمرقندي: ٣٥١/٣.

(٢) بداية المجتهد: ابن رشد: ٩٣/٤.

(٣) روضة الطالبين: النووي: ٤١٨/٥.

(٤) الهداية على مذهب الامام أحمد: ص ٣٣١.

(٥) ينظر: التعريفات: الجرجاني: ص ١٩٣، وشرح حدود ابن عرفة: الرصاع المالكي: ص ٤٣٢، وأنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: القنوي: ص ٦٨.

(٦) ينظر: بداية المجتهد: ابن رشد: ٩٣/٤، والقوانين الفقهية: ابن جزى: ١/٢٢٥، ومواهب الجليل شرح مختصر خليل: ٨٠/٦، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير: ٤/١٢٤.

(٧) ينظر: المهذب: الشيرازي: ٣١٢/٢، والوسيط في المذهب: الغزالي: ٣٠٣/٤، والمجموع: النووي: ١٥/٢٨٤، ومنهاج الطالبين: النووي: ص ١٧٦.

(٨) ينظر: المغني: ابن قدامة: ١١٢/٦.

(٩) ينظر: المحلى بالآثار: ابن حزم: ١٣٢/٧.

(١٠) القوانين الفقهية: ابن جزى: ١/٢٢٥.

(١١) المحلى بالآثار: ابن حزم: ١٣٢/٧.

(١٢) سورة المائدة، الآية ٢.

(١٣) سورة المائدة، الآية ٣٢.



ثانياً: قوله ﷺ: (مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ ﷻ) ^(١).

ثالثاً: لأن فيه -أي الالتقاط- إحياء نفس، وتخليص آدمي له حرمة من الهلاك، كبذل الطعام للمضطر، أو إنجائه من الغرق ^(٢).

يقول ابن حزم: "فلا إثم أعظم من إثم من أضاع نسمة مولودة على الإسلام صغيرة لا ذنب لها حتى تموت جوعاً أو برداً أو تأكله الكلاب هو قاتل نفس عمدا بلا شك" ^(٣).

المذهب الثاني: إِنَّ التَّقَاةَ أَمْرٌ مُنْدُوبٌ إِلَيْهِ، ورفعهُ أَفْضَلُ مِنْ تَرْكِهِ، وَهُوَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ ^(٤).

وهذا مذهب الحنفية ^(٥). لكنهم قالوا: إن غلب على ظنه ضياعه فواجب ^(٦). واستدلوا بما

يأتى:

أولاً: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ ^(٧).

وجه الاستدلال: أنها نفس لا حافظ لها، بل هي في مضيعة، فكأن التقاطها إحياء لها معنى ويكون بدفع الهلاك عنها.

ثانياً: ما روي أن رجلاً أتى سيدنا علياً عليه السلام بلبقيط فقال: هو حر ولأن أكون وليت من أمره مثل الذي وليت أنت كان أحب إلي من كذا وكذا، عد جملة من أعمال الخير فقد رغب في الالتقاط وبالع في الترغيب فيه حيث فضله على جملة من أعمال الخير على المبالغة في النذب إليه ^(٨).

ثالثاً: لأنه نفس لا حافظ لها بل هي في مضيعة فكان التقاطها إحياء لها معنى ^(٩).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: ١٨٠٩/٤ برقم (٢٣١٩).

(٢) ينظر: المجموع: النووي: ٢٣٤/١٥.

(٣) المحلى بالآثار: ١٣٢/٧.

(٤) قال السرخسي: "وَهُوَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا قِيلَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ التَّعْظِيمِ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ"، وقال الزيلعي: "وَفِي رَفْعِهِ إِظْهَارُ الشَّفَقَةِ عَلَى الْأَطْفَالِ وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ"، وقال ابن نجيم: "وهو من افضل الاعمال". المبسوط: ٢٠٩/١٠، وتبيين الحقائق: ٢٩٧/٣، والبحر الرائق: ١٥٥/٥.

(٥) ينظر: بدائع الصنائع: الكاساني: ١٩٨/٦، وحاشية ابن عابدين: ٢٦٩/٤.

(٦) ينظر: الهداية: المرغاني: ٤١٥/٢.

(٧) سورة المائدة، الآية ٣٢.

(٨) ينظر: الأصل: الشيباني: ٥٠٨/٩، وبدائع الصنائع: الكاساني: ١٩٨/٦، والبحر الرائق: ابن نجيم: ١٥٦/٥.

(٩) ينظر: بدائع الصنائع: الكاساني: ١٩٨/٦.



الترجيح: ومذهب الجمهور هو الأرجح؛ لقوة أدلتهم، أما ما استدل به الحنفية يحمل على فضل الالتقاط، وأما حكمه فهو فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط الإثم عن الباقي، فإن تركه الجميع أثموا إذا علموا فتركوه مع إمكان أخذه، ولا شك أن ترك اللقيط وعدم التقاطه اتكالا على قيام البقية به سبب لضياعه، وهو مما يتنافى مع مكارم الأخلاق وشيم المروءة التي حثّ عليها الدين الإسلامي، وما يتماشى مع أساليب الخطاب الديني المعتدل؛ فإنقاذ النفوس من الهلاك يتوافق مع مقاصد الشريعة الأصلية من حفظ الضروريات الخمس ومن أهمها النفس.

المسألة الثانية: نظر الطبيب إلى العورة ولمسها للتداوي

الأصل في الشريعة الإسلامية حرمة النظر إلى العورة، سواء كانت عورة الرجل أو المرأة. والدليل على ذلك من القرآن والسنة والاجماع:

أولاً: من القرآن الكريم:

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ٣٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَتَّقْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ٣١﴾^(١).

ثانياً: من السنة النبوية:

١- حديث أم سلمة، رضي الله عنها. قالت: (كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِحْتَجِبَا مِنْهُ»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا، وَلَا يَعْرِفُنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَعَمِيَا وَإِنْ أَنْتُمَا، أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ»^(٢).

٢ - حديث علي بن أبي طالب عليه السلام. قال: (وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ وَأَرْدَفَ الْفَضْلُ ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا وَأَسْتَفْتَتْهُ جَارِيَةٌ شَابَّةٌ مِنْ خُثْعَمٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ أَدْرَكَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، أَفِيَجْزِي أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «حُجِّي عَنْ أَبِيكَ»، قَالَ: وَلَوْ عُنُقَ الْفَضْلُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ لَوَيْتَ عُنُقَ ابْنِ عَمَّكَ؟ قَالَ: «رَأَيْتُ شَابًّا وَشَابَّةً فَلَمْ آمِنِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِمَا»^(٣).

٣- حديث ابن عباس عليه السلام: قال ﷺ: (ملعون من نظر إلى فرج أخيه أو قال إلى عورة أخيه وملعون من أبدى عورته للناس)^(٤).

(١) سورة النور، الآية ٢٩.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: ٦٣/٤، برقم (٤١١٢). والترمذي في سننه: باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال: ١٠٢/٥، برقم (٢٧٧٨) وقال حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه: باب ما جاء أن عرفة كلها موقف: ٢٢٣/٣، برقم (٨٨٥). وقال حديث علي حديث حسن صحيح.

(٤) أخرجه الربيع بن حبيب في مسنده الجامع الصحيح: باب تحريم بيعها وشربها: ص ٢٥٠، برقم (٦٣٨)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، والبيهقي في معرفة السنن والآثار، عن وهب بن منبه قال: مكتوب في التوراة (ملعون من نظر إلى فرج امرأة وابنتها) ينظر: مصنف عبد الرزاق: ١٩٣/٧، ومعرفة السنن والآثار: ٩٧/١٠.



ثالثاً: الاجماع: لَا خِلَافَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَنَّ النَّظَرَ إِلَى عَوْرَةِ الْغَيْرِ حَرَامٌ مَا عَدَا نَظَرَ الزَّوْجَيْنِ كُلِّ مِنْهُمَا لِلْآخَرِ، فَلَا يَحِلُّ لِمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ الْآخَرِ^(١).

ومتى حرم النظر حرم المس بلا حائل، بل المس أولى بالحرمة؛ لأنه أبلغ في إثارة الشهوة، إذ لو أنزل به أفطر^(٢). إلا أن الفقهاء اتفقوا على جواز نظر الطبيب إلى العورة ولمسها للتداوي عند الضرورة^(٣). وقد استدلووا لهذا بما روي (أن النبي ﷺ لما حَكَمَ سعداً في بني قريظة كان يكشف عن مؤترهم)^(٤). بل إن الامام الصاوي من المالكية قال: لا يحرم نظر الطبيب الى عورة المريض عند الضرورة بل قد يجب^(٥). وهي تقدر بقدرها كما هو مقرر عند الفقهاء، لذلك وضع الفقهاء شروطاً لجواز نظر الطبيب ولمسه للعورة، نذكر بعضها منها:

١- قال الحنفية: "وَيَجُوزُ لِلطَّبِيبِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَوْضِعِ الْمَرَضِ مِنْهَا وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ امْرَأَةً مَدَاوِنَهَا فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ يَسْتَرْ كُلَّ عُضْوٍ مِنْهَا سِوَى مَوْضِعِ الْمَرَضِ وَكَذَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ النَّظَرَ إِلَى مَوْضِعِ الْإِحْتِقَانِ مِنَ الرَّجُلِ وَيَنْظُرُ الرَّجُلُ مِنَ الرَّجُلِ إِلَى جَمِيعِ بَدَنِهِ إِلَّا مَا بَيْنَ سِرْتِهِ إِلَى رِكْبَتِهِ وَمَا يُبَاحُ النَّظَرُ إِلَيْهِ لِلرَّجُلِ مِنَ الرَّجُلِ يُبَاحُ الْمَسُّ وَيَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَنْظُرَ مِنَ الرَّجُلِ إِلَى مَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَيْهِ مِنْهُ إِذَا أَمِنَتْ الشَّهْوَةَ وَتَنْظُرُ الْمَرْأَةُ مِنَ الْمَرْأَةِ إِلَى مَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ مِنَ الرَّجُلِ"^(٦).

٢- وقال المالكية: "وَأَمَّا لَوْ كَانَ مَطْلُوبُ الطَّبِيبِ فِي عَوْرَتِهَا فَإِنَّهُ يَبْقُرُ التَّوْبَةَ عَنْ الْمَوْضِعِ الْمَأْلُومِ لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ الطَّبِيبُ وَظَاهِرُهُ وَلَوْ كَانَ الْمَرَضُ بِفَرْجِهَا لِلضَّرُورَةِ، وَيَنْبَغِي أَوْ يَتَعَيَّنُ أَنَّ مَحَلَّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ الطَّبِيبُ لَا يَتَوَصَّلُ إِلَى مَعْرِفَةِ ذَلِكَ إِلَّا بِرُؤْيِيهِ بِنَفْسِهِ، وَأَمَّا لَوْ كَانَ الطَّبِيبُ يَكْتَفِي بِرُؤْيِيَةِ النِّسَاءِ وَيَصِفُّهُ لَهُ فَلَا أَظُنُّ أَحَدًا يَقُولُ بِجَوَازِ رُؤْيِيَةِ الرَّجُلِ لِفَرْجِ الْمَرْأَةِ"^(٧).

٣- وقال الشافعية: "النظر للمداواة؛ فيجوز نظر الطبيب من الأجنبية (إلى المواضع التي يحتاج إليها) في المداواة حتى مداواة الفرج. ويكون ذلك بحضور محرم أو زوج أو سيد، وأن لا تكون هناك امرأة تُعالجها"^(٨).

(١) ينظر: الاوسط في السنن والاجماع والاختلاف، ابن المنذر: ١٢١/٢.

(٢) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ابن حجر الهيتمي: ٢٠١/٧.

(٣) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: ١٥٤/٤، والذخيرة: القرافي: ٢٣٨/٨، وأسنى المطالب: زكريا الأنصاري: ١١٤/٣، والمحرم في الفقه: أبو البركات ابن تيمية: ١٤/٢.

(٤) ذكر ابن قدامة هذه الرواية في المغني ولم أجد لها في السنن. ينظر: المغني: ابن قدامة: ١٠١/٧.

(٥) ينظر: حاشية الصاوي (بلغة السالك لأقرب المسالك): الصاوي: ٧٣٦/٤.

(٦) بداية المبتدي: المرغيناني: ص ٢٢٢.

(٧) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٢٧٧/٢.

(٨) فتح القريب المحيب في شرح ألفاظ التقريب: ابن قاسم الغزي: ص ٢٢٦.



٤- وأما الحنابلة فقالوا: "نظره: أي الرجل المرأة (للمداواة، فيجوز) له النظر (للمواضع التي يحتاج إليها) ولمسها حتى الفرج، وظاهره ولو ذمياً. قاله في المبدع. وليكن ذلك مع حضور محرم أو زوج، ويستتر منها ما عدا الحاجة"^(١).

ومن خلال ما تقدم من آراء وأقوال الفقهاء، يتبين لنا أن القول بجواز نظر الطبيب إلى العورة، يجب أن يكون منضبطاً ومقيداً بشروط، وهي كما يأتي:

١- أن لا يكون في هذه المداواة خلوة، فلا يجوز أن يفرد الرجل بها، ولا هي به؛ لأن هذه خلوة محرمة، لا يجوز تعديها، كما أنه لا مبرر لهتكها، إذ المداواة ممكنة مع وجود الغير، والضرورة تُقَدَّر بقدرها.

٢- عدم وجود من يداويه من بني جنسه، فإن لم يوجد الرجل لمداواة الرجل، فيمكن أن تداويه امرأة، وإن لم توجد المرأة لمداواة المرأة، فيمكن أن يداويها رجل؛ لأن الضرورات تبيح المحظورات.

٣- أن يُغضَّ الطرف عن العورة قدر المستطاع؛ لأن الضرورة تُقَدَّر بقدرها.

٤- كتمان أسرار المريض إن وجدت، فلا يجوز لأي منهما أن يكشف سرّاً لمريضه؛ لأن المجالس بالأمانات. ففي الحديث: عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مالٍ بغير حق)^(٢). وفي الحديث أيضاً: عن أبي بكر بن محمد بن حزم قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّمَا يُجَالِسُ الْمُتَجَالِسُونَ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُفْشِيَ عَنْ صَاحِبِهِ مَا يَكْرَهُ)^(٣).

٥- أن لا يُكشف من العورة، إلا بقدر الضرورة والحاجة، وبقدر ما يُحتاج إلى كشفه، وينبغي ستر ما عدا ذلك؛ لأن الضرورة تُقَدَّر بقدرها، وقدرها هنا هو ما يحتاج إلى كشفه. فإذا وجدت هذه الضوابط جاز للرجل أن يداوي المرأة والعكس، وإلا فلا يجوز.

(١) نَيْلُ الْمَارِبِ بِشَرْحِ دَلِيلِ الطَّالِبِ: عبد القادر الشيباني: ١٣٩/٢ - ١٤٠.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: ٢ / ٦٨٤، برقم (٤٨٦٩)، والامام احمد في مسنده: ٣ / ٣٤٢، برقم (١٤٧٣٤). قال أبو المعالي المناوي: "رواه أبو داود في الأدب من حديث ابن أخي جابر بن عبد الله عن جابر يرفعه وابن أخي جابر: مجهول، وفي إسناده: عبد الله بن نافع الصائغ مولى بني مخزوم، مدني، كنيته أبو محمد، وفيه: مقال كذا قاله المنذري". كَشَفُ الْمَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَصَابِيحِ: ٣٣٦/٤ برقم (٤٠٧٥).

(٣) أخرجه معمر بن أبي عمرو الأزدي في جامعه: ٢٢/١١ برقم (١٩٧٩١)، لم أقف على هذا الحديث إلا في جامع معمر الأزدي، وقال العجلوني: "ولعبد الرزاق عن محمد بن حزم رفعه مرسلاً". كشف الخفاء ومزيل الإلباس: ٢٣٤/٢ برقم (٢٢٦٩).



المسألة الثالثة: حكم ابتداء غير المسلم بالسلام

من المعلوم أن التحية أعم من السلام، لوجود عبارات كثيرة تدخل ضمن معناها، منها: (حياك الله)، (هداك الله)، (لك البشرى)، (لقيت الخير)، (أنعم الله صباحك)، (صباحك الله بالخير) أو بالسعادة أو بالعافية أو بالمسرة)، وغيرها من العبارات التي تعطي معنى الأمن والسلامة والسعادة وتريح النفوس، ولا يقال لذلك كله سلاما، إنما السلام قولك: (السلام عليك) أو (السلام عليكم) وهو أدنى درجات السلام.

والسلام: اسم من أسماء الله تعالى. وقد اختلف الفقهاء في حكم ابتداء غير المسلم بالسلام على ثلاثة أقوال:

القول الأول: تحريم ابتداء غير المسلم بالسلام، وتجوز التحية بغير السلام إن كانت له عنده حاجة، وإلا فلا يبتدئه بشيء من السلام أصلا، فيقول مثلا (هداك الله) أو (أنعم الله صباحك)، وإن سلم على ذمي ظنه مسلما، ثم بان له أنه يهودي مثلا، فينبغي أن يقول له: (رد علي سلامي)^(١). وبه قال المالكية^(٢)، الشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤).

واستدلوا بما يأتي:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبْدَعُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ)^(٥).

٢- عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى الْيَهُودِ فَلَا تَبْدَعُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ)^(٦).

والنهي في قوله (لَا تَبْدَعُوا)، و(فَلَا تَبْدَعُوهُمْ بِالسَّلَامِ) صريح في عدم جواز ابتداء غير المسلم بالسلام، والأصل في النهي التحريم، فيحمل عليه.

وقد زاد أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي بقوله: "وقد روى أشهب عن مالك في الجامع من العتبية أنه لا يسلم على أهل الذمة ولا يرد عليهم، ومعناه أنه لا يرد عليهم

(١) هذا ما فعله ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) ينظر: المقدمات الممهدة: ٤٤١/٣.

(٣) ينظر: روضة الطالبين: النووي: ٢٣٠/١٠، والتهذيب في فقه الإمام الشافعي: البغوي: ٥٠٩/٧، وفي هذا السياق يقول الامام البجيرمي في تحفة الحبيب: بل يحرم بكل كلام اشعر بتعظيمه: ٤٢٥/١.

(٤) ينظر: المغني: ابن قدامة: ٣٦٣/٩.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: ١٧٠٧/٤ برقم (٢١٦٧).

(٦) أخرجه ابن ماجة في سننه: ١٢١٩/٢ برقم (٣٦٩٩).



بمثل ما يرد على المسلمين وأن يقتصر في الرد عليهم بأن يقال: وعليكم على ما جاء في الحديث^(١).

القول الثاني: يجوز ابتداء غير المسلم بالسلام.

وهو قول بعض الشافعية^(٢)، لكن النووي نقلا عن الماوردي أنه ضعف هذا القول وعده شاذاً، حيث قال: "لكن يقول السلام عليك ولا يقل عليكم وهذا شاذ ضعيف"^(٣).

القول الثالث: لا يسلم على اليهود والنصارى والمجوس، وهذا إذا لم يكن للمسلم حاجة إلى الذمي، وإن كان له حاجة، فلا بأس بالسلام عليه. وهو قول سيدنا علي رضي الله عنه، وبه قال الحنفية^(٤). إذ قالوا: أن النهي عن السلام عليه لتوقيره، ولا توقيره للذمي إلا إذا كان السلام لحاجة^(٥).

والراجع من هذه الأقوال: هو ما ذهب إليه أصحاب القول الثالث: من أن ابتداء السلام على غير المسلم جائز لاسيما إذا كان فيه مصلحة عامة، على أن لا نتبدئ غير المسلم بأكثر من قولنا (السلام عليكم) كما أوضح ذلك حديث رسول الله ﷺ المذكور آنفاً.

وخلاصة القول: إن أحكام دين الإسلام يتجلى فيها مبدأ الوسطية والاعتدال، وهذه الأحكام التي جاءت بها الشريعة الإسلامية قد راعت الأولويات في تشريعها، كما أن الفقهاء باستقراءهم الاجتهادية عرفوا أن ترتيب الأولويات سنة تشريعية، فبنوا عليها قواعدهم الفقهية، واحتكموا إليها. ولذلك فإن الخطاب الديني في الشريعة الإسلامية يتأسس على مجموعة قواعد تظهر وسطية هذا الدين وتكشف عن مدى سعيه للأخذ بأوسط الأحكام ما دامت لا تتعارض مع أسسه وثوابته.

- ١- يقدم الفرض على النافلة.
- ٢- يقدم النص على الاجتهاد.
- ٣- درء المفساد مقدم على جلب المصالح.
- ٤- المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة.
- ٥- يُتحمل الضرر الخاص لدفع الضر العام.
- ٦- يُرتكب أخف الضررين وأهون الشرين مخافة ضرر أكبر وشر أخطر.

(١) المقدمات الممهدة: ٤٤٢/٣.

(٢) ينظر: المجموع: النووي: ٦٠٤/٤.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ينظر: المحيط البرهاني: ٣٢٧/٥.

(٥) ينظر: المصدر نفسه.



الخاتمة

بعد أن أتمننا هذا البحث عن الخطاب الديني تأصيلاً وتطبيقاً لا بد من الوقوف على أهم ما توصلنا إليه فيما يأتي:

١- إن من أهم أساليب تحقيق المصالح في الإسلام، أن جعل أحكامه تبنى على مبدأ الوسطية والاعتدال، وأمر أتباعه أن يكونوا معتدلين في جميع أعمالهم وتصرفاتهم، التعبدية منها وغير التعبدية، حيث أن مميزات ديننا الإسلامي عن غيره من الأديان أن تشريعاته ونظمه بعيدة كل البعد عن التفریط أو الإفراط؛ لكي تبقى تلك الأحكام مهيمنة على شؤون الحياة كلها، على مر العصور والدهور، مهما اختلفت أوضاع الناس، أو تبدلت طبيعة عيشتهم.

٢- إن الخطاب الديني من وسائل انتشار الإسلام والدعوة إليه، وإنه كغيره من الوسائل التي اعتمدها ديننا الإسلامي يتسم بالاعتدال والوسطية.

٣- إن الاعتدال هو التوسط والاستقامة والوسطية في الأمور، وعدم الانحياز إلى جانب دون مراعاة الجانب المضاد، إلا ما كان مخالفاً لقواعد وأسس الدين الإسلامي، عندئذ يجب الانحياز إلى حكم الشارع وترك ما يخالاه.

٤- يتميز الخطاب في ديننا الإسلامي بكل أنواعه وأصنافه بأنه رباني المصدر، إلهي الأوامر والنواهي، محاط بأوامر من الله عز وجل، ونصوص شرعية لا يمكن أن يتغافلها من يريد الولوج في طريقه.

٥- إن الخطاب المنشود يجب أن يكون معتدلاً في كل مراحله، وسطياً في كل جوانبه، إلا ما يتعلق بالثوابت والأسس التي جاءت بها النصوص المحكمة، فالوسطية في الخطاب الديني حقٌ وخيرٌ وعدلٌ، تعود منافعه ونتائجها الإيجابية على الناس جميعاً، مهما اختلفت أعرافهم وألوانهم ومشاربهم ومعتقداتهم، وهي في الوقت نفسه مطلبٌ شرعيٌ أصيلٌ، ومظهرٌ حضاريٌ رفيعٌ، تتوازن فيه أمور الخلق، ويتساوون في كثير من الحقوق والواجبات.

٦- إن من سلبيات فهمنا لوسطية الخطاب التعصب المبعوض لرأي أو مذهب أو فكرة معينة، هذا التعصب الذي يؤدي إلى خلافات فكرية وعقدية تؤدي إلى شق عصا المسلمين وتشتتهم، ليسهل بعد ذلك السيطرة عليهم والتحكم بأموالهم حسب ما يريده أعداء الإسلام.

٧- هناك الكثير من نصوص القرآن والسنة تؤصل الوسطية والاعتدال في خطابنا الإسلامي؛ ذلك لأن منهج الدين الإسلامي هو أن تكون دعوته ووسائلها وطرقها معتدلة بدون مغالاة في الدين، ولا تطرف أو شذوذ في الاعتقاد، ولا تهاون أو تقصير، ولا استكبار أو خنوع، ولا ذلٌ أو تجبر، بل خضوع وعبودية لله ﷻ.

ختاماً أسأل الله تعالى أن يتقبل هذا العمل المتواضع إنه سميع مجيب.



المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ١- الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصللي البلدي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، مطبعة الحلبي، القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية-بيروت وغيرها)، ١٣٥٦هـ-١٩٣٧م.
- ٢- الأصل المعروف بـ«المبسوط»: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد بويوكالن، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
- ٣- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣هـ.
- ٤- أسنى المطالب في شرح روض الطالب: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٥- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي الرومي الحنفي (ت ٩٧٨هـ) المحقق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ.
- ٦- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط ٢، بدون تاريخ.
- ٨- بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ).
- ٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٠- بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ)، مكتبة ومطبعة محمد علي صبح، القاهرة.
- ١١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ١٢- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١هـ)، دار المعارف.



١٣- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٤- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الزبيدي (ت ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ أحمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، ط ٥، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٥- التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ) دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

١٦- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد الشلبي (ت ١٠٢١هـ) (هـ) المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، ط ١، ١٣١٣هـ.

١٧- تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٨- تحفة المحتاج في شرح المنهاج: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي: روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧هـ-١٩٨٣م (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ).

١٩- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٢٠- تفسير الطبري: (جامع البيان في تأويل القرآن): محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٢١- تفسير القرآن: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢٢- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.



٢٣- التهذيب في فقه الإمام الشافعي: الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢٤- توظيف الوسائل التكنولوجية المعاصرة في تطوير الخطاب الإسلامي: السيد محمد مرعي: بحث مقدم إلى: مؤتمر اتحاد علماء المسلمين: مجلة الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين: بتاريخ: ٨/٢٩ ٢٠١١ عنوان العدد: سمات الخطاب الإسلامي: منشور على الأنترنت: موقع جامعة القصيم.

٢٥- التوقيف على مهمات التعاريف: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٢٦- الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق): معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاها، أبو عروة البصري (ت ١٥٣هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٢٧- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير محمد بن أحمد الدسوقي المالكي (ت ١٢٣٠هـ)، دار الفكر، د.ت.

٢٨- حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار): ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين (ت ١٢٥٢هـ) دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٢٩- الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ) المحقق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

٣٠- روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٣١- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي (ت ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

٣٢- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

٣٣- سنن ابن ماجة: ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، محمد كامل قره بللي، عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.



- ٣٤- شرح حدود ابن عرفة (الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية): محمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاع التونسي المالكي (ت ٨٩٤هـ)، المكتبة العلمية، ط ١، ١٣٥٠هـ.
- ٣٥- شرح مختصر الطحاوي: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد، أ.د. سائد بكداش، د. محمد عبيد الله خان، د. زينب محمد حسن فلاتة، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، ط ١، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ٣٦- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٣٧- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه): محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٣٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٩- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- ٤٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلافي البغدادي الدمشقي الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، إبراهيم بن إسماعيل القاضي، السيد عزت المرسى، محمد بن عوض المنقوش، صلاح بن سالم المصراطي، علاء بن مصطفى بن همام، صبري بن عبد الخالق الشافعي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، مكتب تحقيق دار الحرمين، القاهرة، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ٤١- فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب «القول المختار في شرح غاية الاختصار» (ويعرف بشرح ابن قاسم على متن أبي شجاع): محمد بن قاسم بن محمد بن محمد، شمس الدين الغزي ويعرف بابن قاسم وبابن الغراييلي (ت ٩١٨هـ)، بعناية: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي للطباعة والنشر، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
- ٤٢- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦هـ)، دار الفكر، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٤٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.



٤٤- القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٤٥- قواعد الأحكام في مصالح الأنام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

٤٦- القواعد لابن رجب: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، دار الكتب العلمية.

٤٧- القواعد النورانية الفقهية: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه: د أحمد بن محمد الخليل، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٢هـ.

٤٨- القوانين الفقهية: محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ).

٤٩- كشف الخفاء ومزيل الإلباس: إسماعيل بن محمد العجلوني الدمشقي (ت ١١٦٢هـ)، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندواوي، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٥٠- كَشَفُ الْمَنَاهِجِ وَالتَّائِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَصَابِيحِ: محمد بن إبراهيم بن إسحاق السلمي المُنَاوِي ثم القاهري، الشافعي (ت ٨٠٣هـ) دِرَاسَة وَتَحْقِيق: د. مُحَمَّدُ إِسْحَاقُ مُحَمَّدُ إِبرَاهِيم، تقديم: الشيخ صالح بن محمد اللحيان، الدار العربية للموسوعات، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٥١- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.

٥٢- المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٥٣- المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي): أبو زكريا محبي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر.

٥٤- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر ابن تيمية الحراني (ت ٦٥٢هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط ٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٥٥- المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ت.

٥٦- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط ٥، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.



- ٥٧- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط ٣، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- ٥٨- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث.
- ٥٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٦٠- المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
- ٦١- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ٦٢- معرفة السنن والآثار: أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تح: عبد المعطي أمين قلنجي، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، دار قتيبة، دمشق، بيروت، دار الوعي، حلب، دمشق، دار الوفاء، القاهرة، ط ١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- ٦٣- المغرب في ترتيب المعرب: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم بن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرَزي (ت ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي، د.ت.
- ٦٤- المغني لابن قدامة: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، د.ت.
- ٦٥- مَفْهُومُ الْوَسْطِيَّةِ وَهَلَامِيَّةِ الْاسْتِعْمَالِ: بحث منشور على الانترنت: موقع سلف: بإشراف: د. محمد بن إبراهيم السعيد.
- ٦٦- المقدمات الممهدة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٦٧- المنثور في القواعد الفقهية: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ٦٨- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
- ٦٩- منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه: محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المحقق: عوض قاسم أحمد عوض، دار الفكر، ط ١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
- ٧٠- المهذب في فقه الإمام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية.
- ٧١- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المعروف الحطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط ٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.



- ٧٢- نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٧٣- نَيْلُ الْمَآرِبِ بِشَرْحِ دَلِيلِ الطَّالِبِ: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشيباني (ت ١١٣٥هـ)، المحقق: الدكتور محمد سليمان عبد الله الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٧٤- الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوزاني، المحقق: عبد اللطيف هميم، ماهر ياسين الفحل، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٧٥- الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٧٦- الوسيط في المذهب: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٧٧- الوسطية مفهومًا ودلالة، د. محمد ويلالي، بحث منشور على موقع الألوكة.
- ٧٨- الوسطية والاعتدال في القرآن والسنة مفهوم الوسطية والاعتدال: د. ناصر بن عبد الكريم العقل: بحوث ندوة أثر القرآن الكريم في تحقيق الوسطية ودفع الغلو، مجموعة من العلماء، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٥هـ.



ANBAR UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC SCIENCES

A QUARTERLY SCIENTIFIC
JOURNAL

Terms of Use

1. Magazine aimed at Anbar University of Islamic Sciences to the publication of original scientific research and humanitarian excellence
2. Research published in Arabic and the journal is published four issues per year
3. The research by specialists before acceptance for publication.
4. Required in the search should not have been published or accepted for publication in any other magazine.
5. Require that the research in terms of reference (the Islamic sciences in all its branches, and other sciences related to the legitimate science).
6. In the research submitted to our magazine, it is required to send it to the electronic calculator center in our university for the purpose of examining it on the Turnitin program, with the payment of fifteen thousand dinars for examination fees, provided that the search percentage

does not exceed 20% according to the instructions in force.

7. The researcher or researchers to send three printed copies of the research, the researcher calls a printed copy of new and compact disc to look after the acceptance for publication and evaluation by experts.
8. And demanding researcher with a summary of the definitions of research in both Arabic and English, certified by the Advisory Centre for Translation at the Faculty of Education / University of Anbar, with CD-ROM to do so
9. Find computer and printed individually and spaces on one side but not more than (30) line in a single page.
10. Do not publish research only after the payment of wages and Calendar Posted by researchers
11. Researcher bear full legal responsibility in case of attack on the intellectual property rights of others.
12. Posted wages (50.000) Iraqi Dinars for the first twenty pages, each page in excess of twenty-first page add the amount of (2000) Iraqi Dinars
13. Researcher provides a single copy of the magazine after the print, or three copies of reprints of his research
14. Publications do not represent the opinion of the magazine, but represent the opinion of the owners only.
15. Drafts of the research will not be returned to their owners, whether published or not
16. Page Setup: Top and bottom (2 cm) left and right (2 cm), paper size (B5) write research on a single page of the paper and numbered pages
17. Write Arabic letters in bold (Simplified Arabic).
18. Writes only the first page of search words (Journal of Anbar University of Islamic Sciences) on the top right of the page, and have underlined the right to the left of the page (12 bold)
19. The title of this research volume (18) black broad middle of the page
20. Write the names and addresses of researchers size (17) black broad middle of the page

21. The sequence of writing to look as follows: Title of President, the names and addresses of researchers, abstract in Arabic and English, Introduction, detective or demands, conclusion, footnotes, and sources.
22. Initial write address: (Introduction, detective or demands, conclusion, footnotes, sources) size (16) bold center of the page
23. Write address high volume (15) black wide right of the page
24. Search writing board size (14) with the page and adjust the left indent (1 cm) only the first line of each paragraph of text
25. Margins are placed on the same page with the board search and the font size (12) and the number is the margin between the parentheses in the following form (1) and the numbering of footnotes for each page separately.
26. The order of the alphabet according to sources.
27. Placed between each paragraph and the other distance (10 cm) (the title of this research, the names and addresses of researchers).

**For more
information see:
Journal of Anbar
University of Islamic
Sciences / University
of Anbar / Faculty of
Islamic Sciences /
Grey.**



★★★★★
**ANNUAL
SUBSCRIPTION FEES**

- 1. For individuals, universities and other departments within Iraq (50.000) fifty thousand dinars.*
- 2. For individuals, universities, organizations and companies outside Iraq (60 \$) dollars or the equivalent in Iraqi dinar exchange rate according to the CBI.*



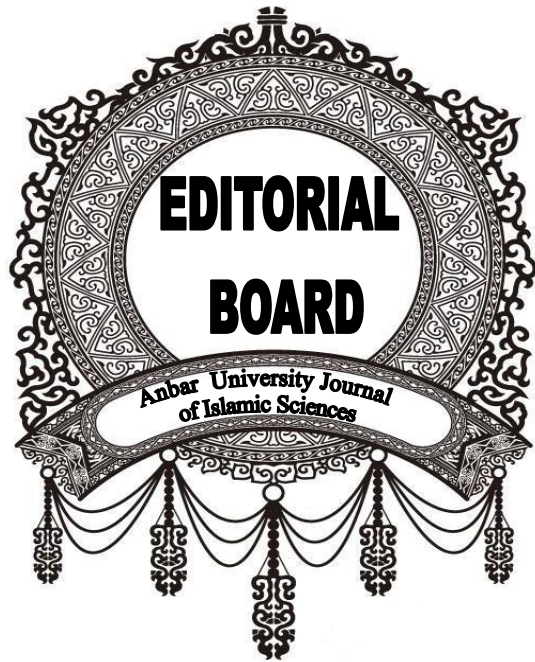
**E-mail:
Islamic_anbcoll@univ_anbar.org
www. univ_anbar.org**

**Managing Editor:
Ass. Prof. Dr.
Abdul-Satar I. Saleh**

Correspondence
directed to the
following address:
Republic of Iraq -
Anbar province -
Anbar University /
Faculty of Islamic
Sciences / gray.

**Prof . Dr.
Firas Y. Abdul-Jalil**

**Ass. Prof . Dr.
Abdul-Satar I. Saleh**



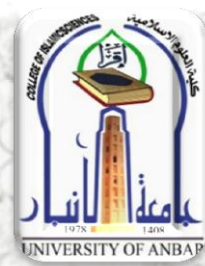
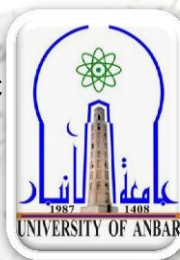
Editing Staff

Proff. Dr. Ahmed Abdul Malik Al-Saadi
Proff. Dr. Subhi Fandi Al-Kubaisy
Proff. Dr. Mishaan Sawood Al-Essawi
Proff. Dr. Hamdi Salih Majeed
Proff. Dr. Abdul Munim Khalil Ibraheem
Assist. Proff. Dr. Omer Ali Muhammad

Consultant Board

Proff. Dr. Khalil. R. Hamdan Al-Kubais
Proff. Dr. Abdullah M. Ali Al-Falahi
Proff. Dr. Abdul Rahman Hamdi Shafe
Proff. Dr. Qasim Salih Ali
Proff. Dr. Abdullah .k. Olaiwy
Proff. Dr. Ahmed T. Arsalan
Proff. Dr. Sadiq K. Ayoob
Assist. Proff. Dr. Salah Al-Deen Namiq Khamees

REPUBLIC OF IRAQ
MINISTRY OF HIGHER
EDUCATION & SCIENTIFIC
RESEARCH
UNIVERSITY OF ANBAR
COLLEGE OF ISLAMIC
SCIENCES \ RAMADI



NINTH YEAR, NINTH VOLUME, 37TH EDITIION

No. of commitment at the Documentary office in Baghdad (1235) 2009 A.D

ISSN: 2071-6028



THE
FIRST PART
THE RESEARCHES
1-18

A special Issue on the
proceedings of Anbar
University International
conference on Moderation of
Religious and Political
Discourse and its Impact on
Boosting Societal
Development



Safar
1440 A.H
November
2018 A.D